كان يقال الحيوان اما ناطق او اعجم ثم يقال الاعجم اما طائر او ماش فلا يشترط
على المقسّم ان يجعل القسيم بحيث يشمل كلا معنيي النوع وانما يشترط ذلك
تحقيقه من غيره اشتراك الالفاظ وابهام عن تباين المتعلقات واذا اعتبر كل كلى اعم واخص
وروعينا النسبة بينها العموم والخصوص يلزم ان ينتهى بالقسمة الاولى الى ما ليس
بالثانية وذلك بان يقال الكلي اما مقول في جواب ما هو اولا والمقول اعم
اعم من الاخر فالاعم جنس والاخص نوع ولا شك ان هذا النوع اتم المعنيين
ثم يقال النوع لا يخ اما ان يصير جنسا لنوع آخر اولا فالاول هو النوع الاعم
والثاني هو النوع الاخص اعلم ان المشهور في القسمة هكذا الكلي المفرد
اما ان يقال على واحد وهو الشخص او كثير وهو الكلي وهو اما ان يقال على
كثيرين مختلفين بالنوع او على مختلفين بالعدد والاول اما ذاتي او عرضي
والذاتي اما مقول في جواب ما هو او اي شيء فالاول هو الجنس والثاني
هو الفصل والعرضي هو العرض العام والمقول على مختلفين بالعدد اما مقول
في جواب ما هو وهو النوع او اي شيء وهو الخاصة وهذا التقسيم من الشيخ الاول
في ان سيناسبها لا يشمل النوع الاضافي الا ان هذا التقسيم فيه خلل من
~~وجوه الاول خروج النوع العام من الاقسام بالمرة لم ليس كما لا يخفى~~
~~على فطنة ذكي بالتقسيم الثاني فان قد خص هنا المقول على كثيرين مختلفين على~~
~~باسم الجنس وخص اسم النوع بالمختلفين عددا والثالث خروج فصل جنسية~~
واحدة والثالث شمول الخاصة لفصل حقيقة واحدة والرابع عدم
ذكر خاصة الجنس فانه مقول على كثيرين بالنوع لا بالعدد فقط

الفصل الحادي عشر في رسوم النوع بمعنييه اما رسمه بالمعنى الاول الذي هو
فهو المقول على كثيرين مختلفين بالعدد في جواب ما هو والمراد بمختلفين
بالعدد مختلفين فقط اي غير المختلفين بالنوع فخرج الجنس والعرض العام و

وحل النوع م

عن الفصل والثالث دخوله في الخاصة م

وبيان مراتب كل من الجنس والنوع
وبيان ان الجنس النوع السافل
كليات عرضية م

الفصل المقول على كثيرين مختلفين بالنوع كالمنقسم متساويا وبين الذي هو فصل
للزوج كما هو او تقول على النوع ظاهرا كالسطح والخط والجسم وان كان المنقسم
بهاء العدد مختصرا فيه ولذا صار فصلا وقولنا في جواب ما هو يخرج الخاصة
وفصل حقيقة واحدة كالناطق بمعنى ذو مبدا قوة التميز فانه مختص بالانسان
واما الملك فهو ناطق بمعنى اخر اذ لا قوة له بل الاحاطة لهذا القيد لاخراج الفصل
فان النوع بطبيعته يقتضي القول على كثيرين مختلفين بالعدد بخلاف الفصل فان
طبيعته غير مقتضية لذلك وهو كلام حسن وجيه واما يسمى بالمعنى العام
فاثنان الاول المرتب تحت جنس والثاني الذي يقال عليه الجنس من طريق
ما هو ولسطر فيهما اما الاول فلانه اما ان يكون المراد بالمرتب تحت الجنس
المقول على افراد هي من جملة افراد الجنس او ذلك مع قيد الكلية او ما يلوه
في مرتبة العموم او يساويه في العموم والمعنى او ما يكون مع ذلك بحيث يحمل
الجنس في جوابه فعلى الاول يدخل الشخص والفصل والخاصة وعلى الثاني والثالث
يخرج الاول فقط على ان قيد الكلية لا يفهم من اللفظ وعلى الرابع يدخل الفصل
وعلى الخامس يخرج الجميع الا ان المراد لا يفهم من اللفظ واما الثاني فلانه
اما ان يكون مرادهم بالقول في طريق ما هو ما ذكرناه من انه الدال على تمام الماهية
المسئول عنها فكان ينبغي ان يقال عليه وعلى غيره الجنس في جواب ما هو
ليكون صحيحا فان الجنس انما يقال على الماهية المشتركة بين انواعه او ما هو هو مع
ان يكون تمام الماهية او جزءها فيدخل الشخص الا ان قيل بالكلية وهو لا
يفهم من اللفظ واما ما يسمى بالاخص كلا الكليين مقولين في جواب ما هو كان
اتم واعلم ان كلا من الجنس والنوع الاضافي تتلك مراتب جنس ليس بنوع
وهو العالي وجنس الاجناس وجنس هو نوع يترتب تحته جنس وهو المتوسط
وجنس هو نوع ليس تحته جنس وهو السافل وكذلك نوع ليس بجنس وهو

وقيل م

فرد او نوعها

فصل الجنس م

هو جنس كل نوع قيل هو الكلي الاخص من كلي اخر م

العالي وهو السافل ونوع الانواع ونوع هو جنس ليس تحته نوع وهو العالي و
نوع هو جنس تحت نوع وهو المتوسط والمشهور في المثال الجوهر ثم الجسم ثم الجسم ذو
النفس ثم الحيوان ثم الحيوان الناطق لشموله الملك ثم الانسان ثم الانسان الحبشي
فالانسان بالنظر الى ما فوقه نوع الانواع والنوع السافل ومن حيث
حمله على افراده نوع بالمعنى الحقيقي ومن حيث عدم اختلاف افراده بالنوع
ليس بجنس والجوهر بالنظر الى ان ما تحته اجناس جنس الاجناس والجنس
العالي وبالنظر الى انه يحمل على مختلفة الحقائق جنس صحيح وبالنظر الى انه ليس
فوقه جنس ليس بنوع والاجناس المتوسطة اجناس بالنظر الى ما تحتها
وانواع بالنظر الى ما فوقها ثم ان تحت النوع السافل كليات ليست بانواع
كالكاتب والملاح والمتكلم وغير ذلك فانها عوارض وكذا فوق الجنس العالي
كليات ليست باجناس بل عوارض كالموجود والشيء والماهية ونحوها
وليعلم ان الترتيب المذكور فاسد لانه جعل فيه الحيوان الناطق جنسا
للانسان والملك وهو غلط فان الملك ليس جسما ذا نفس فضلا عن
ان يكون حيوانا والناطق ان تناوله فليس تناوله الا باشتراك الاسم
فالحيوان الناطق ليس الا الانسان من غير حاجة الى ضم الماشي اليه ليكون
مميزا له عن الملك **الفصل الثاني عشر** في الكلي الطبيعي والعقلي
والمنطقي وما قبل الكثرة وما في الكثرة وما بعد الكثرة اعلم ان الحيوان
مثلا في نفسه مع قطع النظر عما هو خارج عنه معنى لا عام ولا خاص وانما
هو حيوان سواء اعتبر خارجا او في الذهن فلا يكون شخصا الا بلحوق
امر مشخص وكذا لا يصير عاما الا بضم معنى العموم اليه ولا شخصا الا بضم
معنى مشخص اليه كما ان الثوب في نفسه ثوب لا ابيض ولا غيره والواحد في
نفسه واحد لا انسان ولا غيره اذ لو اقتضى العموم لزم ان لا يوجد حيوان

وبيان حال الاجناس والانواع و
الاشخاص في انفسها وعدمه وبيان
لزوم الملازمة للشخص على الاشخاص من
جهة الاشتراك م

خاص وهو لفظ ولو امتنع الخصوص لزم ان لا يوجد الا شخص واحد هو منفية ذاته
ثم نعرض له معنى العموم والخصوص والجنسية فكل من هذه الثلاثة معنى غير معنى الحيوان
وتركيب من كل منها مع الحيوان معنى نوع الجنس وهو المقول على كثيرين مختلفين
بالنوع في جواب ما هو بلا نظر الى انه حيوان او غيره يسمى جنسا منطقيا
ومعنى الحيوان من حيث هو جنسا طبيعيا نعنون بذلك شيئا طبيعيا
حصل في الذهن جنسا فان الحيوان الموجود في الخارج ليس جنسا بل هو
نوع ولما كان الحيوان ونحوه في الوجود صالحا لان يعرض له هذا المعنى في
الذهن وكان هذا الصلوح مميزا له عن غيره استحق هذا الاسم ويجوز تسمية
شيء بما يوصف من احواله باعتبار ويسمون الحيوان الجنس جنسا عقليا
اذ لا وجود له الا في العقل لا انه مخصوص بهذا الاسم كونه محوا عنه
في المنطق فان الجنسية تختلف في المعنى الذي يسمى بالعقل لا زم المنطقي لا عينه فالمنطقي
المنطقي انما عرض عن الجنس ولا بحث عن الحيوان الجنس وان كان هذا
لا يعلم لذلك لان التفاوت في المعنى كاف في اختلاف الاسم واعلم ان الجنس المنطقي
يندرج تحته انواع بعضها حده واسمه وهي العالي والسافل والمتوسط
وايضا يندرج فيه انواع موضوعاته ولكن لا يفيدها حدا ولا رسما وهي
الانسان والفرس ونحو ذلك ولا شك انها ليست باجناس ولو عرض للنوع
ان يكون جنسا فبالنظر الى ما تحته نحو الحيوان تحت الجسم ذي النفس واما
الجنس الطبيعي فقد قيل انه يعطي ما تحته حده واسمه وهو لا يصح الا اذا لم
يعن به الا الطبيعة من حيث هي من غير نظر الى انه جنس طبيعي والا فالحيوان
من حيث انه جنس طبيعي لا يفيد الانسان حده وهو كونه جنسا طبيعيا
واما الجنس العقلي فحكمه حكم الطبيعي لانه اذا اعتبر من حيث انه جنس عقلي
فلا يفيد حدا ولا اسما وكذا ان اعتبر من حيث انه مركب من الطبيعة و

[illegible]

الجنسية او من حيث انه جنس وقيل ان اعتبرت الطبيعة من حيث الطبيعة هي مثلا
الحيوان الجنس من حيث انه حيوان جنس او جنس للانفس حدا ولا اسما واما
من حيث انه حيوان فيفيدها والاولى ان يسمى الحيوان تارة صورة طبيعية
واخرى عقلية ويطلق الجنسية عن الاعتبار فانها عارضة مخصصة ثم ان هذه
الصورة العقلية قد يكون علة لوجود الطبيعة بان نعلم الشيء ثم نوجد كعلم الله
سبحانه وقد يكون بالعكس كعلمنا بالاشياء الموجودة الخارجية لا انها زائدة
فالصورة العقلية الاولى انما هي ما قبل الكثرة فاذا حصلت الخارج بايجاد
العالم اياها فهي في الكثرة فاذا حصلت بعد حصولها في اذهاننا فهي بعد
الكثرة وليعلم ان ما ذكر في الجنس كله جار في الاربعة البواقي واعلم
ان اجناس الاجناس متناهية كما نعلم في الفن الثامن بعون الله تعالى وكذا في
انواع الانواع فانها غير متناهية بالقوة واما الموجودة منها في الخارج فهي
متناهية النسبة والاشخاص بحسب الوجود المطلق غير متناهية وامثلة
الزمان الواحد متناهية واعلم ان الشخص لا يعرض موجودا الا اذا ضم
الى النوع عارض او عوارض ومع ذلك كان مشارا اليه فان لم يكن له مادة مشار
اليها لم يتشخص وان ضم اليه الف عارض لازم او غيره فان الانسان الفيلسوف
الكاتب الابيض مثلا يحتمل اشخاصا لا نهاية لها بخلاف هذا الانسان واعلم
ان اطلاق الشخص على الاشخاص ليس بالاشتراك كما وهم الا ان يراد به الشخص المعين
المخصوص فان الشخصية امر عام كلي يعرض الاشخاص كما الجنسية يعرض الاجناس
والنوعية يعرض الانواع فكما ان الانسان يعم الافراد كذلك الانسان الشخص يعمها
والفرق بينهما ان الانسان معناه الحيوان الناطق وهذا معناه الحيوان الناطق الواحد
فالحيوان الناطق وان كان عين الانسان خارجا اعم منه اعتبارا فان العموم على نحوين
احدهما باعتبار ذوات الموضوعات كالانسان من افراده والحيوان من الانواع

من بعده

وثانيها باعتبار الاعتبارات الماخوذه معه فان الحيوان مثلا اعم من الحيوان الجنس و
الحيوان النوع والحيوان من حيث هو معارض الانسان الشخصي للانسان بالذات بل
الشخصي م
هو هو بعينه واما الاختلاف باعتبار عرضي هو الخصوص والوجه كان الانسان
الضاحك لا يغاير الانسان الا بالعرض فالشخص كليس بنوع بل عرضي اعتباري

الفصل الثالث في الفصل اعلم انه قد يطلق الفصل بمعنيين معنى اعم والمعنى
الاول كل ما يتميز به شي عن آخر فيقال له ما يتميز به الشي في ذاته وعلى هذا التعريف
الاسم يكون له ثلثة معان العام والخاص وخاص الخاص فالعام ما يتميز احد الشيئين
عن الآخر سواء كان ذاتيا او عرضيا لازما او مفارقا خاصا او غيرها فيندرج
فيه ما يمكن فيه الانتقال بان يحصل المالم يكن حاصلا له ويزول عما كان حاصلا له
فينعكس الانفصال بل يحصل انفصال الشيء عن نفسه باعتبار وقتين وذلك كالقيام
والقعود والخاص ما يميز الشي ويكون لازما له ذاتيا كان او عرضيا خاصا
او غيرها فان كان خاصة كان له مميزا وان لم يكن خاصة جاز ان لا يكون مميزا
بان يحصل المالم يكن حاصلا كسواد الزنجي فانه يجوز ان يسود غيره الا ان يكون
هذا السواد مما لا يمكن عروضه الا حين الولاده فيزول احتمال حصوله لما ليس
له كوحدة الراس ثم ان الفصل العام والاخير قسيم الخاص يميز اشخاص النوع بعضها
عن بعض واما ما له ملازمة فان الخاص من حيث هو خاص لحقيقة لا يميز افرادها
الا عن غيرها لا بعضها عن بعض فانه اذا حصل لبعض الافراد جاز حصوله لغيره
ايضا الا ان لا يجوز حصوله الا حين الولاده ويكون خاصة غير شاملة فيحصل
لبعض جزو لا يتم دون بعض ويستحيل حصوله لبعد وخاص الخاص هو
الذي يقترن بالجنس فيحصله موجودا ونوعا ثم تعرض العوارض وتلزم اللوازم
فصولا كانت ام غيرها كالناطق الذي يلحق الحيوان اولا فيحصله انسانا ثم يعرض
له بعد ذلك لوازم مع عوارض فان ماده الانسان لم يحصل لها قوه النطق المسمى لها

ومعانيه ورسومه ويسمى بان انه مقوم
باعتبار ومقسم باعتبار آخر وبيان
انه لا يعمل الاستعداد والنقص مع
دفع ما يتوهم نقضا على ذكر و
ما يتوهم نقضا على كون الفصل
مقوما وفيه بيان ان العدم لا
يكون فصلا وان الفصل هو
الناطق لا المدرك وعوها الا
مبادئها م

كما في العشره بالنسبه
الى الفرس مثلا م

ان يحصل بمجرد فصلا عن ان يلحق بعض اعراضها فقد علم ان الفصل بمعنى هذا الفصل
والاول من ان الاولين تابعان له وحاصلان بالنسبة اليه ثانيا وهو اول فان الحيوان ما لم
يكن ناطقا ولم يحصل انسانا لم يكن عالما ولا ملاحا ولا كاتبا ولا ضاحكا ولا باكيا في
الا غير ذلك من العوارض ويسمى الصحيح كلي مميز مقول على النوع في جواب اي شي هو في
ذاته من جنسه وله في المشهور رسوم اخر اربعة الاول هو الذي يفصل به النوع
والجنس والثاني هو الذي يفصل به النوع عن الجنس والثالث هو الذي يختلف
به اشياء لا تختلف في الجنس والرابع المقول على كثيرين مختلفين بالنوع في جواب
اي شي هو ونقول ان الكل مختل اما الثلثه الاول فمن وجهين الاول
ان الكل الذي هو جنسي وبذلك ينتقض التعريف وان كان الفصل مميزا له
عما عداه كان يقال للانسان ناطق مايت والثاني تركيبها مما يدل على الذاتية
واما الاخير فلا اخير من هذين ولانه لا يخلو اما ان يكون مرادهم بكونه مقولا على
كثيرين مختلفين بالنوع ان يقال على الجميع فهو غير صحيح من وجهين الاول ان هذا المعنى
لا هو ذاتي الفصل ولا لازم له والثاني انه لا يعم من افراده الا الفصل الجنسي فان
الناطق مثلا انما يقال على الانسان او ان يقال على كل واحد واحد يعني ان كل فصل
يقال على نوع واحد لا غير فهو لا يأبى فهو صحيح لكنه بعيد عن اللفظ لا يفهم منه اصلا
فيختل التعريف ولكن لهذا الحد معنى آخر صحيح لا يعرفه متعرضوه ويتم الحد وسنذكره
في سادس اواخر طوبها انشاء الله تعالى واعلم ان للفصل نسبة التقويم
الى النوع الذي هو داخل فيه ونسبة التقسيم الى الجنس الذي هو فوق النوع و
كذلك فالجنس العالي لا فصل مقوما له والنوع السافل لا فصل مقسما له
وللانواع المتوسطة فصول مقومات بالنظر الى ما فوقها ومقسمات بالنظر الى
ما تحتها واعلم انه قد يكون في الظاهر فصل مقسم ولا يكون منهما كغير الناطق
فانه عدمي والعدمي لا يقوم الوجودي ولكن النظر الصحيح يفضي الى انه العدمي

وهذه المعاني وان كانت مسميات مشتركة
في اسم الفصل الا انها ليست من الافراد
تحت عام متفاوتة في التقسيم ان الفصل
اما مفارق او غيره وغيره اما ذاتي
او عرضي فالاول من الاول هو الثالث والثالث الثاني و
احرى ان الفصل اما ان يعتبر من حيث
اخر به فالاول هو الاول والثاني هو
الثالث وربما بالعرض بعيد المخالف و
بالاحرى المخالف المجموع فالضاحك
مثلا انما يعتبر من افراده نوعها واما
المخالف افرادها بالعرض فهي فكيف كانت
اخرى الا انها ليست بمادة الضاحك
بل الناطق والضاحك يعني انما يعتبر
هذا والمقصود البحث ههنا هو خاص
الخاص وهو المندرج في الحمل م

ليس بفصل بل انما هو لازم الفصل فان غير الناطق مثلا ليس بنوع محصل ليكون
هو فصلا له فان غيره ولو فرض ان يكون محصلا كغير المنقسم بتا وبير الصادق
على الفرد فقط لم يكن محصلا باعتبار هذا الفصل بل باعتبار امر وجودي يلزمه
هذا ولو سلم انه يصلح لان يكون محصلا فهو مقوم ايضا كما انه مقسم واما ما
ذكر من ان من الفصول ما يقسم ولا يقوم الا بعضا فصل اخر اليه كالناطق يقسم الجسم
ولا يقوم الانسان الا اذا زيد عليه الحساس فهو ممنوع فان الناطق لو سلم انه لا
يقوم الانسان فلا بد من ان يقوم الحي الناطق الذي هو اعم منه وجنس له ونوع
من الحيوان كما صرح به صاحب ايساغوجي ولا شك انه نوع من الحيوان وان
لم يكن له اسم مفرد وتقويم الفصل اعم من تقويمه للنوع الاخير او لما قبله فقد علم
ان الفصل ليس له الا نوع واحد والا لما سبق التقويم واعلم ان الفصل
الذي هو خاص الخاص لا يقبل الاشتداد والضعف والازدياد والنقص لان
الذات لا تقبل ذلك فكذا مقومها فان الكل يختلف باختلاف الاجزاء اما ان الذات لا تقبل ذلكم
فلانه ان قبل فلا يخلو اما ان يكون ذات الشيء هو الازيد فيخرج الاوسط و
الانقص او الناقص فيخرج الباقيان او الاوسط فكذا او المعنى العام المشترك
بين الكل وهو لا يصلح لان يكون ذات شيء واحد فانه واحد بالعموم لا العدد
ولا يمكن ان يقال ان الاصل موجود في الكل فاذا زاد انضم اليه شيء اخر واذا
انتقص انفصل عنه شيء فانه اذا زاد عدم الاول وحصل شيء وكذا اذا نقص
الا يرى ان الصفرة لون اخر غير الحمرة والحمرة غير السواد والبياض لا يقال
من الناس من هو اذكى ومنهم من هو ابلد فقبل النطق الذي هو فصل الانسان
الزيادة والنقصان ومنهم من لا نطق له ولا نطق كالطفل فالنوع قد وجد
بلا فصل لانا نقول هذا الاختلاف ليس بحسب النفس الناطقة بل في قوتها
حسب الموانع وعدمها وقلتها وكثرتها واختلاف الالات في الاستعداد

والعون فالاكمل من يكون معونة للالة ولم يكن لها مانع من غير الوهم واشتد استعدادها
وانقيادها والابلد من كان له مانع او المادة عسر الانقياد بعيد الاستعداد
والطفل معون للالة واعلم ان الفصل هو الناطق والحساس وغير ذلك
لا مباديهما كالنطق والحس لان الفصل من جملة الكليات والكلي يجب ان يعطي افراده
اسمه وحده والنطق لا يحمل زيد انطق ولا البصر حد فان قيل لم الفصل
كان يعني اخر غير ما نقول ههنا وكذا الخاص والعرض العام الفصل
الرابع عشر في الخاص والعرض العام اعلم ان الخاص يستعمل على العموم
على معان الاول ما يخص شيئا اي شيء كان سواء كان الاختصاص على الاطلاق
او بالاضافة الى شيء والثاني ما يخص نوعا واحدا والثالث ما يخص واحدا
ويشمل افراده ولا يفارقه بل يدوم عارضا له والظاهر ان الذي هو احد الخمس هو
الثاني وهو المقول على اشخاص نوع واحد اخيرا او متوسط في جواب اي شيء
هو لا بالذات سواء كان شاملا او لا دائما للاوقات او لا والا لزادت اقسام
الكلي وان كان بعض افراده او سلبه هذا الاسم كما يجيء الآن ويمكن ان يخص الاول
في الخمس بحمله الاول وقسم الكلي هكذا اما ان يخص بما يقال عليه او لا الى الكل
الاول هو المعروف وربما خص منه المتوسط وقيل بل الخاص ما يخص نوعا
واحدا ويشمله ويدوم له وما ليس كذلك فهو عرض عام وهذا القول
مضطرب فانه لم يعتبر فيه حال العموم والخصوص باعتبار الافراد ويوجب
ان يكون العرض العام هكذا فان العام بازاء الخاص وهنا ليس كذلك
نعم يصدق على ما يخص نوعا واحدا ولا يدوم له ثم ان اعتبرنا المعنى الاعم فله
اربعة اقسام الاول خاصة للنوع ولغيره ايضا نحو ذو الرجلين للانسان بالنسبة
الى الفرس فانه خاصة للطير ايضا الثاني خاصة للنوع كله وحده دائما كالضاحك
بالطبع للانسان كله دائما الثالث خاصة للنوع كله وحده لا دائما كالشباب

ذكر ان الانسان بقبح ان ينهل او ينتفل الى الاختلاف
وقد يضعف وقد يعدم بحسب
القوابل وشيء من ذلك لا تغير
نفسها

ورسمها ما يرد على رسم العرض العام

وهو الثالث

خاص
كل عارض يكون كما كان تحت
الجنس الاعلى

الرابع خاصة لبعض النوع كالكتابة بالفعل والاولى بالخصوص هو الثاني ١
ولا بناء ذلك ان يكون الاولى بدخوله في الخمسة من آخر اعم منه واعلم
ان الخاصة هو الضاحك مثلا لا الضحك كما مر في الفصل واما العرض
العام فهو المقول على كثيرين مختلفين بالنوع لا بالذات وهو الابيض لا البياض
وليعلم ان العرض هنا بمعنى العرضي المقابل للذاتي والجوهري لا العرض
المقابل للجوهر كما ظن والا لزم ان لا يحمل حقيقة على ما هو عرض له بل اشتقاقا
فان العرض لا يحمل على معروضه الا اشتقاقا والا لزم ان يكون الجوهر عرضا ولو
بالعرض وسيتبين فساده ايضا لا يصح مع ان الخمسة حملها على السواء ولما
جاز ان يكون الذاتي عرضا والعرضي جوهرا وليس فان ذاتية الاعراض عرض
والحيوان مثلا عرض عام للناطق وشقائقه واعلم ان للعرض العام ثلثة رسوم
مشهورة الاول هو الذي يكون ويفسد بلا فساد حامله والثاني هو الذي
يمكن ان يوجد لشيء واحد بعينه وان لا يوجد والثالث هو القائم في الموضوع
الذي ليس بجنس ولا فصل ولا خاصة ولا نوع ولننظر فنقول اما الاول
ففيه وجوه من الخلل الاول ترك الجنس وهو الكلي الثاني انه ان اراد بالكون
والفساد ما هو في الخارج انتقض بالعوارض اللازمة وقد اقر بوجودها
وان اراد به الاعم فقد استعمل لفظا مشتركا على مذهبه وايضا لا يصح في
اللوازم العامة البينة على ما عرفت وان اراد انه يجوز ان يتوهم الانسان
باقيا بعد فساد العرض لم يفهم من لفظ واما الثاني فيشمل ذلك كله واما الثالث
فلوجوه الاول اخذ السلب في الرسم والثاني شموله للمتشخص من الاعراض [illegible]
لترك الجنس وهو الكلي والثالث انه اعتبر القيام
بالموضوع وهو لا يصح الا اذا كان العرض بمعنى المقابل للجوهر وقد عرفت فساده
فان قالوا ان الفائدة اخراج الهيولى والصورة لم يخرج الموضوع الذي ليس بجنس الخ

ای معنى كل الثلاثة يشمل الامور التشخصية اه

فان المراد به اللفظ الدال
المقالة الثانية
في ذكر مناسبات ومباينات بين الكليات الخمس وهي تشتمل على اربعة فصول
الفصل الاول فيما قيل في بيان مشاركة عامة بينها ومشاركة بين الجنس
والفصل على المشاركة العامة ومباينات للجنس عن غيره اما العامة فاثنان
الاول الكلية الثاني حمل كل منها على موضوع حملا كحمله عليه كحمل الحيوان المحمول
على الانسان على زيد وعمرو وغيرهما واما الخاصة فالمشهور منها اثنتان الاول
ان الجنس كما يجوز ان يكون ذا انواع مختلفة في الخارج ان لم يجب كذلك الفصل
لا ينقضي نوعا واحدا وقد عرفت ما فيه ومثلوا له بالناطق وفيه مع ما عرفت
ان الظاهر ان يكون مرادهم بالانواع المستقلة ما تقوم بالفصل اولا لا انواع
الانواع والناطق انما يشمل نوعا واحدا كذلك هو الحي الناطق والانواع
الاخر انواع هذا النوع وان ارادوا اعم من ذلك فالنوع ايضا كذلك
فلم يكن بد لهم من ان يذكروا هذه المشاركة بين الجنس والنوع ايضا مع انهم لم
يذكروها الثاني ان ما يحمل عليها من طريق ما هو يحمل على ما تحتها من الانواع و
قد عرفت عموم ذلك للخمسة فانها تحمل حقيقة على افرادها وافراد افرادها الى الاشخاص
الا ان يراد انه يحمل على ما تحتها من طريق ما هو واريد به غير جواب ما هو فيصح ولكن
لا يفهم من اللفظ الثالث ان رفعها موجب لرفع ما تحتها واصل هذه المشاركة
انهما مقومان لماهية ما تحتها واما المباينة فالمشهور منها وجوه الاول انه اعم
افرادا من غيرها وهو صحيح في غير العرض العام اذا اعتبر الفصل والخاصة الكائنتين
تحت الجنس واما فيه فلا اذ غير القابل للاشتداد والتنقص عرض عام للجوهر و
بعض الاعراض وان نوقش بانه عدمي فلا يتم المنع مثلنا بالموجود فانه عرض
عام للحيوان وهو اعم من الحيوان بل المتحرك بالارادة فانه عرض عام للانسان وهو
اعم مما هو جنسه اي الحيوان الناطق كما زعم وعن ذلك كثر الثاني وهو

بينه وبين الفصل فقط ان الجنس يحوي الفصل بالقوة لانه اذا اخذت الطبيعة
التي هي جنس امكن لها ان تكون لها فصل ولهذا لا تكون الا اذا اخذت بحيث
انها مندرجة تحت جنس فيما ذكرنا فيه غيرها فالجنس ما تمكن له الفصول لا يجب
تميزه اجناس الا فصل وهو العالي ولكن كل فصل له جنس البتة وهذا
من الحوي فانه تكون الشيء بحيث يطابق المحوي ونفضل عليه الثالث وهو انه
بينه وبين الفصل انه اقدم منه لانه قد يوجد هو وقد يوجد بدونه بخلاف
الفصل فانه لا يوجد الا مع الجنس وعلى هذين شك وهو ان الفصل في
الظاهر قد يكون خارجا عن طبيعة الجنس فلا حاجة له اليه لا خارجا ولا في
نفسه كما لا حاجة للجنس اليه كالمقسم بتساويين ولتحقيقه موضع آخر الرابع
ان الجنس مقول في طريق ما هو اي في جواب ما هو ~~الكلي تمام~~ مقوم عما ~~تحته من المقول~~
~~في جواب ما هو عن المقوم~~ والفصل في جواب اي شيء هو ويورد عليه
ان تغاير الوصفين لا يوجب تغاير الذاتين الا اذا كان مقتضى كل وصف
واجبا ان يكون مخالفا بالذات لمقتضى آخر وهذان الوصفان ليسا كذلك
على مذهبهم فانه لا منافاة عندهم بين ان يكون الشيء مقوما وموجبا لانية
باعتباري الذات والا فان الظاهر ~~انه لا يمنعون من~~ ان يكون فصل شيء جنس آخر — فالظاهر انهم لا يمنعون منه
نحو الحساس جنس للسميع البصير وفصل للحيوان فان قيل ان مرادنا
بيان التغاير الاعتباري لا الذاتي قلنا كلامنا مع من تفرق بين ذاتيهما
بهذا الفرق واما على التحقيق الذي مر منا في الفرق بين المقول في جواب
ما هو والمقول في جواب اي شيء هو فيصح الفرق بان الجنس مقول في جواب
ما هو دون الفصل لا يقال انه كثيرا ما تقرر في كتاب البرهان ان الفصل
مقول في طريق ما هو فلا يصح الفرق لانا نقول المراد بالمقول في طريق
ما هو الداخل في جوابه ما يقال في جواب ما هو كالحساس الداخل في جوابه

الحيوان وهو مخالف للمقول في جواب ما هو الذي مر ان جنس الشيء ليس الا واحدا
بخلاف الفصل فانه قد يتعدد نحو الناطق والمائت للانسان فنقول ان
اراد ان الجنس والفصل الملاصقين اللذين هما حقيقة فلا يكون الفصل
الا واحدا ومثاله فاسد فان فصل الانسان بهذا المعنى على زعمهم ليس الا المائت
والناطق فصل جنسه لنزاع الجاع فليس واحدا اجناس كثيرة مترتبة كالفصول
المترتبة ولو اراد الاول ومثل بالحساس والمتحرك بالارادة لكان اوجه
فان الظاهر انهما فصلان قريبان للحيوان السادس ان الجنس كالمادة والفصل
كالصورة والذي كالمادة مغاير للذي كالصورة وليس الجنس مادة لانه
يحمل على المركب منها ومن الصورة ولا هو صورة بخلاف المادة وايضا المادة
لا تعلق في زمان واحد الا بصورة واحدة والجنس يتعلق في زمان واحد بجملة
فصول الانواع وهنا وجه آخر ذكر في عاشر اوسط البرهان انسانا اسبح
واذ ليس الجنس مادة فليس الفصل صورة اذ لا صورة اذ لا مادة ~~وهنا~~
~~مباحث اخرى ليس هنا موضعها وهو ان الاجناس الكثيرة تتداخل والفصول~~
~~ليست كذلك~~ قال بعض الفضلاء في الفرق بينهما ان الفصل
قد يكون مقولا في جواب ما هو وذلك اذا كان امرا حقيقيا لا امرا مضافا
الى محل وانفعال او غير ذلك وقد لا يكون مقولا وذلك اذا كان امرا اضافيا
بخلاف الجنس فانه مقول في جواب ما هو البتة فانه يدل على ذات الشيء و
فيه نظر من وجهين الاول انك قد عرفت ان السلوب والاضافات لا تقوم
شيئا فليست فصولا الثاني ان الفرق يجب ان يكون ثابتا في جميع المواد
وهنا ليس الوقت الان فقال انه فرق بوصف الاكثرية والاقلية لا بحد
والدوام فانه قال الجنس في الاكثر مقول في جواب ما هو وهو به اخلق
بخلاف الفصل فانه فيه اقل واردا لكنه يرد انه فرق بين الاثنين بامر اضافي

وكذا الحال ان قال ليس الا الاصحاب الكثيرة ... والفصول الكثيرة ... واحدا

وهو ممنوع منه **الفصل الثاني** في بيان ما قيل في المشاركات و
المباينات بين الجنس والنوع وبينه وبين الخاصة وبينه وبين العرض العام
اما المشاركة بين الجنس والنوع فهي امران الاول انهما عام وهو الكلية
هذا تكرار والاولى ان يقال الكلية اكثر منهم الاول والثاني ما بعد وبين
الفصل وهو الاقدمية من الافراد واما المباينة فوجوه الاول ان
الجنس يحمل على النوع اي لا يجب ان يكون هو هذا النوع بخلاف
النوع فانه لا يحوي الجنس الثاني ان الجنس اقدم من النوع الثالث ان الجنس
يحمل على النوع بالتواطؤ حملا كليا والنوع لا يحمل على الجنس كذلك وهو
داخل في الوجه الاول وهو ليس بجاب وسلب كما يتوهم بادي الرأي بل
المراد ان النوع لا يكون في الجنس في النسبة الى النوع الرابع ان الجنس يفضل
على النوع بالفرد والنوع على الجنس بالمجموع لانه مجموع الجنس والفصل الخامس
انه ليس في الجنس نوع للانواع ولا في النوع جنس للاجناس وهو وجه
متكلف واما المشاركة بين الجنس والخاصة فمن وجوه الاول يحمل على
العرض العام ايضا انهما يحملان على النوع وتتبعانه في الوجود الخارجي
وهذا انما هو في خاصة الجنس السافل ان الجنس متوالي وكذا الخاصة لا
تفاوت الحيوان في الحيوانية وكذا الاشخاص الانسانية في الضحك بالطبع
والصواب ان يذكر هذا الوجه في مشاركة الجنس والنوع والفصل
وايضا لا يصح في جميع الخواص كالخجل فان الناس فيه متفاوتون شدة
ضعفا وسرعة وبطأ وغير ذلك والحق انه انما يجب التواطؤ في خاصة
تقتضيها الصورة النوعية على حسب استعدادها لا ما تقتضيها المادة بحسب
الاحوال العارضة المتفاوتة الثالث انهما يحملان على افرادهما حمل هو
هو ولا شك انها عامة في الخمس واما المباينة بينهما فهي انه من وجوه

الاول ان ذات الجنس اقدم من ذات الخاصة فان الجنس اقدم ذاتا من النوع و
الخاصة بعده فهي اما من المادة كعرض الاظفار او من الصورة كقبول العلم او
منهما كالضحك الثاني ان للجنس انواعا وانها واحد الثالث ان الجنس يحمل
~~على كل واحد من نوعه وبعض افراده ولا ينعكس~~ وهذا يخص الشاملة الرابع
ان الخاصة يرتفع بارتفاع الجنس من غير عكس وهذا تابع للاول و
اما المشاركة بينه وبين العرض العام فهي القول على كثيرين وهو العام
لو اراد مختلفين بالنوع لكان صوابا واما المباينة فهي من وجوه الاول
ان الجنس اقدم من العرض كما ان النوع اقدم من الخاصة ولا شك انه عام جاري
في الخاصة ايضا الثاني ان الاشياء التي تحت الجنس مشتركة فيه بالسوية
والتي تحت العرض مشتركة فيه لا بالسوية والصواب في العبارة ان يقال
ان الجنس لا يحمل على افراده الا بالسوية بخلاف العرض اذ ربما لا
يحمل بالسوية واما العبارة الاولى ففيها خلل لان الاول انه عم التفاوت
لجميع الاعراض وليس كذلك اذ قد يكون حمل عرض على افراده بالسوية
~~الثالث انها تقبل التفاوت والنقص موضوع من الجنس والعرض~~
~~والحيوان ... والنقص وايضا ... التفاوت في الحمل في الخاصة~~
الثالث ان الاعراض تقصد في الاشخاص اولا وبالذات واما الاجناس
والانواع فانها اقدم من الاشخاص وهو محل اما اولا فلانه ليس
الوصفان المذكوران متقابلين بل الواجب ان يكون العرض قوله ان العرض مقصود
اولا والجنس ليس مقصودا اولا ولان الجنس اقدم من الشخص والعرض
ليس اقدم واما ثانيا فلان المقصود اولا وبالذات لا يكون من المحمول
بلا واسطة فالنوع اتم مقصودا اولا وبالذات في الاشخاص اذ يحمل
عليها كذلك والا لم يبين ولعله يريد بالنوع اذ لا مدخل له هنا

الرابع ان الاجناس تقال في جواب ما هو بخلاف الاعراض وهو جار في الخاصة
والفصل ايضا على الحق **الفصل الثالث** في بيان ما قيل في المشاركات
والمباينات بين سائر الكليات اما المشاركة بين الفصل والنوع فمن وجهين
الاول حملهما على ما تحتهما بالسوية الثاني انهما ذاتيان وهذان جاريان في
الجنس والفصل ولم نذكرهما واما المباينة فمن وجوه الاول ان النوع
مقول في طريق ما هو اولا ولا يقال في جواب اي شيء في جوهره والفصل
في طريق اي شيء اولا يصدق على الثاني ان النوع يجب ان يكون افراده مختلفين بالعدد
لا بالنوع وهذا الوجه خاص بالنوع الحقيقي الثالث ان الفصل اقدم من النوع
ولذلك يرتفع الانسان بارتفاع الناطق من غير عكس لان الملك ناطق ويرد
عليه ان الناطق على هذا يلزم ان يكون فصلا للحي الناطق لا الانسان [illegible] — فليتأمل [illegible]
واي فرق بين قوله وقول من عكس قائلا ان الحي اقدم من الناطق والصواب
ان يقال ان الفصل علة لوجود النوع كالصورة للجسم فهو اقدم بالذات الرابع
ان الفصل يكون جزء الماهية كالناطق والمائت ولا كذلك النوع وهذا الكلام — الوجه
يمكن اخذه على وجهين الاول انه ربما يقع الفصلان في مرتبة واحدة فيحصل منهما
نوع كالحساس والمتحرك بالارادة ولا كذلك النوع والثاني انه يوجد الفصلان
اعم ما في مرتبة واحدة مترتبين لكن يكون المراد تركيب الفصل مع الفصل بحيث يحصل — انه يحصل
لها [illegible] بخلاف النوع غير في انه يترتب فالمحصل هو السافل لا العالي فلا تأليف بينها
لا يقال الناطق والمائت نوعان فقد تألفا وحصل منهما شيء آخر هو الانسان
لانا نقول الكلام مقصور على افرادها وان الفصلين قبل ان [illegible] اخرى
لا افرادها ولا شك ان الناطق والمائت [illegible]
[illegible] واما المشاركة بين الفصل
والخاصة فمن وجهين الاول حملهما على افرادها بالسوية الثاني انها كلها افراد

ليسا نوعين للاشخاص المحمولين عليها
لان المحمول داخل فيهما [illegible]
وغير داخل فيها ولو كانا نوعين
لكانا متوسطين بينها وبين المحمول لزم

النوع وداخل فيها ولا يلزم من عدم شمولها لجميع الخواص واما المباينة فمن وجهين
الاول ان الخاصة لنوع واحد والفصل يجوز ان يكون لانواع وقد عرفت
ما فيه جوابا والثاني ان الحمل في الخاصة بالنسبة الى النوع ينعكس دون الفصل
يقال كل انسان ناطق بلا عكس وهذا الوجه عين الاول او متفرع عنه واما
المشاركة بين الفصل والعرض اللازم فدوامهما لموضوعهما واما المباينة فمن
وجوه الاول ان الفصل يحوي النوع ولا يحويه النوع والعرض يحوي النوع
لعمومه ويحويه النوع لجواز اتصاف النوع بغيره ورد عليه ان ذلك يجوز فصلا
فصاعدا للنوع الواحد وان يكون محويا للنوع والله [illegible] لانه في جميع الاعراض
والله حصر العرض هنا في الحاوي وقد عممه الثاني ان الفصل لا يقبل الزيادة
والنقصان بخلاف العرض وهو مخصص ببعض الاعراض الا ان يقال طبيعة
الفصل لا تقبلها وطبيعة العرض تقبلها الثالث ان الفصلين المتقابلين يجب ان
يكونا في موضوعين بخلاف العرضين اذ يجوز فيهما التعاقب على موضوع واحد
واما المشاركة بين النوع والخاصة فمن وجهين الاول التعاكس في الصدق حيث
يقال كل انسان ضاحك وبالعكس الثاني انهما يدومان لموضوعهما واما المباينة
فمن وجوه الاول ان نوع الشيء يصير جنسا لشيء آخر والخاصة لا تصير خاصة
لشيء آخر وفيه نظر من وجوه الاول انه قد لاحظ النوع المضاف هنا
وهو غير ملحوظ في الاول الثاني ان الشقين غير متقابلين وغاية ما يمكن ان
يقال في بيان ما اراده ان نوع الشيء قد يكون اعم منه كالنوع الاضافي نحو الحيوان
فانه نوع للانسان واعم منه فانه جنس واما الخاصة فلا تكون اعم مما هي خاصة
له وح فيكون الشقان متقابلين ولكن هذا وهم فاسد فان الحيوان ليس نوعا
للانسان ليقال انه اعم مما هو نوع له انما هو نوع للماهية المشتركة بين الانسان — للجسم فهو ذو النفس
وغيره [illegible]

ما ذكره في وجه ان العرض حاو [illegible] المعترض ايد
وجه انه يحوي [illegible] اعم واخص
يحوي [illegible]
وجهين كما صحح [illegible]

المتقابلين يجوز اجتماعهما في نوع

فالصواب ان نقول لان النوع قد يكون خاصة لشئ آخر والخاصة لا تصير خاصة
لشئ آخر او نقول النوع قد يكون جنسا والخاصة لا تكون جنسا لكن يرد
على الثاني انه لا يتم في خاصة الجنس الثالث لان النوع متقدم على الخاصة الثالثة
ان النوع موجود دائما والخاصة قد توجد في بعض الاوقات وفيه نظر
لان مذهبه ان الخاصة هو العام لافراد النوع وقتا وفرد الخاصة الانسان
هو الضاحك بالطبع لا الضاحك بالفعل ولا شك ان الاول دائمي وايضا هذا
الوجه جار في الجنس والفصل مع الخاصة الرابع انهما مختلفان في الحد
لا يبقى عموم هذا الجمع واما المشاركة بين النوع والعرض فهي الكلية واما
المباينة ففي وجوه الاول ان النوع ذاتي دون الثاني ان الجوهر الواحد
نوع واحد واعراضه لا تحصى وهذه تعم الجنس مع العرض ومع الخاصة والنوع
مع الخاصة الثالث ان النوع متقدم على العرض الرابع ان النوع يستوي
في افراده خلاف العرض اذ قد لا يستوي وان كان غير مفارق واما المشاركة
بين الخاصة والعرض اللازم فهي الدوام وهي عامة للنوع مع العرض اللازم
ولم يذكر واما المباينة فهي من وجهين الاول ان الخاصة لنوع واحد
والعرض قد يكون لانواع الثاني ان الاشتراك في الخاصة بالسوية ولا كذلك
العرض ذلك وقد عرفت ما فيه هذا ما ذكره صاحب هذا الكتاب من المشاركات
والمباينات ثم ان ما لا يكون عاما لبعض ما ذكر يمكن ان يعبر عنه على وجه صحيح كان
يقال هذا ليس من شانه كذا وذاك من شان بعضه ان يكون كذا وكان الاولى
به ان يورد اولا المشاركات بين الخمس من اربعة اربعة وهكذا ثم المباينات
بين واحد واحد ثم ما بين اثنين وثلاثة ثم ما بين كل واحد واحد اذ بذلك
يحفظ النظم الواجب ولا يمكن مشاركة ولا مباينة متروكة مهملة من اثنين مذكورة
من اثنين مع كونها اولى **الفصل الرابع عشر**

والمناسبة بينها وبين حصصها

في بيان المناسبات بين هذه الخمسة اعلم انه ليس بينها نسبة علية وانه يجوز ان يجمع الكل
فالاربعة والثلثة والاثنان في واحد كما مرت اليه الاشارة واما نسبة الجنس الى الفصل
فليست نسبة الجنسية ولا نسبة الفصل اليه نسبة النوعية والا لاحتاج الى فصل آخر
وهكذا الى غير النهاية بل الجنس عرض عام للفصل اذا كان اخص ولم يكن
كالمقسم مساويا فان الناطق هو الشئ ذو النطق لا الحيوان لكن الحيوان لازم
ملزوم والحيوان اعم منه ومن غيره واما نسبة الفصل الى الجنس فكنسبة الخاصة
الغير الشاملة للافراد ولكنه مقوم للجنس في الايسة كالعلة للمعلول واما نسبة العرض
العام الى الجنس فقد يكون نسبة الخاصة كالماشي الى الحيوان والكون في الحيز الى الجسم
العام بالذات الى الجوهر وقد لا يكون خاصة سواء كان خاصا بما فوقه كالتنفس
العارض للانسان فانه لا يعرض الحيوان وعرض الجسم او كان خاصا بما فوق ما فوقه
الى الاعلى كقبول القسمة لذاته اعلم يكن خاصا لشئ كعدم قبول الاشتداد في
الانتقاص واما نسبة كل من الخمسة الى ~~الاخر~~ ~~المشار اليه المأخوذ هو~~ فيه
فنسبة النوع الى افراده نحو الحيوان الى هذا الحيوان جنس هو حيوان والضاحك
الى هذا الضاحك كذلك وهكذا واعلم انه يتركب كل مع آخر تركيبا اما
فجنس الفصل قد يكون ~~جنسا~~ كالذكي النفس الذي هو جنس الناطق وفصل الجسم
ذي النفس وجنس العرض ~~قد يكون عرضا للجنس~~ كاللون الذي هو جنس للاسود
وجنس الخاصة قد يكون خاصة كالمتعجب بالفعل الذي هو جنس للضاحك بالفعل
وفصل الجنس قد يكون جنسا كالحساس وفصل الخاصة قد يكون خاصة كالمساوي
~~كمساوية~~ القائمتين الماخوذة في المتساوي الزوايا الثلث لقائمتين وفصل
العرض قد يكون ~~عرضا~~ كالمفرق للبصر للابيض وخاصة الجنس قد يكون جنسا
كالماشي وخاصة الفصل قد يكون خاصة للنوع اذا كان الفصل مساويا له وعرضا عاما له
اذا كان اعم منه كالمنقسم متساويين الذي هو خاصة ذي النفس الذي هو فصل النوع

كالحيوان الناطق وذي النفس

واعم منه وخاصة العرض قد تكون عرضا كالمبصر الذي هو خاصة الملون وعرض
الجنس قد يكون خاصا عرض للنوع ... وعرض النوع عرض الفصل
والخاصة بلا عكس كلي

وهو ما عرض الجنس ايضا او خاصة له كالماشي وكذلك

الفن الثاني

كتاب قاطيغورياس وهو المقولات العشر وتشتمل على سبع مقالات

المقالة الاولى

في بيان الغرض من وضع هذا الكتاب في المنطق وتفسير بعض الالفاظ الدالة على المعاني الكلية وحد بعض المقولات وذكر اقسامها في الجملة وهي مشتملة على ستة فصول

الفصل الاول

في بيان السبب لايراد هذا الكتاب في المنطق اعلم ان الالفاظ المفردة احوالا نافعة في اكتساب المجهول من العلوم فكما نقلها ضروريا او كالضروري في احوال الاخير نافعة اما الاول فهي التي ذكرت من الكلية والجزئية والذاتية والعرضية وكونها اصل الخمسة لانا ما لم نعلم لم نعلم حدا ولا رسما ولا قياسا لان الحد والرسم مركبان من الجنس والفصل والخاصة والعرض وهما للنوع والقياس يحتاج لكنه موضوعه كليا ليحج كونه من العلوم الكاسبة وكذا في القياس المقسم يفتقر الى معرفتها للمانع طرفي القسمة يقسم الاجناس العالية مثلا الى المتوسطة ثم المتوسطة الى السافلة ثم السافلة الى الانواع ثم الانواع الى الاصناف ثم الاصناف الى الاشخاص اذ لو نعرفه ... بالوجهيات واما الاخير فهي دلالتها على الامور الموجودة في الخارج وفي الذهن اما على الاشخاص فلا يسع في شيء من العلوم واما على الانواع او الاجناس العالية فلا يسع في المنطق لاجل ولا امر في عدد افرادها لولاتها وكيفية وجودها وكيفية تصورها واستحقاقها لوضع الفاظ كذا لها ولئن لها الفاظ مفردة موضوعة فالبحث عن المقولات وافراد كتاب له وتقديمه في المنطق ليس الا ليعلم المتعلم الامور ويقدر على الامثلة ويعرف احتلال التعاريف

وانه دخيل فيه

القسمة التي هي من اقسام طرق الاكتساب

وكذا ذكر الفصول والخواص الاعراض

ولم نفرق ... القسمة الذاتيات والعرضيات لما ادت الى العلم

لوقع فيها اختلاف مقولة ويميز خواصها عن فصولها فهو دخيل في المنطق موضوع فيه وضعا مقصورا فيه كل التقصير مجتلب من مواضع اخرى ليس الغرض منه هنا الا ان نعلم ان هنا امورا عشرة هي اجناس عالية تحوي الموجودات ويدل عليها الالفاظ المفردة ولنذكر واحدا منها جوهرا والتسعة الاخرى اعراض من غير ان يبرهن على شيء من ذلك كما هو بل على طريق التسليم والقبول البحث وما قالوا من انه نظر منطقي ليس الغرض فيها الا البحث عنها من حيث انها مدلول عليها بالالفاظ المفردة لا من حيث هي موجودة في الخارج لتكون من الالهي او في الذهن لتكون من جهات الطبيعي فسهو لان البراهين المصححة لكونها التسعة اعراضا والباقي جوهرا ليست الا براهين وجودها ولا برهان يتعلق بكونها مدلولا عليها بالالفاظ وكيف يكون هو الملحوظ في البحث بل البحث من حيث الوجود ثم المدلولية بل من حيث الوجود تشتمل على حسب المدلولية اذ كل موجود فله لفظ يطابقه بل الحق ان هذا الكتاب ضار لعظيم اذ ربما تشوش ذهن المتعلم فيحير ويقع في ضلال

وكذا سائر احوالها

الفصل الثاني

في احوال اللفظ من حيث التواطؤ والتوافق والتباين والترادف والاشتقاق والنسبة اما التواطؤ فهو ان يكون اسم واحد اي لفظ واحد دالا على معنى واحد شاملا لمعان كثيرة متفقة في قول الجوهر اي الحد او الرسم بحسب هذا المعنى اي لا يكون فيه الحد او الرسم اصلا استحقاق بان يكون واحد منها اولى به او اشد او اقدم فيه من الآخر وذلك مثل الحيوان الشامل للانسان والفرس والثور وحدها ورسمها بالنسبة الحيوان واحد وحمل الحيوان على الجميع بالسوية ليس واحد منها اولى بالحيوانية او اشد فيه من الآخر واما التوافق في الاسم فهو على ثلثة اقسام الاول ان يكون لفظ واحد دالا على معنى واحد شامل لمعان كثيرة متفقة في قول الجوهر بحسب اصل ذلك المعنى لكن يكون يختلف الاستحقاق لذلك المعنى ويسمى مشككا

والتشكيك

والاختلاف اما بالتقدم والتأخر كالوجود الذي هو في الجوهر اقدم منه في العرض
او بالاولوية مثل ذلك بعينه اذ قد يظن انه بالذات اولى لكونه اتم واثبت
او بالشدة وعدمها كالبياض الذي هو في الثلج وفي العاج واعلم انه قد
يكون اشتراك هذه المعاني في النسبة جميعا واحد نحو الخط للدوائر والكتابة فان
الاول اشد واقدم واولى وقد يكون الاشتراك في النسبة غاية واحدة نحو
الصحة للدواء وللفصد وقد يكون في النسبة مبدأ وغاية واحدة نحو الالهي المشترك
بين كل موجود فان الالهية في العقل الاول اقدم واولى منها في غيره الثاني
ان يكون لفظ واحد دالا على معاني كثيرة مختلفة بالذات متفقة في امر عرضي من الشكل
ونحوه نحو الحيوان للجسم ذي النفس الحساس المتحرك بالارادة وللصورة في الجدار
فانهما مختلفان بالذات متفقان في معنى عرضي وهو الشكل ولكن الوضع الاول
فيه انما هو للمعنى الاول واما الذي في الجدار فهو بالوضع الثاني فاذا قيس اللفظ
الى المجموع كان متشابها واذا قيس الى الثاني فقط سمي منقولا ثم قد يكون مشابهة
المعنى الثاني للاول في امر حقيقي كما ذكر وقد يكون في امر مجازي بعيد كالكلب المشترك
بين الحيوان والنجم فان وجه المشابهة هو انه كالتابع للانسان وذلك النجم
يتبع ما يشبه الانسان في الشكل والاشبه انه يدخل مثل هذا في الثالث لانه
ايضا قد يكون في معنى متحقق كالمثال المذكور وقد يكون في نسبة نحو المبدأ للنقطة
للخط وللعلة الثالث ان يدل لفظ واحد على معاني غير مشتركة ولا مناسبة
نحو العين للباصرة والذهب والسبب في هذا الوضع قد يكون مجرد الاتفاق باعتبار
اختلاف حال الواضعين او واضع واحد وقد يكون مثل انه يضع واضع لفظ العين
للباصرة ثم اتفق لواضع آخر انه وضعه للذهب وقد يكون التشبيه والاستعارة
والتذكر والتبرك ونحو ذلك اما التشبيه فكالعين فانه كان اولا للباصرة فجعل
الباصرة والمعاينة دالا على الحضور والحضور على النقد والنقد حقيقة

هو الدينار فسمي بها واما التبرك فنحو تسمية شخص باسم نبي واما التذكر فنحو تسمية شخص
باسم ابيه الميت ليذكر كما يرى او يدعى وقيل لان المعاني غير متناهية والالفاظ
لتركبها من الحروف المتناهية متناهية ولو كان لكل معنى لفظ لزم وضع الالفاظ الغير المتناهية
وهو غير ممكن وفيه نظر لان الالفاظ انها غير متناهية لان احتمالات التركيب
من الحروف المحصورة غير محصورة فان للتركيب حدا وهو انه لا يكون فيه غاية التطويل
بحيث يعسر على اللسان بل يتعذر التلفظ به ولان الانواع متناهية فلو كان
سبب الاشتراك عدم التناهي لم يكن في الانواع اشتراك فان تناهيها لما مر في الفصل الثاني عشر من المقالة الاولى من
الفن الاول وايضا اذا كانت الامور غير متناهية كانت الانواع داخلة فيها اذ
لا عبرة بالامور من حيث هي امور لا خصوصية النوعية او الشخصية فالاشتراك الواقع
انما هو بين الامور لعدم تناهيها بل لان المعاني ولو كانت في انفسها غير متناهية لكن
ما يخطر منها بالبال متناهية ووضع اللفظ ليس الا لما يخطر بالبال من المعنى ولذا
اذا لاحظت جميع المعاني الكلية التي وضعت لها الالفاظ المشتركة امكنك ان تضع له
لفظا على حدة بل كثير منها قد وضع له ذلك وهذا القسم موسوم باشتراك الاسم
ولا يمنع هذا ولا ما قبله ان يكون للمعنى معنى آخر يتفق فيه غير ما وضع له ذلك اللفظ
ولا ان يكون له اسم آخر متفق كالقائم المشترك بين قائم الحيوان وقائم السرير
المنفتق في الجسمية ويجوز ايضا ان يكون اسم واحد لمعنى واحد بوضع واحد
متواطئا ومتفقا بالنسبة بالقياس الى معنى آخر باعتبار وضع له مثل الاسود
بالنسبة الى القير بالقياس الى رجل اسود موسوم بالاسود فانه من حيث انه اسم
للرجل يقع عليهما باتفاق الاسم ومن حيث انه اسم للون بالتواطؤ وان يكون
لفظ متواطئا باعتبار معنى منقسم الى معنى ومتفق الاسم باعتباره منسوبا الى آخر
نحو تواطؤ العين باعتبار الينبوع الينبوع واتفاق اسم باعتبار الينبوع
الدينار وقد يكون باعتبار معان باعيانها متواطئا ومتفق الاسم باعتبار بعض

بالتواطي م

لكل منهما نحو الاسود اذا سمي به رجلان اسودان وقد يطلق اسم على شي
واحد من جهتين كاشتراك الاسم نحو اطلاق الاسود على الاسود المسمى
بالاسود واعلم ان نحو الممكن المقول على غير الضروري وغير الممتنع من
الاسما الواقع على معنيين مختلفين بالعموم والخصوص اسم مشترك البتة فلا
تغفل كقوم وان الاسما المجازية اذا استغرقت في المعاني المجازية صارت
حقايق فيها مشتركة بينها وبين الحقايق الاصلية من قبيل ما ذهب الثلثة لانها
كانت قبل ذلك مستعارة ومشتركة بالاستعارة واعلم ان قول الكليات
الخمس على افرادها يكون بالتواطؤ وقد يخصص ذلك بالجنس والنوع والفصل
التي هي ذاتيات ولا وجه له اذ لا مدخل للذاتية في التواطؤ واما
التباين فهو ان يكون لفظان لمعنيين مختلفين في قول الجوهر بحسب اللفظين و
اما الترادف فهو ان يكون لمعنى واحد لفظان او اكثر كالعسل والاري
والشهد واعلم ان التباين قد يكون في مختلف الموضوعات نحو الانسان
والحجر وقد يكون في متفق الموضوع مختلف الاعتبار وهو على اقسام منها
ان يكون احد اللفظين للذات والاخر للصفة نحو السيف والصارم ومنها
ان يكونا دالين على وصفين متغايرين نحو الصارم والمهند ومنها
ان يكون احدهما للوصف والاخر لوصف الوصف نحو الناطق والفصيح واما
الاشتقاق فهو قسم من التباين ليس خارجا عنه وهو ان يكون بين معنيين مناسبة
كوجود احدهما في الاخر كالفصاحة او له كالمال او كونه موضوعا له كالحرير
او نحو ذلك فيدل على تلك المناسبة باستخراج لفظ من لفظ المعنى المنسوب اليه
على حسب ما تقتضيه اللغة كالفصيح والمتمول والحداد فالمشتق له والمشتق منه
متباينان وكذا المشتق ولفظ المشتق منه الا ان بين كل منهما كلما لم يبلغ
الى ترجيح الاسمين او المعنيين واما التبعيض الاشتقاق بعينه الا انه

اللفظان م

في ان ليس فيه استخراج بل انما فيه زيادة حرف دال على النسبة كالياء نحو بغي
ونحوي وغيرها **الفصل الثالث** فيما يقال على موضوع وما لا
يقال وما يوجد في موضوع وما لا يوجد فيه اعلم ان الصفات على خمسة
اقسام الاول ما يكون موصوفها مستقل الذات والصفة لحقيقة عارضة نحو
الابيض الثاني ما يستغرق موصوفها بماهيته ولكن يكون الصفة جزءا من ماهيته
نحو الحيوان بالنسبة الى الانسان والى زيد الثالث ما لا يستغرق وجود موصوفها
الابد ولا يكون هي داخلة في قوامه جزءا له نحو الصورة بالنسبة الى الهيولى الرابع ما
ما لا يستغرق وجود موصوفها في الخارج ويكون هي جزءا له نحو الجوهر للجسم الخامس
ما لا يستغرق موصوفها بماهيته ولا يكون هي اثرا من موصوفها بل يكون لازما لتكرره
او لاحقا له نحو الضاحك بالنسبة الى الهيولى والاستعداد للحركة والسكون
بالنسبة الى الجسم واعلم ان الموصوف بغير الصفة المقومة له كالجسم الحار
يسمى موضوعا سواء كانت صفة خارجة غير مقومة وهو متقوم او في
هو غير متقوم او مقومة داخلة والموصوف بها لا يسمى موضوعا واعلم
ان ما ينسب الى الموضوع لا يخلو اما ان يكون نحو الانسان حيوانا او لا بل انما يكون
فيه فيشتق منه لفظ او يركب لفظ مع ما دل على نسبة فيحمل ذلك على الموضوع
نحو الثوب ابيض او ذو بياض ثم ان المحمول بالطريق الاول على الموضوع
يجب ان يكون كليا فانه لو كان جزئيا امتنع الحمل اذ لا يخلو اذ لو كان جزئيا فالموضوع
لا يخلو اما ان يكون جزئيا او كليا فان كان جزئيا امتنع الحمل اذ لا يخلو الجزئيان
اما ان يكونا متباينين او متحدين وعلى الاول يستحيل الاتحاد المفهوم من
الحمل وعلى الثاني لا حمل الا في اللفظ نحو هذا زيد وزيد ابو القاسم وهذا الانسان
هو هذا الكاتب ولئن لوحظ هنا تغاير الاعتبارين كان الحمل انه محال التباين
وان كان كليا فامتناع الحمل اظهر لاستلزامه كون الاستلزام انه يكون الكل

بالنسبة الى الانسان م

ولم يستلزم ما اخذ موضوعها بحسبه

ما اخذ موضوعها كذلك م

مقولا عليه مواطاه م

مقتضيا لان يكون هذا الشخص المعين حتى يكون عينه فلا يكون كليا فكل محمول
على موضوع حمل هو هو يجب ان يكون كليا وهو المطلوب وكذا بالعكس
لان له افرادا يجب ان يحمل عليها واما ما لا يحمل على موضوعه الا بالاشتقاق
او هو ذو هو فلا مرية في انه موجود في موضوع وكل موجود في موضوع
فهو عرض وكذا بالعكس ايضا لان الموجود في موضوع قول الشارح للعرض
اذ لا معنى للموجود في الموضوع الا ان يكون له الموضوع اولا موجودا متقررا
ثم يوجد فيه ذلك وهو العرض بخلاف القول على كثيرين فانه ليس هو
الحمل على موضوع بل الحمل على موضوع مطلقا ولما تم له البرهان الذي ذكرنا
واما ما ليس بمحمول على موضوع فهو الجزئي وما ليس بموجود في موضوع
فهو الجوهر واعلم ان الذين لم يفرقوا بين العرض والعرضي قالوا ان المقول
على الموضوع ليس الا ذاتيا والموجود في الموضوع لا بد ان يكون عرضيا حتى ان
الابيض في قولنا هذا ابيض ليس مقولا على الموضوع بل موجودا فيه بل تعدوا
الى ان قالوا الجنس كلي لا المقوم قال بعض [illegible] وانا قلنا — للمهية المقول [illegible] هو م
ان الكلي هو المحمول من طريق ما هو وهو المقول على الموضوع لانه قد يحمل على الموضوع
لا مثل [illegible] في زيد [illegible] مع انه ليس بكلي [illegible] لانه ليس يحمل من طريق — اشياء لا على هذه الجهة م
ما هو وفي هذا البيان انواع من الخلل الاول انه استدل على المطلوب
هو ان الكلي هو الذي يحمل على جزئياته من طريق ما هو بعكس نقيضه وهو ان ما
لا يحمل من طريق ما هو ليس بكلي فلو كان هذا ظاهرا لكان الاصل اظهر ايضا فافهم
الثاني انه استدل على دليل المطلوب بعينه فان دليل المطلوب هو ان ما لا يحمل — لا وجه للاتيان بيعني الانسان لان ما لا يحمل من طريق ما هو ليس بكلي فلا يلزم ان يكون م
على طريق ما هو ليس بكلي ~~واستدل عليه~~ ومثل له لا يحمل بعينه واستدل على
انه ليس بكلي بانه لا يحمل عليه من طريق ما هو وكل ما لا يحمل على الشيء من طريق ما هو ليس بكلي
فكبرى القياس المطلوب ليس الا دليل المطلوب الذي هو المطلوب بهذا البيان

وبالجملة الخ اما ان يكون هذا الدليل للمطلوب اعني ان ما لا يحمل من طريق ما هو ليس بكلي
الخ اما ان يكون بينا بنفسه اولا فان كان بينا لم يحتج الى التطويل ~~[illegible]~~ — البيان م
~~من المطلوب [illegible] عكس نقيضه~~ على ان ادعاء كونه بينا وابين من المقصود لا وجه له
لان الخصم [illegible] يمنع ~~[illegible]~~ المطلوب وان لم يكن بينا واراد بيانه بما ذكره فلم احتاج الى
مقدمة لبيانه الثالث انه مثل ~~[illegible]~~
ادعى ان زيدا ليس جزئيا بل [illegible] وهو مما يتبادر الى الوهم [illegible] نوع [illegible]
لا يكون [illegible] كليا وهو باطل اذ لا معنى للجزئي الا الموصوف بصفة لا يلزم ان يكون موصوفا
ذلك بل يصلح لغيره فعلا او قوة بان يحمل عليه لا يحمل على ذلك الموصوف بمفهوم واحد
وحد واحد وحمل بغير اشتقاق في [illegible] يحمل عليه وعلى غيره بمعنى بمفهوم
واحد وحد واحد واما اشتراط التقويم في الكلية والتقوم في الجزئية فخلاف الاجماع
فانه قد اجمع على ان الخواص والاعراض من حيث هي خواص واعراض لها افراد [illegible]
عنها فالضاحك يكون له افراد ~~[illegible]~~ من حيث هو خاصة ~~[illegible]~~
وليست هي هذا الضاحك من حيث هو ضاحك وذاك الضاحك وذلك كذلك
فانه بالبديهة ليس نوعا ولا عرضا ولا خاصة بل هو اشخاص الانسان ولا شك
انه [illegible] ولا تقويم [illegible] ان اطلاق اسم العرض على مقابل الجوهر ومقابل الجوهري الخ
اما ان يكون باشتراك الاسم او بالتواطؤ فان كان باشتراك الاسم وجب ذكر
الاقسام بحسب معانيه ستة الكلي والجزئي والجوهر والعرض بمعنى الذاتي والعرضي
والجوهر والعرض بالمعنيين المشهورين فانهم استعملوا الكلام في معنيي العرض في هذا
الباب وان كان بالتواطؤ فليبين [illegible] لانهم اتفقوا على ان الذي في موضوع لا يحمل عليه
حملا بل يحمل اسمه والذي على موضوع يحمل عليه حده واسمه ولا شك ان حد الحيوان
يحمل على الانسان وكذا حد [illegible] على زيد اذ كل ما قال ان الابيض قال انه ملون
بلون مفرق للبصر وكل ما قال الرجل [illegible] يتقدم قدمه

والاعتماد على اخرى فان قالوا المقول على موضوع ان ذكره موضوع في الحد يعني
ان حله يكون حده لزمهم ان لا يكون الاجناس مقولة على الانواع ولئن قالوا
يعني ان حده يكون اما حده او جزء من حده فقد نسوا قولهم ان الجنس والخاصة
يشتركان في الحمل على ما تحتها بالتواطؤ بالحد وبالاسم هذا وقد نسي مما ذكرو
فيكون ان كل مقول على اكثر من واحد كلي والمقول عليه ذلك جزئي له ولئن العرض
المقابل للجوهر غير العرضي الذي هو في الحمل ولئن المفهومات على اربعة اقسام
ما على ولاشيء فهي كليات الجواهر وما في وليس على فهي جزئيات الاعراض
وما على وفي فهي كليات الاعراض وما لا على ولا في فهي جزئيات الجواهر

وبالافراد على الاشخاص واحد للاشخاص

الفصل الرابع

في شرح ما قيل في حد العرض من انه الموجود
في موضوع فنقول اسم الموجود في موضوع بازاء الموجود في شيء لا كجزء منه ولا
يصح قوامه بدون ذلك الشيء فنقول ان الموجود في شيء لفظ مشترك بين معنى
متولهي بعضهم معنى مشترك ومعنى متشبه الاسم وهذا الرسم ليس رسما حقيقيا
كلا انه ليس حدا بل تعريف لفظ بلفظ مرادف له اشهر منه ثم ان الاشتباه
الى حل من الاشتراك بانه ليس بهذا المعنى ولا بذلك فيتعين المقصود فان
ازالة الاشتباه اما بهذا الطريق او بتعريف المقصود بالحد او الرسم ثم ان هذا
اللفظ فارق بين العرض وبين الكل فانه ايضا صورة لا توجد قائمة بنفسها بل
~~بجملة الاجزاء الا انها ليست كذلك الاجزاء~~ فان قيل من الاعراض ما يوجد في اكثر
~~من سبيل السريان~~ في البدن كالاضافات ومنها ما لا يوجد في شيء كالزمان
والمكان قلنا كل ذلك باطل اما الاول فبانه في المضاف من هذا الكتاب
تحقيقه واما الاخيران فتحقيقهما في الطبيعي فان قيل ان الكل وان كان مركبا من
جوهر الا انه لا شك في ان الكلية ليست الا عرضا ولا تقوم الا بجملة الاشياء
فان العشرة مثلا لا تقوم الا بالجملة قلنا لا منع من ذلك فان معنى ان العرض

ولكن يوجد لا في واحد بل فيها جملتها

فانه ليس الكل عرض

لا يوجد في شيء انه لا يمكن ان يوجد في شيء ويكون عرضا له وفي شيء آخر ويكون عرضا له
ولما اذا اجتمعت اشياء وصارت الجملة موصوفة بانها اصلا جوهر او حل كذا
فان قلت لم لم يحترز هذا الحد عن الكل بالنسبة الى اجزائه قلنا لانه غير حال في الاجزاء
فكيف يحكم بانه فيها ولزوم منه طريقة الى ان تعرفها اما تعلمه منهم ذلك هو
مجاز يعني انه ما به الكل كل اي الكلية والهيئة في الاجزاء او قوام الكل فيها فلا
~~لا حاجة الى ذكر هذا الاستعمال والفرق بينه وبين الكلية لكونها خصوصها~~
~~حقيقة والاخرى الكل~~ ~~فانما يطلق لو لا ان يفرق بين الكل في الاجزاء بانها كلية~~
اعتبار هذا الاستعمال قلنا الفرق بين العرض والكل ان الكل لا يكون الا في اشياء
والعرض من حيث هو عرض لا يكون الا في شيء فان اتفق ان كان في اشياء فليست
عرضيته بهذا الاعتبار وهو وجه ~~متكلف لا حاجة اليه~~ ولكن يصلح للفرق بين العرض
والكل ايضا فان وجود الكل من حيث هو كل انما يكون في اكثر من شيء هذا ثم ان
كان المراد ان الشيء المتقوم بنفسه الذي لا يتقوم بما حل فيه يمكن ان يقارن العرض
والصورة فانها في شيء لا تتقوم الا بها وقوله لا كجزء منه احتراز عن وجود
الجزء في الكل ومنه وجود طبيعة الجنس في طبيعة النوع ووجود عموميته النوع
عموميته الجنس في المادة او الصورة في المركب وقوله ولا يصح قوامه دونه
ذلك احتراز عن كون ~~الموضوع~~ الشيء في الزمان فان ما في الزمان يفارقه الى
زمان آخر وعن كون الشيء في المكان فان المكان من حيث هو مكان والمتمكن
من حيث هو متمكن لا يمتنع مفارقته له الى مكان آخر فان امتنع فلشيء آخر
اما عدم مفارقة العرض لموضوعه فلازم من حيث العرض عرض والموضوع
موضوع وعن كون الشيء في الغاية ككون الانسان في السعادة والبدن في
الصحة والناس في السياسة وعن كون الجوهر في العرض وعن كون المادة في
الصورة فانها تخلع صورة وتلبس اخرى وعن كون الجنس في النوع

بل العرض لموضوعه كالكل ان اجزائه قوله

لكن حاجة الى ان فرق منه وبين العرض
وقد لم يحترز عنه الرسم لحفظ وذلك لانه
من حيث هو كل
وانما كلية للمتكلمين
من يعد ولا باس به ان ذكره
في الفرق ان هذا الاستعمال ما فارق
بينه وبين العرض وبالجملة ادام

فان قيل ان ما في الزمان لا يفارق الزمان المطلق وما في المكان لا يفارق
المكان المطلق كالجسم والجوهر لا يفارق العرض المطلق بل بعض الاجسام
لا يفارق مكانه المعين كالقمر لا يفارق فلكه ومن المواد ما لا يفارق صورتها
المعينة كمادة الفلك بل الصورة لا يمكن ان يفارق المادة المعينة قلنا
في دفع الثلثة الاول انه ان اردنا ان العرض المعين في المكان المعين لا يفارق ذلك
المكان الموضوع المعين لا يفارق ذلك الموضوع الى غيره ... لا وجود
في المطلقات الا في التوهم لا في الخارج اذ لا وجود في الخارج الا للاعيان
ولو اعتبرنا التوهم جاز مفارقة العرض موضوعه كثير من الاعراض موضوعاتها
واما الرابع فنقول ان عدم المفارقة من امر خارج لا من حيث الحكم فيه اذ ليس
الحكم فيه من مقومات القمر ولذا لنا ان نفرض ان اجزاء من ان الجرم الدري
ليخرج ذلك المكان بل الشيء محل البته واما العرض فانما لا يفارق موضوعه
لانه لا يتقوم الا بالوجود فيه واما الخامس والسادس فليست المادة علة قوام
الصورة كما بل علتها امر واحد وعدم المفارقة ليس بالنظر الى نفس الصورة
فكيف ... المادة بل من امر طبيعي وقال بعض ان الفرق بين العرض
والصورة ان الصورة يكون جزء من المركب العرض لا يكون حتى قالوا ان
الصورة بالنظر الى القابل عرض والعرض بالقابل بالنظر الى المركب
من موضوع عرض صورة وهو كلام ردي جدا اذ لم يشترط في العرض ان
لا يكون جزء من شيء ما او من مركب اصلا لا يكون جزء منه موضوع على ان
المطلوب بيان الفرق بين كون الصورة في المادة وكون العرض في المحل
الموضوع وما ذكره علاوة على التقسيم ذكر بل انما يدل على الفرق
بين وجود العرض في الموضوع ووجود الصورة في المركب
نعم لو قيل في الرسم لا كجزء منه شيء اصلا انه ما ذكره لكنه خطأ فاكثر اما

اذ علة قوامه كونه لا اصل الموجودة موضوع وكيف هم

فان المادة ... بل المقوم لها امر ... وبتوسط الصورة في تقوم المادة هم

[illegible]

مركب من جوهر وعرض كالكرسي المركب من الخشب والهيئة العارضة له
كالانف الافطس فانه مركب من الانف والتقعير هذا ويشبه ان يكون المراد بالعرض
المرسوم ما يعم الصورة اي الكائن في المحل لا كجزء منه فيدخل في هذا ~~الكلام~~
~~الموضوع المتعارف~~ سواء كان المحل مادة او موضوعا ولا حرج في ان يكون
هذا الاسم ومفهومه متنفاقيهما واما الخامس فلا يمكن الجواب بان
هذا الرسم جمهوري عام فان هذا الكتاب موضوع للمبتدئين الذين
هم في مرتبة العامية فلرجع الى التعارف فاذا رجع اليه علم ان لا ... اول
المادة بالنسبة الى الصورة بدون العكس فيكون رفع الاشتباه بالرجوع الى
التعارف فيزول دفعه بالنظر الى الاصطلاح دون التعارف فلتقيد بان يكون
ذلك الشيء حاصلا للوجود فيه وصفا ونعتا فان المادة لا يحصل الصورة وصفا بل
بالعكس فان قيل في الجواب على قياس ما سبق ان عدم مفارقة المادة الصورة
المعينة ليس من نفس المادة بل من امر خارج قلنا ليس كذلك فان المادة التي
لا تفارق صورتها لا تعلل الا من الصورة ولا يمكن ان يستند صورتها بالنظر
الى ذاتها فان شيء لا يقبل ان المادة لكونها مادة لا يقتضي صورة معينة ولا
تمنع مفارقتها بل انما ذلك لها لنوعها او لطبيعتها بخلاف العرض فانه من حيث
انه عرض لا يفارق موضوعه هذا ولا يتوجه ان هناك اعراضا لا يفارق موضوعاتها
لان موضوعاتها تتقوم بها فان الموضوع لا يتقوم بالعرض بل غاية الامر انه
لا يكون تقومه الا معها فعدم المفارقة ليس الا لما قلنا من انها تقوم الا بموضوعاتها
فان قيل كثير من الاعراض تفارق موضوعاتها بان تفنى وتبقى الموضوعات
قلنا المراد المفارقة ان ينتقل مفارقة موضوعاتها واما المفارقة بالفناء فهو
مسلم فان قيل فما تصنع بحرارة النار فانها تنتقل الى الهواء ورائحة التفاح
كذلك قلنا بل حدثت حرارة او رائحة في الهواء بالمجاورة او انتقلت اجزاء

في هذا المحل الذي لا تقصد فيه التحقيق

فانه لا انتقال فيها في ... ح

الامر بالعكس

بالنظر لا تقوم الموضوعات بدونها هم

[illegible]

من النار و السفاح فيخالطا الهواء وتحقيق الامر في الطبيعي

الفصل الخامس في المزاوجات بين المقول على والموجود في وما يتاد بان اليه

اعلم انه اذا حمل شيء على اخر حمل المقول على او الاخر ايضا محمولا على آخر كذلك فان الاول الثاني محمول عليه كذلك كالحيوان المحمول على الانسان المحمول على زيد فيحمل الحيوان وحده على زيد كالانسان فان قيل ان الجنس يحمل على الحيوان المحمول على الانسان ولا يمكن حمل الجنس عليه قلنا لا نسلم انه يحمل على الحيوان المحمول على الانسان بل على احق من ذلك فان الحيوان له ثلثه اعتبارات بشرط التخليط بالمنوع او المشخص وبشرط التجريد عن جميع ذلك والحيوان من حيث هو حيوان لا بشرط التخليط والتجريد وهذا اعم من الاولين فانه يصح كل منهما ولانه منهما يصح الشيء منهما اما الثاني فبشرط التجريد مثلا لا يصح ان يكون مقرونا بشرط التجريد لانه فقد عرى بمعلوم ثانيا كان حصول الى حاصل ولا مقرونا بشرط التخليط لتنافيهما والذي يحمل على الانسان هو الاعم وما حمل عليه الجنس ليس الا الذي بشرط التجريد فان الحيوان بما هو حيوان فقط ليس بجنس بل من حيث انه يصلح لان يقع مشتركا بين الانواع ~~لا يقال ان الجنس من الاشياء عبارة عن مجموع الجنسية مع موضوعها اي الشيء الذي ثبت له الجنسية لا يشكل انه لا منع من حمل الجنس بل المنع على الاول~~ ~~فان الشيء الذي ثبت له الجنسية هو الحيوان فيكون معنى الانسان جنس انه حيوان~~ وليعلم ان المعتبر في المقول على وكذا الموجود في ان يكون كليا فانه اذا كان الاكبر جزئيا كان محمولا على بعض الوسط ويجوز ان يكون هذا البعض غير الاصغر فلا يتعدى الحكم من الاوسط الى الاصغر فانه اذا قيل بعض الحيوان كاتب وكل انسان حيوان وبعض الحيوان ناطق لا يلزم ان يكون كل انسان كاتبا وبعض الفرس ناطقا واما اذا كان الاكبر كليا فيتعدى الحكم بلا فرق بين ان يكون ذاتيا للاوسط او لا

داما او عرضيا م

والماشي على الضاحك المحمول على الانسان م

فهذا الحمل راجع الى حمل الاكبر على الاوسط الذي لا يحمل على الاصغر م

ان كان يحمل على ما يحمل على الانسان م

هذا بيان ما على ما على واما اذا كان الاكبر محمولا على الاوسط ولا الاوسط في الاصغر لا عليه فالمشهور فيه طريقان الاول انه لا يكون الاكبر مقولا على الاصغر لا موجودا فيه ~~كما اذا قلنا ان القفنس ابيض وكل ابيض لونه~~ فان اللون مقول على الابيض والابيض موجود في القفنس واللون ليس بمقول على القفنس ولا موجود فيه اما الاول فظاهر ليس من طريق ما هو واما الثاني فلان الموجود لا يدل على الشيء اسمه ولا يسمى القفنس باسم اللون وهذا الدليل وهم ناشئ من سماع قول المنطقيين الموجود في شيء لا يعطي الشيء حده بل اسمه متوهما ان اعطاء الاسم واجب وليس كذلك بل المعنى انه لا يعطي الحد البتة بل ان اتفق اعطاء الاسم والا لم يكن الفلسفة في النفس والصلابة في الحجر والرطوبة في التفاحة وللزوم سوء حقائق الاشياء باختلاف جريان العادة في اعطاء الاسم وعدمه والثاني ان ما قاله الاول حق في بعض المواضع كالمثال الذي اتى به ولكن في بعضها ينقال الاكبر على هذا الاصغر كالابيض المحمول على ابيض ما وابيض ما موجود في البيضاني المحمول عليه الابيض ويرد عليه ان المراد بالابيض الخ اما الساطع او ذو البياض فعلى الاول الفرق عنده بين اللون فكما ان الساطع موجود في البيضاني كذلك اللون وبحمل على الثاني ~~ليس الابيض موجودا في البيضاني بل محمول عليه الا على ما ظنه من ان الموضوع عرض~~ ~~ظلم~~ واما نحن فنقول انه لا يلزم ان يكون الاكبر موجودا في الاصغر والا لم يكن محمولا على كل الاوسط فان القفنس مثلا اذا وجد فيه الابيض لابد وان يوجد فيه اللون فالازم ان لا يكون الابيض الذي فيه لونا فلا يصح ابيض لون ثم انه قد يكون المقول على الاوسط مقولا على الاصغر ايضا وقد يكون موجودا في الاصغر باعتبار قوله على الاوسط ومقولا عليه بذلك الاعتبار ولا يمكن ان يكون مقولا عليه باعتبار قوله على الاوسط وذلك مثل الواحد ~~فانه مقول على الابيض وعلى القفنس الا ان الذي يحمل على احدهما غير المحمول~~

كذلك م

على رايه فعلى التعدد لا فرق بين المثالين م

ونظير الجوهر يقال على الانسان وعلى انفه من حيث انه يقال على انفه موجود في
الانسان لكن وجود الجزء في الكل هذا بيان ما في على ما في واما اذا كان الاكبر
موجودا في الاوسط والاوسط محمولا على الاصغر فالمشهور انه قد يكون الاكبر
موجودا في الاصغر كالساكن في القفص والقفص على قفص ما فالساكن في قفص
وقد لا يكون كالحيطان للحيوان والحيوان على الانسان وانت تعلم فساد هذا المثال
لعدم اتحاد الحيوان المقول على الانسان والموجود فيه الجنس و لا اقل من انه
لا يكون حمل الاكبر الاعلى بعض ما يحمل على الاوسط وقد عرفت انه لا يستلزم
التعدي الى الاصغر هذا بيان ما في على ما في واما اذا كان الاكبر موجودا في الاوسط
والاوسط في الاصغر فالحق انه يلزم ان يكون الاكبر في الاصغر الا ان وجوده فيه
ثانيا ووجوده في الاوسط اولا كالملاسة الموجودة في السطح الموجود في
الجسم موجودة في الجسم والحركة [illegible] الزمان الموجود في الحركة الموجودة
في المتحرك موجود في المتحرك ولا جهة لمن يكون شيء موجودا في شيئين احدهما بالذات
وفي الاخر بالواسطة كما انه لا جهة لمن يكون الشيء محمولا على شيئين كذلك
والمشهور ان هذا ممتنع فان الاوسط اذا كان موجودا في الاصغر كان عرضا
فلا يجوز ان يكون الاكبر موجودا فيه لان العرض لا يكون موضوعا لعرض
وهذا دعوى لا يعتد بها ولا بينة ولا يلزم من حلول العرض مع ان الحق نقيضه
فان كثيرا من الاعراض لا توجد في الجواهر الا بتوسط الاعراض كالملاسة والتثليث
واللون فانها انما تكون في الاجسام بواسطة كونها في السطوح وسيجيء هذا
في موضعه [illegible] لا كوجود الوترية الخاط بل وجودا
[illegible] الامتياز بين الشيئين [illegible] الى احدهما من الاشارة
الى الاخر فانه لا يحمل الاخر بصفة وهيئة اما عرض واما صورة فان [illegible] تقوم
الاخر بدونه فهو عرض والاخر موضوع والا بل كان الاخر في نفسه [illegible] محل فهو صورة

كل شيئين يوجد احدهما في الاخر

والاخر مادة **الفصل السادس** في ابطال قول
من قال انه يجوز ان يكون شيء واحد جوهرا وعرضا معا اعلم ان جماعة ذهبوا
الى ذلك لاوهام وهموها حيث لم يفرقوا بين الصورة والعرض فظنوا ان الصورة
عرض في الموضوع لما راوا انهم يطلقون اسم الموضوع على المادة باشتراك الاسم
انهم سموا اطلاق الكيفية باشتراك الاسم عليها وايضا سموا ان فصول الجواهر
كيفيات وكان مقررا عندهم ان فصول الجواهر جواهر وايضا قالوا ان الصورة
في المادة شيء موجود في شيء لا كجزء منه فيكون عرضا وجزء من الجوهر فيكون جوهرا اذ
جزء الجوهر جوهر وكذا البياض من حيث وجوده في حامله لا كجزء عرض ومن حيث
انه جزء للابيض وهو جوهر جوهر واما نحن فلنبين الحق اولا ثم لنكر على شكوك
هؤلاء بالرد فنقول لا نعني بالجوهر الا الذي حقيقة ذاته لا تقتضي الوجود في شيء قائم بدونه
لا كجزء منه حتى لو لم يكن ذلك الشيء لم تحصل ولا نعني بالعرض الا الذي لا يمكن
تحصل حقيقته الا ان يكون في شيء كذلك والاشياء منحصرة في هذين القسمين اذ
لا يخلو اما ان يقتضي ذلك اولا ولا شك انه لا يجوز ان يكون شيء واحد مقتضيا ولا
مقتضيا لامر واحد معا واما شكوكهم اما الصورة فهي جوهر ليس بعرض اذ
لا توجد الا في المادة وفي الجسم والمادة ليست بموضوع بالمعنى المعتبر هنا كما ذكرنا
وانما هي موضوع باشتراك الاسم ووجوده في الجسم وجود الجزء في الكل ولا شيء
غير هذين يكون فيه الصورة واما فصول الجواهر فانما قيل لها الكيفيات باشتراك
الاسم فانها لا توجد في النوع الا وهي جزء منه والجنس لا موضوع ولا مادة لها
لو جد فيه كما علم في موضعه بيان الفرق بين الجنس والمادة والفصل والصورة
نعم لو كان تنظر الجنس نابتة في نفسها متصورة بالفصل كانت مادة له وهو صورة
ثم ان حاصل استدلالهم على ان جزء الجوهر العرض من حيث انه موجود في المركب
جوهر ان العرض في المركب موجود في شيء ليس لا كجزء منه وكل ما هو في شيء لا كـ

كما يطلق على القوة وعلى الفعل
وكل ما يحل في شيء ويخصصه

لكونه ليس بعرض فيه ثم نجعل هذه صغرى لقولنا وكل ما ليس بعرض في شيء فيس وجوهر فيه
فنقول اما المقدمة الاولى فمسلم واما الثانية فلها معنيان الاول ان لا يكون
فيه قيد للعرض بل خبرا بعد خبر اي ليس بعرض في نفسه وهو فيه والثاني ان يكون
قيدا له اي ليس هو موجودا فيه على انه موضوعه فان عنى الاول كان فاسدا
بل يجب ان يقال اما ان يحتاج في تقومه الى موضوع يقوم به او لا فان احتاج فهو
عرض اذ لا يلزم من عدم موضوعية شيء له عدم احتياجه الى الموضوع مطلقا وان
لم يحتج فليس بعرض وان عنى الثاني فهو مسلم ولكن يستحيل ان العرضية المراد ليس
بحسب وجوده فيه على انه موضوعه ولكن رجع الى المقدمة الثالثة اعني الرابع اي
كبرى القياس الثاني فنقول ان كان المراد ان كل ما في شيء وليس عرضا وهو فيه
فهو جوهر في نفسه وهو فيه فهو مسلم لكن انما ينطبق مع المعنى الذي بمعناه من تلك
المقدمة وان اراد ان كل ما في شيء وليس فيه كما في موضوع فهو القياس الى
كونه فيه جوهر فهو باطل اذ ليست الجوهرية بالنظر الى موضوع معين بل ليس الجوهر
الا ما لا يفتقر الى موضوع اصلا لا لانه امر اضافي يختلف بالاضافات حتى يجوز ان
يكون شيء جوهرا بالنسبة الى موضوع دون موضوع وكذلك العرضية ايضا اعني
بالنظر الى اقتضاء ذات الشيء ان يكون في موضوع فقد تبين ان الحكم بالجوهرية و
العرضية منوط بالنظر الى نفس المحكوم عليه فانه ان كان نفسه من حيث
هو بحيث لا يجوز ان يقوم الا في موضوع فهو عرض وان كان بالنسبة الى موضوع
معينا وان كان نفسه من حيث هو يجوز ان يقوم بلا موضوع فهو جوهر
نعم اختلاف الاعتبار يجري في الجوهرية والعرضية بمعنى كون الشيء جوهرا او عرضيا
فانها بالنسبة الى مفهوم دون مفهوم فما دام لم يكن الشيء بالنسبة الى مفهوم عرضيا
فهو بالنسبة اليه جوهري وان كان بالنسبة الى مفهوم آخر عرضيا فاذا كان الشيء
عرضا او عرضيا فما كانت عرضيته الا وانضمامه مع قطع النظر عن موضوع خاص

والثانية بالنظر الى مفهوم معين منها وان تقارنا الا انهما متغايران ذاتا
وكل منهما مقابل ليس للآخر فمقابل الاول الجوهر ومقابل الثاني الجوهري
ان الذاتي فان الجوهر يطلق بمعنى الذات ولونه العرض مطلقا هو لازم
من مقابل الجوهري — وبمعنى العرضيه
المقالة الثانية فيها خمسة فصول
الفصل الاول في حال مراتب الاجناس والفصول المقومة والمقسمة
وتعداد الاجناس العالية وبيان ان الموجود ليس جنسا لها
اعلم ان الجنس العالي لا فصل مقوما له فان الفصل المقوم انما يكون لما هو
تحت جنس فان فصول الاجناس العالية انما تكون بانفسها فلا يكون لها الا الفصل
المقسم والنوع السافل لا فصل مقسما له لانه انما يكون لما يندرج تحته انواع
فلا يكون له الا الفصل المقوم واما المتوسطات من الانواع والاجناس فلها
كلا قسمي الفصل واعلم ان كل فصل مقوم للفوق مقوم لكل ما تحته تقوما
ثانيا وكل مقسم للتحت مقسم للفوق تقسيما ثانيا وربما لا يكون تقسيما اوليا
ولا مستوفى كالناطق المقسم للحيوان اولا فانما يقسم الجسم الى الحي وغير الحي
الناطق لكن هو ما يمكن الجسم حيوانا لم يستعد للنطق ولو عن الناطق — وغير الناطق
الذي هو قسيم من الحيوان بمعنى الاعجم فلا يكون قسيم الجسم اليها مستوفاة جملة
قسمة الحيوان واما المقسم للفوق في الاكثر لا يقسم التحت بل يقومه لكن قد يوجد
في المشهور حصول القسم الفوق والتحت معا وذلك حيث يكون للجنس فصول
مترتبة متداخلة كالناطق وغيره والمائت وغيره والمائي والساعي والطائر
بالنسبة الى الحيوان فاذا قسمنا الحيوان الى الناطق وغيره حصل نوعان ثم
لنا ان نقسم الناطق الى المائت وغيره واذا قسمنا الحيوان الى المائت
وغيره حصل له نوعان ثم لنا ان نقسم المائت مثلا الى الناطق وغيره
ونقسم غير الناطق او غير المائت مثلا الى الطائر والساعي والمائي فكل

[illegible]

من هذه الفصول يقسم الجنس لهذه الانواع التي تحته لكن ليس [illegible]

~~وتخرجها من الفصول الذاتية الحقيقية~~ فلا بد من الطريق انه هل يجوز الداخل

في الفصول الذاتية اكلا وهو في صناعة اخرى ثم لا يسوغ من لنا لا فصل

مقوما للجنس العالي ان الجنس العالي لا يحد وان كان مفهوم العام محتاج

الى الفصول المقومة ~~بل الحق انها انه متعدد ولا يخرج منها مفهوم انها عشرة~~

~~لتحققها الا بالاسماء الموضوعة فيها نحو الجوهر الانسان~~ و انها عشرة

لا غير عنها المعاني فالانسان مثلا يدل على الجوهر وذو الذراعين على الكم والاسمر على الكيف

والاب على الاضافة وفي السوق على الاين وامس على المتى وجالس على الوضع

ومتقمص على الجدة ويقطع على ان يفعل ويقطع على ان ينفعل فهذه اسماء

لا يدل على العشرة دلالة الاسم الا الاول بل تدل دلالة المعنى الا الاسم ~~الجوهر~~ الاول

واما الالفاظ الدالة بالاسم عليها فكالمقدار والبياض والابوة والايجاد و

العناقد والنيام والتسلح والقطع والانقطاع ثم اعلم ان في هذه المقولات

خمس مباحث نذكر كلها في فصل الاول انه هل يجوز ان يكون الموجود جنسا

لها فلا يكون شيء منها جنسا عاليا والثاني انه هل يجوز ان يكون العرض جنسا

لما تحته من التسع والثالث انه هل يجوز ان يكون الاعراض اقل من التسع

والرابع انه هل في الموجود شيء خارج عن هذه العشر والخامس انه كيف ينقسم

الموجود الى هذه الاربع كون امور اخر خارجة عنها ام لا اما الاول

فالمشهور فيه تعديد وجوه نسبة الواحد الى الكثرة وفي وجه وجه بحث المطلب

واما نحن فلا نطول الكلام بذكره فان من الظاهر ان الموجود مقول على هذه

فنسبة الى الكثير نسبة المقول لا غير المقول بحصر في ثلثة المتواطي والمشكك

والمتفق الاسم الشامل للمشترك والمتشابه واما ان الوجود ليس هو الثاني

فظاهر واما قيل في اثباته انه من ان الجوهر موجود بذاته والعرض موجود بغيره

فهذا اشتراكا في لفظ الموجود وافترقا من هذه الحيثية فباطل لانه لا يخ اما ان

يدل الموجود على معنى جامع بين ما للجوهر وما للعرض ثم تعرفان بذلك او لا بل

هوية كل يعني فان دل فليس الاتفاق الا في الجنس ولئن لم يدل فالقول مكتسي

معنى واحد لكل منهما فيعرفان بل يكون معنيان احدهما للجوهر وهو له بالذات

والاخر للعرض وهو له لا بالذات على انه ليس لهم ان يحصلوا له معنى في كل معنى

فان اتحادهما فيه امر من نفسه ولو صح اختلاف معناه لم يصح ما قوله الكل

من ان الشيء لا يخرج عن طرفي النقيض فانه لا يكون هناك طرفان بل لكل من طرفي

الوجود والعدم يكون مشتملا على اكثر من معنى واحد ثم يقول انه ليس متواطئا

~~فهو مشكك~~ فان الجوهر اقدم وجودا واحق به من العرض ووجود القار

احكم من وجود غيره فهو اذن مشكك فلا يكون جنسا ولو فرض انه متواطي

لم يكن ايضا جنسا فانه دال على معنى لازم غير داخل في مقومات الشيء الا ترى انك اذا

فهمت حقيقة الشكل بالخط المثلث مثلا وجدت من الفرق بينهما كما

بين الاوسط والخاتم فانه لا يمكنك ان تتصور المثلث ولا تتصور انه شكل

بل لا يمكن وجود المثلث لا في الذهن ولا في الخارج ولكن كان لا يمتنع كونه شكلا

ولا يجد الوجود كذلك ولذلك لك ان تتصور المثلث وتشك في وجوده

حتى ترهن لك عليه بكتاب او قلبيس ولك ان تسال هل كان موجودا وليس

ذلك في الشكل وما ذلك الا لانه ذاتي له والذاتي ضروري الثبوت للشيء غير معلل

بغيره والوجود عرضي لا يقال لا نم ان المشكك لا يكون جنسا فان الكم جنس

مع انه بالنسبة المتصل اقدم منه بالنسبة المنفصل وايضا يقع هو بل العدد على

الانفس قبل وقوعه على الثلثة ويقع الجوهر على الجوهر الاول والثاني لانا نقول اسباب

الجواب عن ذلك كله هذا وقيل في بيان نفي جنسيته انه لو كان جنسا لكان لانواعه

فصول فلا يخ اما ان يكون موجودة او لا فعلى الاول يكون انواعا له والثاني

وهو لا يفيد المغايرة منها الحواز اشتماله على واحد على معنى احدهما له بالذات والاخر له بالعرض

بل هو مقتضى الذات ما هو له [illegible]

لا الصح للفصل وفيه لم يكن الفصول موجودة لا في الفصلية كالذي جوهرية فصول الجواهر لا في فصليتها **الفصل الثاني** في ان الوضع

ليس بجنس لما تحته قيل في المشهور لا احد لا متناول الزمان حقيقة فان

اسمه مثلا امر واحد له موضوعات كثيرة فلا يجوز ان يكون موجودا فيها

وجود العرض في الموضوع فان العرض لا يكون له موضوعات شتى وفيه انه

ان اريد بانه الكون في الزمان فتعدد الموضوع انما يكون لو كان كونه واحدا في

الزمان يتصف به زيد وعمرو وغيرهما وليس كذلك بل كون كل غير كون الآخر وان اريد

الزمان فموضوعه موضوع الحركة اما موضوع حركة واحدة فقط فلا يكون الا زماني

واحد الهوية موضوع واحد واما موضوعات متحركات فيكون بازاء كل حركة

زمان وقبل جميع الازمان زمان واحد يقدر به الاشياء وقيل لا موضوع

للزمان بل هو جوهر واما وحدة الزمان مع تعدد موضوعه فلم يقل به احد

وقيل ايضا لا يتناول الاين فان الكون في السوق معنى واحد يشترك فيه

كثيرون فلا يصح ان يكونوا موضوعات الاين فلا يصدق حد العرض عليه

وفيه ان السوق مكان عام لكل من فيه كون كل منهم فيه وهذا الكون هو الاين وينسب اليه غير ما لكل آخر بالعدد

وقيل ايضا لا يتناول الذي المضاف فانه لا يوجد الا في شيئين وفيه انه لو

صح ما ذكروه لم يضر فان كون الشيء في شيئين او اكثر كونه في واحد بان يكون

في كل واحد واحد كالكل في الاجزاء لا في العرضية فان العرضية تتحقق بالكون

في شيء سواء كان مع الكون في آخر او لا على ان الحق على ما تبين في المضاف خلاف

ما قالوا وقيل ايضا لا يتناول الجدة فان التسلح مثلا اما لا في موضوع واما

في موضوع غير قلت انه في موضوع واحد هو المتسلح لكن بالنسبة الى السلاح

ولا يلزم من كونه بالنسبة اليه ان يكون موجودا فيه فالحق ما ذكر ما قالوا

ان العرض لا يدل على طباع ما تحته بل على انها في الحال في ما حل فيه وانها بذاتها تقتضي

[illegible]

الكون فيها فيه او النسبة اليه ولا يفيد الجنس الا الدال على الطبيعة فنسبة العرض الى ما تحته

كنسبة الموجود الى ما تحته **الفصل الثالث** في اعداد

قوانين او جنس المقولات نقصانا او زيادة اعلم انه العلم يكون كل منها مباينا

للباقي انما هو بتمييز يعرض حدودها فما بعد ذلك هو بمنزلة الكيفية للكمية بان

الجسم ربما زادت كميته وضعفت كيفيته مع علم بان الجسم بتزايد في كمية وينقص

في كمية اخرى او زاد في كيفية ونقص في اخرى فليس هذا الاختلاف موجبا لاختلاف

المقولة الا اقتران الضدين ربما تحقق في الجنس القريب فضلا عن المقولة وعن ما

دونه الضدين اعلم ان من الناس من حصرها في اربع الجوهر والكم والكيف والمضاف

وجعل الاخيرة شاملة للبواقي وبطلانه ظاهر لما ستحقق لكن ان المضاف لا

يقال على الباقية قول الجنس كالحيوان الذي لا يصير مضافا بمجرد ان له نسبة الى وتلك ثبوت لها

شيء او مع شيء او نحو ذلك ~~حسنا~~ ما لم يوجد من حيث هو كذلك فالاين

مثلا ليس مضافا بمجرد انه نسبة الى المكان ما لم يعتبر النسبة متكررة ويعتبر الاين

~~بمعنى~~ كون زيد في الاين من حيث انه محوي حاوية كانت هذا

المهية الاعتبارية من المضاف كالذي البياض ذا احد من حيث انه بياض

ذي البياض كان هذه المهية الاعتبارية مضافة وقس عليه سائر ما ظنه

دخوله في المضاف او زيادة الصحيح في المضاف ومنهم من قال

بانحصاره في خمس الاربعة المذكورة والاطراف التي باخذها الكيفية

والاخيرة شامل للست الباقية ونحن نقول ان الظاهر انه يكون مراده

بالاخيرة انفعل كما يفعل من حيث انها طرفا ما لشيء ولا ان اليه

من الكيفية كالسخونة والبرودة ونحوهما او مع الوضع من حيث انه

ملزوم للشكل او لازم له وهو لفظ مشهور فان الاطراف هنا لا يدل على

معنى محصل واخذ شيء من الكيفية لفظة تشابه لا متواطئ

في ومن المقولات م

فاذا اعتبر كونه كذلك

بهذا المعنى مع انه لا معنى لشموله للست كما ادعاه م -

لاسيما هذا الاسم الذي ليس للاجناس
وهم يحصرون للاطراف م

فان هذا من شان المعاني النسبية الغير الداخلة تحت نوع واحد ولا اذ قلما
يوجد فيها الحواط ولا ايضا تراه مشكلا فان قال ليس المراد به ما له نسبة الى الكيفيات
من الجواهر والكميات لزم ان يدخل الجواهر والكميات في مقولة اخرى لعارض
عرضها فلا يكون مقولة براسها يصلح جنسا لما تحتها وما تحتها انواعا لها وكلامنا
انما هو في ذلك فانا لا نمنع دخول بعض افراد مقولة في مقولة اخرى بالعرض ولئن
قال بل المراد نسبة الجواهر والكميات الى الكيفيات قلنا ما الفرق بين النسبة الى الكيفيات
والنسبة الى الكميات حتى لم تجعل الثانية مقولة على حدة وجعلت الاولى ومع
ان لكل من النسبة الى الكل مقولة مقولة براسها فيكون هناك مقولات لا نهاية لها
ومنهم من قال ان الانفعال هو الكيفية فان التسخن هو السخونة وهو غلط بل
الانفعال سلوك نحو الكيف وطلب التحرك اليه فهي هيئة غير قارة والكيف هيئة
قارة واذا لم يكن الانفعال كيفا فاولى ذلك بالفعل ومنهم من قال
ان ان يفعل وان ينفعل يجمعان في جنس واحد هو الحركة وهو ما سلمها
شيخ الطبيعي من ان الحركة لا يوصف بها الا على [illegible] لو ان ان ينفعل
جملة الحركة او حركة وان يفعل من جملة التحريك او تحريك لكان اقرب مما قالوه

الفصل الرابع

في دفع ما قد يتوهم من [illegible] عموم بعض

وما يتوهم من دخول [illegible] تحت مقولتين

لعل من العشر عموم الجنس او وجود شيء خارج عنها قد يتوهم ان الحركة
اعم من كل منها فانها تتناول الكم والكيف والاين بل الوضع وان هنا
امور لا تحت شيئا من هذه العشر كالوحدة والنقطة والهيولى والصورة
والاعدام كالعمى والجهل اما مقولة الحركة فان لم يكن عين ان ينفعل فلا
عموم جنسيا لها لما [struck through] وبها نقض حصر المقولات
وان كانت هي ان ينفعل لم ترد مقولة دائما لم تجر [struck through] وسيجيء تحقيقه
في الطبيعي واما البواقي فلا مقولة فيها لان الذي نقض الحصر وجود شيء ليس

والشمال والجنوب
والعشاء والعلام

اذ لا يمنع من كونها ان ينفعل
لا اقولها ما التشكيك

غير مندرج في هذه العشر ولا الاعدام الذي ذكروه فانه لا يلزم من وجود
شخص وجود شخص آخر مشارك له في الحد ليحصل نوع شامل لهما
اذا حصل النوع لا يلزم حصول نوع آخر مشارك له في مهية مشتركة
ليحصل جنس فلا يقتضي وجود ما ذكرنا رجوعا عن المقولات كلا لا يلزم حصر اهل
البلاد في عشرة [illegible] ان يوجد [illegible] ليس من شيء من تلك الاصناف وهذا
اما الاقوال المشهورة فبعضهم سلم خروج هذه وقالوا ان الحصر بالنسبة الى غيرها
ولا سيما في المبادي فانهم خرجوا عنها بانها خارجة تمسكا بانها مبادي المقولات
فلو كانت هي ايضا مقولات لزم كونها مبادي لانفسها وبعضهم يدخلون المبادي
في مقولات دونها فيقولون ان الوحدة والنقطة كم والعمى كيف والسكون ان ينفعل
وبعضهم يجعلون للشيء الواحد مقولات متعددة ولا يرون في ذلك محذورا
فالنقطة من حيث هي طرف الخط مضاف ومن حيث هي هيئة كيف والشمال
من حيث هو جسم جوهر ومن حيث هو متحرك من ان ينفعل ومن حيث اختصاصه
بقطعة من الاين والتعدي من حيث هو محرك من ان يفعل ومن حيث هو للعدد
من المضاف ومن حيث هو في زمان متى واما [illegible] اما على الاول
من هذه الاقوال [illegible] لان الكم النقطة والوحدة مثلا من مقولة الكم اذا
كانتا مبدأين لكل ما في هذه المقولة وهو عم [illegible] فيلزم تقدم الكم
الى اكثر من المتصل والمنفصل لعدمها ولا يلزم من مبداية الشيء لنفسه مطلقا والعم لو كان
المحققون ان يفصلوا المبداية وسطرها يصدق على المقولة على هذه المبادي وهل
هذا الحدود الا [illegible] فان كان داخلا في المقولة لزم الكم من حيث
مطلقا في حد الكم [illegible] الوحدة ولا النقطة ملتبسا منه وعدنا اسم
الجوهر على الموجود لا في موضوع [illegible] على الهيولى والصورة [illegible] منه
مبدأ ان للاجسام الطبيعية من الجواهر ولا يمكن ان يقال [struck through]

والعم لو كان المبداية مانعا من الاشتراك لزم امتناع [illegible] في المقدار لوجود المبداية و[illegible] كذا منع مشاركة العشرة للعدد لكونه مبدأ

انه لا يجوز ان يكون الجوهر جنسا للهيولى والصورة وغيرهما فانك منعت كون الموجود
جنسا لما تحته باعتبار اختلاف افراده بالتقدم والتاخر ولا شك ان كلا
من الهيولى والصورة مبدا للاجسام فهما متقدمتان عليها وهذا الكلام يجري
في نحو الثلاثة والاربعة فقال لا يمكن ان يكون الكم ولا العدد جنسا لما تحته
فان الثلاثة اقدم من الاربعة والاربعة من الخماسية وهكذا وكذا الخط اقدم
من السطح وهو من الجسم فكل ما فيه مبدا لشيء لا يجوز ان يشترك مع ما هو مبدا
له في جنس لانا نقول ان الاختلاف المانع من الجنسية ليس المطلق بل الكائن في
مفهوم ما فرض جنسا فان الموجود انما لم يكن جنسا لما تحته لتقدم بعض ما
تحته على بعض في الوجود فان وجود الجوهر متقدم على وجود العرض لانه
سببه واما نحو زيد وابنه عمرو فهما تحت الانسان والحيوان ولا يتبع ذلك
تقدم الاب على الابن زمانا ووجودا لما انه لا تقدم عليه في الانسانية فان الانسانية
لا تعلق ولا يمكن ان الحاكم على الابن [illegible] فلا يمكن ان يتعالى انسانية زيد سببا لانسانية عمرو
بل عمرو هو بنفسه انسان فلا اختلاف في الانسانية وكذلك الهيولى لا تقدم
على الجسم الا وجودا لا في الجوهرية اذ ليس جوهريتها سببا لجوهرية الجسم وكذلك الثلاثة
لا تقدم على الاربعة من حيث العدد فهذا اصل نافع فليحفظ واما ما قاله الفاضل
الناظر ان الوحدة في العدد والعدد من الكم وكذا النقطة في الخط والخط من الكم
فالوحدة والنقطة من الكم فهو محض خرافة اذ ليس كل ما في شيء على اي نحو كان فيه
يلزم ان يشاركه في نوع او جنس والا لزم ان يكون الاعراض التي في الجواهر جواهر و
يد الانسان انسانا او حيوانا ورجل البقر بقرا او حيوانا بل ان كان فيه على انه من افراده
فهو من افراد ما هو نوع او جنس له فالوحدة مثلا ان كانت من افراد العدد و
العدد نوع من انواع الكم لزم ان يكون الوحدة ايضا مندرجة تحت الكم واما
ما قالوه في العدم فليعلم ان العدم المحض لا يدخل تحت مقولة فان المقولات موجودة

وكذا الكل ذاتية

ذوات وامور موجودة لا مقولات اعدام نعم قد يكون لها وجود باعتبار موضوعاتها
فمن هذه الجهة يمكن ان يكون من المقولات داخلا فيها بالعرض لا دخول الشيء في جنسه
ثم قد يطلق العدم بمعنى الضد فبهذا المعنى من جملة المقولات واما ما قاله
الفاضل الثالث من جواز دخول شيء تحت مقولتين فهو وهم كاذب فان لكل شيء
ليس له الا ماهية واحدة وانما الاختلاف للاعراض والماهية الواحدة لا تدخل الا
في مقولة واحدة فان دخلت في مقولة اخرى فبالعرض ليس الا فانه اذا اتحدت
الماهية مع اختلاف مقوماتها ضرورة فان ~~[illegible]~~ قد توهم ان الجسم
هو جسم تحت مقولة ومن حيث هو ابيض حقيقة اخرى فالابيض مقولة اخرى
سواء كان الجسم جزءا منه بان يكون معناه الجسم ذو البياض او لا بان يكون
معناه الشيء ذو البياض ويلزم في الخارج ان يكون ذلك الشيء جسما ولا يعقل
ان يكون الشيء في مقولة وجزؤه او لازمه جزءا في مقولة اخرى فان الكل مغاير للذات
لذلك حقيقة ولو قارنه فان المغايرة لا توجب الاتحاد في المقولة وهذا الوهم مدفوع
من ثلاثة اوجه الاول انه انما يصح لو حصل من اقتران معنى بذات ذات احدية يقتضي
الاندراج في مقولة غير مقولة المقترن وهو ممنوع والا لزم ان يكون الانسان الابيض
او الفلاح او الملاح ذاتا احدية غير ذات الانسان ولا شيء الا تحت الانسان
فلزم ان يكون الانسان جنسا لا نوعا ويلزم ان يكون للجوهر مع كل مقولة مقولة
براسها اذ لا يصدق الكم مثلا على الجوهر المتكم ولا الكيف على المتكيف وهكذا في
الثاني انه لو صح ما ذكر لم يصح ما قاله من ان الابيض من حيث هو ذو بياض من الكيف
فانه ان اريد بالكيف ما هو الظاهر فليس المكيف بالبياض داخلا فيه البتة ولو اريد
ذو الكيف فلا يكون البياض وحده داخلا فيه وبالجملة لا بد ان يريد بالابيض
غير معنى الجسم البياض على هذا الوجه ولم يجعل ابدا اندراجه في مقولة البياض
والثالث انه لو سلم انه حصل له ماهية [illegible] احدية فلا يلزم ان يكون خارجا عن

بل اذا اتصلت الذات [illegible] والاتصاف [illegible] اخرى اضيق من النسب

~~[illegible]~~ موضوعه

مقولتي الجوهر لان العرض لم يكن جوهرا لحركة ولا جدة ذلك كيف ومن المشهور ان
اجزاء الجواهر جواهر ومن المتيقن ان الجسم من العشرة وكل منها عدة تحته
المشهور خلاف الحق لانه جوهر وعرض
كالابيض مثلا فانه يصدق عليه انه موجود لا في موضوع اذ لا حاجة له الى الموضوع
اصلا كما ان الشرجر جوهر وهو مركب من الخشب مع الشكل المخصوص فان حصل
الجوهر من عارض للابيض غير متقوم له اذ لو تقوم به لم يتصور وجود عرض ذي
بياض وليس كذلك اذ ان النظر الى مجرد المفهوم اللهم الا ان يمنع حلول العرض في عرض
وهو خلاف الحق فكما انه ليس الجسم ليس بجوهر فلتفطن احق لكن الجواب هو
قلناه اولا من انه لا يحصل من مقارنة الجسم والبياض ذات متحدة فالمبني ذات
متحققة لا يحمل ان يكون تحت مقولة معدودة والدليل على عدم حصول ذات واحدة
من تركب الشيء مع البياض انه ليس للبياض ما يجعل الشيء متحصلا كما يجعل الحيوان فصله
متحصلا واللون فصله متحصلا ونحو ذلك بل لا بد من ان تحصل الشيء اولا كونه
جسما او غيره ثم يتصف بالبياض فهو بعد التحصل فكيف يكون محصلا له
فان قيل ان العشرة انما تحصل من اثنين وخمسة الخمسة ولا ريب انه لا يحصل
تصافهما وحدة حقيقية ومع ذلك يكون العشرة نوعا والخمسة جزئية له قلنا
كلامنا في الاجزاء المحمولة اي مثل الخمسة بالنسبة الى العشرة فالمحمولات على الكل لا بد ان يحصل
من اجتماعها ماهية واحدة كان المركب نوعا والا فلا لان الاجزاء الكمية ونحوها
فالمجموع يجب ان يكون بحيث يحصل من اجتماعها ماهية واحدة ولا شك ان الخمسة والخمسة
ليست من الاجزاء المحمولة ولا تقوم العشرة بها بل بالوحدات على ما يعرف في صناعة
فائدة لا تعلق بهذا الموضع اعلم ان كلا من المقولات قد يكون معدودة وقد تركب
احدها جنس احد حاصل الجوهر بالتعبير كالجوهر مع الكيف او مع المقدار او نحو ذلك
والنتائج موضوع مبهم وهو المفهوم من الاسماء المشتقة والجنس والمقولة هو

ولا اتحاد حقيقيا بهذا الاجتماع الحاصل بل حيث انه عام والناطق خاص حيث انه لا يوصف اتحاد او انما الموصوف امر آخر ستعرفه في صناعة اخرى

حتى لو كان الجوهر جوهر الجواب

الفصل الخامس في تعريف حال عدد المقولات المفرد وسيأتيك زيادة بيان لهذا
وانه لا خارج من العشرة اعلم ان هذا امر حاوله المنطقيون ولكن لا يعتمد به فانه
لا يتبين ذلك الا بان يبين اولا انها اجناس لما تحتها الا بمشترك والمنشأ بين لا
مشكك ولا عرضي فانه لو كان باحد هذه الانحاء لم يكن جنسا بل عسى ان يكون
بعض مما تحتها جنسا عاليا فيكون كل ما جعل انواعا لمقولات نفسه مقولة
فالكيفيات الانفعالية مقولة وكذا العددية مقولة والكم المتصل مقولة
والمنفصل مقولة وهكذا فيزيد عدد المقولات وهذا البيان مما لم يعرضوا
له اصلا ولا بان يبين ثانيا انه لا يخرج الوجود خارجا عن هذه العشرة
اما بان يقسم الموجود بحيث ينحصر فيها او بوجه آخر وهذا البيان ولم يعرضوا
له الا ان لم يحصل منهم الوفاء فانهم ينوونه بالقسمة ~~هكذا~~ والمشهور فيها انه لا ريب
كون الجوهر مقولة في التسعة فلا بد من قسمة العرض اليها قسمة حاصرة فنقول
اما ان يكون مستقرا في موضوع غير لزوم ورود عليه بسبب خارجي والا ان يحتاج
في الحمل ذلك الخارج وهو ثلثة كم وكيف ووضع او يرد عليه من خارج غير
ان يبعث من نفسه وهو ثلثة الاين ومتى والجدة او يكون امرا ما يلحقه ومن شيء
خارج عنه وهي المضاف والفعل والانفعال ولا يخفى عليك انه لا يسع ولا يع
من جوع فان انحصار كل ثلثة ثم الى ان يبين ذلك ~~بيان آخر~~ الا ان يوكد
ذلك ويفصل ويقرب بان يقال في الراس العرض الخ اما ان يحتاج بصورة
الى تصور غير الموضوع اولا والثاني ينحصر في ثلثة وضع وكم وكيف فانه اما
ان يحتاج الى وقوع نسبة بين اجزاء الموضوع او لا فعلى الاول يصير الموضوع
الى الاجزاء المتصور ان يكون بينهما نسبة وهذا هو الوضع فان نسبة اجزاء الجسم بعضها
الى بعض على طريقة لزم كلامها اي هو من اجل ~~وضعها~~ فان هذا
الاختلاف بين الاجزاء هو الذي يكون انها الثلاث من حيث انها اجزاء منقسم

ليس في مهام

والنسبة الى

~~وهذه النسبة لا تحصل الا بكل هيئة واحدة نعني بها اختلاف الاشكال بحسب الاعراض من الالوان والروائح وغيرها فلذلك عنه لا يحصل هيئة~~

نعني بها ما تقدم علم ان الوضع لا يحوج الا الى نسبة بين اجزاء موضوعه لا الى امر خارج عن موضوعه ونسبة لم يكن بالنسبة الى الكل وصف ولا الى الاجزاء اضافة

وعلى الثاني لا يخ اما ان يحمل موضوعه بحيث يحكي على نحو واحد بعرض فيه عدا متصلا او منفصلا او لا فالاول كم والثاني كيف فالوضع مشترك في

الاشارة الى قسمة ونسبة اما بين الاجزاء او بين الكل وجهتها الاجزاء والكيف والكم

لا نسبة له شيء من ذلك والاول من الاول اعني ما يحوج الى نسبة الى الخارج لا يخ

اما ان يحمل الماهية معقولة بالقياس الى الغير ويحصل منه انعكاس مرتب به او لا

فالاول هو المضاف والثاني اما ان يكون المنسوب اليه فيه جوهرا او عرضا

والجوهر لا نسبة له لا ينسب اليه ما لم يلاحظ مع عرض بالعرض فاما ان يكون هذا

العرض من الاعراض المنضمة النسبية او من غيرها والاول لا يجوز لئلا يلزم التسلسل

اذ لا يتسلسل النسبة الى غير النهاية بل هناك عرض غير نسبي هو المنسوب اليه

الاول فهو اما كم او كيف او وضع والكم لا ينسب اليه الا الكم الذي يجعل جوهرا

ذا كم متقدرا الجوهر بمقدار ذاته او بمقدار حاله ومن المعلوم ان حال الجسم لا يمكن

له مقدار قار غير مقدار الجسم عرفا فالحال ذات المقدار ان غير قاره

وهي الحركة المقدار بها الزمان فالنسبة الى مقدار الجسم ليس الا بان يكون الجسم حاويا

للمنسوب وهذه النسبة هو الاين ~~والنسبة المتعلقة به~~ لم يكن الحاوي بما

لا يعمل باسعاد الجوهر والجسم لم استقل والنسبة الى الزمان وهو الجسم المتى ونسبة الجوهر

الى الكيفية اما ان يكون اذا حصلت فيه الكيفية من اخر او حصلت منه الى اخر

فالاول ان ينفعل والثاني ان يفعل هذا هو الوجه الاقرب لكن فيه ما انه يحصر

ويمكن بيان وجوه اخر كذلك الا انه تطويل من غير طائل هذا واعلم ان هذه

لم من ذاته لزم

فالمنسوب اليه ليس الا العرض

النسبة الى مقدارها الجوهر

الالفاظ المفردة اجزاء الفاظ مركبة يؤلف منها المركبات التامة الخبرية

او الانشائية وغير التامة كالحدود والرسوم وغيرها فهذه الالفاظ لا

صدق لها ولا كذب بل اذا ركبت منها تركيبات خبرية صلح لذلك سواء في ذلك

التركيبات اللفظية والعقلية وليعلم ان التركيب في هذه الصناعة لا يوجب التركيب

اللغوي اعني المسموع ولا بالعكس فان اعيش وتعيش يتم بالنحو وتاء

الخطاب مؤلفان في هذه الصناعة لدلالة الفعل على معنى الهمزة والنون

والتاء على تعيين الموضوع بخلاف يعيش بالياء اذ لا دلالة لها على التعيين وسيتضح

في الفن الثالث ونحو عبد الله علما وتابط شرا علما مفرد في الصناعة مركب

في اللغة **المقالة الثالثة** فيها اربعة فصول **الفصل الاول**

~~في بيان خواص الجواهر والانواع الثانية ... الجوهر ...~~

اعلم ان قوما ذهبوا الى ان الجوهر ليس جنسا للماهيات ~~اما الاولان الجوهر~~

مبادي لغيرها والمبدا والمبدا الاعم لم يدخلا في جنس واحد واما

الثالث فلانه ~~يحمل التشكيك بالنسبة الى الكل ... بالنسبة الى~~

~~مثلا وذلك لان معنى الموجود لا في موضوع والوجود يختلف ... فيها~~

~~فبعضها ... الجواهر ... مقدم ... على بعض ... ان الكل مشترك في~~

~~الكون لا في موضوع ... فان الاشتراك في قبول ... و~~

الوجودي لا في موضوع التفاوت في المقدم ونحن نقول اما الوجه الاول والثالث فقد عرفت

فساده في الفصل الرابع من مقالة هذه المقالة واما الوجه الثاني فانما يتم لو

لو كان المراد بالوجود الماخوذ في حد الجوهر هو الوجود بالفعل وليس

والا لم يكن الكليات جواهر اذ لا وجود لها خارجا والوجود الذهني في موضوع

بل المراد ان الجوهر ماهية من شانها الوجود لا في موضوع اي بحيث متى وجدت

الخارج كانت لا في موضوع سواء وجدت وكانت لا في موضوع او لم توجد كالعقل

الضاحك ويراد به ما من شأنه ان يضحك اذا تعجب ويتضح لك الفرق بان يتأمل
ربما اذا غاب عنك وانت تجوز عدمه فهل يحكم عليه بانه جوهر الكلام مع الشك
في وجوده بل مع اعتقاد عدمه بانه مهية اذا وجدت في الاعيان كانت لا في
موضوع نعم مع ان وجوده بالفعل مشكوك فيه واذا كان معنى الجوهر هذا
لم يتطرق اليه التشكيك فان ما فيه التفاوت انما هو الوجود لا هذا المعنى
كما ان المعنى الذي به يقال الناطق بالفعل للانسان لا تفاوت فيه بوجه وان كان النطق
بالفعل يتفاوت ولما كان معنى الجوهر هذا لم يلزم دخول ما وجوده عين ذاته في
الوجود الجوهر وتشاركت الجواهر في ذلك تشارك الانواع في جنس فانه
ليس له مهية اذا وجدت كانت لا في موضوع لان مهيته عين وجوده واما
اذا كان معناه ما هو الظاهر لزم ان يكون هو ايضا نوعا منه مع ان [illegible]
[illegible] هذا ولنرجع الى المقصود فنقول الجوهر اما بسيط او
مركب اي ما تركب منه الجوهر وهو البسيط تقسيمه الكثيرة [illegible] الا ان هو — المادة والصورة م
والبسيط اما ان يدخل في قوام المركب اولا والاول اما ان يكون بحيث المركب
عند وجوده وحده لا بالفعل بل بالقوة وهو المادة بمنزلة الخشب للسرير او
بحيث يحصل منه المركب بالفعل وهو الصورة بمنزلة الشكل السريري وكل
من ذلك اما كلي واما جزئي فانك قد عرفت ان الجوهرية انما هي باعتبار الذات
من حيث هي لا باعتبار الوجود او غيره من العوارض ولا انها فيها بسبب ذلك — او الشخصية او العموم م
والا لزم ان يكون الجوهرية بلحوقه فلا يكون من لواحق الجوهر فكما ان الاشخاص جواهر
فكذا الكلي اذ يصدق انه حيث اذا وجدت في الاعيان كان لا في موضوع ولو كانت
الجوهرية انما هي باعتبار الاقتران بالعوارض المشخصة لم يكن الجوهر جوهرا لذاته بل — الوجود في الاعيان م
تعرض بعروض عوارض وهو محال فالكلي لذاته جوهر الا انه معنى الجوهر هو
ويلحقه الجزئية بهذا الاعتبار عرض لانه علم الا عرضية عارضة فلا يتأخر جوهرية

ذاته **الفصل الثاني** في الجوهر الاول والثاني والثالث
اعلم ان الشخصيات هي الجواهر الاولى ومعنى الاولية في الامور المشتركة
في طبيعة احد هذين الاول ان يكون اولى في تلك الطبيعة كاولية الجوهر في الوجود
والثاني ان يكون اولى بوجه آخر والمراد هنا هو الثاني اذ لا اولية للاشخاص في
الجوهرية وان كانت اولى بها وكم منها [illegible] بان يكون في الاولوية لكثرة الكلي
او العدم في الوجود فالجواهر الشخصية اولى بحسب الوجود وتقرر الذي في الجوهر
جوهر اي الوجود العيني وسبق التسمية [illegible] ومن جهة الكمال
والفضيلة اما من جهة الوجود فلان الكلي لا يحصل لا معنى له الا بالقياس الى الاشخاص
بل لا معنى لوجوده الا ان يكون مقولا على موضوعات هي الاشخاص واما الاشخاص
فلا تحتاج الى موضوع والا لزم ان يفتقر كل شخص الى شخص آخر [illegible]
الاشخاص [illegible] فلا تحتاج الى الكلي [illegible]
كما ان الكلي من حيث هو كلي مفتقر الى الجزئي كذلك الجزئي من حيث هو جزئي وكما ان
مهية الجزئي غير مفتقرة الى الكلي كذلك مهية الكلي غير مفتقرة الى الجزئي لانا نقول لم نعتبر الكلي والجزئي
[illegible] بل انما قلنا ان كل
ما هو مقول على كثيرين لا يوجد الا في موضوعات وما لا يقال على كثيرين بل
هو واحد شخصي ليس كذلك فانا نعلم ان زيدا مثلا لا من حيث انه جزئي
كلية بل من حيث انه واحد منفرد ليس مفتقرا الى الكلي ولا يوجد انا نعتبر الشخص
المعين بل نعتبر طبيعة الشخص ونقول ان طبيعة الشخص اينما كانت لا تعلق لها بالكلي — ليعترض ان الكلي ليس مفتقرا الى الشخص المعين
على خلاف الكلي فان له تعلقا بطبيعة الشخصي فان قيل طبيعة الكلي متقدمة على طبيعة
الجزئي قلنا نعم اذا اعتبرت الطبيعة من حيث هي لا من حيث الكلية واما بهذا
الاعتبار فكلا فان قيل كيف نعتبر الكلي من حيث الاضافة والجزئي من حيث
ذاته قلنا لنا ذلك ولا اعتراض علينا الا اذا كذبنا في الحكم واما ما

بينه من هذه النسبة ضرورة ان نظر المنطقي في الكلي من حيث هو كلي ومضاف الى الجزئيات
فينبغي اعتبار هذه الاضافة في هذا الجانب واذا قايسنا الامور التي يرجع لابد
لنا ان نلاحظ تلك الامور من حيث وجودها في الاعيان من غير نظر الى اضافتها
الى الكلي واما من حيث استقرار ما به الجوهر جوهر فانه قد حصل لها الوجود
في الاعيان والكلي من حيث هو كلي لم يحصل له ذلك واما من حيث السبق الى
التسمية فلان اول ما عرف انه موجود لا في موضوع واستحق التسمية بالجوهر هو
الجزئيات واما الكمالات الفضيلة فلانها هي المقصودة بالوجود في الطبيعة ولها
وفيها الاحوال والآثار لانها الاصل والموضوع والاصل افضل اذ ربما كان
ذو الاصل افضل لاشتماله على الاصل وزيادة ولذلك كانت افضل الى السبق
مع انها الاصل وهذا بيان سبق الجزئيات على الكلي وبقي سبقها على سائر الاشياء
~~لانها موضوعات الكليات لانها على سبيل على و للاعراض على سبيل في وجود كل شيء الى المقام~~
~~الجهاد في~~ هذا على الكليات وان كانت جواهر ثابتة الا ان الانواع
منها اقدم واولى بالجوهرية من الاجناس لانها اشد مشاركة للجواهر الاول في
الماهية ولذا انفق عنها بما هو عليها ولا تعقل عن الاجناس لانها تمام ماهيات الاشخاص
ولا شك ان الاقرب الى المتقدم من حيث هو متقدم متقدم وكذا الاقرب الى المتأخر
من حيث هو متأخر متأخر وكان نسبة النوع الى الجنس كنسبة الفرد الى الكلي لانه موضوعه
وهو محمول عليه والنوع كالفرد موضوع لاعراض كثيرة نوعية كالانسان للضحك
والاستقامة ونحوهما فان قيل يرد هنا الشك الذي اجبتم هناك بانا
لا نعتبرها متصلة بمرتبة لا يمكن هنا عدم اعتبار التضايف في النوع كما جاز
هناك في الشخص الا ان محل الكلام بالنوع السافل الذي ليست نوعيته الا
بالقياس الى ما تحته لا ما فوقه لا يمكن ان يكون مستقلا مع انه لا شك في
انهم جعلوا الجواهر بالنسبة الى الجنس ~~من الفصل~~ ما فوقه مثل الانسان بالنسبة

وجرى بها الى السبق في تعريفها غيرها الا وهو محمول عليها او موجود فيها

في السؤال

الا ما قرنا فلنا نظرنا هاهنا في الجنس والنوع من حيث هما كليان لا من حيث طبيعتهما
ولا من حيث الجنسية والنوعية ولا شك ان كلية النوع ليست بالقياس الى ما فوقه
بل الى ما تحته ~~وكذلك كلية الجنس~~ لا يقال انكم جعلتم الجواهر العقلية متأخرة عن
الجواهر المحسوسة فيلزم ان يكون الباري تعالى والعقل متأخرين عن المحسوسات
لانا نقول اما الباري تعالى فهو ليس من الجواهر لا من جزئياتها ولا من كلياتها واما العقل
فلا يلزم تأخره الا اذا كان جوهرا كليا او ادعينا تقدم المحسوسات على
العقليات مطلقا وليس شيء من ذلك بل انما ادعينا التقدم على جواهر عقلية
مخصوصة هي الجواهر الكلية والعقل ليس من الجواهر الكلية بل هو وامثاله من الجواهر
المجردة الشخصية اولى بالجوهرية من كل جوهر اما من المحسوسات فلانها اسبابها
واما من كلياتها فبالطريق الاولى واما من كليات انفسها ان كانت لها فلما
ثم ان كان منها انواع واجناس جرى فيما عليها ما جرى بين النوع والجنس
كما ان بسائط المحسوسات اقدم من بسائط الكليات فالصور الشخصية اقدم
من الصور النوعية وهي من الجنسية هذا بيان مراتب الجواهر عقلا واما عرفا
فلا تفاوت بين الاشخاص ولا بين الانواع ولا بين الاجناس في الجوهرية وفي صدق
ما فوقها عليها فان صدق الانسان على زيد كصدقه على عمرو وصدق الحيوان
على الانسان كصدقه على الفرس بلا تفاوت فان كان تفاوت فبالعرض كان
يكون زيد اعلم من عمرو وكان الانسان افضل واشرف من الفرس هذا
اما الفصول ~~التي على الانواع والمساواة التحقيق~~ فلانها اما ان يراد بها الصور
التي كالنطق واما الفصول الحقيقية التي هي كالناطق اما الاول فلا مغايرة بينها وبين المنطقية
الاشخاص والانواع الا باعتبار البساطة والتركيب لا العموم والخصوص فهي
بهذا الاعتبار تتقدم تقدم المبدأ على ذي المبدأ واما بالقياس الى جزئيات انفسها
فهي انواع او اجناس جوهرية واما الثاني فالجوهرية امر عارض لها اذ ليس الناطق الا

فهذا الاعتبار يكون اولى بالجوهرية

الشيء ذا النطق لا الجوهر ذا النطق لكن عرض ان كان ذلك الشيء هو الجوهر لا عرضي في
الجوهر بهما خرج عن الاشخاص والانواع

الفصل الثالث

في خواص الجوهر ورسومه اما الخاصية العامة المطلقة فهي كونه موجودا لا في موضوع وهي تعم جميع
الجواهر حتى الفصول الجوهرية المنطقية ولكنها تنال الانواع والاجناس [illegible] تلك
منها لا انها ما موجودة في موضوع لا يمكن [illegible] في الجوهر لا في الاسم اذ لا يخفى ان الجوهر موجود
في موضوع ولا ان من الموجود في موضوع بجوهر لا ساغ ذلك الوجود في الكل وفي الكل
فان وجود الجزء في الكل غير الوجود في الموضوع وكذا الوجود في الكل [illegible] في غاية السقوط
ما قيل من الفصول الغير المنطقية جواهر باعتبار انها اجزاء للجواهر واعراض من حيث
انها في المواد اذ قد عرفت ان الشيء لا يمكن بالذات تحت مقولتين وعرفت ان الكون في
المادة ليس كونا في الموضوع فهذه الخاصة تعم الجواهر الحقيقية والفصول المنطقية
فان اعتبرنا مطلق الجواهر فهي خاصة مساوية وان اعتبرنا الجواهر الحقيقية فهي اعم
لشمولها الفصول المنطقية خاصة اخرى نطق في المشهور انها شاملة للجواهر
هو انها مقصود اليها بالاشارة بالذات وبالاشارة [illegible] الحسية او عقلية [illegible] في تعينه بحيث
لا يشاركه احد من ابناء نوعه فاما الحسية فلا اشكال انها تخص الجواهر من حيث انها المتحيزة
المتكثرة لذاتها واما الاعراض فلا تكثر لها الا بتكثر موضوعاتها فهي انما تقبل الاشارة
الحسية بواسطة الموضوعات واما العقلية فان تعلقت بمعاني الاعراض من حيث هي لم
تكن اشارة على ما ذكرنا لان معانيها قابلة للشركة فلا تميز فيها واما اذا اشير لها بحيث
يمنع الشركة فلا يمكن ذلك الا بعد تعقل تكثرها بتكثر موضوعاتها فالمقصود
بالذات بالاشارة مطلقا انما هو الجوهر ~~ولم خصصت الاشارة بالحسية جعلت~~
~~خاصة للجواهر المحسوسة لم يكن لنا [illegible] منافية~~ ممكن ان يراد ههنا الاعم من الحسية و
العقلية ولم كان [illegible] عليها بالتشكيك ولم يكن شاملا للجواهر المحسوسة و
المعقولة سوى الكليات اذ لا تعين فيها فلا اشارة اليها وليست الاشارة الى

المنطقية م

بعض الاشخاص ما سماه او حدودها وم

ان الصورة م

وان اطلاق الكيفية عليها بالاشتراك

لا بالتواطؤ م

زيد مثلا اشارة الى الانسان فان الانسان ولم يحمل على زيد لكن غيره و
الا لكان كل انسان زيدا فحينئذ لا يدل على واحد متميز يمكن ان يشار اليه بل انما
يدل على اي فرد اتفق ولكن [illegible] ما يفيد انه ذات تشار اليه [illegible]
اجزاء الى البسيط الى الاعم هو فوق كما ان الفصل تحت الجنس وكذلك هو النوع
ولكن [illegible] بالوصف [illegible] منها من ان اول هو الفصل ومنها ما لا [illegible]
وهو كالجوهر ما الجواهر الكلية يدل على واحد من وجهين احدهما من جهة عدم التعين
الشخصي والاخر من جهة التعين النوعي بهذه الخاصة غير شاملة للجواهر كما نقل
من خواص [illegible] وجود [illegible] لا يستلزم ان يكون الكلية في كل جوهر اجزائه
خاصة اخرى شاملة لكن ليست مطلقة بل بالنسبة الى بعض الاعراض وهي انه لا ضد
لا ضد له والمراد بالتضاد كون ذاتين يتشاركان في الموضوع على سبيل التعاقب
مع استحالة الاجتماع فيه واما اذا لم يعتبر الموضوع بل مطلق المحل فيمكن ان يكون في
الصور الجوهرية تضاد باعتبار المادة واما التحقيق فليس على المنطق بل على الاهل
الاستقراء فانه اذا استقرأ لم يجد للجوهر ضدا وعليه [illegible] عنه التشكيك
في مثل ما [illegible] الجسم الحار والبارد متضادان [illegible] بان تضادهما
من جهة الحرارة والبرودة لا بالذات ومن المشاركات في هذه الخاصة بعض
انواع الكم [illegible] فان الثلثة مثلا لا ضد لها اذ لا عدد [illegible] في غاية الخلاف
لها [illegible] وليس هنا موضع [illegible] الكم بتمامه كذلك ولم [illegible] الشك
في مثل الصغير والكبير انهما من الكم متضادان بل يكفي في بيان عدم اطلاق [illegible]
يشاركه بعض الانواع خاصة اخرى تابعة لتلك الخاصة وهي عدم قبول الاشتداد
والتنقص وهذه خاصة موجودة في كل ما لا يقبل التضاد فان الاشتداد والتنقص
كل منهما انتقال من ضد الى ضد فان [illegible] لا تحل الحالتان المنتقل عنها
والمنتقل اليها اما ان يكونا عرضين او جوهرين فعلى الاول لا يكون الاشتداد والتنقص

فالجواهر الثانية م

جنس الاجناس م

ولا محذور فيه فان الاختصاص انما هو من [illegible] الكلية من جهة عدم وجودها في [illegible] غير خلو عن الجوهر وحقيقة كونها خاصة [illegible] الخاصة فلنم [illegible] شمل [illegible] م

او الاخذ بالحج المشهوري م

حالتان هما القوة والضعف قد يقال م

الا في العرض واما التضاد الذي يتشدد في رفع عن الجواهر فليس الاستحالة فيه الا دفعة كما سيبين في صناعته فقد تبين ان رفع التضاد يوجب رفع الاشتداد والتنقص ووضعه لا يوجب وضعه واما ما ظن من ان الاشتداد والتنقص قد يكونان في غير الضدين كالتكعيب حسن الكثير من صحح فلا مدخل له فيما نحن فيه من معنى الاشتداد والتنقص بل هما زيادة ونقصان فان الذي نحن فيه انما هو الاستحالة من الضعف الى القوة او العكس خاصة اخرى لا يكون في الجوهر ما هو اشد من جوهر آخر من حيث ذاته كما قد يكون سواد اشد سوادية من سواد آخر لا في افراد نوع واحد كالانسان ولا في افراد نوعين كالانسان والفرس ولا في الانواع ولم يكن منها اولى كما عرفت فان كان الاول انما هو باعتبار الوجود والاشد باعتبار الماهية وهذه الخاصة شاملة للكل ايضا كما سيبين خاصة اخرى نقل ان اخص الخواص بالجوهر هو ان الواحد منه بعينه يقبل الضدين واما الجوهر الكلي فلا فانه يشمل كل فرد فلو قبل الضدين لكان كل فرد اسود مثلا وكل فرد ابيض لا يقال ان العرض الكلي كاللون ايضا يقبل الضدين فان هذا القبول ليس ما نحن فيه فانه ليس تارة لونا السواد ثم ينسلخ عنه ويلبس لون البياض بل يعني ان منه ما هو بياض ومنه ما هو سواد او بان يتقوم تارة مع فصل السواد واخرى مع فصل البياض ولو قبل طبيعة اللون السواد والبياض بذلك المعنى لكان يصح ان يكون كل لون سوادا وكل لون بياضا بل كل لون اسود وكل لون ابيض ولم يكن شيء من الالوان نفس البياض والسواد بل ملونا بهما على التعاقب وهذه الخاصة لا تشمل الجواهر العقلية كلها لبراءتها عن التغير بل بعض الجواهر الجسمانية المركبة من الهيولى والصورة ولا تشمل كلها اذ لا تشمل السماوية واما التي تساويه هذه الخاصة فهي خاصة جزئياته وكلياته اذ تصدق على الكل ان الواحد بالعدد منه يقبل الضدين ولم يقبلها الكلي بكليته فان قلت فبهذا المعنى لا تعم الجزئيات اذ لا تصدق على

نعض سهام

زيد مثلا ان الواحد بالعدد منه يقبل المتضادات قلنا بل هو خاصة الجوهر لطبيعة الجسماني المخصوص وتحتها كليات وجزئيات فنقول ان هذه الطبيعة تقبل المتضادات بمعنى ان الواحد من الكليات التي تحتها ومن الجزئيات التي تحتها يقبل ذلك فالواحد بالعدد انما يعتبر من جميع الكليات والجزئيات لا من كل كل فان قيل هذه الخاصة يشمل بعض الاعراض فان القول قد يكون صادقا وقد يكون كاذبا والظن قد يكون صادقا ثم يكذب والسطح يكون اسود ثم ابيض قلنا اما الاول فهو يحتمل ان القول الواحد بعينه لا يتغير ولا يكون كاذبا والحواب المشهور عنه وعن الظن ان المتغير هو المقول فيه والمظنون اما القول والظن فعلى سعيد اعرحال ويقال ان تغير ذلك الامر لا يوجب عدم تغير القول والظن بل الحق انه اذا تغير المقول فيه والمظنون استلزم ان تغير اليه وكذا تغير الوصف على الاتصاف بحسب الامر كما ان تغير حال الشمس بالطلوع والافول يوجب تغير حال الهواء محل الشبهة لا يقال ان المراد بقبول المتضادات ما يكون بالذات لا بالتبعية وهذا الحال بعد السطح ايضا فان تغيره تابع لتغير موضوعه ولنا ان نستقصي فنقول المراد هو التغير الذي يكون للجوهر المستغني بذاته عن غيره ومطلقا في قوامه وفي ان يحصل يكون موضوعا للمتضادات واما الجواب بان العرض لا يكون موضوعا للعرض فلا يمنع تعاقب الاعراض عليه بل ما ينسب الى الاعراض بالعرض انما هو بالحقيقة انما عرض الجوهر الذي هو موضوعها فيقبل عن الاضافة اذ لا يمنع كون الجوهر سببا لوجود الاعراض ومقوما لها ان يعرضها عرض اولا وبوساطتها للجوهر ولا احتاج هذا العرض مع عروضه وعروضه الى الجوهر كما لا يمنع ان يكون لها اجناس وانواع بذاتها فالحق ما ذكرنا وحاصله ان العرض لا يقبل التغير الا بالاضافة او بالتبع بخلاف الجوهر

الفصل الرابع في ابتداء القول في الكم على ما جرت العادة

بذكر الكمية عقيب الجوهر لامور منها انها مشاركة له في بعض الخواص على ما عرفت
ومنها انها اعم وجودا من الكيفية واتم وجودا من المضاف واما الستة
الباقية فهي تابعة لهذه الاربعة كما ستعلم اما الاعمية فلانها لا تخص موجودا دون
موجود فان الكم المنفصل يشمل المفارقات كما يشمل المقارنات و لا يمكن
للمفارقات كيفية و لا امر من غير جواهرها واما الاتمية فلعدم توقف المضاف
في الموضوع ومنها ان الكمية المتصلة موجودة في الاجسام من غير اختلاف والكيفيات
فيها مختلفة ومنها انها اذا شاركت الكيفية الموضوع في ما هو الجسم
تعين الجواهر عرضية فتقدم عرض الكيفية فان الكيفية انما تعرض لانواع الاجسام
او المتوسط من الجسم والكمية تعرض طبيعة الجسم ويمكن ان يقال غير هذه الوجوه بل
ويمكن ان تعقل الكيفية من وجوه الا انه اطال لئلا يطال هذا واول ما يبحث عنه
من حال الكم بيان انه عرض وجوهر اذ يحتمل ان يكون هو الصورة الجسمية التي بها
الجسم يكون جوهرا و تحقيق هذا الامر وامثاله ليس في المنطق بل يكفيه
ما تقرر لما علم ان كل جسم ولو كان متناهيا الا ان الساتر لا يدخل في ماهيته بل
يمكن تعقل الجسم مع الغفلة عن الساتر او تجويز عدمه ولذا يحتاج اثباته الى بيان
والساتر هو الذي يوجب وجود الخط والسطح في الجسم فقد علم ان هذين من
الكم مغايران للجسم واجزائه وايضا ليس الجسم ما يدخل في ماهيته وجود الابعاد
بل انما هو الذي يحمل بطبيعته ان يعرض فيه ابعاد ثلثة متقاطعة على زوايا قائمة
سواء كانت فيه بالفعل ام لا ولذا تختلف الاجسام بحسب وجود الابعاد
وعدمها وصغرها وكبرها مع ان الجسم والصورة الجسمية فيه لا اختلاف فيها
فقد علم ان وجود الابعاد في الجسم ليس له من حيث هو جسم بل من حيث يتقدر
فما يوجد في الجسم من حيث هو جسم فهو جوهر وما يوجد فيه للتقدير المحدود دائر
المحدود ولذا امكن عرض وايضا يمكن ان الجسم الواحد تتبدل عليه الكميات كالشمعة
مع الجسم الموضوعة

فانك اذا شكلتها باشكال مختلفة تبدلت عليها الابعاد ولم تتبدل صورته وكون يجب
ان يقبل الابعاد الثلثة وكذا الماء قد يتخلخل فيكبر حجمه وقد يتكاثف فيصغر
حجمه وهو باق على ما هو عليه لا يقال ان الابعاد في الشمعة عرض مثل المساواة
المساحة في الكرة والمكعب لانا نقول لا مساواة هنا الا بالقوة كما ستعلم فلا مساواة
حقيقة ان الجسمية الجوهر لا تقدر حيث فان نقل الشيء لا بل وان لكم حجمه
ونفيا ابعاد متساوية بخلاف الجميع مما يجانس الشيء ابل للبعض والشيء المقدار به
لابد وان يكون محاذيا للبعض بما جانسه فلا يمكن ان يكون الجسمية الجوهر مقدرا
او مقدارا اذ لا تفاوت بين الاجسام الا الا ولا يغرنك ملازمة الجسمية للكمية
للصورة الجسمية فان كثيرا من الاشياء يشابه الكيفية وتلازمه وليس بها و لا
يوهمنك كون السطح ذا صورة غير كمية ومع كونه بحيث يمكن ان يعرض تعدى تقاطع
على قوائم فيه انه جوهر كالجسم فلسنا اوجبنا ان يكون كل ما له هذه الصورة جوهرا
صورة يلزمها عرض فهي جوهر انما ذلك صورة الجسم وليس هذه الصورة مما
يخرج السطح عن الحاجة الى الموضوع وبكميته كالكمية الجسمية عرض الا انها
لا تتبدل بخلاف تلك فقد ثبت مغايرة الكم المتصل للجوهر والصورة الجسمية
وعرضيته ثم ان الكمية الجسمية اذا اخذت في الاذهان والصورة الجسمية
مع هذه الكمية تسمى جسما تعليميا واما بيان ان العدد عرض فيكفي ان
نقول انه مجموع الوحدات والوحدة عرض ومجموع الاعراض عرض واما
غير هذه المباحث فمن صناعة الفلسفة الاولى هذا واعلم ان
الكم ينقسم من جهة الى المتصل والمنفصل ومن جهة اخرى الى ما لاجزائه وضع
وما ليس لاجزائه وضع وهما والقسمان متداخلان ان ~~الاول~~
~~والمتصل~~ المتصل اسم مشترك بين معان ثلثة الاول
ما هو الفصل للكم المتصل وهو المراد هنا وهو الاحق بهذا الاسم في الصناعة

وهو يقال على المقدار الواحد بنفسه من غير قياس إلى غيره وهو الذي يمكن أن
يفرض له أجزاء يجمعها حد مشترك يكون نهاية لكل منها أو نهاية لأحدهما و
بداية للآخر وهذا إذا اعتبر بالحد الواحد من الجوهر بإشارة عقلية أو حسية ولا
والأجزاء لا يشترط فيه أن يكون هناك أجزاء منفصلة بل يكفي إمكان هذا
الفرض والثاني وهو متصل بالقياس إلى الغير هو الذي يتحد بطرفه لما يقال إنه
متصل به كخط المتصل بخط آخر يحيطان بزاوية وكالجسم إذا انقسم لا انفكاكا
بل اختلف فيه عرضان كالأبلق إذ لا شك أن محل السواد غير محل
البياض مع أنهما متحدا الطرف ومثل الجسم إذا ماس بعضه جسما آخر دون
بعض فهذا اتصال بعرض الكم من غير أن يلاحظ معه إلا لواحق الكم
وهذا الاتصال اجتماع لو اختلف في نهاية المجتمعين فيه لم يكن بينهما إلا مماسة (كما اصطلحت بالإضافة م)
والثالث هو الذي يلازم ما يقال إنه متصل به حتى يلزم من تغييره نقلا
تبدل الطرف الذي في المتصل بغيره فهذا المعنى إنه مقول بالإضافة ولا شك
أن الاتصال المقول بالإضافة هو الاتصال الحقيقي لغة وأن المعنى الأول
منقول منه باعتبار فرض الأجزاء وتخيل الاتصال بينها على هذا الوجه
إلا أنه صار في الاصطلاح ذلك معنى حقيقيا أحق بالاسم ومثل ذلك كثير
والكم المتصل هو الجسم الكمي والسطح والخط والزمان إذ يمكن تقسيم كل إلى (في الفرض م)
أجزاء يكون بين كل جزئين منها حد مشترك كما وصفنا فالحد المشترك في
الأول هو السطح وفي الثاني هو الخط وفي الثالث هو النقطة وفي
الرابع هو الآن وليعلم أن الجسم الجوهري إنما يقبل القسمة بواسطة ما فيه من
هذا الكم فإنه إنما يقبل القسمة من حيث تفاوت وتساوي لا من حيث هو
جسم مطلق أو جسم جوهري لا يقال إن هيولى المجرد إنما يكون بسبب ما في شأنه
من قبول التجزية واستعدادها والقبول للمادة لأنا نقول حاصل هذا الإشكال

بأيديه فيه ويمن فيهما للمادة وما للكم منهما وأما هنا فلا لما علم أن التجزية التي
بالحركة والافتراق غير التي بتغير الحدود والفرض وأما الكم المنفصل كالسبعة مثلا فإنا
إذا جزأناه إلى ثلاثة وأربعة مثلا لم يكن بين قسميه طرف هو حد مشترك بينهما إذ لا
طرف للعدد إلا الوحدة ولو كانت هناك وحدة هي طرف للقسمين لم يخل إما
أن تكون داخلة وحدانيتها أو خارجة عنها فعلى الأول تكون الوحدات ستا
وعلى الثاني تكون ثمانية واعلم أن المتصل على قسمين قار الذات مجتمع وغير
قار الذات يتجدد أما الثاني فهو هيئة حركة في جسم وسيأتي في الطبيعي وأما
الأول فيسمى عظما ومقدارا إما أن تكون امتداده بعدا واحدا يقبل التجزية في جهة
واحدة ولا يعارضها أخرى من جهة أخرى تقوم على الأولى وهو الخط أو تكون
امتداده بعدين يقبل التجزية في جهتين متقاطعتين ويمكن فيه فرض بعدين
متقاطعين على قوائم وهو السطح أو يكون امتداده ثلاثة أبعاد فيصح فيه فرض
ثلاثة أبعاد متقاطعة على قوائم وهو الجسم الكمي ويسمى عمقا ويسمى ثخنا أما
الثخن فلأنه حشو ما بين السطوح وأما العمق فلأنه ثخن نازل وأما السمك فلأنه
ثخن صاعد فهذان بالاعتبار وقد يقسم أعراض
المكان فالواحد منها … حاو ومحوي … النهاية الجسم المحيط حاو والمكان النسبة
للمحاط وهو في نفسه جوهره سطح ونحن نقول لا يخلو إما أن يكون بكونه نهاية
وحاويا من حالها في كميته أو لا فإن يكن وجب أن يكون المكان بهذين الاعتبارين
قبول قسمة وأبعاد غير ما له باعتبار السطحية وليس كذلك لأنه إن لم يكن فالكمية لم يكن
إلا للسطحية فالمكان لم يكن هو السطح ولكن عرض له هذا الاعتبار لأنه نوع من السطح
ولو كان عينا لزم تعدد أنواع الأنواع أو النوع من حاله قسيما على أن زادت
الأقسام يكثر وأما الكم المنفصل فليس إلا العدد لأن المنفصل قوامه
من المنفصلات والمنفصلات من المفردات وهي المفردات آحاد فلا يخ

وكيف يكون لها مدخل في الكمية باعتبارهما تكون من المضاف م

اما ان يكون تلك بعينها جملة المقادير الى الاعظم حيث لا ينقسم الى الوحدات او جملة اشياء
ذوات وحدات فالاول لا شك في انه عدد واما كمية الثاني فلان هذه الجملة حامل
للعدد الذي هو لذاته كم ثم لا نجد فيها غير كمية منفصلة غير اجتماع الآحاد ولا نجد لها
خارجا من النقل العددي ولا نحو ان مساواة ولا مساواة عند انفصالهما
غيرهما باعتبار العدد فاذن لا كمية منفصلة الا العدد ومن الناس من ذهب الى
ان القول المسموع ايضا كم منفصل لذاته فمنهم من قال انه يقدر بمقاطع الحروف اجزاؤه
وكل منها زمان ويجوز ان منها يقدر زمان الجملة ومنهم من قال ان الصوت يعظم
ويصغر باعتبار حال القارع او المقروع او القالع او المقلوع وليس هذا الا بخلاف
بحسب الزمان ومنهم من قال لان المقطع حرفه العادلة وكل ذي جزء بعد بجزء منه هو
بالذات كم فالكل قد اخطأ اما الاولون فلانهم جعلوا الكمية باعتبار عدد اجزاء مقاطعه وكانت
لا لذاته بل لمقارنته كمية له واما الثانون فلوجوه الاول ان العظم والصغر
ليسا من الكمية فانا نجد ان الكم المتصل لا المنفصل والثاني انهما هنا من الكيفيات
فانهما مع الثقل والخفة والجهارة والخفاء والثالث انهما باعتبار كمية غيرهما
القول وهو ما يتولد عنه من القارع ونحوه فالكمية التي انتهينا عنها ليست لذاته
الرابع ان كلامهم في اثبات كمية القول لا الصوت واما الثالثون فكل منهم حكم
بجواز ان يكون حقيقة ما لا جزء بعد معنى الحقيقة الكمية وقد عرفت انها الكمية المتصلة
او المنفصلة خارج … الكم بالذات ولا … من انواع الكم ثم ليس المقطع
جزء من القول الا انه واحد والقول كثير والكثرة هي العدد فالكم باعتبار العدد
فقد تبين انه اذا لوحظ القول في حد ذاته من غير نظر الا الكثرة التي فيه ولا
الى زمانه ولا الى مقدار ما يتولد عنه من الصوت لم يكن فيه كمية توجب انه كمية بالذات
ولو كانت مقارنة هذه الامور توجب الكمية الذاتية لكانت حركات الايقاع والنغم [illegible]
الجميع الالحان والوان الراقص واعضاء الحيوان ونحو ذلك ما قارنه هذه

كما يكون للمقادير كمية متصلة مع قطع النظر
عن العدد اللاحق لها ما بعضها
بعض التساوي وعدمه والتجزي …

الاشياء كمها او بعضها من الكيفيات الذاتية والعجب انه لم يشكل عليهم الامر في اجسام
يجمع لا متصل ويكون للجملة جزء بعدد … ليس يختلف الازمنة او الحركات او
عدد الكيفيات مع انه احق بالاستشكال هذا وزعم قوم ان الثقل من الكمية
فان وزنا يكون مثل وزن او نصف وزن وهو سهو فان هذه المساواة
واللامساواة ليست بالنظر الى ذات الثقل بل بالنظر الى الزمان والحركة فان
ما يتحرك في نصف الزمان ضعف … المسافة مثلا هو اثقل من الذي يتحرك في ضعف
الزمان نصف المسافة والوزنان المتقابلان في الميزان انما يتساويان لا لثقل احدهما
على اشاله الاخر … والذي … اشاله الاخر …
فالثقل والخفة قوتان هابطة ومصعدة وكما الثقل … ان يجعل الخفة
موازيا وكذا الحركات العشر التي بالدفع والرمي هذا ولا يوهمنك تمثيل
المعلم الاول ههنا ان كل ما مثل به للكم فهو كم حقيقة بل بناء تمثيله على المشهور
وكثيرا ما يفعل ذلك للتعليم كما فعل في الحركة وفي المضاف **المقالة**
الرابعة فيها خمسة فصول **الفصل الاول** في بيان الثانية للكم … وعلى ما
بيانها وبيان الكم بالعرض قد علمت ان الوضع يقال لمعان كثيرة الاول منها كون الشيء
بحيث يصح الاشارة الحسية اليه … التي هو فيها من جهات العالم وهذا المعنى يقال للنقطة
وضع دون الوحدة ومنها ان يكون لاجزاء الشيء بعضها عند بعض نسبة في الاتصال وترتيب
يوجب الاشارة الى كل بانه اين هو من صاحبه ومنها ما هو احدى المقولات
اي حالة الجسم من جهة نسبة اجزائه بعضها الى بعض وهذا المعنى لا يقال حقيقة الا على
الجوهر دون الخط والسطح ولا معنى لهذا يتعلق بالمقادير … هو المعنى الثاني
هو المراد ههنا وكأنه منقول عن الثالث تشبيها لما في الكم من نسبة الاجزاء بعضها الى بعض
معتبرة بانفسها بل لكن الوضع وهذا الوضع مما لا يتغير بالحركة بخلاف المعنى الثالث
فانه يتبدل بالحركة الاينية لاختلاف نسبة المتحرك الى الامكنة المجاورات
وغيرها

في جسم … منفصلة

ثقال الا ان اعظم منه فان قاوم ضعف مثل
انه … وان لضعفه وليس الا …
لنصف الاول

ولكنها معكوسة

وفيه بيان ان المتصل والمنفصل فصلان
للكم لا نوعان … غير ما هو ذي
فصل بسيط

لا باعتبارها في نفسها بل بالنظر الى
امور خارجة مثل المكان ونحوه
وبالجملة الى جهاتها

الا انه اذا لم يعتبر فيه الا نسبة الاجزاء بعضها
الى بعض لا سيما اذا كان فصلا …
… التبدل في الفصل

والمحاذيات ونحو ذلك ولا خطر بعضهم ان الوضع بهذا المعنى ينعدم عند الحركة
~~اذ لا يوجد لها~~ اذ ليس في الحركة ما يمنع شرطا من شروط هذا الوضع فلا تعدم
الا استقرار الوضع ولا يلزم من انعدام الاستقرار انعدام نفسه ثم ان القابل
للوضع من الكميات لا بد وان يكون بحال يكون لاجزائه ترتيب واتصال فلا يكون للزمان
وضع اذ لا قرار لاجزائه ولا يكون لها اتصال بمعنى ان لكل جزئين منه منهما فيهما حد
مشترك هو نهاية لاحدهما وبداية للآخر وهو الآن فلا يمكن نسبة بعض اجزائه الى
بعض اذ كل جزء يوجد ليس بازائه جزء آخر ينسب اليه وكذا لا يكون للعدد وضع
اذ لا اتصال بين اجزائه ولكن لها قرار وترتيب بل يمكن ان يكون له وضع باعتبار
موضوعه فان كان من الذي لا وضع فيه كالمفارقات لم يكن له وضع وان كان مما له
وضع كان له ايضا وكذا القول في داخل الكم لا يكون له وضع فالوضع ليس الا للمقدار
وهو ثلثة او اربع ان دخل المكان واعلم ان هناك كميات بالعرض وهي
الامور المقارنة للكميات الذاتية اما بان يكون موضوعا لها كالانسان اذا قيل
انه طويل او قصير او يكون عرضا مقارنا لها كالحركة التي لا توجد الا مقارنة للجسم
للمسافة والزمان فتنقل الحركة بكل منهما كانقال حركة طويلة اي في مسافة طويلة
او زمان طويل وكالبياض اذا قيل انه عريض لمقارنته السطح او يكون عرضا
للكم كالطول والقصر والعرض والثخن والكثرة والاضافيات ومقابلاتها اذا
نسبت الى الكم فيقال خط طويل او قصير وسطح عريض او ضيق وجسم ثخين او رقيق
وعدد كثير او قليل وليعلم ان الطول عندهم مشترك بين معان الاول كل امتداد
واحد والثاني الامتداد الواحد المفروض اولا والثالث اطول الامتدادين
المحيطين بسطح من غير اعتبار تقدم وتأخر والرابع الامتداد الواصل الآخذ من
جهة مركز العالم الى جهة محيطه والعرض ايضا مشترك بين معان الاول البعد المقاطع لما
فرض اولا وثانيا انه طول والثاني البعد الآخذ بجهة الصدر من اليمين الى الشمال والعمق ايضا

اقصر البعدين المتقاطعين على قوائم والثالث
الكم الذي فيه بعدان والرابع

مشترك بين معان الاول الثخن المحصور بين السطوح والثاني ذلك بشرط الاخذ من
فوق الى سفل الثالث البعد المقاطع للعرض المفروضين اولا على انهما طول
وعرض على قوائم الرابع ما يحويه قدام الانسان وخلفه او فوق ذوات الاربع
ونحوها واسفلها ويقسم الطول الخط الى نقطة او جسم ذي نقطة بنقطته على بسيطه
على بسيطه ثم اذا توهم هذا الخط لا في جهة حركة النقطة ارتسم عرض وسطح
ثم اذا توهم حركة هذا السطح بان ارتفع او انخفض حصل جسم ثم ان المحدود
من الجسم هو الذي يعرض بين سطحين ومن السطح هو الذي يعرض بين خطين ومن
الخط هو الذي يعرض بين نقطتين ~~...~~ فان السطح اذا عرض انقطاع
فلا شك ان طرف قطعته اذا لوحظ السطح من حيث هو بلا نظر الى الجسم او السطح
خط واذا قطع الخط كان طرفه نقطة واذا قطع الجسم كان طرفه سطحا هذا وكل
من الطول والعرض والعمق والكثرة اذا لم يكن اضافيات من الكم الذاتية واذا كانت
اضافيات كانت من الكم العرضي ومن عوارض الكم الذاتية ولا شك ان هذه الاضافيات
فيما انما يكون بالقياس الى اثنين فقط وقد يعتبر بالقياس الى ثالث كما يقال اطول
واعرض واعمق واكثر ومن الكم بالعرض المسح اذا صار بعدد وذا المساحة
بعد من المتصل العدد نصيب المنفصل العادي والماسح امر موقوف على عرض
الذهن فانما يعرض عادا او ماسحا كان والمعدود والممسوح هو المقدار ومن
من الكم بالعرض الذي هو كم بالذات ايضا الزمان فهو متصل بالذات وبالعرض
ومنفصل بالعرض اما الاول فلانه مقدار الحركة واما الثاني فلانه كالحركة يقدر
بالمسافة فيقال زمان حركة فرسخ ولا باس بان يكون الشيء من مقولة فيعرض له
احكام تلك المقولة كما يعرض الاضافة للاضافة وللكيف الكيف واما الثالث فلانه ينفصل
الى الايام والساعات وقيل انه كم منفصل بالذات ايضا لانه عدد الحركة ولان
يوجد فيه فصل وهو فاسد لان الآن لا وجود له بل هو امر موهوم ولو سلم

حركة
طرفه جهة مقاطعة للجهة على قوائم

فهو الى الوصل اقرب منه الى الفصل فان قيل ان الحد المشترك ذلك هو
دليل على الاتصال دون الانفصال كالحدود المشتركة التي للخط والسطح والجسم
ولو سلم انه فاصل فصلا موجبا لتباين المتفاصلين فلا يلزم منه ان يكون الزمان
غير الكمية المنفصلة بل ذا كمية منفصلة بل اذا قرنت الكمية المتصلة والمنفصلة ان
كان هناك شك في ان ذلك النوع هل هو من مقولة الكم ام لا لاحتمال ان يكون تقومها له
على طريق تقويم الفصل البسيط ولا شك ان الفصل البسيط لا يجب ان يقع مع النوع
في الجنس والمقولة فكيف بعرض من عوارضها التي لم يجعله من مقولتها واعلم
ان المتصل والمنفصل فصلان للكم لا نوعان الا باعتبار مع الجنس والفصل المنطقي
متحد الموضوع مع النوع مختلف الاعتبار كما ان الفصل البسيط مختلف الموضوع
والاعتبار معا فان كان الفصل المنطقي مشتقا من فصل بسيط موجود في النوع
غير محمول عليه كان النوع متصلا بفصل هو جزء كالناطق للانسان فالانسان
ناطق بنطق موجود فيه وان لم يكن كذلك كان النوع متصلا بالذات ولم يكن له فصل
بسيط وهذان الفصلان للكم من هذا القبيل اذ ليس للكم اتصال او انفصال
زائد على ذاته بل هو بنفسه متصل او منفصل وسيزداد ذلك انشراحا في موضعها

الفصل الثاني في ذكر خواص الكم قال بعض القدماء
ان للكم خاصتين احديهما انه يقبل القسمة والثانية انه لا مضاد له والاولى
تستتبع خاصة اخرى هي قبول المساواة واللامساواة والثانية ايضا تستتبع
خاصة اخرى هي عدم قبول الاشتداد والتنقص اما الخاصة الاولى فهي مطلقة
لا تصلح لها غيرها فيمكن ان يرسم بها لان الذهن ينتقل منها اليه سريعا واما
الثانية فلا لاشتراك الجوهر في ذلك على ما عرفت واما ما قيل انه لا مضاد للكم
فصحيح على المنطق لا يقع بالاستقراء او بالحجج المشهورة كان يقال اما المقادير
الكميات المتصلة فقد يجتمع في موضع ويكون بعضها نهاية لبعض واما المنفصلة

فلانه لا يوجد فيها امر ليس بعدها غاية الخلاف فان مراتبها غير متناهية فكل مرتبة
نسبت الى الاثنين مثلا فما فوقها تخالفه اكثر فليس ما فرض احد طرفي التضاد
ولم يكن الاثنان في غاية التخالف لكل ما المراتب بعرض فان التخالف الغاية
لا يبعد ان يكون في الطرفين معا وينكشف لك ان ما ظن من الكميات وقيل للتضاد
ليس على ما ظن من ذلك ظن ان المتصل ضد المنفصل وجوابه ان الانفصال
عدم ملكة الاتصال فلا تضاد لان ولان صلح شيء واحد لان يكون موضوعا
لهما ولو سلم فهما فصلان للكم فهما من لواحق لا منه ومن ذلك الزوجية و
الفردية وجوابه انه لا يتحد موضوعهما وانه الفردية عدم الانقسام بمتساويين
كالنزاع الزوجية هو الانقسام بمتساويين فبينهما تقابل الايجاب والسلب
الا انه وضع لهذا السلب اسم محصل وانهما كيفيتان للكم وكذلك الاستقامة
والانحناء والتساوي والتفاوت لا من انه كم وكان من الاصل وكذا الكبير و
الصغير لو كان بينهما تضاد فليسا من الكم بل من العوارض الاضافية له ثم التضاد
انما يكون بين مفهومين معقولين لذاتهما لم يعرض لهما اضافة التضاد فان السواد
معقول بنفسه وكذا البياض وقد عرضت لهما اضافة التضاد والصغر والكبر
ليسا كذلك بل انما يعقل كل منهما بالمقايسة الى الاخر فعليس للكبير من حيث هو كبير
وجود مخصوص يعرضه التضاد كما للسواد وجود كذلك والا لكان الشيء
الواحد كبيرا وصغيرا معا بالنسبة الى شيئين فيلزم اجتماع الضدين مع انه
يكون فان قيل ليس من هذا الكبر وهذا الصغر اللذين بالنسبة الى شيئين تضاد
قلنا قد اقررتم بانهما متحصلان بالاضافة فلا يكون لشيء منهما مفهوم معقول بنفسه
فلا يتضادان اذ الاضداد لا بد من تحصل مفهوماتها وكونها بانفسها
متضادة ومن حيث التضاد يكون بينهما مضايفة لا في الكبير والصغير ولو كانا
ضدين وجب ان يكونا بانفسهما متنافيين يعرض لهما التضاد والتضايف
مفهومين معقولين

للكم مقر ونام

والى صل لنا التضايف ليس غير التضاد ضرورة ولئن سلمنا كان منع الاجتماع
والذكر ترى بعض الطباع فيها تضاد ولا تضايف كما بين السواد والبياض
وبعضها بالعكس كالجوار والجوار ومن المعلوم ان التضاد من التضايف من حيث هو تضاد
بكونه التضاد لا يمكن فيه تضايف وهو موضوعه من موضوعات التضاد من
الامور التي تعقل بانفسها و[illegible] اذا قيس احدها الى الآخر امتنع اجتماعها لا
لامر عارض لها عرض لا لانفسها تضايف التضاد فلا يمكن ان يكون التضاد
من حيث التضايف بينها بل قبل التضايف على انه لا يمكن ان يكون بين الكبير والصغير
تضاد لانهما ليسا انما لا يجتمعان لانهما طبيعتين لا يمكن اجتماعها
من حيث هما بل انما لا يجتمعان لما بينها من التضايف هذا وقيل في الجواب عن
اصل الشبهة ان هنا جوابين جواب معاند وجواب مساعد اما الاول
فهو انهما ليسا من الكيفيات واما الثاني فهو انا ولئن سلمنا ذلك لكن ليس بينهما تضاد
وهذا [illegible] خطأ حيث جعل احد الجوابين معاندا والآخر مساعدا
مع ان في كل منهما معاندة من وجه ومساعدة من اخرى ولا مدخل للمساعدة في
الجواب فان الجواب الاول منع للصغرى وترك للكبرى كما ان الثاني منع للكبرى
وترك للصغرى الا ان يصرح في الثاني بالمساعدة نعم لو جعل جواب المعاندة
منع المقدمتين كليهما وجواب المساعدة منع احدهما لكان متجها و
قيل في الجواب ان الصغير يكون جزءا للكبير مقوما له فكيف يضاده هذا
وقالوا ايضا ان المقادير الكبير والصغير متضادة ان بالحجة المعتدل
لا [illegible] تشنيع ان يكون التضاد متعلقا بالزائد والناقص من حيث هما
~~[illegible]~~ في الطباع [illegible] الطبيعة التي يصدق عليها الزائد تضاد
الطبيعة التي يصدق عليها الناقص من حيث نفس طبيعتها لا من حيث الزيادة
والنقصان فان التهور مثلا تضاد الجبن بهما اللتين المعتدل وهو الشجاعة

لا لان الاول زائد والثاني ناقص بل لطبيعتها وكذلك الكبير والصغير في
الحدود التي تخلق للحيوانات مثلا انما تضاد لمقارنتها لكيفيات [illegible]
ولكونها اطراف طبيعية [illegible]
[illegible] فالكبير [illegible] لا [illegible] الصغير وكذا الصغير [illegible]
لا لان الحجم الكبير كاطراف مسافة الثقل والخف فانهما ايضا متضادة لمقارنتها
لكيفيات كالفوقية والسفلية ومن التشكيك الشك في المكان الفوق والسفل
وهذا ما سلف اذ لا تضاد في المكان من حيث هو مكان وسطح وكم كيف ولا
تعاقب على موضوع واحد بل انما تضادا كون الشيء سفلا وكونه فوقا والمكان لا
يوصف [illegible] من حيث هو [illegible] حركة او طرف مسافة او طرف
جسم حاو وهذه كلها عوارض الكم ولا [illegible] العوارض تحلها متعاقبة على موضوع
واحد ثم ان المكان لا يقال الا بالقياس الى المتمكن والفوق يقال بالقياس الى السفل
وكذا السفل بالقياس الى الفوق ثم الفوقية والسفلية قد تعتبران مضافتين فلا
يكون بينهما تضاد البتة وتعتبران اما حالتين للمكان من حيث انه نهاية جسم وضعه
الطبيعي من العالم ان يكون محيطا او في الوسط فان عرض للمكان بسببهما تضاد
كان التضاد بسبب طبيعة ذلك الجسم [illegible] ان الجسم الاعلى لا يضاد الاسفل
واما حالتين لمن جهة انه مكان لجسم وضعه الطبيعي كذا فلو تضاد هذان الحالان كان
تضادهما بسبب تضاد المتمكن فتضاد [illegible] بالعرض لا بالذات ولا تظن من غاية البعد
~~[illegible] متضاد لانه [illegible]~~
~~[illegible]~~
فاذا لا يكون التضاد الصادق الموجب لاشتراك المتضادين في موضوع على التعاقب
فقد تبين انه لا تضاد في المكان الا بالعرض لا في كميته هذا بان [illegible] الاقرب
ولنرجع الى الثاني بتغيير التابع اما الاول فهو ان الكم بذاته يقبل التساوي

لا لانها مقادير [illegible]

ولا اعضاء فان فيها ما هو اكبر الاعضاء طبعا وفيها ما هو اصغرها كذا

الفوقية والسفلية

وما مر [illegible] الفوقية والسفلية للمكان [illegible]

فان الذي [illegible]

وهو الحال التي توجبها عنه تطبيق ابعاد متصلة او احاد منفصل بعضها مع بعض
فلا يعد بعدا او واحد اما احدهما لم ينطبق عليه الاخر مثله من الاخر
اللا تساوى وهو بخلافه واما غير الكم كله فلا تقبلها الا باعتبار النسبة فجملة خواص
~~الكم خمسة هذه الاربعة والتي مضى من قبول التجزية ثلثة منها حقيقية واثنتان~~
اضافيتان واما الثانية فهي انه لا يقبل الاشد والاضعف بمعنى انه لا يكون شيء من
الكم في كميته اشد من الاخر كالخط في خطيته او الثلثة في ثلثيتها او عدديتها من خط
اخر او من الاربعة نعم يتصور الاشد بمعنى الازيد من وجه اخر كان يكون خط اطول
من خط بمعنى الطول الاضافي وعدد ازيد من عدد اخر في احاده والفرق بين
هذه الزيادة والشدة التي منع منها ان التي منعناها هي انه يمكن فيها تنقص
ان يشار في الازيد الاشد الى ما هو مثل الاخر وما يزيد عليه بخلاف التي
ما منعناها اذ لا يمكن ذلك انما في المهية وذات الكم فجملة خواص الكم
خمسة هذه الاربعة والتي مضى من قبول التجزية ثلثة منها حقيقية واثنتان
اضافيتان عدم قبول التضاد وتابعه **الفصل الثالث**
في ابتداء الكلام في المضاف وتعريفه الحد الاقدم له وشرحه والاشارة المجملة
الى اقسامه اعلم انه قد جرت العادة بالخوض في المضاف بعد الكم وقد ضربوا
لتعليل ذلك عللا والاظهر انه لانه قد ذكر المضاف في الكم وانتصر الرئيس
على المنطقي اثبات المضاف وبيان حاله في الخارج وفي الذهن ولما كان الوقوف
على المضاف تاما يسهل بالوقوف على الاضافة التي من المقولات فلنبدا بها
فنقول المضاف ما يقال ماهيته بالقياس الى الغير على الاطلاق اي بلا واسطة
ما يدل على النسبة كالاخ او بنحو اخر من انحاء النسبة بواسطة كما يقال
القوة لذي القوة والعلم للعالم والدار للانسان فليس شيء منها من المضاف
بنفسه ولكن لما زيد الحرف الدال على النسبة صارت باعتباره مضافا في
المخصوصة

ولذلك كان قابل حريا باضيف اليه كالعلم فانه مضاف
بنفسه الا المعلوم

الى ما اضيف اليه وربما تنصرف احد الطرفين الى زيادة ما يدل على النسبة دون الاخر على اسم الاول
كالجناح وذو الجناح وذلك اذا كان لم يكن للاول اسم يدل عليه من حيث
هو مضاف ولا يكون للاخر اسم او يكون ولا يدل الا على ذاته او عليه من حيث
الاضافة بصفة اخرى وربما ادخل على الاخر حرف يدل على النسبة كما يقال عالم بالعلم
~~والعلم للعالم~~ فهذا الحرف مقرون بالمضاف اليه بخلاف اللام في قولنا العلم للعالم
فانه مقرون بالمضاف فان العلم هو الذي لا يخص الاضافة من فالحرف الدال
على النسبة يكون قبل الطرفين كما في حرف الاضافة ~~الذي هو الداخل على المضاف~~ قد يكون واحدا في الطرفين
هو الذي دخل على المضاف اليه وقد يتغاير الحرفان كالعبد والمولى
الثاني كالعلم والعالم وقد حصر بعضهم النحو الاخر بالذي لا يثبت بحرف الاضافة
الطرفين وسيتضح الان ان الاولى ما قلناه هذا ومعنى قولنا ما يقال ماهيته
بالقياس الى الغير ان يكون اذا قصد تصوره لم يمكن الا وان يتصور معه شيء اخر
~~ويكون ذلك له من حيث هو من الاخ كالحائط من حيث هو حائط الذي يتصور معه~~
~~السقف بل الحائط من حيث انه مستقر عليه السقف لا من حيث هو سقف~~
~~بل من حيث هو مستقر كالسقف من حيث هو سقف الذي يتصور معه~~
~~الحائط بل كالسقف من حيث انه مستقر على الحائط لا من حيث انه حائط~~
~~بل من حيث هو مستقر عليه~~ كالاخ اذ حقيقة الاخوة لا تثبت الا حال
وجود الاخر فانه ليس لا يعني الحال الخ لهما انه الى الاخر وهو كونه اخا
ذكر وليس كل نسبة اضافة بل النسبة المتكررة اي النسبة التي نظر فيها الى المنتسب
من حيث هو منسوب والمنسوب اليه من حيث انه منسوب اليه فالسقف
مثلا له نسبة الى الحائط بانه مستقر عليه ولكنه ما لم يعتبر من حيث انه مستقر
على الحائط لا من حيث انه حائط بل من حيث انه مستقر عليه لم يكن من الاضافة
فكل نسبة بوحدة الطرفين معا فهي الاضافة وكل نسبة ليست كذلك فهي غير اضافة

المضاف اليه

وهذا ما يقال ان النسبة بطرف واحد والاضافة للطرفين فمن الامور المضافة
ما يكون النسبة ماخوذة في مهيتها وجهتها فهي بذاتها مضافة ومنها ما
ليست كذلك بل انما تكون مضافة اذا اخذت مع النسبة فالاول كالاكبر والاصغر
كالكبير والصغير فانه ليس الكبر والصغر الا بالمقايسة الى الغير وكالنسبة المساوي
والزائد والناقص ونحو ذلك والثاني كالقوة والقدرة والحس والعلم
الحال فانها ولئن لم يكن لها وجود الا مقرونة بغيرها كالقوي والقادر
والمقدور والحاس والمحسوس والعالم والمعلوم وذي الحال الا ان مهيتها
ليست ماخوذة مع المقايسة الى الشيء بل نحو ذلك الى الناس مثلا لا توجد الا مقرونة بالابيض
فانه مقارنة ... وكذا الشيء بحيث لا توجد — مقارنة مهيته ان لمهية اخرى وكذا م
الا ولئن توجد شيء لا توجد ان لا تقاس مهيته الا بالقياس اليه كان العالم
لا يوجد الا بالباري وليس مقيسا اليه واعلم ان شان الاضافة في قبول
التضاد والاشتداد والضعف والقلة والكثرة ونحو ذلك شان
موصوفها فانها تعرض لكل مقولة من المقولات العشر كالاب والابن في الجوهر
والكبير والصغير في الكم والاشد والاضعف في الكيف والاكثر في المضاف والاعلى
والاسفل في الاين والاقدم والاحدث في متى والاشد انتصابا في الوضع و
الاكسى في له والاقطع في ان يفعل والاشد تسخنا في ان ينفعل فالاضافة
العارضة للكم لا تقبل التضاد والاشتداد والتنقص فلذلك الضعف
لا ضد لها والعارضة للكيف مثلا الحاصل كالفضيلة والخسيسة وقس عليه
سائر الاحوال وقد ظن ان غير المساوي من الاضافات العارضة للكم
تقبل الاقل والاكثر لان الكم تقبلها كما ان الشبيه تقبل الاشد والاضعف
لان الكيف تقبلها والحق خلافه فان الكم لا تقبل الزيادة والنقصان في
كميته فغير المساوي يكون اقرب وابعد واما انه يكون ازيد في انه غير مساو

او النقص فلا هذا ومن خواص المضاف رجوع النسبة على التكافؤ وانعكاس
بعضها على بعض وهذا ليس على سبيل العكس الذي يا تدمن ان يجعل الموضوع
محمولا وبالعكس فان الوضع هنا يكون بتكرير الموضوع فاذا عكست كررت
ما كان محمولا ولم يكرر ما كان موضوعا فتقول مثلا العبد عبد للمولى والمولى
مولى للعبد وفي بعض المواد كهذا المثال يحتاج الى ادخال حرف على ما لم
يكن داخلا عليه اولا ووجوب التكافؤ انما يكون اذا وقعت الاضافة على التعادل
اي اضيف المضاف الى ما هو مضاف اليه اولا وبالذات لا الى موصوفه او
عارضه او نوع او جنس فانك اذا قلت ان الراس راس الانسان لم
يمكنك ان تقول الانسان انسان الراس وكذا اذا قلت الجناح
للطائر والسكان للسفينة وعدم التعادل في الاكثر انما هو من ليس للمضاف
اليه اولا اسم يخصه ... حيث لا يكون المهية متقولة بالقياس فلا يكون
للمضاف اليه اسم يخصه لعدم تكرير ... اضافة النسبة اليه واذا اشكل — من حيث هو مضاف اليه
تعيين التعادل من عدمه فانظر الى اوصاف شيء وعد واحدا واحدا و
انظر كل وصف تراه اذا وضعته وضع الاضافة واذا ارتفع ارتفعت
فهو الذي اذا اضيف اليه كان التعادل مثلا لا حظ من اوصاف اليد
انه حول ... وانسان وذو راس فلا تجد سلك الحالا
الثالث فهو الذي اذا اضيف اليه الراس كان تعادلا

الفصل الرابع

في خواص المضاف اعلم ان من المشهور ان من لوازم
المضاف كما هو المتصايفين في الوجود بمعنى انه اذا وجد وجد الاخر واذا
عدم عدم الاخر وقد يكون في بعض الاضافات انه لا يكفي فيها كافيا بوجه آخر
وذلك حيث يكون احدهما ذات بنفس الاضافة وللاخر ذات لا بنفسها
كالحس بمعنى الادراك والمحسوس فان الحس لا يوجد الا اذا كان هناك

محسوس واما ذات المحسوس فيجوز ان يوجد ولا يحس واما اذا اعتبر المحسوس
من حيث هو محسوس فهو ايضا لا يوجد الا اذا وجد حس قالوا وكذا العلم فانه
لا ينفك عن المعلوم واما ذات المعلوم فكثيرا ما ينفك عن تعقل العلم والمشهور
في مثاله المربع المساوي للدائرة فانه موجود والعلم به لم يوجد لاهل الاذهان قيل
وفيه نظر ان العلم لا يضاف الى المعلوم الموجود بل والا لعرضنا تصور المعلوم
كالكرة المحيطة بعشرين قاعدة مثلثات ولا شك انا نتصورها حق
التصور من غير حاجة الى ان يكون لها غير الوجود الذهني وجود آخر و
كذا كثير من المعلومات التصديقية لا وجود لها الا بحسب الامكان لا بالفعل كقولنا
اذا اخرج في شكل كذا خط مستقيم كذا في جنب خط كذا لم يكن يتقارب الخطان
ولا يلتقيان والمربع الذي ذكروه وادعوا انه موجود لا يخ اما ان يريدوا
انه موجود في الذهن فذلك غير العلم او يريدوا انه موجود في الخارج بالفعل
فما الدليل على ذلك ومن عرفهم ذلك مع انهم ادعوا انه لا علم به او يريدوا
انه موجود بالامكان فيتعلق به العلم بالامكان ايضا وحل الشبهة فليطلب الله ليس غرضنا
هيهنا تحقيق الامر بل انما غرضنا ان نفهم المتعلم ان من خواص الاضافات ما
كان من طرفيها بان يكون احدهما لا ينفك عن الاخر والاخر لا يكون كذلك ولكن
~~من وجه آخر فلا ينتقض بما يكون [illegible] ذكرنا [illegible]~~
~~لذلك [illegible]~~ بان الفلك موجود معنى كان لا استدارة له فيصح ما ذكر غرضنا واما
هذا المثال فلا يعتد به الا ان مثل هذا المربع ممكن بلا ريبة فلا يلزم من فرض وجوده
محذور فاذا فرضنا وجوده لا يجب علينا ان نفرض العلم به ولا يجب من كونه
موجودا ان يكون معلوما ولا شك ان هذا القدر يكفينا في غرضنا اعني وجود
المضاف بلا مضايفه واعلم ان المتضايفين من حيث هما متضايفان بالفعل على التعادل
فهما معا في الوجود لا تعادل من حيث الا القياس الى ما هو كذلك واما اذا كان احدهما بالفعل

وثانيا انه

في الوجود

بل يكفينا ان يكون علم مضافا الى معلوم موجود كالعلم

والآخر بالقوة فلا تعادل بينهما فان قيل ليس الزمان المتقدم والمتاخر معا
بالفعل اذ لا اجتماع منهما الا انا اذا قيس احدهما الى الآخر مع انهما ليسا معا وايضا
لنا علم بان القيامة ستكون فالعلم مضاف الى القيامة وليسا معا قلنا اما الاول
فالتضايف بينهما ليس في الوجود الخارجي بل انما في الذهن فقط اذ في
الخارج مستند الى الذهن اما الاول فلان عقل الذهن الزمانين معا وحكم
بينهما بالتقدم والتاخر واما الثاني فهو ان الزمان المتقدم اذا كان موجودا
لم يوجد من الاجزاء انه ليس يمكن ان يوجد امكانا يؤدي الى الوجوب وهذا
معنى التاخر وهو موجود في الذهن واذا كان الموجود هو المتاخر فالمتقدم
موصوف بانه كان متقدما وهو معنى التقدم وهو انه موجود في الذهن
فالزمانان متضايفان في الذهن فلا بد من ان يكونا معا فيه لا في الخارج ولو
كان بين المتقدم والمتاخر اضافة في الخارج لكان للزمان الواحد اضافات
غير متناهية وكذا المثال الثاني ايضا انما التضايف فيه في الذهن فانه علم بحال من
احوال القيامة مقارن له في الذهن واما العلم بعين القيامة فظاهر اذ لا اضافة الى
~~الشيء من حيث الوجود البتة واما الثالث فنقول [illegible] العلم به [illegible]~~
~~[illegible]~~
~~والملائكة فان هذا وان كان حقا لكن [illegible]~~
~~[illegible]~~
~~[illegible]~~
~~[illegible]~~
~~[illegible]~~

الفصل الخامس في العرض من المضاف الذي
المقولة والذي ليس منها وبيان حال الحد السالف وبيان خواص المقولة

سواء كان كل منهما موجودا في الخارج او وجد احدهما فيه

اعلم ان الحد الذي سلف للمضاف وهو ما يكون معقول الماهية بالقياس الى
الغير يمتنع ان يكون حدا للمقولة لصدقه على الامور الاخر التي ليست من المقولة
كالجوهر والكم والكيف وغير ذلك فان الراس مثلا اذا اعتبر من حيث انه
راس كان من الجواهر الثابتة ومع ذلك كان مضافا لا يعقل الا بالقياس
الى ذي الراس ولهذا كان اذا اعتبر مشخصا كهذا الراس لم يمكن تعقله الا
تعقل غيره كهذا ذي الراس ولا شك ان الجوهرية للراس الكلي بالذات
فلو كانت الاضافة ايضا بالذات للزم ان يكون شيء تحت مقولتين وقد عرفت
فساده ولذلك استدركوا فقالوا ان المضاف هو الذي وجوده انه
مضاف وعلى هذا لا يشمل غير المقولة فان وجود الراس مثلا ليس انه مضاف
بل انه جوهر ~~وكذا وجود الملكة انه كيف~~ وهكذا هذا وقد يشكل فيه بلزوم
اخذ الشيء في تعريفه لان المضاف قد اخذ في حده وجوابه ان للمضاف معنيين
الاول عام شامل للمضاف بالذات وبالعرض وهو الذي قد سبق ذكره
وهو المعنى الاصطلاحي والثاني خاص وهو المقولة التي عرفتها الآن والعام ماخوذ
في تعريف الخاص ولا ضير فيه كما في تعريف الممكن الخاص بالممكن وجوده وعدمه
وقد علم انه ما استدركوا به من التعريف غير ما استدركوا عنه لا عينه كما ظنه
بعضهم فانه اخص منه هذا وقد يقال انه قد مضى ان الاسماء المشتقة من الاعراض
ليست باعراض عن الابيض فانه ليس ببياض بل هو شيء ذو بياض وعلى هذا
لزم ان لا يكون المضاف مقولة براسها اصلا فان الذي ليس من المقولة شيء
ذو اضافة وكذا الذي من المقولة فانه شيء معقول ماهيته بالقياس الى الغير فكان الاول
ليس من المقولة فكذا الثاني فلا يكون من المضاف الذي هو مقولة والذي
يعرض له المقولة فرق وجوابه ان الشيئية التي في المقولة يخصصها الوجود
الذي في المضاف من حيث هو مضاف لا غير والشيئية التي في غير المقولة يخصصه

لوجود اخر غير الاضافة والاضافة قد لحقتها فان الراس مثلا شيء ذو اضافة
فالشيئية فيه انما تخصص بجوهريته لا باضافته بخلاف المضاف فانه شيء
هو مضاف فقط فلا وجود له غير انه مضاف ومرادنا بان المضاف الذي
هو المقولة ما لا وجود له غير انه مضاف انه لا وجود خاصا له مخصصا لوجوده
العام الا ذلك وهو كذلك بخلاف الذي ليس من المقولة واعلم ان خاصية
المضاف الذي هو مقولة انه متى كان احد الطرفين مطلقا كان الطرف
الاخر ايضا مطلقا والمراد بالاطلاق ان لا يعتبر له لحوق خاص بموضوع
كما يعتبر الضعف من حيث هو ضعف لا من حيث هو لاحق للاربعة فاذا
حصل احد طرفيه حصل الطرف الاخر والمراد بحصول ~~الطرف الاخر~~
احد الطرفين ليس تركيبه مع شيء اخر بحيث يصير مضافا كتركيب الابوة مع
الذات التي هي الاب حتى يصير ابا من حيث هو اب فان ذلك مضاف غير حقيقي
وغير داخل في المقولة بل يعني لحوق الاضافة لشيء معين لحوقا حاصلا في العقل
ويكون مقارنه لذلك اللحوق بحيث يكون ذلك اللحوق والمقارنة معلوما معا
كالموافقة فانها مقارنة يلحقها الكيف فيعلم ان الطرف الاخر ايضا موافقة
وكالضعف اذا حصل من حيث انه لاحق للاربعة فانه يعلم ان له نصفا
معينا هو الاثنان لا غير فان لكل شيء ضعفا معينا وبالعكس فلا يجوز ان
يكون الاربعة ضعفا لغير الاثنين ~~وليعلم انه لا يلزم من تحصل الاضافة~~
~~تحصل ذات الموضوع بل لا بد من تحصل الذات مع تحصل اللحوق مثلا~~
~~اذا حصل ذات الراس واعتبر هذا الراس لكن لا من حيث انه راس بل~~
~~من حيث انه جوهر فقط لم تكن الاضافة اعني الراسية محصلة فكلما تحصل~~
~~المضاف فقد تحصل الموضوع البتة ولا يلزم العكس~~ واعلم ان
تحصل الاضافة بتحصل الموضوع قد يكون بالتنويع كما مر وقد يكون بالتصنيف

كابوة الرجل العادل وابوة الرجل الجائر فان التخالف بينهما ليس بالذات
بل بالحالة الخارجة عنها وقد يكون بالتشخص كابوة هذا وابوة ذلك وكالجوار
القائم بهذا الجار والجوار القائم بذلك الجار فان الجوارين المتحدين ليس واحدا
بالعرض كما ظن بل انه كان من واحد بالنوع وكذلك المماسة وكيف يكون واحدا
بالشخص ويكون باتحاد الطرفين انه في كل الاجزاء اليه **المقالة**
الخامسة في مباحث الكيف وفيها ستة فصول **الفصل الاول**
في تعريف الكيف وتقسيمه الى الاقسام الاولية اعلم ان المشهور في تعريفه
وجهان الاول انه ما به يقال على الاشخاص انها كيف هي والثاني انه ما به يقال
للاشياء انها شبيهة او غير شبيهة ونحن نقول اما الاول ~~فان كان هذا التعريف~~
على سبيل الاحالة على المتعارف فهو غير محصل في مقولة واحدة فانه يصح عند
الجمهور ان يسألوا كيف زيد ويجابوا بانه قائم او قاعد وهو من الوضع وهو من الحركة او في
مكان طيب او غير ذلك مما هو خارج عن المقولة فيلزم انه يكون كلها كيفيات
فان قالوا نحن ذلك باعتبارات مختلفة فيكون الوضع مثلا من حيث انه حالة
مخصوصة لجوهر ذي اجزاء وضعا ومن حيث انه يقال في جواب كيف هو كيفية
قلنا لهم لا اغماض على استحالة ذلك كما قدمناه ان هذين الاعتبارين ليسا
متباينين ليلزم انه لا يكون اذا كان من احدهما ان يكون من الآخر بل اعتبار
الوقوع جوابا لكيف هو اعم من الاعتبار الآخر ولا دليل على انه من ذلك
الاعتبار لا يصح ان يقال في جواب كيف واذا كان بالاعتبار الاعم من الكيف
فبالاعتبار الاخص ~~[illegible]~~
ولئن لم يحمل على المتعارف بل اراد به معنى خاصا فليبين فهو غير [illegible]
ولا ما نعلم بالثاني واما الثاني فهو ايضا انه كان مع الحوالة على المتعارف
غير دال انه يقال طول شبيه بطول وقعود شبيه بقعود واحتراق شبيه باحتراق

كذلك فلا يصح جعله من جهته من المقولات ح

وهكذا في جميع المقولات فان قالوا امثال ذلك قلنا مثل ذلك وان قالوا
ان هذا اللفظ في بعض موارد استعماله حقيقة وفي بعضها مجاز قلنا
نعم فليكن في نحو طول شبيه بطول استعارة وفي نحو قعود شبيه بقعود
حقيقة اذ ليس في اللفظ ما يميز المعنى الحقيقي والمستعار له فلا يعرف
ولا غير ذلك في المتعارف بل الامر مردد بين ان يقال الغير شبيه بالغير ولا يقال
احدهما الاول فلا يعرف لنا ما المعنى من هذا اللفظ مقولة الكيف
على انه من [illegible] الاشتراك او الاستعارة في تعريف لا بد من النص على المعنى الكلي
فضلا في التعريف لا سيما في مواضع التغليط وهو لا اول لم نفهم بما منه الا المعنى
في الكيف ومثل هذا لا يصلح معرفا ولئن لم يكن الحوالة على التعارف بل على المعنى الذي
ذكرناه لا معنى اخر خاصا لزم الدور المحال ويكون الحكم اولا
بان هذين اللفظين ولئن شملا المقولات باسرها الا انا نستثني ما يخالف
الكيف فنقول ما به يقال للشيء انه كيف هو ما خلا الكم واخواته الوضع وهكذا
او ما به يقال للاشياء انها شبيهة او غير شبيهة ما خلا هذه وثانيا بان المراد بالسؤال
بكيف هو كيف هو في نحو المعنى الحقيقي فلا يطلب الجواب بالاحوال التي
لا تغير [illegible] للتغير فيها وكذا المراد بالمشابهة ما يكون في نفس الشيء
فلا يكون الا بالاحوال التي لا مدخل فيها لغيرها مما يستعمل فيها في الاعراض التي
ليست كذلك كالحركات وهي غير الكم اما الفعل او وضع ثانيا او توسع مستمر واما
الكم فشبه انه يكون التعارف دل على انه استعمال كيف والمشابهة فيه مجاز
ولا يتوهم انه كيف في الكيفية وبانه في المعرفة فان الكيفية مشتقة من كيف
فهي اخفى منه البتة وعرفها بعضهم بانها ما يحدث في الكيفية [illegible]
واعلم انه الرسم اخفى من الكيفية اذ لم يحصل به المعنى الحقيقي ولم يعتبر المراد منه
بل الحق في التعريف انها هيئة قارة في الموصوف بها لا توجب تقديره ولا

الاحتمال ح

وايضا فان الكيف ظاهر للحس مدرك فاذا ميز فقد عرفت الكيفية وكذا الشبيه اعرف من الكيفية ح

[illegible]
[illegible]

لا يحوج تصورها الى تصور غيرها واما تقسيم الكيفية الى الانواع الاربعة
~~المحسوس والمختصة بذوات الانفس والمختصة بالكميات والاستعداد~~
فطريقه ان يقال انها لا تخ اما ان تصير عنها فعل على طريق التشبيه والاحالة
او لا فالاول هو الثالث فان الحار يجعل غيره حارا والسواد يلقي
شبحه في العين بخلاف الثقل فانه يفعل التحريك لا الثقل والثاني اما ان يتعلق
بالكم من حيث هو كم اولا فالاول هو الرابع والثاني اما ان يكون للاجسام
من حيث هي اجسام طبيعية اولا بل لها من حيث هي ذوات انفس او بنفوسها
فالاول هو الثاني والثاني هو الاول وطريق آخر اما ان يتعلق بوجود النفس
اولا والثاني اما ان يتعلق بالكمية اولا والثاني اما ان يكون هو بها الاستعداد
او الفعل طريق آخر اما طبيعية اي متولدة بالطبع من داخل المعروض
دائما الوجود له او مقتناة من خارج غير ضرورية الدوام ومنها الملكات والاحوال
والاول اما بالقوة وهي الثانية واما بالفعل اما ما يدرك في العمق فالثالث
اولا بل ظاهره من خارج فالرابع طريق آخر اما ان تطرء في النفس واما
في البدن والاول اما في النفس الناطقة او غيرها والاول اما عسر
الانحلال وهي الملكة او لا وهي الحال ~~[illegible]~~ والثاني اما في القوة
التي علا او المنفعلة فالاول هو الثانية والثاني هو الثالث في الدرج البدن
اما في عمق او في ظاهر والاول هو الثالث والثاني هو الشكل والخلقة
الشكل يعم المتنفس وغيره والخلقة تختص المتنفس وهذان الطريقان [illegible]
عاما ذكر في هذا الفصل

الفصل الثاني

في ذكر الوجوه
الدالة على فساد هذين التقسيمين اما فساد الاول فمن وجوه الاول
ان جعل الطبيعي والمقتنى نوعين متباينين فيلزم ان يكون سواد الغراب
مباينا للسواد المقتنى فح يلزم ان لا يكون الحال والملكة نوعا واحدا

وهي الملكات والاحوال
وهي الاشكال والصورة
بالنوع
والثاني الرابع م

بل تحت نوع هو المقتنى فان المقتنى لا ينحصر فيها البتة [illegible] ذلك
حيث قال ومنها ان لا تكون القسمة الى الاربعة حاصرة والرابع ان [illegible]
بالقوة واما بالفعل [illegible] اما ان يعني ان الكيفيات استعداد به [illegible]
هي هيئة الصلوح للمصارعة مثلا لا نفس المصارعة وهيئة الصلوح المصححية
المستقامية ونحو ذلك لا نفس [illegible] بالفعل الصحة والسقم وهي مما لا يفهم من اللفظ
فان ما بالقوة يعني ما ليس بموجود بالفعل وهي لم توجد فان كان هذا الذي هو
بالقوة يعني المصححية والمصارعية فحينئذ يكون الداخل في الكيفيات هذه اذا
كانت معدومة نعم لو قال منها ما هو قوة ومنها ما هو فعل امكن ان يستفاد منه
هذا المعنى ولكنه لم يكن له وجه ولئن اراد بكونها بالقوة انها بالقوة شيء آخر يعني
ان المصححي هو بالقوة صحيح وهو انه قابل السواد لان من الاعراض تكون عرضا
في وقت وغيرها اخرى في وقت آخر ولئن اراد بها بالقوة الصحيح الذي بالقوة حين
المصححية فيلزم ان يكون كيفية واحدة حين كونها معدومة كيفية موجودة
ثم اذا وجدت كانت كيفية اخرى وهو هذيان من وجه ومع ذلك يلزم تضاعف
الانواع فان كل كيفية قد يكون بالقوة ثم يكون بالفعل وان اراد بذلك انها قوة
اي استعداد لشيء آخر حتى يكون القوة مقابلا للفعل بمعنى الحصول لا الذي بمعنى التأثير
فنقول ليس هذا مختصا بهذا النوع بل الذي جعله في مقابله فعلا هو ايضا قوة
لشيء آخر اذ الحرارة تستعد بحرارة اخرى وكذا بالبرودة وكذا اللون والرائحة و
غيرها فان بعضها استعداد الفعل كالحرارة وبعضها استعداد الانفعال كالرطوبة
وبعضها استعداد اللاانفعال كاليبوسة الا ان يقال ان المراد ما هو بذاته
استعداد محض [illegible] فلا يعرض لها الاستعداد في نفسه [illegible] ان يعود ان
هذا النوع الاستعدادات الى هذه الكيفيات فانها بانفسها استعدادات
الا ان نقول ان كلامنا في استعدادات الخارج لا لذواتها فح يلزم ان يكون المصححية

[illegible] ذلك الاستعداد [illegible] بالقوة
الثالث الرابع م

استعداد للصحة في نفس الجسم لا في المزاج على انه يلزمهم ان يجعلوا في الامراض
مصحاحية اذ لا يخرج عن استعداد نحو الصحة الا انهم خصوا ذلك بالامراض لعظم
وايضا لم يراعوا حق المقابلة اذ كان ينبغي ان يجعلوا من هذا الباب كل قوة على
كل فعل يجعلونه من باب آخر ولم يفعلوا اذ لم يجعلوا القوة على الرطوبة ونحوها داخلة
مثلا من هذا الباب الخامس ان قولهم اما في العمق او لا بل في الظاهر ليس
بصحيح اذ يخرج عنه الاستقامة والانحناء في الكم الخط اذ لا عمق له فان قالوا ان الخط
لا وجود له الا في الجسم فكلما كان فيه استقامة او اعوجاج كان ذلك في الجسم قلنا
ليس كذلك بل لا يقال للجسم مستقيم او معوج الا اذا سرى ذلك في عمقه واما اذا
لم يكن ذلك الا في الخط قيل مستقيم الخط او معوج اللهم الا ان يعنوا لكونه في العمق
مطلق التعلق به فلا يمنع للنفوذ في العمق على ان شيئا من ذلك لا يجري
في كيفيات الكم المنفصل السادس ان في الشكل حدا او محدودا او هيئة
احاطة الحدود بالمحدود وهؤلاء قالوا ان الشكل ليس الا في عمق الجسم
فلا يخلو اما ان يكون مرادهم بالشكل هو الحد اي الحدود فليس بجسم حتى يكون شكل
ولا يمكن ان يقال انه في ظاهر الجسم بل هو ظاهره بعينه ولا يمكن ان يقال قد يستعمل
في ولا يراد فيجوز ان يكون في الظاهر بمعنى الظاهر لانه يلزم ان يكون المراد
بقولهم في عمقه نفس العمق وليس كذلك وايضا هذه الحدود كميات لا كيفيات
واما ان يكون مرادهم المحدود وهو سهو فانه الكم لا الكيف لانه اما سطح او
جسم عرضي واما ان يكون مرادهم هيئة التحديد بعلاماتهم الا في الشكل المسطح
دون المجسم فان الكرة مثلا لو لم يكن ما فيها في الكرة لما كانت كرية بل تقببا كما
ان الدائرة لو لم يكن الا في الخط كانت استدارة ثم ان كان الاطراف تحل في جملة
ذي الاطراف لا في طرف منه او جزء دون آخر فكذلك الشكل يحل في جملة ذي الشكل
لا في ظاهره فقط السابع انهم لم يدخلوا التقبيب والتقعير ونحو ذلك فيما

لم يعتبر في العمق بل اعتبروا على الشكل والخلقة ومنشؤه وهم اقتصار المعلم
الاول في التمثيل عليها فان قالوا اردنا به الظاهر الذي لا يمكن ان يكون الى
حاجز لم يكن منسوبا الى الكل من حيث هو كل والتقبيب ونحوه ليس كذلك
بخلاف الشكل قلنا لا نساعد ما ذكرتم عبارتكم وايضا قوة اليد كيفية في
الكل من حيث الكل دون الاجزاء فلم لم يدخلوها اللهم الا ان يكونوا لم يرون
اليد واحدة وبقولوا انها متعددة في علمه بحو عن فعلا واصلاح فيجب
نحوي قولهم في المصارعة الجيد واما التقسيم الثاني فهو ايضا مختل من وجوه
الاول ان ظاهر تقسيم هذه يؤدي الى ستة اقسام وحفظ الثلاثة ان حصر الكيفية
الاستعدادية فيما يتعلق بالنفس الناطقة ولست في الواقع منحصرة فان منها
ما لا يتعلق بنفس كالصلابة واللين الثالث انه جعل الانفعالات والانفعاليات
ما يتعلق بالنفس وهو وهم فان نحو الحرارة والبرودة لا تعلق لها بالنفس الرابع
انه حصر ما في باب الاستعداد في المتعلق بالقوة الفعلية والمراضية و [illegible]
الاستعداد للانصراع غير متعلق بها بل بالمنفعلة والمصحاحية تتعلق بعدم الانفعال
ما لها قوة ان لا تنفعل من اسباب المرض ولن تعدها قوة افعال اصلا الخامس
انه حصر الانفعالية والانفعالات فيما في القوى الانفعالية ونسبة الحرارة و
البرودة الى القوة الفعالة اولى فان قالوا ان الحرارة والبرودة لا بد
فيهما من انفعال المادة قلنا مثل ذلك جار في كل ما ينسبونه الى الفعل
وايضا لو كان مجرد النسبة الى الفعل والانفعال كافيا لم يكن بين الفعلية
والانفعالية فرق اذ ما من كيفية الا ولها نسبة الى فاعل ومنفعل السادس
انه عبر عن الانفعاليات والانفعالات بعبارتين ولم يجمعهما في عبارة واحدة فعبر
عنها بما في القوة المنفعلة وما في عمق البدن وهذا مما يفسد التقسيم اذ ينبغي
ان يعطي لكل قسم اسم على حدة لئلا يلتبس قسم واحد بقسمين الخط

وهيئة قبول المرض

الفصل الثالث في معرفة الحال والملكة والقوة واللاقوة

اعلم انه لا اسم للكيف المختص بذوات الانفس او بالانفس يعم جميع افراده
بل له اسمان لمعنيين مختلفين بالاعتبار وهما الملكة والحال فالملكة لا
يسهل زواله سواء تعذر او تعسر وذلك لكونه راسخا والحال ما يسهل
زواله لعدم رسوخه واختلافهما ليس الا باعتبار سهولة الزوال وعسره
وليسا نوعين بل الحال اذا رسخت صارت ملكة كالصبي والرجل ومن
الملكات العلوم المتيقنة الثابتة الجازمة العسرة الزوال والفضائل
اي الهيئات النفسانية التي تصدر عنها الافعال المحمودة بسهولة ويعسر معها
تركها كانها طبيعية كالعفة والعدالة والرذائل التي خلافها كالفجور والجور
فان كل ذلك راسخ عسر الزوال او متعذر فهي ملكات ونحو الهم
الغم والخجل والظن والاعتقاد الغير الثابت حالات وكذا الصحة و
المرض اذا سهل زوالهما فاذا رسخا وعسر زوالهما كانتا ملكتين وكذا
الظن اذا رسخ حتى عسر زواله وليعلم ان كل ملكة مكتسبة فانها كانت اولا
حالا ثم رسخت فصارت ملكة وليس كل حال ملكة اولا ثم انحلت حالا و
اعلم انه توهم بعض ان الحال اعم من الملكة لكن الملكة ليست نوعا لها
بل هي مع عروض عارض وليس لهذا الوهم وجه صحيح لان اول من
وضع هذين الاسمين قال ان الملكة هي الكيفية الراسخة والحال هي الكيفية الغير
الراسخة وهذا ينادي بانهما قسيمان لا ان احدهما عام والاخر خاص
اذ لا تقييد العام بوصف مقابل لوصف الخاص اللهم الا ان يأول قوله بان يقول
معنى ان الحال سهل الزوال انها قد تكون كذلك لكنه مخالف للمتعارف المستمر
واعلم ان من الكيفية الكيفية الاستعدادية وهي اذا كان للموضوع كمال استعداد
نحو شيء من الامور الخارجة لا الاستعداد كاستعداد المادة و
القوة للحفظ المادة الاولى ولام

الجوان المحض بل الاستعداد المرجح نحو المصححية لكونه قبول بحيث يرجح من
قبول مرضه والمصارعية لكونه لا قبول صرعا ايسر من قبوله وليعلم ان هنا شكا وهو
هنا تكرار الاول ان هذا الاستعداد ثلثة استعداد شديد للانفعال كالممراضية
واستعداد شديد نحو الفعل كالمصارعية واستعداد شديد نحو ان لا ينفعل
كالمصححية واطلاق لفظ واحد على هذه الثلثة ليس الا باشتراك الاسم
لو اريد العموم لم يصح والتناسب لان المصارعة التي ادخلته في هذا الباب
لا يخ اما ان تعتبر من حيث عدم الانصراع او من حيث الصرع فعلى الاول
يكون هذا النوع يرجع الى احد طرفي ما في القوة الانفعالية من الانفعال وعدمه
وهذا ولئن لم يقبل المنع لكن يلزم ان يخرج عنه وعن سائر انواع القوة على
تحريك الغير وعلى الثاني كان السكل الاول الجواب ان المصارعة
ونحوها متعلقة ثلثة امور الاول وهو متعلق بالقوة الادراكية معرفة تلك
الصناعة الخاصة الثاني وهو متعلق بالقوة المحركة كيفية بها تصرف العضل
وتحرك العضو من المصارعة وهذان كيفيتان نفسانيتان اما ملكتان
او حالان الثالث وهو متعلق بالبدن كون الاعضاء بحيث يعسر عطفها
وقلبها عن مواضعها وهو عبارة عن قوة في القوة المحركة عن الفطنة
بالنسبة الى العاقل وهو استعداد شديد نحو احد طرفي ما بالقوة الانفعال
اي ما اذا وجد كان انفعالا اما وجوده كالممراضية او عدمه كالمصارعية والمصححية
مقتطع هنا تاج الاعتراض

الفصل الرابع

في ايراد الشكوك على ما هو المشهور من امر القوة واللاقوة اعلم انه قد صح
في التعليم الاول بان القوي ما يفعل بسهولة كالمصارع او لا ينفعل بسهولة كالصلب
واللاقوي هو الذي لا يكون له قوة ان لا ينفعل بسهولة كالممراض واللين وعليه
شكوك الاول انه يلزم دخول الحرارة في هذا النوع فانها قوة ان تحرق بسهولة

فان قيل لكن الحرارة الشديدة قلنا فالحرارة الشديدة من هذا النوع
وقد عرفت انه لا يجوز دخولها تحت مقولتين فان قيل الشديدة الحرارة
لا بها حرارة فيجوز ان يكون الحرارة الشديدة من حيث هي شديدة من هذا النوع
قلنا ذلك فاسد فانه يلزم منه ان لا تكون الحرارة شديدة لكونها حرارة وهو
ضروري البطلان وانما فيه الشك ان السهولة امر عدمي فان فكيف اما
يكون شخص سهل الصرع لشخص عسيره لآخر فان جعل القوي منه يكون اكثر
صرعا اي اكثر الناس يكون منصرعا له واللاقوي منه بعكسه قلنا فهو كل منهما القوة
احد للجنسين اقوى والاخر اضعف فاذا نسب ضعيفا الى القوي [illegible]
[illegible] فان اختلفا [illegible]
واللاقوة بطريق اولى وان لم يختلفا لزم ان تكون المرض والمراضية
نوع على احد الوجهين [illegible] وهكذا الثالث انه لم يعرف النوع
الثاني لهذه الثلاثة بل انما عرف بالتقسيم وهو جار في عامة الاجناس
الثانية [illegible] الرابع ان مرادهم بعدم القوة على عدم الانفعال
في عرف اللبني اما ان يكون ظاهره وهو فاسد فانه لا عدم لا كيفية واما
ان يكون قوة ملزومة لهذا العدم ح فيكون مرادهم باللاقوة القوة
الملزومة للاقوة اطلاقا لاسم اللازم على الملزوم مجازا فاذا
ارتكب المجاز ههنا فلا فساد ان يرتكب في القوة ايضا بان يراد بقوة الفعل
القوة التي تلزمها قوة الفعل وهي القوة التي يكون بها المصارع سهل العسر
الانصراع كما قلناه في الفصل السابق ح فيصح ويزول المحذورات
كلها فعليه يحمل كلام المعلم الاول واتباعه بالتجوز في هذا الكتاب واجب
فانه موضوع للمبتدي فلا بد ان يتسامح فيه على حسب فهم العامي اذ لو فصل
وحصل المعنى الحقيقي لتشوش ذهنه [illegible] قوة عدم الانفعال

وعدم قوة الانفعال كيفية واحدة بالذات وكذا قوة الانفعال وعدم قوة
عدم الانفعال مثلا قوة عدم الانصراع وعدم قوة الانصراع واحد بالذات
وانما التعدد اعتباري وكذا في اللبني قوة الانقطاع وعدم قوة عدم الانقطاع
[illegible] الا ان عادة القوم جرت بان لا يطلق اللاقوة
الا على العجز الطبيعي الذي هو عدم قوة المقاومة لما عدم قوة الانفعال فلا يسمونه
لا قوة ولا يدخلونه في هذا النوع ولذا لم تكن القسمة فقسموها الى قوة فعل
وقوة انفعال اي قوة مقاومة فان جعل قوة المقاومة من اللاقوة اي العجز
بالنسبة الى الانفعال حتى يكون [illegible] الجامع بين
قوة الانفعال وقوة المقاومة [illegible] ان كلا منهما استكمال لاحد
طرفي ما عليه القوة من الانفعال وعدمه احتاج الى جامع بين هذا الجامع
قوة الفعل ليصح جعلها تحت نوع وليس الا ان يقال هو حصول مبدأ
في الشيء لحدوث امر [illegible]
من داخل الاقسام الاربعة اعني قوة الفعل وقوة الانفعال وقوة المقاومة
وعدم قوة الانفعال واعلم انه قد يحصل من افراد هذه الكيفية كيفية اخرى
من نوع آخر كما يحصل من المصححة الصحة او هيئة اخرى غير الكيفية كما يحصل
من المصارعة عند كل وضع خاص

الفصل الخامس

في النوع الثالث من انواع الكيفية وهو الكيفيات الانفعالية والانفعالات
اعلم انه لم يوضع لهذا النوع ايضا اسم عام يشمل قسميه ولم يرسم ايضا
عاما بل يسموا ما هو بمنزلة الملكة انفعالية وما بمنزلة الحال انفعالا وليعلم
ان الحال انفعال انما حاصل بالانفعال او يحصل منه الانفعال الا ان السريع
الزوال السريعة زواله يعني غير اسم الكيفية بل بالانفعال تشبيها واستعارة
اذ لا يمكن ان يقال ان لا استعداد لسرعة الزوال بل التي تحت مقولة ان [illegible]

واعلم ان هذا النوع له ثلثه افراد الاول ما ينفعل عنه الحواس وله بقاء
والثاني ما يحدث عن انفعال في موضوعه وله بقاء والثالث ما لا بقاء له
فالاولان يعبر عنهما بالكيفية الانفعالية والثالث بالانفعال وليعلم
ان انفعال الحواس عنها مشترك بين الثلثة المذكورة ان العبرة بالاعتداد
وايضا بعضها انما سميت بها لانها ينفعل عنها مواد غير موضوعاتها من تركيبها
المحضة نحو الحراره الفاعله للحراره والسواد الفاعل لشبحه في الحواس
المحيل ولم يسم بها ان يصلح بطبائعها لان تعرض الاجسام على سبيل
الانفعال في الموضوع وقد توهم بعضهم ان الحراره الناريه ليست بانفعال في
موضوعها اي النار وليس ما ذكره الا انما لا انفعال في المادة من قبل ان
الانفعال انما يكون في الموضوع المتقوم بنفسه والمادة ليست كذلك وهو فاسد
اذ لو سلمنا ذلك فلا مرية في ان تسميتها لم يكن بانفعال موضوعها ولو في
غير النار وهو كاف ثم ان انفعال الموضوع لا يلزم ان يكون بتلك الكيفية بعينها
بل اعم من ذلك ومن الانفعال بكيفية اخرى مثلا حلاوة العسل لم يحصل
لها انفعال موضوعها بها بل بانفعال المرور واجسام اخرى قد تفعل على عينها
في بعض فيحصل لها مزاج تقتضي الحلاوة هذا ولقائل ان يقول ان الفعل
في الحواس يشترك فيه غير هذا النوع من الكيفية وغير الكيفية ايضا نحو الرطوبة
واليبوسة والصلابة واللين والخشونة والملاسة فنقول اما الخشونة
والملاسة فهما من باب الوضع لان الخشونة اختلاف الاجزاء في العلو و
السفل والملاسة استواؤها وهما من هذه الحيثية لا يحسان بل المحسوس
معهما في الحس غيرهما من الكيفيات واما الصلابة واللين فالمحسوس ليس
انفسهما بل كيفية اخرى مقارنة لهما كالمقاومة في الصلب ولذلك يحس
الهواء المحصور في الزق مثل ما يحس من الصلب الا انه لا يخلو اما لم يكن

المحسوس منها الانفعال وعدمه او الاستعداد للانفعال او لعدمه ولا شك ان
عدم الانفعال ليس بمحسوس فالانفعال حركة مع هيئة والحركة مع الهيئة الغير
محسوسة والاستعداد ليس الا من اقتضاء القوه المصارعه واما الرطوبه
واليبوسه فالمحسوس منها ايضا غيرهما لان المحسوس اما سهولة الشكل
او عسره او استعداده او نفس الشكل والثلثة الاول غير محسوسة
والاخير من الكيفيات المختصه بالكم ليس من اخلافها ولا محسوسا الا تبعا
لغيره هذا وليعلم ان الثقل والخفه من هذا النوع من الكيف فانهما يحصلان
من الانفعال فان الجسم يسخن فيخف ويبرد فيثقل وقيل انهما كيفيتان
كميتان وقد عرفت فساده في اخر الثالثة وقيل من باب القوه واللاقوه
وهو مبني على ان يكون قوة الفعل داخلة فيها وقد عرفت عدمه

الفصل السادس

في ذكر بعض شكوك متعلقة بهذا المقام اعلم ان للتخلخل ثلثه
معان واحدها كيف الاول انفشاش الاجزاء بان يتخللها جسم ارق منها كالقطن
المنفوش والثاني صيرورة قوام الجسم اقبل للتشكيل من غير انفصال ولا زيادة
والثالث قبول الماده حجما اكبر مما لها بلا زيادة وكذا للتكاثف ثلثه معان
مقابله لهذه فالاول من مقولة الوضع والثاني كيف والثالث كم مع اضافة وقد
ظن اتحاد الاخيرين بتوهم انه كلما ازداد الحجم كان اقبل للتشكيل وهو فاسد
فان الهواء اذا انقلب نارا ازداد حجمه وعسر تشكيله ليبوسته نعم كل عنصر بارد
اذا تخلخل باحد المعنيين تخلخل بالاخر واذا تكاثف باحدهما تكاثف بالاخر كالماء
اذا صار هواء او ارضا والعنصر الحار ليس كذلك كالهواء اذا صار نارا
والنار اذا صارت هواء واعلم ان الكيفية الانفعالية لا يقال لها انفعالية
لا من جهة انها يجب لموضوعاتها ان ينفعل عنها فقط بل ومن جهة انها ينفعل عنها
غيرها كالحواس ومن افراد هذا النوع ما هو اولى بهذا الاسم لما عرض له انه

بان لهم لكل من التخلخل والتكاثف معان
ثلثة احدها كيف والاخر وضع
والاخر كم مع اضافة وبان ما قال له
باعتباره الانفعالية وما هو اولى
بهذا الاسم ولم الانفعالات لا يقع
في العرف جوابا عن كيف وانه قد
يطلق الانفعالية على الملكة و
الانفعالات على الحال م

نفسه من انفعال كالالوان فانها انما تنشأ من انفعالات تقع في موضوعاتها
فان كانت الانفعالات ذاتية كانت الكيفيات راسخة وكانت انفعالية
كمن يعلو احمر اللون وكذا اذا عرض الانفعال ثم رسخ ولئن لم يكن ذاتية
ولا راسخة كما يعرض للخجل والوجل كانت الكيفيات انفعالات ولم
تقع في شاهم العرف جوابا عن السؤال بكيف فلا يقال للحمار اللون الذي
اصفر لونه بالوجل اذا سئل عنه كيف انه اصفر اللون وليس ذلك لان
صفرته قد خرجت [struck through] عن الكيفية حقيقة بل لان المفهوم
من هذا السؤال انه سؤال عما للشخص من حيث هو حاله فاذا قامت قرينة — طبيعة وغالبه
على ان المراد سؤال حاله بالفعل اجيب بانه بالفعل من الاصفرار والمرض
وغيرهما ثم اعلم انه قد يطلق الانفعالية على الملكة و الانفعال على الحال
ولئن لم يكن حصولها من انفعال كخلق الغضب الطبيعي او الحاصل بعرض
راسخ الا ان هذا الاستعمال من باب اشتباه الاسم الا ان يحمل اللفظين
معنى يكون له اطلاقها على هذا النوع من وجهين من جهة العموم ومن جهة — اي حتم
الخصوص كالاسود اذا اطلق على اسود مسمى بالاسود او يحمل معنا
الملكة والحال منعكس الحال فيكون الاطلاق على هذا النوع مجازا او على
سبيل الاشتراك ثم ان من سمع اطلاق الانفعال على الحال فلا يستبعد
اطلاقه على احد نوعي هذا النوع من الكيف ولا يتوهم انه خارج عن الكيفية

وعلم ان الحال والملكة نوع واحد من الكيفيات ولا يخرج اطلاق الانفعال عليه عن كونه كيفية ثم

المقالة السادسة في ذكر النوع الرابع من انواع
الكيف و[struck through] سائر المقولات ثم وهي مشتملة على ستة فصول

الفصل الاول في ذكر انواع النوع الرابع من الكيفية اعلم
ان المشهور من انواعه ثلثة الاول الشكل وهو ما احاط به حد او
حدود والثاني الشكل كالاستقامة والانحناء والثالث المركب منه

الشكل واللون وهو الخلقة والصورة وليعلم ان المعلم الاول لما عدد ذكر
هذه الانواع انه يشبه ان يكون للكيفية نوع آخر وقد ذهب شراح هذا
الفن في شرحه بناء على وهمهم ان المراد بالكيفية مطلقها و بنوع اخر غير هذه الاربعة
اي يشبه ان يكون للكيفية نوع اخر خامس فقيل ان هذا النوع هو المثل في
التعليمات والعقول المجردة وقيل بل هو الثقل والخفة وكلاهما باطل
اما الاول فلان هذه الامثلة الثلثة ليس لاطلاق اسم الكيف عليها الا باشتراك
الاسم [struck through] واما الثاني فلانه قد اطبق الكل على ان الثقل
والخفة اما من القوة واللاقوة او من الانفعاليات فلا يكونان نوعا اخر هذا
مع ان الكل اجمعوا على انحصار الكيفية بهذه الاربعة لا غير والحق في تفسير هذا القول
ان المراد بالكيفية هذا النوع من انواع الكيف [struck through] والمراد
بنوع آخر نوع اخر رابع لهذا النوع غير الثلثة المذكورة اي يكون ان يكون
هناك نوع اخر داخل في هذا النوع الرابع غير الانواع الثلثة المذكورة
وهذا النوع كخواص العدد كالزوجية والفردية وكالتربيع والتكعيب وفي التمام
والنقصان وغير ذلك فانها لا يصلح ان يكون شيئا من الاعراض الا الكيف و
لا يصلح ان يكون نوعا من الانواع السابقة وانما يصلح لهذا النوع وانما اهمل
المعلم ذكر هذا النوع صريحا لما عرفت من ان وضع هذا الكتاب للمبتدي في
بيان ان هذه الاشياء من هذا النوع لا يخلو عن دقة لا يليق بالطبع واما الثلثة
المذكورة فهي ظاهرة للعوام ثم اعلم ان هنا ستة مباحث ثلثة منها ذكر
في هذا الفصل وثلثة في الفصل الثاني الاول في تعريف المعنى الجامع لانواع
هذا النوع وهو الكيفية التي تعرض للجواهر بتوسط عروضها للكميات التي فيها وهذا
المعنى عام للشكل والاستقامة والانحناء والتسطح والتقبب والخلقة و
كيفيات الاعداد ويخرج القوة واللاقوة فانها ولئن قارنت الكم الا انه عروضها

للجوهر ليس بواسطة عروضها للكم اولا فان قلت الخلقة لا تعرض للكم اولا بل للكيف
الذي في الكم وهو اللون وعروضها للكم انما هو بواسطة عروضها للكيف لانه
لا تعرض الا للتلون حتى لو لم يكن لونا لم يكن خلقة كما ان القوة واللاقوة تعرض للعمق
الذي هو كم ولكن لما لم تعرض له الا لانه في الجسم لم يكن من عوارض الكم اولا
بل من عوارض الجسم ولا يلزم ان يدخل في هذا النوع فلا ينبغي ان يدخل
الخلقة في هذا النوع قلنا بل تعرض الخلقة للكم بشرط انها كيفية في ملون
ولا يلزم من ذلك ان لا تكون عارضة للكم اولا لان عروضها له اولا اعم من ان يكون
من حيث انه كم فقط او من حيث انه كم في شيء معروض للخلقة من قبيل الثاني ولا يلزم من
اعتبار الشيء ان يكون عروضها اولا لذلك الشيء كما لا يقال ان النساء لا تعرض
النفس اولا اذا كانت في البدن ولا يلزم منه ان يكون معروضها اولا هو البدن ومنقول
الخلقة مولفة من شكل على السطح من حيث انه محاط او الجسم التعليمي من حيث انه
محاط ومن لون على السطح من حيث انها بها استتمام لن الكمية انما يعرض السطح
فالجسم يعني الجسم الذي سطحه ابيض فحامل الخلقة انما هو الكم واما امر القوة واللاقوة الابيض م
فسهو بل حاملها الجسم علة المركبة من المادة والصورة دون العمق حتى يكون
معنى الجسم القوي الجسم الذي مقداره ثخين قوي البحث الثاني في تعريف حال
حد الشكل بما ذكرنا اعلم ان الحق انه غير صحيح ولن هذا الموقف قد خلط بين
الشكل الهندسي والشكل الفلسفي فان ما احاط به حد او حدود ليس الا المحدود
والمحدود ليس الا المقدار والمقدار ليس الا الكم وهو بصدد تعريف الشكل
الذي هو كيف فالصواب ان يقال في رسمه هيئة احاطة حد واحد او حدود
واما الهندسي فانما يريد بالشكل المقدار المتشكل ولذلك ينسب اليه التساوي
واللاتساوي والقسمة ونحو ذلك البحث الثالث في تحقيق ان الشكل
من الكيف دون الوضع اعلم ان في المتشكل ثلثة اشياء حد او حدود ومحدود

وهيئة احاطة حد او حدود بمحدود اما الاولان فلا خفاء في انهما كميتان واما الاخير
هو الشكل على ما علمت فلا خفاء في انها كيف لا وضع لان الوضع له ثلثة معان
احدها مانه الأين وهو وضع شيء في مكان والثاني الاضافة وهو حصول شيء على
شيء فانه يعم التجاور ولا شك انه من المضاف والثالث هو المقولة وهو
الهيئة الحاصلة للجملة الجسم من حيث في جملة الاجزاء بسبب نسبتها الى امر خارج ولكن
بواسطة نسبة اجزائه بعضها الى بعض مثل الجلوس فانه هيئة تعرض لجملة الجالس
بسبب اضافته الى نحو الجهات الخارجة عنه بواسطة نسبة اجزائه بعضها مع بعض
فالمقولة انما هي هيئة حاصلة من نسبة الشيء بجملته الى الخارج عنه من مكان او حاوي
او محوي او غير ذلك واما نسبة الاجزاء بعضها مع بعض فانما هي وضع بالمعنى الثاني
اذ لا معنى لها الا تجاورها ولكن المقولة لا تتحقق بدون هذه النسبة ان الهيئة التي
هي الشكل ليست شيئا من ذلك ضرورة ان الحدود ليست اجزاء للمتشكل لكنها
هيئة تجاورها من الوضع بالمعنى الثاني على انه بالمعنى الثاني نفس التجاور لا الهيئة
الحاصلة منه وقد زعم بعض ان الشكل وضع مقولي مستدلا بان الشكل متعلق
بحدود فيها تجاور خاص والتجاور هو الوضع وقد غلطوا اما في الحجة وجوه
الاول انهم اعتبروا الحدود مكان الاجزاء للمتشكل وظنوا ان تجاورها
تجاور الاجزاء ونسبة بعضها الى بعض وضع وليس كذلك بل هي عوارض الثاني
انهم زعموا ان التجاور فيما بين الاجزاء وضع مقولي وليس كذلك بل انما المقولة
هيئة نسبة اجزاء الجسم الى الخارج عنه لا نسبة بعضها الى بعض كما عرفت الثالث
انهم جعلوا المتعلق بالتجاور الذي هو وضع وضعا وهو ما لا يسهل ان يعقل
ولا نقل الا ترى ان بعض الاشكال متعلق بالعدد للحدود ايضا ولا يقال له انه عدد
الرابع انه لو تم فانما تم فيما سوى الدائرة فانها تم بان تكون لحدها الواحد
هيئة مخصوصة في الانحناء

الفصل الثاني

في ذكر الابحاث الثلثة الباقية البحث الاول في معرفة حال الزاوية انها من الكيف
او الكم او الوضع اعلم ان المحدود بحدين متلاقيين لا يخ اما ان يحيط بكل
نصل منهما او لا وعلى الثاني لا يخ اما ان يكون الحد له ملاقيين من الطرفين او
من طرف واحد فالاولان في الشكل فالمحدود ان الاولان من حيث هما كذلك
او حالتهما تلك شكل والثالث وحالته تلك زاوية سواء كان الخطان بحيث
اذا امدا التقيا او لا يلتقيان ولو مدا الى غير النهاية ويعتبر النظر الى المقدار
من حيث التحدد بحدين مع قطع النظر عن انها تنقسم من جهة اخرى او لا
وعن انه وصل بينهما احد اجزائه او لا فنسبة المقدار الذي في الزاوية الى حديه نسبة
المقدار المشكل الى حدوده والمقدار كالمقدار والهيئة الحاصلة من التحدد
كالهيئة والمجموع كالمجموع فكما ان المقدار المشكل كمية كذلك الزاوية بمعنى المقدار المحدود
المخصوص وكما ان هيئة المشكل كيفية كذلك هيئة الزاوية وكما ان المهندسين اذا
اطلقوا الشكل ارادوا به المقدار المشكل كذلك اذا اطلقوا الزاوية ارادوا بها
المقدار المخصوص ولذا حكموا عليها بالقسمة والتساوي واللاتساوي
واما تعريف الزاوية فقيل فيه انها مقدار ينتهي عند نقطة وهو ايضا لا يشمل
الا الزاوية السطحية وقيل ان المقدار الجسمي اذا تحدد بسطحين بحيث تقوم
احدهما على الآخر ولا التزاق او لا انطباق يحدد دونه على طريق ما قلنا في الخطين
ليس بشكل البتة لعدم الاحاطة من جميع الجوانب فيلزم ان يكون زاوية جسمية ولا شك
انها منتهية الى خط فالصواب ان يقال انه مقدار ذو حد اكثر من حد ينتهي
عند حد واحد مشترك من حيث هو كذلك ثم لما فرغ الزاوية ذات الخطين
وذات السطحين وذات السطوح ثم كما في ذلك الحد المشترك نقطة او
خطا ام حاجة عن تمثيلها ثم لا ح من قال الجسم باختصاصها
بما ينتهي عند نقطة فانه اصطلح على معنى هو اخص مما قلنا ولا مشاحة في الاصطلاح

وما يقع منها في الكيفية او الكمية او الوضع او الاضافة ص

من حيث هو كذلك

وكما ان حال حدود الشكل بعضها عند بعض وضع او اضافة فكذا حال حدي الزاوية ص

هذا وقد ظن بعضهم ان الزاوية قسم من الكم بين الخط والسطح او بين السطح و
الجسم وذلك انهم سمعوا ان الخط الطول فقط والسطح الطول والعرض فقط
فتوهموا انهما حدان تقوم احدهما على الآخر وظنوا ان الخط هو الذي يحدث
بحركة نقطة والسطح بحركة الخط بتمامه على غير جهة حركة النقطة فيكون ايضا
الحاصل من حركة احد طرفي الخط مع ثبات الآخر بين وكذا توهموا ان الجسم
يحصل من حركة السطح بتمامه الى فوق او اسفل فاذا تحرك احد طرفيه
مع ثبات الآخر لم يحصل جسم بل امر بين وظنوا ان الزاوية المسطحة سطح
لا مكان فرض بعد بين خطيها قائم احدهما على الآخر وفي المجسمة جسم هذا لكنه
عنينا بالزاوية ذلك المقدار المخصوص لا الهيئة المخصوصة فانها كيف البحث
الثاني ان قيل كيف عد من الخلقة كيفية واحدة وهي مركبة من الشكل واللون
وانتم قد منعتم ان يكون العرض الواحد مركبا من عرضين وان تركب حله من مختلفين وفصل
وان جوزتم التركب في الجوهر قلنا لا نمنع تركب عرض واحد من اعراض مطلقا كيف
والعشرة عدد واحد مركب من خمستين مثلا والمربع عرض مركب من محدود ذي حدود
اربعة بل نقول ان الجوهر يجوز تركبه من جزئين احدهما يناسب الفصل وهو الصورة متغايرين م
والآخر يناسب الجنس وهو المادة والعرض لا يجوز تركبه من مثل هذه الاجزاء
ولا يلزم ان ينتهي الى بسيط لا يوجد فيه القسمة الى الجنس والفصل لا شك انه اذا اجتمع الشكل
واللون حصل شيء واحد يتبعه حسن وقبح غير ما يتبع الشكل فقط او اللون فقط
وليس هذا ان يركب من حسن الشكل واللون او قبحهما بل امر آخر وحداني
فلذا نعد الخلقة كيفية واحدة البحث الثالث في تعريف حال المركب اعلم
ان المركب من شيئين اما ان يكون احدهما حقيقيا بان يكون موصوفا والآخر صفة او لا
فان كان كالمربع فمجموع السطح ذي الهيئة فان السطح هو الموصوف والهيئة صفته
فهو من قبيل مقولة الموصوف فان السطح ذا الهيئة سطح لا هيئة وان لم يكن كذلك

كان الاجتماع بينهما جمعا عرضيا ولا يحصل منهما إلا كثرة ذات واحدة ولا تكون تحت
مقولة بل تحت مقولات كالسواد والكتابة إذا اجتمعا (الطويل) وليعلم أن الأمور
التي تدخل في المقولات إنما تكون أنواعا على الطباع التي تحصر بعموم جنس و
فصل مقترن بعموم الجنس على الطريق الذي علمت وأما غير ذلك فليس إلا مركبا تحت عدة

الفصل الثالث في الفرق بين الكيفية وذي الكيفية وما

يجري مجراها من الأحوال وبيان عوارض الكيفية وخواصها ما علمنا في الكيفيات
وأما ذو الكيفية فهو الذي له أحد هذه إما أولا وإما ثانيا جوهرا كان أم عرضا
ويشتق له منها اسم وإن كان قد يقال عليه اسمها بلا اشتقاق كما يقال خلق
عادل أو رجل عادل وخلق عدل ورجل عدل إلا أنه جرت العادة في بعض اللغات
كاليونانية أن لا يشتق من الكيفية اسم لذي الكيفية بل يكون له اسم مفرد كأنه يدل
فيها على الفاضل باسم مشتق من الاجتهاد لا الفضيلة وربما لم يكن للكيفية اسم
ويكون لذيها كما أنه يسمى في اليونانية ذو القوة بالملاكري ولا اسم للقوة في
هو اسم فعل هذه القوة وقد يشبه أن يكون المصحاح في لغة العرب من هذا القبيل
فإنه ليس لشفاء الصحة والأسم نقل للرهين المستعد للصحة بل من استعدادها
ولا اسم لهذا الاستعداد إلا بتكلف فيشتق من المصحاح فيقال مصحاحية
على عكس ما تفعله الطبيعة واعلم أن التضاد يلحق أنواعا ثلاثة من الكيف
الملكة والحال نحو العقد الصواب والخطأ والقوة واللاقوة نحو المصحاحية
والممراضية والانفعاليات والانفعالات كالبياض والسواد بخلاف
المختصة بالكم نحو الشكل والانحناء والاستقامة والتقعير والتقبيب
والزوجية والفردية أما الشكل فقط وأما الزوجية والفردية فلأنهما
لا يتعاقبان على موضوع واحد وإن كان كل منهما عددا فإن العدد جنس
الموضوع واتحاد جنس الموضوع غير مغن في ذلك فإنه لا معنى للعدد إلا ما

ح ا م

من اشتقاق اسم من الكيفية لذي الكيفية وعدمه وبيان ما يحصل منها التضاد وما لا يقبل وما يقبل الاشتداد والتنقص وما لا يقبل ص

اما الملاكري م

لا يقسم بينها تباين فهو بمنزلة اللابياض وإن كان في الظاهر له اسم محصل فإن ذلك
لا يجدي حتى لو سمي اللابياض ب مثلا الاسم لم يفد ذلك ضدا للبياض وإن أريد
به أمر آخر فهو أيضا كالعدم والعدم لا يضاد الوجود ولهذا اشترك في الموضوع
فضلا عن غير المشترك فلا يعجب من الذين يعلمون أن كل ذلك غلو التحكم إ
ما التضاد فيها وأما الأربعة الباقية فلبيانها موضع آخر وليعلم أن مما قبل من الكيف
التضاد ما هو قابل للاشتداد والضعف وذلك إذا كان بين الطرفين وسائط
فإنه يحصل أحد الطرفين لذي الآخر بالحركة كما هو حال كل متضادين بينهما
وسائط كالحمرة بين السواد والبياض والعدالة بين الإفراطين والشجاعة بين الإفراطين
خلاف ما إذا لم يكن بينهما واسطة إذ لا يكون حركة نحو الاشتداد والتنقص
أما الوسائط التي بين الضدين فهي من حيث هي وسائط أمر واحد ولكن قد يمكن
أن يكون ما يتعلق بالمواد يحتمل تشتد وتضعف كالعدالة والصحة إذ يصح أن يقال
زيد أعدل من عمرو وزيد أصح من عمرو وأما النوع الذي لا يقبل التضاد
نحو المربع فلا يقبل الاشتداد والتنقص أيضا إذ لا يتصور إلا فيما يكون شيئان
تحت حد واحد ويكون صدقه على أحدهما أولى من صدقه على الآخر كالحرارتين
اللتين يصدق عليهما أنهما حرارتان متفقتان إلا أن أحدهما أشد إحراقا و
أكثر تفريقا من الأخرى ولا يتصور مثل ذلك في المربع مثلا إذ لا يكون مربعين
ويكون أحدهما بالمربعية أولى وأتم من الآخر اللهم إلا بحسب الحس الغالط واعلم
أن الخاصة التي للكيفية التي لا يكاد يشاركها فيها غيرها قبول الشبيه وغير الشبيه

الفصل الرابع في حل شكوك تعترض في الكيفية قيل

إن العلم الذي أدخل في الكيفية المحضة من ذوي النفوس من مقولة المضاف لأنه
يقال بالقياس إلى المعلوم وكذا القوة والملكة ونحن نقول ذلك وهم لأن العلم
وإن كان مقولا بالقياس إلى الغير إلا أن هذا القول ليس ذاتيا له حتى يكون

وفيه ما هو كل ما هو الوسط حقيقة بل في الحقيقة ليس هذا الاصلاح في الحد الذي هو الوسط وإنما هو في الطرفين البعيدين منه م شيئين

ما تشكك في علم كعلم العلم و الكيف وظن أنه من المضاف ص ونحوه

وجود الامر حيث هذا القول الا كان واجبا ان يكون انواعه واشخاصه
غير مقولة الا بالقياس الى شيء آخر وكان تخصص وجودها موجبا لتخصص
اضافاتها وكان لها من حيث خصوصياتها اشياء اخر مقيسة اليها والا لزم
ان لا يكون الانواع والاشخاص من المضاف لذواتها ويلزم منه ان لا يكون مطلق
العلم ايضا مضافا والا لزم ان يكون الجنس تحت مقولة وانواعه تحت مقولة اخرى
وهو ضروري البطلان لان المقولة جنس لما تحتها فاذا كان جنس تحت مقولة
كانت انواعه ايضا تحتها لان جنس الجنس جنس والمحمول على المحمول محمول والا لزم
بطلان النحو مثلا من جملة انواع العلم وليس له هيئة مقولة بالقياس الى شيء
بل اذا اعتبر جنسه كان من حيث الجنس مقولا بالقياس الى الغير لا يقال
نحو شيء بل النحو علم بشيء فقد علم ان قول العلم علم بحسب القياس الى غيره ليس الا
عرضيا كقول الرأس بالقياس الى ذي الرأس وقس عليه القدرة والملكة ونحو ذلك
غلطوا من وجوه ظنهم ان المضاف هو المقول ماهيته بالقياس الى غيره مطلقا مع
انهم عرفوا انه لو كان هذا حقا لدخل فيه الرأس والثاني ظنهم جواز دخول
جنس في مقولة وانواعه في اخرى الم يعلموا ان المحمول على المحمول محمول او لم
يعلموا ان الجنس محمول الم يعلموا ان الجنس مقوم ومقوم المقوم مقوم والثالث
عماهم عن انه يمتنع حمل احد المتباينين على الآخر فان النحو مثلا كيف ولا شيء من
الكيف بمضاف في ذاته فيلزم ان لا يكون النحو مضافا في ذاته مع انهم قالوا انه
مضاف في ذاته هذا فان قلت النحو ايضا مقول بالقياس الى اعراب اللغة
قلنا لكن اعراب اللغة ليس مقولا بالقياس اليه الا ان اعتبر من حيث
مطابقته هيئة نفسانية هي العلم فان كلا منهما يكون مقولا بالقياس الى الآخر
فان الهيئة من حيث انها هيئة نفسانية هي العلم مقولة بالقياس اليه وكذا
اعراب اللغة من حيث انه ذو هيئة نفسانية مقول بالقياس الى العلم واما

اذا اعتبرت الهيئة من حيث هي هيئة لم تكن مقولة بالقياس اليه وكذا اذا اعتبر
اعراب اللغة من حيث هو اعراب اللغة ايضا لم يكن مقولا بالقياس الى الهيئة
نحو الرأس وذي الرأس فكل منهما ليس اضافيا فكذا هذان لا فرق بينهما
الا ان الاضافة العارضة لازمة للهيئة النفسانية لا يمكن وجودها بدونها
بخلاف الاضافة العارضة للرأس ولا يلزم من كون الهيئة بحيث اذا حصلت
حصل ما قيس اليه ان يكون مضافا حقيقيا فانا لم نجعل ذلك علامة خاصة
به بل انما قلنا انه لازم له واذا لم يتحقق لم يتحقق لا انه اذا تحقق تحقق

الفصل الخامس في الاين وفي متى اما الاين فينقسم

ثلاثة انقسامات الاول الى الحقيقي الاولي والغير الحقيقي فالحقيقي ما لا يسع — هو الكون م
غير المتمكن وغيره مما يسع غيره ككون الشخص في السوق الثاني الى الذاتي — هو الكون م
للمتمكن كمكان النار لها والعرضي كمكان الهواء للحجر وقد يكون للاين بحسب
الاعتبار اضافة كما يقال ان الهواء فوق اي بالاضافة الى الماء الثالث
الى الجنسي وهو الكون في المكان والنوعي وهو الكون في الماء وفي المركز وفي
المحيط ونحو ذلك والشخصي ~~كالكون في هذا المكان~~ وهو ملء المكان الحقيقي او
في غيره فان كان غير حقيقي كان التشخص باعتبار الوقت مثلا كالكون في الهواء
في هذا الوقت وان كان حقيقيا كان باعتبار نفس المكان كالكون في هذا
المكان وزعم بعض المتقدمين انه يجوز ان يكون اين واحد لعدة كالسوق
واجيب بان السوق مكان لا اين وانما الاين هو الكون فيه ولا شك ان كون
زيد فيه هو بعينه كون عمرو فيه بل هما اثنان بالعدد كبياض الذي في هذا القرطاس
والذي في قرطاس آخر ورده بعض من تأخر بانه وهم حقا واقرا بانه
فرق بين الساحة والسوق فان الساحة اذا انعدم من زيد لم يحتج لانعدم
من عمرو بخلاف السوق الذي هو اين واحد فانه اذا انعدم من احد

العدم من المحل ونحن نقول هذا الرد ليس بشيء لانه مبني على كون السوق اينا
وقد ابطله المجيب وهو ظاهر اذ لو كان السوق اينا لوجب ان يقال في جواب اين
زيد سوق لا في السوق وهو باطل والا اذا جعل الاين كونا في السوق
فلا شك انه كالبياض اذا انعدم من زيد لم يجب ان ينعدم من عمرو واعلم
انه يعرض التضاد للاين لا من حيث انه اين بل من حيث اتصافه بوصف اخر
ككون الجسم فوق وكونه تحت فانهما معينان بينهما غاية الخلاف وقد تتعاقبان
على موضوع واحد فهما متضادان وايضا يعرضه الاشتداد والتنقص
من حيث المصير عن احد الضدين كالفوق الى الاخر كالسفل فانهما لما كانا
متضادين وكان بينهما اين متوسط بعضها اقرب الى الفوق وبعضها
الى السفل فاذا نسب الاين الى الفوق كان فيه اشتداد وتنقص باعتبار الفوقية
فكلما كان اقرب الى الفوق كان اشد فوقية وكلما كان ابعد كان اضعف
فوقية وكذا اذا نسب الى التحت فكلما قرب الى السفل كانت التحتية اشد
واما نفس الكون فوق والكون تحت والكون فيما بينهما والكون في اين واحد
ممكن ان يعرض فلا يقبل اشتدادا ولا انتقاصا بل وكذا الكيف مثلا السواد
في نفسه ليس الا شيئا واحدا لا اشد فيه ولا اضعف بل انما يشتد ويضعف
اذا نسب الى سواد اخر وهنا كلام ليس هذا مقامه واما متى فهي نسبة
امر الى الزمان او طرفه وهو الان وهو اما حقيقي لا يفضل عنه الحادث فيه
او غير حقيقي كالسنة والزمان الحقيقي يجوز ان يكون مشتركا فيه بين كثيرين
ليس كالمكان الحقيقي الذي لا يسع غيره واعلم ان ما قاله المتقدم المتقدم
قد ذهب ايضا وكذا المجيب المراد قال هنا ايضا ما قاله هناك وقد قال
المعلم الثاني في تفسير المتى الحقيقي انه نسبة الشيء الى الزمان الذي يساوق
وجوده وينطبق نهاياته على نهايتي وجوده وفيه تامل لانه ان اراد

نهايتي وجوده نهايتي مقداره فهو باطل بالضرورة وان اراد نهايتي حركته فلا نسلم
ان في الحركة والمتحرك حركة انطباقية من اول وجوده الى اخره وان اراد نهايتي
زمان وجوده فلا معنى للانطباق بل هاتان النهايتان بعينهما نهايتا الزمان
المنسوب اليه نعم يمكن ان يقال ان المراد نهايتا نسبته الى الزمان اي كونه
قبل الاول وبعد الثاني بنسبته الى الزمان فح يصح كلامه ولكن يرد عليه النقض
بما في الان اللهم الا ان يقال انه ليس من المتى ولا من مقولة اخرى وكذا النسب
بالحقيقة فلذلك نسبته اليه واعلم ان طرفي الاين والمتى وهما المنسوب والمنسوب اليه
ليسا داخلين فيهما بل خارجان وهما نسبتان مجردتان بينهما فكل منهما امر وجودي
ولحق كالاضافة

الفصل السادس

في باقي المقولات اما الوضع فهو قابل للتضاد ويتضاد الوضعان اذا كانت
اجزاء ذي الوضع متخالفة بالطبيعة والنوع فانه يكون النسبتان متخالفتين
غاية التخالف متعاقبتين على موضوع واحد هو ذو الوضع نحو القيام و
الانتكاس بالنسبة الى الانسان والشجرة فان لهما راسا وساقا وهما مختلفان بالنوع
فاذا كان الساق تحت والراس فوق وحصلت نسبة الى الموضوع في غاية الخلاف
للنسبة الى الموضوع حيث يكون الساق فوق والراس تحت بخلاف المكعب المتشابه
الاجزاء اذا عين له فوق وتحت ويمين وشمال وقدام وخلف ثم قلب فان
الاجزاء متفقة الحقيقة فكذا النسبتان ايضا ويكون اختلافهما بمحض العدد
كان الساعة الامسي انما يخالف الساعة اليومي بالشخص فليس بينهما تضاد
بل لا تعدد الا بالشخص اذا اعتبر الزمان واذا كان قابلا للاشتداد والتنقص للتضاد كان قابلا
على قياس ما مر في الاين يقال زيد اشد انتصابا واكثر منه من عمرو وعمرو اضعف
انتصابا واعلم ان زيدا [illegible]
[illegible] واما الجدة فهو نسبة الى ملاصق ينتقل

ولسعا لم نحو القيام والتمرد فطلق تارة على الهيئة واخرى على الحركة نحو صعود الهيئة والوضع هنا الاول

قال الشيخ [illegible] لاحتمال [illegible]

باستقلال ذي الجزء كالتسلح والتزين وهو جزئي وكلي وهما ظاهران ومنه
ذاتي كنسبة الرجل الى اعضائه وعرضي كنسبة زيد الى قميصه ولا يعلم ان اطلاق
هذا الاسم على افرادها اطلاق الاسم المشترك على معانيه او اطلاق المتواطي
على افراده او على بعض بالاشتراك وعلى بعض بالتواطي والظاهر ان
ما يحمل انواعا لها ليس انواعا لها واما ان يفعل وان ينفعل فقيل
فاعلم انه اذا حصلت هيئة في شيء لا تكون فيه قبل ذلك ولا بعد ولا يزال يفارق
الشيء بها من شيء الى شيء فما فيه هذه الهيئة يقال له المنفعل وما منه الهيئة
يقال له الفاعل والحالة التي للمنفعل حين هي في الحركة ان ينفعل والتي للفاعل
حين هذا التحريك ان يفعل واما الحالة الحاصلة بعد التحريك او التحرك
فهو من مقولة اخرى مثلا تمام الاحراق والاحتراق من الكيف وتمام
القيام من الوضع وتمام التشبع من الكيف ولذا اوثر لفظ ان يفعل
وان ينفعل ليدل على ان المعتبر حال التحريك والتحرك لا مطلقا فان الفعل و
الانفعال صادقان بعد ان انتهت الحركة والتحريك بخلاف ان يفعل وان
ينفعل هذا واما الكلام في ان اي مقولة يقع فيها الفعل والانفعال
فليس هنا موضعه واعلم انه يكون من فرد في كل منهما بين المقولتين تضاد
اذا كانا توجهين الى امرين متضادين كالاسوداد والابيضاض وكذلك
يقبل الاشتداد والتنقص من حيث التوجه الى المنتهى كالسواد والبياض في
البعد عنه ومن حيث سرعة الانتقال وبطئه هذا ما يليق بهذا الكتاب واما
بيان الحق والاستقصاء في امثال ذلك ففي العلم الطبيعي

المقالة السابعة

فيها اربعة فصول

الفصل الاول

في بيان المتقابلات
المتقابلان هما اللذان لا يجتمعان في موضوع واحد في زمان واحد معا
وعدم الاجتماع اما ان يكون في الحمل بالتواطؤ او في الكون في الشيء والاول

اما ان يكون احدهما سلبا للآخر معتبرا من حيث انه سلب فقط كالفرس واللافرس
او من حيث زيادة ايجاب يلزمه سلب كالفردية اذا حملت لمجرد كون الشيء لا زوجا
بل لامر آخر وجوديا والاول منهما يسمى اثباتا ونفيا وهو اما بسيط
نحو ما ذكرنا او مركب يحتوي على صدق وكذب نحو هذا فرس وهذا ليس بفرس
وهذان النقيضان وان اختلفا في احتمال الصدق والكذب وعليه يتركان
في انهما لا بد ان على امر وجودي والانقسام وجود امور غير متناهية في شيء واحد
مثل العقل فانه ليس بعرض ولا جسم ولا حجم ولا مقدار ولا غير ذلك و
من خواص هذا القسم انه يجوز وجودهما في شيء واحد لا على الاطلاق كالحصى حيث
ليس بطعم فانه مقابل للطعم ولا يحملان على شيء لكنهما موجودان في جسم واحد
والقسم الثاني وهو ما يكون عدم الاجتماع فيه باعتبار الكون في كالحرارة
والبرودة والحركة والسكون وغير ذلك ثم انا نرى التقابل جاريا في الفرس
واللافرسية هذا فرس وهذا ليس بفرس ونحوه من القضايا وفي
الزوج والفرد والعمى والبصر والحركة والسكون والحرارة والبرودة والابوة
والبنوة فهذه مشتركة في التقابل ومختلفة في الاحكام فبعضها يكون الطرفان
فيه جوهريين وبعضها عرضيين وبعضها يكون الطرفان فيه محتملين للصدق و
الكذب وبعضها لا وبعضها يكون لمعنى زائد على سلب الآخر وبعضها لا
وبعضها له تعاقب فيه الطرفان على موضوع واحد كالحركة والسكون و
بعضها لا على التعاقب كالعمى والبصر والابوة والبنوة فيجب علينا ان نبين اولا ان
هذه المتقابلات هل يعمها حد واحد ولو على سبيل التشكيك ام لا بل الاشتراك
منها بمجرد القول عليها فنقول يحتمل ان يكون التقابل اولا اسما لعدم الاجتماع
على سبيل الحمل على ولذا اجتمعا على سبيل الكون في كالحجر وما ليس بحجر
ثم نقل الى عدم الاجتماع على سبيل الكون في باقسامه حتى يكون بالنسبة الى القول

كالايجاب والسلب المتناقضين على المحمول على طريقة الكون فيه او الى غيره من
عام او خاص يكون كلها بالقوة ولا يكون كلها بالفعل وبعد هذا فان اطلاقه الا امر عام
على جميع اقسام التقابل على سبيل الاشتراك اما الحقيقي او غيره
اطلاق العام على الخاص على ما يليق بهذا الكتاب ويفهم المتعلم ولزم لم يكن كذلك الجنس على انواعه
حقيقة فعلينا ان نحصر الاقسام هنا في ضابط ونقسم المتقابلين الى اقسام
حسبما تقتضيه كتاب قاطيغورياس فنقول لا يخ المتقابلان اما ان يقال كل
بالقياس الى الآخر وهما المتضايفان كالابوة والبنوة فانهما لا يجتمعان
في شخص واحد من جهة واحدة ويشتركان في موضوع عام كالجوهر
الانسان وانما يقال احدهما بالقياس الى الآخر وكاليمين والشمال فان شيئا
واحدا لا يكون يمينا وشمالا معا بل يكون تارة يمينا واخرى
شمالا لانهما يشتركان في موضوع شخصي وانما يقال كل احدهما بالقياس الى الآخر
واما ان لا يقال كذلك وهو ثلثة ما يصلح موضوعه للاتصاف احدهما الى الآخر
من غير عكس وما يصلح موضوعه للاتصاف بكل الى آخر وما لا يصلح للاتصاف
بالاثنين منها والاول منها يسمى العدم والقنية فان الاتصاف القنية الى
العدم جائز دون العكس وليس المراد بالقنية الوجود بالفعل ولا القوة
المحضة اصلا بل القوة القريبة من الفعل مثلا الابصار قنية للعمى وليس يعني
قبول الابصار في الجملة والامكان الحقيقي والمدرس صبري لقبولها اياه من حيث
جنسها ولا يعني الابصار بالفعل ولا الامكان المحض بصورة
بل الابصار بالقوة القريبة من الفعل حيث اذا شاء ابصر واذا لم يشأ لم يبصر
والعمى عبارة عن عدم هذا الابصار اي عدم القدرة على الابصار اصلا
وهنا يرجع العدم الاول حالة ما للمادة في كونها خالية عما يحلها
من امر وجودي سواء قارن العدم امرا وجوديا يخالفها لذلك الوجودي

كعدم البياض في الاسود ام لا كعدمه في الشفاف فالمسألة الذي يعتبر فيه شرط
ان لا يخلف الوجودي وجودي آخر كالسكون للصعود انما يكون اذا
لم يخلفه الهبوط مثلا الثالث الذي يعتبر فيه شرط العدام ما يجوز للقابل
من الموضوعات في الوقت الذي يمكن ثبوته فيه للقابل فعدم الانسانية
لا يقال ايضا الاعتبار للنطفة وعدم الايلاد لا يقال للصبي الرابع
ما يقال قبل وقت الوجودي كالمرد الخامس ما يقال بعد الوقت كالصلع
وايضا منه ما هو عدم بالقياس الى الجنس كالعجمة للناطق بالقياس الى الحيوان
ومنه ما هو عدم بالقياس الى النوع نحو المرأة بالقياس الى الرجل فعقيب الا
الانسان ومنه ما هو بالشخص واقسامه الخمسة المذكورة وهذه الاعلام
كلها مطرحة في العدم المقابل للقنية الا المعنى الثالث من الخمسة واعلم
انه يقال لكل متقابلين في هذا الكتاب انهما ضدان وجوديان كانا او مختلفين
جاز الاتصاف بكل او بواحد منهما الى الاخر ام لا سواء كان موضوعهما
واحدا شخصيا او نوعيا كالزوجية والفردية وسواء يخص بينهما واسطة
كالسواد والبياض او لا كالصحة والمرض ولا يختص الضد بعد ما بالوجوديين
اللذين بينهما غاية الخلاف ويتعاقبان على موضوع واحد فقد ظهر فساد
ما ذكره بعض الناقصين بان حصر المقابلة في العدم والقنية والتضاد
ليس بسديد لان الحركة والسكون ليسا ضدين ولا عدما وقنية
قال هذا الناقض الناقص ان المعلم الاول ترك المقابلة بين الجوهر والعرض
ولم يفهم انه داخل في التضايف اذا اعتبر من حيث التلازم او لزوم احدهما
للآخر وداخل في مقابلة اللابس واللليس اذا اعتبر الجوهر من حيث انه لا عرض
وكذا العرض من حيث انه لا جوهر والمعلم قد ذكر هذه المقابلة ولم يعتبر
من حيث ذاتيهما لم يكن بينهما تقابل بوجه فلا نقص في القسمة

الفصل الثاني في حل شكوك اوردت في التقابل

وبيان وجوه الافتراق بين انواعه الشك الاول ان الحرارة مثلا لا تكون
مضادة لها بالقياس الى البرودة فالتضاد لا يتحقق فيها الا اذا قيست الى غيرها
واذا قيست الى غيرها كانت مضافة فيكون من حيث انها مضادة مضافة
فيكون التضاد اما بعينه التضايف او نوعا من افراده وقد جعل قسيما
له والثاني ان التقابل من اقسام المضاف لان ماهية المقابل من حيث
انه مقابل معقولة بالقياس الى المقابل الآخر فكيف يمكن ان يحمل التضايف
من جملة افراده فهل هو الا ادخال الشيء في جزئيه والجواب عن الاول ان الحرارة
من حيث هي مضادة للبرودة لا من حيث القياس الى البرودة ولكن يمكن بعد
الحكم بالتضاد احدهما من حيث انها مضادة لها فيلحقها التضايف لما ان
التضاد نوعا فيلحق التضاد لا ان الحرارة تضاف الى البرودة فهذا التضايف
ليس الا لما كان عروضا للحرارة اعني المضاد من حيث انه مضاد بل ليس الا العرض
لنفس التضاد فلا يلزم ان يكون شيء واحد مضادا مضافا معا وعن الثاني
ان التضايف ليس عاما للتقابل بحيث يشمل جميع افراده بل هو خاص وليس ص — التقابل انما يكون فردا من افراد التضايف لو كان ص
بفرد واحد ولا يلزم ان يكون كل شيئين متقابلين متضايفين بالذات مع قطع
النظر عن حاله يوجب التضايف كاعتبار المتضادين من حيث هما متضادان
او متقابلان ولكن الضدان في انفسهما بالذات متضايفين كان التقابل
مع التضايف وغيره كذلك حتى ان المتضادين لذاتيهما متقابلان ومتضادان
وكذا العدم والملكة وكذا المتضايفان وليس كذلك كما ذكرنا وايضا
انما يحمل التقابل على المتقابلات اذا اخصصت بخصوصية تخرجها عن
العموم فان المتقابلين انما يكونان متضايفين اذا اعتبرا من حيث هما متقابلان
ولا شك ان المتقابل من حيث هو متقابل ليس عاما لعدم صدقه عليه

فان المتضادين مثلا ليسا متقابلين من حيث هما متقابلان وكذا البواقي وكذا
المتضادان انما متضايفان اذا اعتبرا من حيث انهما متضادان ولا شك انه
الضد من حيث هو ضد ليس عاما على قياس التقابل واعلم ان التقابل ليس
حسبما [illegible] نحن فيه فان المضاف ليس في ماهية التقابل بل انما ماهيته القول
بالقياس الى الغير وقس عليه المتضادين والعدم والملكة الى آخره واعلم
ان التضاد يفارق التضايف بان ماهية كل من الضدين غير معقولة بالقياس
الى ماهية الضد الآخر اللهم الا بعد الاضافة بالتضاد من حيث هو التضاد
بخلاف المضاف مثلا الاتفاق ان الخير انما هو خير بالنسبة الى الشرور لا بالعكس بل
كل منهما لذاته خير او شر وايضا ينقسم التضاد الى قسمين الاول ما يكون بين
الطرفين واسطة اي يكون موضوع واحد بعينه في زمان واحد بعينه باعتبار
واحد بعينه بحيث يكون سلب الطرفين عنه فقط بلا اثبات واسطة بينهما
كاللاخفيف واللاثقيل او مع اثبات واسطة كاللاحار واللاعادل
ويكون الواسطة اما ان يكون ذات اسم كالفاتر بين الحار والبارد او غير ذات له
كاللاحار واللاعادل الثاني ما لا يكون بينهما واسطة كالصحة والمرض
فان الصحة ملكة في الجسم الحيواني تصدر بها عنه افعاله الطبيعية على المجرى
الطبيعي غير مؤوفة سواء كان بالنسبة الى كل البدن او بعضه وسواء كان في
بعضهم ص — الحقيقة او بحسب الحس فقط والمرض خلافها والثالث ان منهما واسطة
زاعما ان كل البدن معتبر في حديهما وناسيا ان شرط الواسطة ان يكون الموضوع
واحدا بعينه فقال ان من يعرض بعض الاعضاء افعاله الطبيعية على المجرى
الطبيعي غير مؤوفة وعن بعض آخر مؤوفة كان ذلك لا صحة ولا مرضا
ويفارق العدم والملكة بجواز انتقال الموضوع من ضد الى آخر في كل
وقت بعينه اذا لم يكن احدهما طبيعيا كبياض الققنس بخلاف العدم

الملكة فانه يعتبر في الانتقال من الملكة الى العدم ان يكون في وقت يكون من شأن
الموضوع ان يتصف بالملكة ولذلك لا يقال للحجر واعمى ولا للوليد ادرد و
لا كوسج والتفصيل ان المتضادين اما ان لا يكون بينهما واسطة او يكون
وان لم يكن فاما ان يكون احدهما طبيعيا للموضوع او لا فان كان احدهما
طبيعيا له لزمه ولم يخل عنه الموضوع وان لم يكن طبيعيا لم يخل الموضوع عن
احدهما في زمان من الازمنة وان كان بينهما واسطة جاز الخلو عنهما وشيء من هذه
الاحكام لا يجري في العدم والملكة فانه لا يكون شيء منهما طبيعيا للموضوع و لا
يكون بينهما واسطة ويجوز الخلو عنهما قبل وقتهما وايضا يجوز الانتقال
من كل من الضدين الى الاخر ولا يجوز الانتقال من العدم الى الملكة فان الاعمى
محال ان يبصر اذ العمى ان لا يكون للشيء قوة الابصار فمن كان في الظاهر اعمى ثم
ابصر لم يكن اعمى حقيقة بل كان محجوبا مع وجود الملكة وليعلم ان المراد بالعدم
والملكة طبيعتاهما لا من حيث عروضهما للموضوع فان العدم والملكة انما
هما البصر والعمى لا ان يبصر وان يعمى وكذا المراد بسائر المتقابلات انما
هو الطبايع حتى التناقض اما ان جعلناه في الموجبة والسالبة فلان المتقابلين
حقيقة هما المحمولان اعني نحو البصر وليس بجالس واما ان جعلناه في الايجاب
والسلب فلان المتقابلين حقيقة هما القضيتان الموجبة والسالبة
و [illegible]
[illegible] من حيث طبيعتهما لا باعتبار عروضهما ووجوه الفرق المذكورة هنا
بين التضاد والعدم والملكة باعتبار العروض ويفارق المضاف العدم
والملكة بانه لا اضافة بالذات بين العدم والملكة ولا يقال شيء منهما بالقياس
الى الاخر فانه وان كان العدم عدم الملكة الا انه ليس يتصور عدم الملكة
من حيث انه عدم الملكة وبالقياس الى الملكة مثلا ليس العمى متصورا بالقياس

يرد ان لا فرق بينهما وبين المتضادين بما ذكره

من حيث طبيعتهما

الى البصر كما ان الاب انما يتصور من حيث ان له ابنا وان كان عدم البصر
قد ظن من جوز ان يكون الشيء مضافا باعتبار العلم الذي هو جنسه
ان العمى مضاف الى البصر من حيث جنسه وما هو لجنسه الذي هو العدم
وهذا القول باطل فان العدم لا يقاس الى شيء ولو لزم لزم ان لا يتصور العمى
الا من حيث ان الملكة ملكة له ولزم التعاكس فان كون الشيء منسوبا
الى شيء لا معنى له الا ان يحدث في ذلك الشيء حالة يكون كل منهما بازاء الاخر
كالاب والابن فان كلا منهما انما يعقل بازاء الاخر ولا شك انه لا يمكن ان
يقال العدم انما هو عدم لاجل الملكة ولا ان الملكة انما هي ملكة لاجل العدم
واما التناقض فيفارق ما عداه بانه يصلح ان يصدق وان يكذب
لكونه تصديقيا بخلاف الثلاثة لانها تصورية وايضا ان الف قضية من احدها
لم يجب ان يصدق احدهما ويكذب الاخر ويجب ذلك في التناقض اما الثاني
فظ واما الاول فلان زيد صحيح وزيد مريض قد يكونان كاذبين اذا
كان زيد معدوما بخلاف ليس بصحيح فانه صادق وكذلك يكذب الحجر صحيح و
الحجر مريض بخلاف ليس بصحيح وكذا هذا الطفل ملتح وكوسج دون
ليس ملتحيا وهذا الحجر بصير واعمى بخلاف ليس بصيرا وكذلك زيد المعدوم
اب وابن بخلاف ليس باب

الفصل الثالث في ذكر بعض احكام

التضاد وخواصه ومفارقته لغيره اعلم ان الشر مطلق من حيث هو شر يضاد الخير
مطلق من حيث هو خير نحو العلم والجهل والعفة والفجور وقد يضاد الشر
الشر وذلك فيما يكون طرفا افراط وتفريط رذيلتين او متعلقين بالرذيلة
والوسط فضيلة او متعلق بالفضيلة كما في الامور المتعلقة بالشهوة و
الغضب المتعلق بالتدبير لاقتناء الخير نحو الجربزة والغباوة والذكاء
ونحو الجمود والفجور والعفة ونحو التهور والجبن والشجاعة فان الطرفين

في كل منهما رذيلتان متضادتان كما تضاد ان الوسط من حيث انه خير وهذا
قليل فان الغالب انه لا يكون وسط مضاد للطرفين من حيث الخير و
الشر كالعلم والجهل والموت والحياة قال المعلم الاول وهذا في
يسير من الاشياء فان في الامور التي تخالف هذا القانون وشرحه بعضهم
بانه يريد ان بعض الاشياء ما الواسطة فيه ليس بخير بل كله شر نحو القتل
وهو اقل من الامور التي وسائطها خيرات وقد سهى في الشرح لان ما
ذكره ليس مهم في هذا المقام بل المهم ما ذكرنا من ان من الشر ما يضاده الشر
ايضا وهو في قليل من المواضع فان الاغلب ان يكون المضاد للشر خيرا فقط وهذا
هو الذي اراده المعلم وايضا التمثيل بالقتل غير صحيح فان من القتل ما هو خير
ومنه ما هو شر فان قتل من يبيح قتله للفساد في الارض خير وشجاعة وقتل
من لا يبيح قتله شر ثم اعلم ان الوسط في هذه الامور قد يقال له انه مضاد
للطرفين وليس على ظاهره ولا يلزم ان يكون لشيء واحد ضدان بل المراد
انه مضاد للوصف المشترك بين الطرفين مثلا الشجاع مضاد للرذائل المشتركة
بين التهور والجبن والدليل على ذلك انه اذا نظر الى سلسلة التهور الى
الجبن مثلا من غير نظر الى موضوعها بل من حيث انها ملكات تصدر عنها
افعال لم يكن بينها وبين الوسط تضاد اصلا بل يكون التضاد بين الطرفين
فقط خلاف ما اذا نظر اليها من حيث انها في الطبيعة الانسانية وانها امور
~~تحصل بها للانسان~~ حالة تناسب نفس لا نوعه او لا تناسب فانها تتضاد
وتصف الانسان منها بالرذائل والثالث بالفضيلة ولذلك لا تضاد بينها اذا
اعتبرت في الاجساد الحيوانية غير الانسانية واعلم انه قد يكون الوسط غير مضاد
لشيء من الطرفين كالفاتر وقيل الفاتر ليس وسطا كالشجاع بل هو خلط
من الطرفين ويفارق التضاد التضايف بانه لا يلزم من وجود احد

وما حصل له بها من
محال او من م

الانسان م

الضدين وجود الآخر بخلاف التضايف فانه يجوز ان يكون الناس كلهم صحاحا
ولا يكون منهم مريض البتة ولا يجوز ان يكون اب ولا ابن وايضا
يجوز اجتماع المتضايفين في موضوع باعتبارين ~~واذا لوحظ الطرفين~~
~~اجتماعهما~~ بخلاف المتضادين مثلا يجوز ان يكون زيد ابا عمرو وابن خالد
دون ان يكون ابيض واسود معا وايضا المتضادين موضوع واحد
يتعاقبان عليه سواء كان الواحد جنسا كالجسم للسواد و
البياض او نوعا كالنفس الانسانية للعدل والجور هذا والمتضادان
قد يكونان من جنسين كالعفة والفجور وقد يكونان من جنس واحد كالبياض
والسواد وقد يكونان جنسين كالخير والشر بالنسبة الى الملكات لا بالنسبة الى الخير
الجوهري والكمي ونحوهما لكونه باشتراك الاسم ومع ذلك فجعلها جنسين
تسامح فان الشجاع مثلا ليس خيرا من حيث ذاته بل من حيث انه فضيلة
فقد جعل الشجاع على سبيل التسامح اسما للملكة ووصف الفضيلة لها كما
بالتضاد بين الصارم والدان من حيث انه جعل الاول اسما للسيف
مع وصف الحد والثاني اسما للرمح ووصف الكلال واعلم ان التضاد
خالف العدم والصورة بالاصطلاح الخاص في ان المتضادة الحقيقية
الامور التي تشترك في موضوع واحد ويكون كل منهما مع لا عدم مع ويكون
بينهما غاية الخلاف والعدم والملكة فان احدهما لا بد ان يكون عدم مع
موضوع تقتضي بحسب طبع الشخص او النوع او الجنس وجود ذلك
المعنى ومنها الخير والشر في الاغلب والصحة والمرض من حيث هما لا من حيث
انهما مزاجان او لون والم والنور والظلمة والزوجية والفردية والحركة
والسكون والعلم والجهل **الفصل الرابع** في البحث
عن المتقدم والمتأخر والمع حسبما تقتضيه كتاب قاطيغورياس اعلم

ان المتقدم انواع الاول المتقدم بالذات بالزمان نحو الاكبر سنا فانه متقدم
بالزمان على الاحدث الثاني المتقدم بالطبع وحدوه بانه هو الذي
لا يرجع بالتكافؤ اي كلما وجد المتاخر لزم وجود المتقدم ولا يلزم العكس
كالكل للواحد والاثنين الثالث المتقدم بالرتبة اي يكون بحسب ترتيب
الاشياء الكثيرة بعضها بالقرب وبعضها بالبعد كالجنس الاعلى الذي لا
جنس فوقه اذا ابتدى منه والنوع الاخير اذا ابتدى منه فقد علم
ان هذا التقدم ليس للشيء بذاته بل بالاعتبار وهذا هو المتقدم المطلق
الذي لا اخذ منه تعتبر بان المراتب بالنسبة اليه قربا وبعدا فالمتقدم هو
الاقرب اليه فالاقرب كالجسم والجسم النامي والحيوان والجسم النامي واعلم
ان الترتيب بين الاشياء قد يكون طبعيا وقد يكون وضعيا فكذا التقدم الذي
بحسبه كالمتقدم بالمكان وضعا وطبعا كالصف الاول من صفوف المجلس او
طبعي كالمكان النار وكذا في العلوم البرهانية فان المقدمات متقدمة رتبة على
الاقيسة والنتائج طبعا وتقدم الحروف على الهجاء طبعا وتقدم سور الحفظة على
الاقتصاص وضعا فان قيل بعض هذه الامثلة من المقدمات بالطبع فانه
يصدق انه متى صدق القياس والنتائج وجب ان كانت المقدمات ايضا
موجودة ومتى صدق الهجاء كانت الحروف موجودة ولا عكس كليا
قلت لا منع من ان يكون الشيء متقدما بالطبع وبالرتبة معا باعتبارين
وهنا كذلك فان للمقدمات وكذا للحروف اعتبارين اعتبارها من حيث
انفسها واعتبارها من حيث استعمالها فاذا لوحظت بالاول كانت متقدمة
بالطبع واذا لوحظت بالثاني اختلفت تقدما وتاخرا فان استعمال المقدمات
وكذا الحروف على وجهين تركيب وتحليل ففي الوجه الاول يكون متقدمة
رتبة وعلى الثاني موخرة وايضا ليست النتيجة موقوفة على قياس خاص

مقدمات خاصة بل يجوز الاستدلال على مطلوب واحد بقياسات شتى
فكل قياس معين لا يصدق ان النتيجة لا تحصل بدونه لكون متقدما عليها على انا
نعتبر في التقدم والتاخر هنا حالتهما من المقدمات والقياس والنتيجة في نفس
الامر لا بالنظر الى الاستعمال في نفس تعبير طرفين الاول المبدا الاول من المقدمات والنتيجة
الى هو قصوى المطلوب فكل ما قرب من الاول او الثاني كان متقدما
رتبة على ما بعد عنه فحصل حالة واحد بالقرب والبعد بحسبها بالتقدم والتاخر
للقرب من احد الطرفين والبعد عن الاخر والرابع التقدم بالشرف كالعالم على
ان النبي مقدم على عامة والخامس التقدم بالعلية وهو تقدم العلة من حيث
هي علة على المعلول من حيث هو معلول فليس بالزمان ولا بالطبع ولا بالرتبة
ولا بالشرف وان كان يقال عليه التقدم بالطبع وبالذات ايضا وهما يجب
كلما وجد احدهما وجد الاخر ويجب اجتماعهما معا وان كان يقال ان كانت
العلة اولا ثم وجد المعلول وذلك نحو وجود الانسان وصدق القول بانه
موجود وحركة اليد وحركة القلم فان الاول منهما علة للثاني وليعلم
ان هذا التقدم ليس من حيث ذاتي العلة والمعلول اذ لا نسبة بين ذاتيهما ولا
من حيث العلية والمعلولية فانهما متضايفتان بل من حيث الوجود فان وجود
العلة اولا اي بلا توسط ووجود المعلول ثانيا اي بتوسط وقس عليه
سائر التقدمات واعلم انه كما ينقسم التقدم الى هذه الاقسام ينقسم المع
ايضا فالمع بالزمان ان لا يتقدم شيء من شيئين على الاخر بالزمان كزيد وعمرو
اذا وجدا معا والمع بالطبع قسمان لانه اما متلازمان ولا يكون شيء منهما لا يتقدم م
على الاخر بالطبع كالاخوين واما متباينان كالانواع تحت جنس واحد
فانها معا بالطبع كما انها معا بالرتبة فان لها اربع حالات حالها من حيث انها
متاخرة طبعا عن الجنس وحالها من حيث انها متاخرة رتبة عنه وذلك

وذلك اذا اعتبر الجنس من حيث انه سبب وعلة وحالها من حيث انها مجتمعة في
مشتركة في التاخر عنه رتبة وحالها من حيث انها متباينة لا يتقدم شيء منها
على آخر فلها بالاولى تاخر طبعي وبالثانية تاخر رتبي وبالثالثة معية رتبية في
بالرابعة معية بالطبع وليس الاجتماع في التاخر طبعا معية بالطبع فان المعية
الطبعية اجتماعها في الوجود لا في التاخر بخلاف الاجتماع في التاخر رتبة فانه
معية رتبية فانها هي التساوي في الرتبة بالنسبة الى مبدا معين والمع بالرتبة
اما ان تكون في رتبة وضعية كالذين في صف واحد من صفوف المجلس او طبعية
كالانواع التي تحت جنس واحد كما مر واما المع بالعلية فمر واعلم
ان الحركة تقال لما ستة انواع حقيقية او مجازية الاول التكون كتكون الجنين
انسانا والثاني الفساد نحو موت حيوان والثالث النمو كتزيد الصبي في
الاقطار الثلثة والرابع الذبول كتنقص الشيخ فيها والخامس الاستحالة
كالتسخن المفضي الى الاستحالة المارة مثلا من البرودة الى السخونة والسادس
النقلة في الاين والاستقرار في المكان وهو النقل ولتعلم ان هذه الستة
في الحقيقة اربعة وان ضم اليها ما في الوضع صارت خمسة وذلك لان الاولين
يعمها الانتقال الجوهري والثانيين يعمها الحركة في الكم مع ان الانتقال
الجوهري ليس بحركة في الحقيقة كما سيبين في الطبيعي فيكون اربعا وهذه
الانواع بعضها متضادة كالذبول والتكون والفساد وكل منها مضادة والنمو
للسكون فما في فيه فالحركة الاينية مقابلة للسكون الايني وهكذا كالنمو
مطلق الحركة يضادها السكون هذا ما يليق بهذا الكتاب واما
المحصول ففي فن آخر **الفن الثالث كتاب باري ارمينياس**
كتاب باري ارمينياس وهو كتاب القضايا واحكامها وهو
مشتمل على مقالتين **المقالة الاولى** مشتملة على

على عشرة فصول **الفصل الاول** في معرفة النسبة
بين الالفاظ والامور والكتابات ومعرفة المفرد والمركب منه ذلك اعلم
ان للامور وجودين وجودا في الاعيان ووجودا في الاذهان اما الاول
فظ واما الثاني فلانه كثيرا ما يكون الشيء في الخارج وهو متخيل ما للنفس وكثيرا ما
يغيب عن النفس ثم يخطر بالبال ما حسنته في ذلك الا لا دخاره فيها ثم ان الانسان
مدني بالطبع يحتاج الى المحاورة والمعاضدة وهي تحتاج الى المحاورة
فالهم من خلقهم صوتا هو اخف له يتوصل بها الى الدلالة على ما في الضمير فيه
انحاء ومد وقصر والات يمكن ان يقطع بها الحروف وتركب ليدلوا على
مقاصدهم بالالفاظ فالالفاظ دالة على ما في النفس بمعنى انه اذا ارتسم في الخيال
لفظ مسماه فهم السامع منه معناه وما فيهما دالة على الامور ويسمى ما فيها
بالاثار والامور بالمعاني والاولى اشبه معاني بالنسبة الى الالفاظ ثم ان الالفاظ والمحاورة
بها انما تفيد المعاصرين الحاضرين بعضهم عن بعض واما الغائبون واللاحقون
فلا يمكنهم فهم مرام الغائبين او السابقين بالمحاورة فانعم الله عليهم الات يمكنون
بها من الكتابة حتى تركب الالفاظ ليستفيد بها اللاحق او الغائب
او يستفيد اللاحق من الراي الى السابق ليستظم امر التمدن واعلم
ان دلالة الالفاظ على الاثار انما هي بالتواطؤ بين السابقين واللاحقين سواء
كان وضعها بالالهام او الوحي او كان بتوافق الامر متعلق عدلوا لانها
كالفظ فانه مناسب لصوته او باجماع قوم وتواطئهم على اصطلاح خاص
ثم سعهم الحقهم الا ان في وذلك لانه لا تدل طبيعة الالفاظ على الاثار التي
ولا يحمل طبيعة الانسان على وضعها لها بخصوصها ولا سبب آخر الا التواطؤ
ولذا ترى اللغات مختلفة بحسب تفاوت المتواطئين ولو لم يتواطئوا
ولم يتراضوا بالوضع الخاص لجاز الاختلاف في الالفاظ ولجاز ان يكون

ان يكون كل انسان مصطلحاً اصطلاحاً خاصاً ولو كان هذا اللفظ الموضوع
موضوعاً لمعنى آخر لكان ذلك جائزاً واما الكتابة فلم يعبر لكل اثر نقش
معبر حتى تتعدد النقوش بتعدد الاثار لان الاثار غير متناهية ولكل شخص
اثر ليس للآخر ولكان معرفة آثارها موقوفاً على التعلم وهو عسير كثير فوضعت
حروف قليلة تركب منها الالفاظ كلها على حسب تركيب الالفاظ بعضها
مع بعض وعين لكل حرف شكل معين ليسهل فهم الكتابة اذا عرفت الالفاظ
واشكال تلك الحروف وهذا الوضع ايضاً بالتواطؤ واما الآثار فهي تدل
بالطبع على الامور دلالة لا يختلف دالها ولا مدلولها واعلم
ان الاثر وكذا اللفظ اما مفرد او مركب والمفرد في الاول لا حق ولا باطل
وفي الثاني لا صدق ولا كذب واذا اقترن بالاول اثر آخر كان حقاً او باطلاً
اي في الاخبار ما في الخارج ولذا اقترن بالثاني كان صدقاً او كذباً لفظاً آخر فان اقترن — او على خلاف م
المفرد بمعنى آخر او لفظ آخر ولئن كان بحالة في الخارج لم يمكن تصوره ولا
التلفظ به صادقاً ولا كاذباً حتى تقترن به حالة الوجود او العدم اما مطلقاً بلا
شرط زمان كتصورك او قولك ان شريك الباري موجود او ليس بموجود
او بشرط زمان ماض او مستقبل او حاضر حتى كان موجوداً او سيكون او
هو كائن الآن فلا يقال العقل لنا شريك الباري انه كاذب ولا التصور انه — او كل زمان م
انه باطل وقيل لفظ المطلق انما يراد به الزمان الحاضر فلا حاجة الى قيد الآن
والحق ما ذكرنا

الفصل الثاني

في الاسم وهو
لفظ دال بالتواطؤ الناس مجرد عن الزمان ولا يدل واحد من اجزائه على
معنى وبقولنا مجرد احترزنا عن الكلمة الدالة على الزمان انه يدل على معنى ولا يدل على زمان ما يحصل
لذلك من ماضي او آت او حال وبقولنا بعدم دلالة اجزائه على معنى احترزنا عن الاول
حين هي اجزاؤه وقد عرفت تحقيق ذلك في الفصل الاول ... الاسم نحو الانسان

وعبد الملك علماً فانه لا يدل شيء من اجزائه حين الجزئية على معنى وان دل
العبد بانفراده وكذا الملك على معنى اذا لم يكن جزءاً فان قيل كان ينبغي لنا
ان نزيد لفظاً صوت او نترك قيد التواطؤ فان اللفظ ليس لا دالاً بالتواطؤ
قلنا ان اللفظ جنس للاسم واما الصوت فهو مادة له والمادة لا تستعمل
في الحدود بل الجنس وسيجيء ذلك ان شاء الله واما لا دلالة للفظ الا
بالتواطؤ فان نوعاً في الالفاظ الموضوعة اذ من الالفاظ ما يدل على الاثر لا بالتواطؤ
نحو اخ واح كان منها ما لا يدل على الاثر نحو ديز ومنها ما يدل على الاثر
لا كالعنقاء ولا شك في عدم الدلالة ولا عدم التواطؤ لكونه لفظاً فان اللفظ
انما هو المركب من حروف سواء دل ام لا بالتواطؤ ام لا بغيره فاللفظ
لا يدل على انه دال فضلاً عن ان يدل على انه دال بالتواطؤ فذكر التواطؤ
واجب لاخراج ما يدل طبعاً سواء كان قصداً كاصوات البهائم حين دعاء
بعضها بعضاً او لا كالنحنحة واستغاثة العصفور اذا قبض الا ان
يقال ان اطلاق الدال على هذه الاصوات ليس الا باشتراك الاسم فلا حاجة
في اخراجها الى ايراد فصل اذ لا فصل الا بحسب المعنى الا انه يكون اللفظ
الصوت مشتركاً وينبغي الفتاء عن هذا الفصل فان بعض الائمة يقول اللفظ
الدال الا ما اصطلح عليه وهو مخرج لدلالة نحو اخ واح قلنا الائمة ذكر
من مجرد اللفظ وانما علم من خارج والحد ينبغي ان يكون على نهج يعلم منه المحدود
جمعاً ومنعاً بلا نظر الى غير الحد والا لكان جائزاً ان يقال في تعريف الانسان
حيوان اذ لا كان يتبادر الى الذهن انه ناطق او يقال ناطق اذا تبادر انه
حيوان ونعلم ان الحد لا يكفي فيه التمييز بل لا بد مع ذلك من الدلالة على
ماهية المحدود وقد ظهر من ذلك قيد التواطؤ انما هو للتنبيه على ما بين الالفاظ
واصوات البهائم ظن فاسد بل التواطؤ امر لا بد من ذكره في تتميم الحد فان

الاسم انما هو اسم بالتواطؤ لا بالطبع ولا بالطبع على انه مشترك الالزام فان
المتبادر من صوت دال ايضا ذلك وان قيل فقد قيل في الحد انه لا يدل
جزؤه على معنى مما قاله في اللابصير الذي معناه معنى الاعمى ونقوم متامد وهو
اسم قلنا ليس ذلك اسما حقيقة وانما هو لفظ مركب من اسم واداة كحرف
الجارة من اسمين ومثله مثل الحدود بل مركبات من ذوات نسب ايجابية
او سلبية ومع ان حقيقة ليس كذلك ومثل قولنا في الدار فانها اذا قيل
ليست اسماء ولا اقوال مطلقا بل لما كانت جارية مجرى الاسماء فلنسمها اسماء
غير محصلة وقس على ذلك الاسماء المتصرفة المعروضة للحركات الزائلة
معانيها بدليل اختلافها حسب اختلافات المعاني وبدليل ان من الاسماء ما منعت
من لحوقها لها وبدليل انه يمتنع على المعروض لها ما لا يمتنع على المطلق كما يمتنع
ان يدخل على زيد المرفوع نحو وعلى زيدا ضرب وذلك لان الاسم حقيقة انما
هو المعروض وهذه عوارض له لا اجزاء كالانسان والبياض فكما ان الانسان
انسان في حالة البياض وعدمه اسما وحدها اذا لم يعتبر من حيث هو ابيض
فكذا زيد المرفوع وكما انه اذا اخذ الانسان الابيض مجموعا كان غير الانسان
بل مفهوما مركبا كذلك الاسم المرفوع مثلا من حيث هو مرفوع وان قيل
ان الزمان اسم ويدل على مطلق الزمان والمتقدم اسم ويدل على الزمان
الماضي وكذا المتقدم وامس وقد قيل انه مجرد عن الزمان قلنا ان الدلالة
على الزمان اما بالعينية او بالجزئية او باللحوق والمجرد انما اطلق بمعنى عدم اللحوق
لا عدم العينية او الجزئية كما انه مجرد عن البياض ولا يقال الانسان مجرد عن
الانسانية او الحيوانية الا ان يراد ان ماهيتها مجردة عنها فالاسم مجرد عن
الزمان يعني انه لا يقترن معناه به من حيث انه يفهم من اللفظ كما يعلم من اعتبار
الدلالة على الكلمة لا انه ليس الزمان نفس معناه او جزؤه والزمان مقول الزمان

وجزؤه البواقي **الفصل الثالث** في الكلمة وهي لفظ يدل
بالتواطؤ على معنى يدل عليه على زمان ولا يدل واحد من اجزائها على شيء بانفراده
وهو المسمى عند العرب بالفعل والكلام في هذا التعريف كالكلام في تعريف
الاسم ثم اعلم ان اول ما وضعت الكلمة اليونانية كانت يدل على الزمان
الحاضر وللدلالة على الماضي والاستقبال كانوا يزيدون علامة وامثال العرب
فلفظ الحال والاستقبال واحد في الاستعمال وهو صيغة المضارع نحو يجيء
واذا ارادوا التعبير قالوا للحال هو ذا يجيء وللاستقبال سيجيء واما في
الحقيقة فلم يوضع المضارع الا للاستقبال وقد يستعيرون له لفظ الماضي
واما المائت والصحيح ونحوهما فاسماء مشتقة فقولنا انه مائت او صحيح لا يدل على
زمان وان تجرد من الحال في الاستعمال والفرق بينها وبين الاسم الجامد
انها تدل على موضوع وعرض هو مصدر ما اشتق منه ونسبة بينهما والفرق بينها
وبين الفعل ان الفعل يدل على جميع هذه المعاني وعلى زمان النسبة واعلم انه ليس
كل فعل كلمة لان نحو امشي ونمشي بالنون وتمشي بالتاء للخطاب افعال مع انها
محتملة للصدق والكذب وذلك لان الهمزة والنون والتاء قد دلت على موضوعات
معينة فقد دلت على غير ما يدل عليه نفس الفعل فلا فرق بينها وبين انا امشي و
نحن نمشي وانت تمشي بخلاف يمشي بياء الغيبة فانها لا يدل على ذلك فان قيل
امشي ونمشي بالنون والفوقانية ليست مركبة لان الحرف الاول اسم كل ولو دلت
على معنى هو الموضوع الخاص فالتاء لا يدل عليه لان اوله وهو الميم ساكنة واللفظ
الساكن لا [illegible] انه ليس بلفظ ان لم يجز الابتداء بالساكن ولفظ النسبة لا
اذا اجاز ذلك قلنا لا يلزم في المركب ان يدل كل جزء منه منفردا على
معنى مستقل بل يكفي دلالة الاجزاء حال كونها اجزاء على المعاني المستقلة
ولا شك ان الجزء الاخير حال كونه جزءا يدل على معنى صحيح وان لم يدل بانفراده

يدل ابتداء لا على ما نقل على غيره
وهو بانفراده [illegible] فلا حاجة اليه عند الذي يقصد
واما قوله وهو الابطال الخ فلا حاجة [illegible] واما حصول في التحديد
في الحدود وعلى التمييز بل لتحصيله فانه الدلالة
فلا يقصدون بالتمييز هذا القيد فان
على المهية فعندهم لا بد في هذا التمييز ليس تأمل
الاقتصار في الكلمة الا اعتبار الزمان بل النسبة
من الاقتصار لا اعتبار الزمان اولى بالاعتبار الزمان اما هو

على انا نقول المعتبر في الكلمة ان لا يدل شيء من اجزائه على معنى فاذا ثبت ان الجزء
الاول من هذه الالفاظ يدل على معنى ثبت انها ليست كلمة وهو المطلوب فان
قيل يمشي بالياء التحتانية يصح ان يقال له صدق او كذب فانه في قوة ان
شيئا ما يمشي فهو اذن ليس كلمة كامشي ونمشي وتمشي قلنا ذلك وهم فان
يمشي ليس معناه ان شيئا ما يمشي والا لكان اذا كان في العالم شيء يمشي كان
صادقا وانما يكون كاذبا اذا لم يكن شيء من العالم يمشي وليس كذلك وايضا
لم يصح حمله على شيء معين نحو زيد وكان معنى زيد يمشي زيد شيء من الاشياء يمشي
معنى واما ان يكون المعنى شيء موصوف بانه يمشي ليكون مركبا تقييديا او يكون
المعنى ان شيئا من الاشياء [illegible] يمشي وحمل الاول على نحو زيد صحيح لكنه
ليس معنى يمشي في لغة العرب والثاني خبر لا يمكن ان يحمل على شيء بل المراد بكلا لم
يمشي على امر غير معين انه يدل على انه في الواقع للمشي موضوعا معينا في الخارج
وهو عند المتكلم ايضا معين ولكنه غير معين عند السامع لعدم دلالة اللفظ
عليه فما لم يذكر ذلك الموضوع المعين ولو ان كان ابهم الاشياء فانه ابهم
لم يمكن ان يحكم عليه بصدق او كذب ولا فرق بينه وبين يمشي وذلك
على فا مشي واخويه فانها تدل على موضوع مشخص وهل يعرض
من الشخص فان قيل الاسماء المشتقة مركبة منها لما دل على الصورة فلا
يكون اسماء وكذا الافعال نحو يمشي ومشى فلا يكون كلمات قلنا الاجزاء
مثل هذه الاجزاء فان المراد بالاجزاء المرتبة المسموعة بالاستقلال
نحو عبد الملك ولو سلم فلا يضر ذلك المنطقي فان المنطقي لا يبحث عن لغة
خاصة بل انما عرف الاسم والكلمة على العموم فان لم يكونا في لغة العرب فلا
ضير لجواز وجودهما في لغة اخرى فان اللغات مختلفة فربما يكون اللفظ
مفردا في لغة وما بمعناه في اللغة الاخرى مركبا كالجاهل و نادان ص

الفصل الرابع في تعلق الكلمة والمشتق بالمصدر و
معرفة الكلمة المحصلة وغير المحصلة والمصرفة وغير المصرفة اعلم ان
الكلمات والاسماء المشتقة كما عرفت تدل على معنى موجود في موضوع فاعلم
انه قد يدل على ذلك المعنى باسم يقال له المصدر وهو على نوعين الاول
على المصدرية اى حدوث الشيء من الشيء او فيه فهو كالاسم المطلق في عدم
الدلالة على موضوع ونسبة اليه والثاني ما يدل على ان ذلك المعنى حصل من موضوع
او فيه فهو كالاسم المشتق في الدلالة على موضوع والنسبة اليه فمن المعاني ما
لا يكون له اسم المصدر فيدل عليه بالاسم المطلق كالصحة ومنها ما يكون له اسم
المصدر لا المطلق فيدل عليه به وان لم ينظر الى موضوع كان تعرض ان
ليس لمعنى الافتراق اسم يدل عليه مطلقا فانه يوجد له الافتراق ومنها
ما يكون له الاسمان كالبياض والابيضاض ثم انه اذا كان للمعنى اسم مطلق
واسم مصدر فمن عادة العرب ان لا يدلوا بالكلمة الا على معنى اسم المصدر
لا على معنى الاسم المطلق وحمله على الموضوع فان دلت فتأمل مثل تجوهر زيد
فانه لا يدل الا على التجوهر اى حدوث الجوهر لزيد لا على حمل الجوهر عليه
فينبغي ان يكون لغة لا اضافة فيها ذلك و اعلم ان الكلمة محصلة وغير محصلة
على قياس الاسم فالمحصلة نحو صح وغير المحصلة نحو لا صح قال المعلم الاول
لا يقال على شيء مطلق سواء كان موجودا او معدوما وما معنى ان كان
المراد بانه هو الموضوع اى يدل على موضوع سواء كان موجودا ام لا فذلك
ليس كذلك لما سيجيء من ان موضوع المعدولة موجود البتة فالحق ان المراد
به المحمول اى يدل على محمول اعم من ان يكون وجوديا ام لا الا ترى ان
لا ابيض يشمل اسود وعدم اللون هذا ولعل العرب لا يستعمل الكلمة
الغير المحصلة بل اذا الحقوا حرف سلب ارادوا به السلب مطلقا فقط

واعلم ان الكلمة في اللغة اليونانية قسمان تامة ومصرفة فالتامة ما دل
على الحاضر والمصرفة ما دل على الماضي او المستقبل وقد عرفت انه لا يكون
في العربية واعلم ان الكلمة تشارك الاسم في الدلالة المستقلة ولذلك
اذا سئلت ما فعل زيد فقلت ضرب كان جوابا صحيحا في حكم الخبر
مفيدا افادة محتملة للصدق والكذب حيث تقترن بتقدير تضمن السؤال
كما تقول ضارب وكما تقول في جواب من في الدار زيد ولذا يصح ان يقع جزءا
تاما للكلام بخلاف الادوات كمن وعلى فانهن نواقص الدلالات لانها
تدل على نسبة من غير معين او على نسبة كذلك فلا يصح ان تقع اجزاء تامة للكلام
ولذلك اذا سئلت ما فعل زيد او اين زيد فقلت من او في لم تفد شيئا
وكذلك الكلمات الوجودية ايضا انما تدل على نسبة من غير معين الى موضوع غير معين
في وقت معين فلم تذكر المنسوب ولم تعين لم تكن معنى مفهوما نحو كان وصار
فلو سئلت ما فعل زيد فقلت كان او صار لم تكن مجيبا

الفصل الخامس

في القول واقسامه اعلم ان القول هو اللفظ المؤلف
اي الذي يدل جزؤه من حيث هو جزؤه على معنى مستقل نحو انسان وكاتب
في انسان كاتب بخلاف نحو عبد الملك علما فان شيئا من العبد و
الملك لا يدل على معنى ما داما جزئين لهذا اللفظ وان كان دالا على
معنى باعتبار اخر واعلم ان دلالة الاقوال ايضا بالتواطؤ كدلالة
المفردات ولا يمكن ان يقال انها تدل لانها ليست بالتواطؤ فانه لو
فما سوى الالفاظ المفردة لما تغيرت هيئات التركيب بحسب اختلاف
اللغات وليس كذلك كان المضاف يقدم في لغة العرب ويؤخر في بعض
اللغات ونحو ذلك كثير نعم نفس التركيب ليس بالتواطؤ فانه لازم لا يمكن
تركه واعلم ان تركب القول على وجوه الاول تركيب الحدود والرسوم

وهو التركيب التقييدي الذي يصلح لان يوسط بين لفظيه لفظ الذي نحو
الحيوان الناطق اذ يصلح ان يقال الحيوان الذي هو الناطق الثاني
تركيب يقصد به بالذات الدلالة على ما في النفس وهو الاخبار وقيل
عن وغيرهما كالتمني والحمد النحو الثالث تركيب يقصد به الدلالة
على طلب حصول شيء من الغير طلبا ما اوليا وهو الاستفهام او فعلا و
هو امر ان كان الطالب اعلى والتماس ان كان مساويا وسؤال
ان كان ادنى واعلم ان المقصود بالبحث في هذا الفن القول الخبري
والتقييدي من الاول يقع في التصديقات الموصلة الى التصديقات
والثاني في التصورات الموصلة الى التصورات والقول الخبري يكون
جازما وغير جازم والاول اولى بالنظر من الثاني في البرهان والثاني
اولى بالنظر في الخطابة والشعر والقول الجازم اقسام الاول ما
يكون فيه نسبة لزوم او عناد لمعنى ذي نسبة الى معنى ذي نسبة وهي القضية
الشرطية متصلة ان كانت النسبة باللزوم نحو ان كانت الشمس طالعة فالنهار
موجود ومنفصلة ان كانت النسبة بالعناد نحو اما ان تكون الشمس طالعة
واما ان يكون الليل موجودا فالشرطية بالحقيقة قضايا الا انها خرجت
عن الصدق والكذب بادخال اداة الاتصال او الانفصال الثاني
نسبة معنى لا معنى في احدهما نسبة الى غير جملة نحو زيد قائم قضية الثالث
نسبة معنى غير ذي نسبة الى اخر كذلك نحو زيد حيوان الرابع نسبة معنى
الى اخر يكون فيهما او في احدهما نسبة لكن امكن التعبير عن المركب بلفظ مفرد
نحو زيد حيوان ناطق اذ يعبر عن المركب بانسان وهذه كلها حملية
بسيطة وخاصيتها ان النسبة التي فيها يمكن ان يقال الموضوع انه هو
المحمول او ليس هو ولا يقال مثل ذلك في الشرطيات بل انما يقال فيها ان هذا

تلك لوازم او معاند لذاكرتم ان البحث هاهنا عن الحمليات وسيأتي الشرطيات
انشا الله واعلم ان اول القضايا وابسطها الحمليات واول الحمليات
وابسطها الموجبات منها لان السوالب برفع نسبة الموجبات لان الموجبة
لابد فيها من منسوب ومنسوب اليه ونسبة وجودية والسالبة لابد
فيها من منسوب ومنسوب اليه ورفع النسبة الوجودية ولا شك ان رفع
الشيء متأخر عن ذلك الشيء وموقوف على وجوده بمعنى انه لا يعقل الا بتعقله
لا ان الايجاب داخل في السلب وجزء له كما توهم بعضهم فان ذلك خلف
محال وكيف يمكن ان نتصور ان يكون احد المتنافيين جزء الاخر ومجامعه
بل الذي لو انفرد كان ايجابا ماخوذ في حد السلب الذي لو انفرد كان
موجبا للموضوع موجود في المسلوب لفظا ومعنى كما يقال زيد ليس يكون قائما
فان يكون قائما لو انفرد كان موجبا لزيد لا انه موجب وذلك كما يقال ان
العدم موقوف على الملكة بمعنى انه ما لم يعقل لم يعقل لا انه جزؤه بل انما هو حده
حده كما يقال ان العمى عدم البصر اي العدم المضاف الى البصر لا انه مركب
من العدم والبصر **الفصل السادس** في تعريف القول
الجازم البسيط الاول اي الموجب الحملي السالب ومعرفة شرائط
تقابلها اعلم ان كل قول جازم لا بد فيه من ثلثة امور موضوع ومحمول ونسبة
بينهما ولا بد للصدق ان يعقل ان تلك النسبة موجبة او سالبة ولا يكفي
مجرد التصورات الثلثة فاذا عبر عنه لزم ان يكون بازاء الثلثة الامور
ثلثة الفاظ يدل كل على معنى واحد منها ولا يكفي الدلالة على الموضوع والمحمول
فقط لان مجرد التأليف بين معنيين لا يكون موجبا لنسبة بينهما وارتباط والا
لكان نحو قولنا في السماء الارض العنقاء الانسان ونحو ذلك يدل على
النسبة وليس كذلك وليس هو بقضية وانما هو كالتعداد لاشياء منفردا منفردا

وكذلك مجرد التأليف لا يدل على النسبة التقييدية فالحدود انما هي حدود
لدلالة الهيئة التركيبية النازلة منزلة اللفظ المستقل على النسبة التقييدية
فان قولنا حيوان ناطق انما يكون حدا للشيء الحيوان الذي هو ناطق ونسمي
اللفظ الدال على النسبة رابطة وهي واجبة الاثبات في لغة اليونانيين في الحمليات
والشرطيات بالكلمات الوجودية وربما تحذف في لغة العرب في الحمليات و
اما الشرطيات فلا بد من الاثبات اما في المتصلة فمثل ان كان واما في
المنفصلة فمثل اما واما واعلم ان هذا اللفظ اصطلاحا اداة ولكن قد يكون
في لغة العرب في قالب الاسم نحو هو في زيد هو قائم وقد يكون في قالب الكلمة في
الكلمات الوجودية نحو كان زيد قائما ويكون زيد حاضرا وربما يوسع فيها فيراد
منها فصل الربط عن زمان نحو كان الله غفورا رحيما او يراد الزمان ولكن
زمان غير معين نحو ط ثلثه يكون مرادا واما لغة الفرس فهي ايضا لا تخلو عن الرابطة
اما لفظا مفردا نحو زيد دبير هست او دبيرست او دبير هو واما مركبا نحو
زيد دبير بعني الرابطة مرد دبير واعلم ان الرابطة لما كانت موجبة لو حصل (الا احتاج اليها الا بهام)
القضية الحاصلة من ارتباط المحمول بالموضوع وجب ان يكون القول الجازم
اما بسيطا وهو الحملية او لا وهو الشرطية اما الاول فلان الرابطة فيها انما
تدل على ان الموضوع هو المحمول فلا بد من ان يكون كل من الموضوع والمحمول
واحدا بالاسم والمعنى اذ لا يمكن حمل معانيه على معاني الاول ولكل معنى بالنسبة الى كل
حمل عليحده فاذا قلت العين جسم واردت بالعين معانيها جميعا او اثنين او ثلثة
منها لم يكن ذلك قضية واحدة بل في حكم ان يقال الينبوع جسم والدينار جسم
والبصر جسم وهكذا واما الثاني فلان الشرطية اصلها قولان جازمان
قد اخرجها عن الجزم وعن احتمال الصدق والكذب وكونه قضية لفظان او
لفظ واحد كالرابطة فيها تفيد اتحاد قضيتين فليست بسيطة وان كانت

الشمس طالعة فالنهار موجود او ان كانت الشمس طالعة كان النهار موجودا في الاول
لفظتان وانفرادهما القضيتين عن الاحكام المذكورة وفي الثاني ان فقط
ولذلك اذا قلنا ان كانت الشمس طالعة وسكتنا لم يكن كلاما تاما بل
انتظر السامع الحاق شيء آخر وكذلك فالنهار موجود وكذلك كان النهار
موجودا ما صح ان يكون جزءا للشرطية سبق وكذلك طرفا قولك اما ان يكون كذا
او كذا وقد علم بذلك ان القول الجازم المتعدد اما ان يكون متعدد اللفظ
والمعنى او المعنى فقط كالمثال المذكور وان الالفاظ كيف يدل بحسب هذه الالفاظ
على الايجاب والسلب وان التركيب على كم هو قال المعلم الاول ان القول الجازم
فيه ما العبارة عنه على سبيل الايقاع او النزع والتركيب الثاني هو القول المركب
واعلم ان هذه الالفاظ تحتمل احتمالات الاول ان يكون المراد بالايقاع والنزع
الايجاب والسلب الحمليين ويكون المراد بالقول المركب الشرطي والقياس او
كليهما الثاني ان يكون المراد بالايقاع الايجاب والتلو وبالنزع السلب و
العناد ولكن يشكل بالمنفصلة السالبة فانه سلب العناد وتشابه يتحل به
الاشكال من رجوعه الى العناد بالقوة الثالث ان يكون المراد بالايقاع
الايجاب والتلو والعناد وبالنزع السلب والحكم بعدم التلو وعدم العناد
ولكن الوجه الاول اظهر من الاخيرين وما قيل من ان السلب حكم بنفي شيء عن شيء
ليس بشيء لان النفي والسلب بمعنى الان نقول ان النفي عام اذ يقال النفي للانسان
ولا يقال له السلب اذ لا سلب الا نسبة لكن هذا الفرق مما لا يدل عليه لغة
ولا اصطلاح واعلم ان كل ايجاب سلبا يقابله وكل سلب ايجابا يقابله
لان القضية الموجبة قد يكون مسلوبا عنه ما اثبت للآخر وكذا العكس وسمي هذان
الايجاب والسلب متقابلين ومتناقضين وحيث تحقق التناقض
اتحاد موضوعهما ومحمولهما واتحاد ما يتعلق به الحمل من الحال والجزء

واتحاد الحمل فعلا وقوة ومكانا وزمانا وجهة واضافة فيصح قولك زيد قائم
وعمرو ليس بقائم او وزيد ليس بكاتب وقولك زيد يبصر بعينه وزيد لا يبصر
بيده وقولك المسكر حرام اي ما هو مسكر بالفعل والمسكر ليس بحرام اي
ما هو مسكر بالقوة وقولك زيد قائم في الدار وزيد ليس بقائم في السوق
وقولك زيد قائم اليوم وزيد ليس بقائم غدا وقولك زيد متكيف بلونه وزيد
ليس متكيفا بمقداره وقولك الثلاثة نصف الستة والثلاثة ليس بنصف للاربعة
ليست متناقضة وشرائط التناقض ما يعتبر فيه غير ما ذكرنا اعتبار السور
وجهة القضية

الفصل السابع

في القضايا المحصورة و
المهملة والمخصوصة وتقابلها على سبيل التضاد وتقابلها على سبيل التناقض
وتداخلها اعلم ان موضوع الخبر اما جزئي فالقضية مخصوصة ولا شرط في نقيضها — وبيان مواد القضايا م
سوى ما ذكرنا او كلي فاما ان يحكم على جميع افراده او على بعضها او لا يبين باللفظ
كليتها وبعضيتها فالموجبة الكلية نحو كل انسان حيوان وشرائط تحققها
وسلم مقالات ابو لوطيقا الاول في السالبة الكلية اما في اللغة الفارسية
فيلزم فيها تقديم حرف النفي واما في العربية فكان الاصل فيها ان يقال ليس
ولا واحد من الانسان بحجر مثلا اي لا يوجد انسان حجرا ولا يوجد واحد
من الناس حجرا ولكن قد شاع في استعمالهم انهم يكتفون بقولهم ليس احد من
الناس بحجر واعلم ان هاتين القضيتين اعني الموجبة الكلية والسالبة الكلية
انما سميتا لان تقابل التضاد دون التناقض اذ ربما يكذبان نحو كل انسان كاتب
بالفعل وليس ولا واحد من الناس بكاتب بالفعل واعلم ان حال
المحمول على الموضوع بالنسبة الايجابية او السلبية في الواقع مع قطع النظر
عن بياننا وتصورنا قد يكون دوام الكذب ووجوبه وقد يكون لا دوام — قد يكون دوام الصدق ووجوبه
الصدق ولا وجوبه ولا دوام الكذب ولا وجوبه وكل ذلك يسمى مادة القضية

ولنعلم ان مادة القضية اذا كانت هي الوجوب كانت القضية الكلية الموجبة صادقة
والقضية الكلية السالبة كاذبة وان كانت هي الامتناع كان الامر بالعكس وان
كانت الامكان فكلتاهما تكونان كاذبتين واما الجزئيتان فكلتاهما [illegible] كالكليتين ح
اذا كانت المادة الوجوب او الامتناع واما اذا كانت الامكان فقد اشتهر
انه يجب صدقهما وفيه تامل ولو سلم ذلك فانما يتبين في الصناعات الحرفية التي
يحتاج اليها الناس في [illegible] انما [illegible] بسيط [illegible] قياس ليس من شان
المبتدي ان يفهم فالاولى ان يقال انه يجوز ان تكونا صادقتين نحو بعض الانسان
كاتب بالامكان وبعض الانسان ليس بكاتب بالامكان واما المتداخلتان
اي المتفقتان في الكيف المختلفتان في الكم فان كانتا موجبتين صدقتا البتة
في مادة الوجوب وكذبتا في مادة الامتناع وان كانتا سالبتين كانتا بالعكس
واما في مادة الامكان فتقتسمان الصدق والكذب فان الكليتين منهما
كاذبتان واما الجزئيتان فصادقتان على الاعتبار الذي ذكرنا اما كلا كما
هو المشهور او بعضا على ما قلنا واعلم ان كلية الموضوع لا توجب كلية
الحكم فان المهية الكلية اعتبارها بنفسها غير اعتبار عمومها اي شمولها لجميع
الافراد وغير اعتبار خصوصها اي عدم شمولها فاذا حكم على مهية كلية
بلا شرط عموم او خصوص لم يكن لنا ان نعرف شيئا من الاعتبارين لكن اذا
حكم عليها عامة استلزم ان يصدق عليها خاصة ايضا ولا عكس فاذا
ورد الحكم عليها نفسها استلزم الحكم عليها خاصة البتة فانها ان اعتبرت
خاصة فذاك وان اعتبرت عامة استلزمت الخاصة ولا يمكن ان لا يصدق
لا عامة ولا خاصة فان الحكم الصادق على الكلي لا يخرج عن احد الاعتبارين
في الخارج واما الحكم على الكلي من حيث هو كلي بلا نظر الى الافراد كحمل النوع
على الانسان فلسنا نعتبره هنا ولما ذكرنا قيل لا تضاد بين المهملتين المختلفتين

٦١

في الكيف اي اللتين لم يصرح فيهما بكمية الافراد فان التضاد انما يكون لو تغير العموم
لكنهما في حكم المتضادتين في [illegible] انه يجوز ان يكون المراد بهما الكليتان
فتتضادان بل يقال ان الجزئيتين في حكم المتناقضتين وفيه الجواز ان يكون
المراد البعض فيهما واحدا فهذا معنى ما قيل ان المتغيرتين اللتين يدل
عليهما بالمهملتين قد يمكن ان تكونا متضادتين وقيل في تفسيره ان مثل
الانسان صحيح وليس بصحيح متضادتان حكما لان ليس بصحيح في معنى مريض
وما قلناه اوضح فان هذا التفسير يوجب ان يكون المراد بالتضاد المعتبر
هنا غير الذي اعتبر سابقا وقد علم ايضا معنى كون المهملة في حكم الجزئية
ما ذا وزعم بعضهم ان لا مهملة اصلا لان ما يجعل مهملة مشتملة على
الالف واللام وهي تفيد الاستغراق وهو غلط من وجهين الاول
انا لا نسلم ان اللام للاستغراق مطلقا والثاني انه لا يلزم من عدم المهملة الا ترى الى قولهم الانسان نوع
في لغة العرب عدمها في لغة اخرى على ان الالف واللام وايضا وانه محمول على الطبيعي كما انه
اخذ الالف واللام مكان السور ربما يغلط في كثير من المواد الا ترى ولا يحمل عليه كل شيء كما ذكر ح
ان قولك كل ابيض ابيض بالضرورة صادق بخلاف كل ابيض فهو ابيض
بالضرورة وقد علم مما ذكرنا ان هنا كلية في الموضوع وكلية للحكم و
الدال على الاول لفظ وعلى الثاني هو السور وكلية الحكم بمعنى ثبوت المحمول
لكل افراد الموضوع لا ينافي كلية المحمول فان اريد الدلالة عليها زيد لفظ
اخر على المحمول كان يقال كل انسان كل حيوان او الانسان كل حيوان
وهذه القضية تسمى منحرفة وستعلم حالها في الفصل التالي الفصل
الثامن في المنحرفات الشخصية والمهملة اعلم انه اذا كان المحمول
جزئيا لم يحتمل البتة اقتران سور الايجاب الكلي والجزئي به اياما كان الموضوع
كان يقال زيد كل هذا الشخص او بعضه لان هذين اللفظين انما يستعملان اذا

اذا كان لما اضيف اليه افراد او كلها او بعضها والشخص لا افراد له وذكر لانا لا
نريد بالكل والبعض هنا الكل واحدا واحدا وبعض الافراد لا كل الاجزاء
وبعضها ليصح اضافتهما الى الشخص واما سورا السلب اعني ليس ولا واحد
في الكل وليس كل في الجزئي فهما صادقان في الواقع ايا ما كان الموضوع ولكنهما
يوهمان كذبا نحو زيد ليس ولا واحد من هذا الشخص وزيد ليس كل هذا
الشخص فانهما من حيث مفهومهما المطابقي صادقان فانه اذا لم يكن للشخص
افراد صح ان الشيء ليس جميع افراده ولا بعضها ولكنهما يوهمان ان لما اتصلا
به وهو الشخص افرادا والايهام لا يلائم شأنه وان كان المحمول كليا
فان كان الموضوع شخصيا كان سور الايجاب الكلي كاذبا البتة اذ لا
يصدق ان زيد كل الانسان مثلا وسور الايجاب الجزئي صادقا في مادة
الوجوب كاذبا في الامتناع مترددا في الامكان وسور السلب الكلي في
الوجوب كاذبا وفي الامتناع صادقا وفي الامكان مترددا فيه واما
السلب الجزئي فهو صادق على كل حال لان قولك زيد ليس كل حيوان صادق
البتة اذ الشخص ليس كل افراد الكلي واما الموضوع المهمل فسور الايجاب
الكلي فيه قد ظن انه صادق في بعض المواضع كان يقال الانسان كل ضاحك
ونحن نقول اما في مادة الامتناع والامكان فالكذب ظاهر واما في مادة الوجوب
فنحن نقول انه كاذب ايضا فان المراد بالموضوع هنا هو الطبيعة وكيف
يحمل على الطبيعة كل ضاحك والا لزم ان يكون كل من افراده كل ضاحك
وان اعتبر من حيث العموم كذب ايضا فان الانسان العام ليس الا الضاحك
العام ولا يعتبر كل ضاحك بمعنى كل افراد الضاحك كما علمت من معنى السور (بكل لزم م)
ولو سلم لم يصح ايضا فان عموم الانسان ليس بمعنى كل افراده فكيف
يحمل عليه كل الضاحك نعم لو قيل الانسان العام هو الضاحك العام كان

صادق واما سور السلب الكلي ففي مادة الوجوب المساوي يكذب
اذا اريد ما يفهم من ظاهر اللفظ فانك اذا قلت الانسان ليس ولا
واحد من الضاحك فاذا اردت سلب كل ما يقال له الضاحك خاصا او
عاما كذبت القضية وان اريدت الافراد التي هي بالانسان مفهومه (م)
العام حتى يكون المعنى ان ذلك المفهوم العام ليس ولا واحدا من الضاحك
الضاحك كان صادقا ~~وتعلقه فيصدق مطلقا فانه لا يصدق المحمول~~ (الوجوب العام م)
~~عموما ولا خصوصا على الموضوع الذي هو الطبيعة من حيث هي~~ واما
في مادة الامتناع فصدقه ظاهر كقولك الانسان ليس ولا واحدا من الحجر
واما في مادة الامكان فان كان المراد بالانسان مثلا طبيعته العامة
كان صادقا والا كذب واما سور الايجاب الجزئي فصادق في الوجوب
العام نحو الانسان بعض الحيوان واما الوجوب المساوي نحو حمل الضاحك
على الانسان فان اريد بالانسان مفهومه العام وطبيعته او اريد عمومه
للافراد لم يكن صادقا اذ المفهوم ليس بعض الضاحك وجميع الافراد ليست
بعض الضاحك بل افراد الانسان والضاحك متحدا وتبان واما
ان اريد انسان ما من افراد الانسان فهو صادق واما في الممتنع فكاذب
البتة نحو الانسان بعض الحجر واما سور السلب الجزئي فصادق مطلقا
نحو الانسان ليس هو كل حيوان والانسان ليس هو كل ضاحك و
الانسان ليس هو كل حجر والانسان ليس هو كل كاتب ولنضع
لكل من المنحرفات الشخصية والمهملة لوحا يكون اجمالا لما فصلنا

اما اللوح الاول فهذا

ايجاب كلي			ايجاب جزئي			سلب كلي			سلب جزئي		
وجوب	امكان	امتناع	وجوب	امكان	امتناع	وجوب	امكان	امتناع	وجوب	امكان	امتناع
			[illegible]	[illegible]	[illegible]	[illegible]	[illegible]	[illegible]	[illegible]	[illegible]	[illegible]
وجوب مساوي	وجوب	امكان	امتناع	وجوب مساوي	وجوب	امكان	امتناع	وجوب مساوي	وجوب	امكان	امتناع

واما الثاني فهذا ما ٢

كل	وجوب	كاذب
	امكان	
	امتناع	
سلب	وجوب	صادق ان اعتبر الموضوع عاما او المحمول اشخاصا وكاذب ان اعتبر المحمول اعم من الاشخاص وا كلا
	امكان	كاذب
	امتناع	صادق ان اعتبر [الطبيعة العامة الاعم] وكاذب ان ~~اعتبر الطبيعة~~
		صادق
جزئي	وجوب	صادق ان اعتبر الخصوص وكاذب ان اعتبر الطبيعة او العموم
	امكان	صادق
	امتناع	صادق
		كاذب
سلب جزئي	وجوب	صادق
	امكان	
	امتناع	

الفصل التاسع في المحصورات المنحرفة اعلم انه اذا
كان الموضوع مسورا بالسور الكلي الموجب فلا يصدق جعل سور المحمول ايضا
كذلك نحو كل انسان كل حيوان او كل ضاحك او كل كاتب اذ يلزم ان يكون
كل فرد من افراد الانسان يصدق عليه كل فرد من افراد المحمول وهو باطل
بالضرورة وقيل يصح كل الناس كل الضاحكين لتوهم ان الكل بمعنى المجموع
وقد عرفت معناه هنا واما اذا سور المحمول بسور السلب الكلي فانما
يصدق يقينا في الممتنع واما في الواجب فيكذب يقينا وفي الممكن ايضا
يكذب يقينا على القول المشهور فيه واما على ما قلناه فقد يكون صادقا
وقد يكون كاذبا وهو ظ فنحو كل انسان ليس ولا واحد من الحجارة صادق
البتة بخلاف كل انسان ليس ولا واحد من الفيلسوف فانه امكاذب
او محتمل وبخلاف كل انسان ليس ولا واحد من الحيوان فانه كاذب واما
اذا سور المحمول بسور الجزئي الموجب فانما يصدق في الوجوب عاما او
مساويا نحو كل انسان بعض الحيوان او بعض الضاحك واما في الامتناع
والامكان فكاذب واما اذا سور بسور السلب الجزئي فهو صادق في
جميع المواد نحو كل انسان لا كل الحيوان وكل انسان لا كل الحجر وكل انسان
لا كل الكاتب واما اذا كان الموضوع مسورا بسور السلب الكلي فان
سور محموله بالايجاب الكلي صدق في جميع المواد نحو لا واحد من الناس
كل حيوان او كل ضاحك او كل كاتب واذا سور محموله ايضا بالسلب الكلي
صدق في الوجوب دون الامكان والامتناع مثلا قولنا ليس ولا واحد
الانسان ليس ولا واحد من الحيوان او الضاحك صادق لصدق كل
انسان فهو حيوان وضاحك وقولنا ليس ولا واحد من الانسان ليس
ولا واحد من الكاتب كاذب لاستلزامه كون كل انسان كاتبا او

ولا واحد من الحجر الواجب ولو بصير

هو كاذبا واما اذا سور المحمول بسور السلب الجزئي للايجاب الجزئي فيكذب في
الوجوب والامكان ويصدق في الامتناع فقولك ليس ولا واحد من
الانسان بعض الحيوان او بعض الكاتب كاذب الا على ما جوزناه
هنا في الاخير وقولك ليس ولا واحد من الانسان بعض الحجر صادق
واما اذا سور المحمول بسور السلب الجزئي فهو كاذب في المواد
الثلث نحو ليس ولا واحد من الناس ليس كل الحيوان وقولنا ليس ولا
واحد من الناس ليس كل الحيوان الحجر او ليس كل الكاتب او ليس كل
الحجر واما اذا سور الموضوع بسور الايجاب الجزئي فيكون صادقا
حيث يكذب المحمول المقرون بالسلب الكلي وكاذبا حيث يصدق
اذا تحققت شروط التناقض مثلا قولنا بعض الانسان ليس ولا
واحدا من الحيوان كاذب وقولنا بعض الانسان ليس ولا واحدا
من الكاتب صادق وقولنا بعض الانسان ليس كل الحيوان
او الكاتب او الحجر صادق وكذا اذا سور الموضوع بسور السلب
الجزئي كان صادقا فيما يكذب فيه المسور بالايجاب الكلي وكاذبا فيما
يصدق فيه بالشرط المذكور مثلا قولنا ليس كل انسان كل حيوان
او كل حجر او كل ضاحك صادق وقولنا ليس كل انسان ليس ولا
واحدا من الحجر كاذب وقولنا ليس كل انسان ليس ولا واحدا
من الحيوان او الكاتب صادق وقولنا ليس كل انسان بعض الحيوان
كاذب وقولنا ليس كل انسان بعض الكاتب او الحجر صادق وقولنا
ليس كل انسان ليس كل حيوان او كاتب او حجر كاذب وقيل
ان المنحرفات لا فائدة فيها بل كلها مردودة والحق ان كواذبها
كذلك دون الصوادق وقيل انها ليست صادقة لاجل المعاني

لان بعضها يصدق في المواد الثلث وبعضها في الوجوب والامتناع
وما كان كذلك لم يكن صادقا فامتنع ثم ليست موجبات خالصة ولا سوالب
خالصة وفيه نظر اما اولا فلانه كما ان بين الموضوع والمحمول نسبة كذلك
في المحمول اذا نظر الى اجزائه نسبة اخرى فللقضية بالنسبة الى الكل نسبة حاصلة
ليست لها بالنسبة الى الاخرى فكما يعتبر الحال الاولى فلا باس بان يعتبر الحال
الثانية اذ لا ضير فيها وليس النظر الا الى صدق القضية فلو نظر اليه فكلما
صح صدقها تحققها واما ثانيا فلانه لا يخلو اما ان يكون مراده بالمعاني
المعقولة من الايجاب والسلب وصورة القضية وعلى التقديرين فهو كاذب
لان الايجاب والسلب في الصادق صادق وفي الكاذب كاذب فلا منع لنفي
الصدق بسببهما وكذلك صورة القضية في البعض صادق وفي البعض
كاذب كما في ساير القضايا واما ثالثا فلان الكبرى ممنوع اذ ليس الصدق
والكذب الا بالنظر الى الواقع موافقة او مخالفة سواء كان في مادة
او اكثر واما رابعا فلانه لا معنى لخلوص الايجاب والسلب وغيرهما
بل اي حكم حكمت به على امر بانه هو ايجاب وان حكمت بانه ليس هو فهو سلب
سواء كان المحمول حيوانا او لا واحد من الحيوان او كل حيوان او نحو
ذلك ثم لا نظر ان ما زاد على المحمول امن مادة القضية ام من مادة المحمول
ومادة القضية انما هي المجموع من الموضوع والمحمول وهذه الزوائد فلما
قلنا كل انسان ليس ولا واحد من الحجر ليس الا لم يكن المحمول الا ليس ولا
واحد من الحجر لا الحجر فلا ضير في ان يكون الصدق والكذب في هذه
القضايا باعتبار المجموع الذي هو المحمول وقال بعضهم من الاعاظم
ذلك القائل انه ان اقرن المحمول بسور الكل صح اذ يصح صدق القضية نحو
كل انسان قابل كل صناعة وهو غلط لان القضية المنحرفة انما تكون

منحرفة اذا كان مجموع سور المحمول والمحمول محمولا وكون المحمول الاصلي جزءا له
بل لا يكون ما يسمى في الحقيقة سورا سورا بل جزءا من المحمول وهذا وجه التسمية
بالمنحرفة فانه قد انحرفت القضية عن اصلها حيث كان الاصل ان لا يلحق الى
كمية المحمول اذ لا يقصد المحمول الا من حيث وجود طبيعته في الموضوع او
سلبها عنه كان المحمول في الاصل محمولا مستقلا والان صار جزء المحمول
والمثال الذي في برهنا لم نزن فيه السور بالمحمول لتحد هو معه فان الصانع
لم يحمل فلا يصح الاستشهاد المذكور واما لوح هذه القضايا فهو هذا

	اسوار المحمول: سلب جزئي	ايجاب جزئي	سلب كلي	ايجاب كلي
اسوار الموضوع: ايجاب كلي — [illegible]	صادق	صادق	صادق كاذب	كاذب
حجر		كاذب	محتمل وصل كاذب	
جميل			كاذب صادق	
سلب كلي — [illegible]	كاذب	كاذب	صادق	صادق
حجر			كاذب	
جميل		صادق		
ايجاب جزئي — [illegible]	صادق	صادق	كاذب	كاذب
حجر			صادق	
جميل		كاذب		
سلب جزئي — [illegible]	كاذب	كاذب	كاذب صادق	صادق
حجر		صادق	محتمل وصل صادق	
جميل			كاذب	

الفصل العاشر في التناقض اعلم ان غرضنا الاصلي انما كان

معرفة الايجاب والسلب المحصورين وانما وقع البحث في المنحرفات تبعا
وذلك لانا اردنا ان نبين ان الحصر في القضية ليس باعتبار المحمول فاحتجنا
الى ان نبين انه كيف يكون باعتباره فلما قضينا منه الوطر ولم يرجح الا ما
كان فيه من معرفة حال الايجاب والسلب واول ما يبحث في ذلك معرفة
التناقض الموجب للصدق والكذب الفارق بينهما فنقول هو كون
القضيتين بحيث يلزم لذاتيهما صدق احديهما وكذب الاخرى فلا بد
ويجب فيه اختلاف كيفيهما وهو ظاهر واختلاف كميهما ايضا لان الكليتين
قد تكذبان والجزئيتين تصدقان واما المخصوصة فلا كلام فيها لتخلف وأما
المهملتان والجزئيتان فهما في حكم المتضادتين بالمعنى الذي عرفته في الفصل كالجزئيتين م
السادس فالتناقض ليس الا في المحصورات والمخصوصات ونقيض كل
ليس كل ونقيض بعض لا شيء وبالعكس فيهما فلا بد في التناقض من كون
احدى القضيتين كلية البتة الا في المخصوصة واما في الانسان جميل
والانسان ليس بجميل من المهملات فلا تناقض اذ لو فرض وحدة
الموضوع جاز ان يصدقا فكيف اذا اختلف الموضوع وذكر بان
يكون في حين جميلا وفي اخر قبيحا فانه لا يشكل انه اذا كان في حين جميلا
صدق انه جميل مطلقا وكذا اذا صدق انه ليس بجميل في حين فقد
صدق انه ليس بجميل مطلقا فيفي بالاطلاق عدم التقييد بالوقت
وحينئذ يكذبان لان المعنى كل انسان جميل وكل انسان ليس بجميل
وقد عرفت فساده وليس بنا كثير حاجة الى نقل ما استدل به هذا
القائل على ان لا اهمال من الاسوار وجوابه كما تكلف بعضهم بل يكفينا
في الجواب انه قد يعنى الكلية الحكم بان عادة توجب فهمها من اللفظ الخ
لان اللفظ دل عليه والشعراء ايضا انما قصدوا الكلية من المهملة

هذا الاعتبار ولو كان اللفظ دالا عليه لزم ان يكون المهملتان المختلفتان
ايجابا وسلبا متضادتين وليس كذلك فيجب ان يعتبر من حيث هي بلا نظر الى
عموم او خصوص وان كانت المادة يصح فيها الكلية اذ كم من فرق بين
الحكم الثابت مطلقا والذي لو حكم كان صحيحا فان قيل كيف تقول ان صدقتها
والموضوع واحد قد حكم عليه بالنقيضين قلنا ليس الانسان مثلا في
القضيتين واحدا بالعدد بل اما معتبر مطلقا او متحد الفرد ان عينا
في الذهن لا بالنظر الى مفهوم اللفظ والوحدة بالحد لا تفيد الا ترى انا
نحمل الزوجية والفردية على العدد وهو واحد بالحد واعلم انه يمتنع ان
يكون لقضية واحدة نقيضان مثلا ليس نقيض ايجاب محمول واحد لموضوع
واحد بالشخص الا سلبا واحدا وهو سلبه عن ذلك المحمول الا ان يكون ومن
القضية لفظية فقط اصل المحصورات والشخصيات الموقتة
بالماضي والحال يتعين فيها الصدق والكذب لذواتها لتحصل ذوات
موضوعاتها مع اوصافها المحمولات عليها اما في المحصورات فلذوات
الموضوعات واما في الشخصيات فللسبب المعين وهو الزمان واما
الشخصيات الموقتة بالاستقبال فلا يتعين فيها صدق ولا كذب اذ
لو تعين لزم ان يكون كل شيء اما ضروريا وقوعه في الخارج او ضروريا
لا وقوعه فان تعين الصدق او الكذب لا يكون الا بان يكون ذلك واجبا
لنفس الامر او لسبب داع اليه فيلزم ان يكون اذا قيل مثلا لو وجد زيد
وجد زيد متعينا ان كان صادقا وان كان كاذبا لزم ان يكون عدم
الوجود ~~اذا وجد زيد متعينا فيكون~~ الا ان كان متعينا فيكون اذا
وجد زيد الآن كان وجوده ضروريا فانه يحتمل ان يكون كان قبل
قبل يوجد زيد وكان متعين الصدق ولا شك ان تعين الصدق انما

فردية

يكون اما لامر خلاف ما حكم به فلا بد وان يكون وجوده ضروريا
ولا يمكن ان يكون ضرورته تابعة للقول بل القول تابع لما في الواقع
فلا بد وان يكون ضروريا في نفسه فقد علم انه لا يجوز تعين الصدق في
احدى القضيتين الشخصيتين الاستقباليتين المختلفتين ايجابا وسلبا
والا لزم هذا المحال وان لم يتعين لم يخل اما ان يكونا صادقتين او كاذبتين
او لا يكون شيء منهما متعينا ان صدق او كذب بل جائزا فيه الامران لا
يجوز الاول والثاني فتعين الثالث اما الاول فلانه يلزم عليه ان يكون
كلاهما حقين كاذبين اما لزوم حقيتهما فظ واما لزوم كذبهما فلان كلا
منهما نفي الصادق ويلزم منه ان يكون الحكم واقعا غير واقع واما الثاني
فلانه يلزم ان يكونا باطلين حقين مثل ما ذكر ونحو ذلك فالمحال الاول وهو
لزوم ان لا يكون الشيء الا ضروريا ثابت بالنسبة الى النقيضين هذا واما
وجه استحالة المحال الاول فلانا نعلم بديهة ان من الامور ما يقع اتفاقا
بلا ضرورة ولو كان كل شيء ضروريا لما جاز الاستعداد والتهيؤ لشيء
فانه ضروري الوجود او ضروري العدم فما يجدي تعينا بل يلغو
فيه مورد اما لانه يكون وليس هذا في الافعال الاختيارية بحسب بل يعلم
ايضا ان الحدث مثلا ليس بقاؤه ضروريا بالحيوان ان يحرق بالنار من
النبت الذي لا شبهة فيه ان من الاشياء ما ليس وجودها ولا عدمها
ضروريا ولكن اذا نظر اليها بنفسها واما اذا نظر اليها من حيث وجودها
فهي ضرورية او من حيث عدمها فهي ممتنعة مثلا ليس زيد حال كونه موجودا
الا موجودا ضرورة اذ لا يمكن ان يكون معدوما في هذه الحال فعلى
ذلك من حال القضايا فان منها ما لا يتعين صدقها او كذبها اذا نظر
اليها بنفسها وبعضها يتعين كذبها ولكنه اذا قيدت بشرط ثبوت المحمول

كانت صادقة البتة ونقيضها كانت كاذبة البتة كان يقال زيد يوجد
حين يوجد او لا يوجد حين لا يوجد فهما صادقان وزيد لا يوجد حين
يوجد او يوجد حين لا يوجد كاذبتان فاذا اردت اعتبار الصدق و
الكذب في هذه القضايا فاعتبرها هكذا ليمتنع ان يتوهم كلام المعلم
الاول الذي فهم بعضهم منه ان مراده اثبات الضرورة ونفي الامكان
اولا ثم الكر عليه باثبات الامكان ونفي الضرورة فان هذا مما لا مدخل
له في المنطق على ان عبارة التعليم لا تساعد على ذلك **المقالة**
الثانية في تتمة احوال القضايا مما يتعلق بالرابطة وبالجهة وبالتناقض
والمناسبات وفيها خمسة فصول **الفصل الاول** في
القضية الثنائية والثلاثية والمعدولة والبسيطة والعدمية والنسب
بين متناقضات بين الثلاثة الاخيرة في المخصوصات والمهملات اما
الثنائية فهي التي لم يذكر فيها رابطة لا زمانية ولا غيرها وهذا الحذف
خلاف الاصل الا ان يكون المحمول كلمات او اسماء مشتقة فانها لما
كانت دالة على النسبة امكن ان ترتبط بالموضوع بانفسها لكن لا تنهض
ذلك على وجه يوجب الاستغناء عن الرابطة بل يجب ان يخالف الاصل
ههنا اقل مما يخالفه فيما يكون المحمول فيه اسما موضوعا فان الكلمات
واشباهها وان دلت على النسبة ولكن الى موضوع ما لا موضوع معين
والرابطة تكون رابطة للمحمول الى الموضوع المعين المذكور واما الثلاثية
فهي التي ذكر فيها الرابطة ولها مرتبتان الاولى مرتبة التمام وهي ان يكون
الرابط غير زماني نحو هو في زيد هو قائم والثانية مرتبة النقصان وهي
ان تكون الرابطة زمانيا وكان يدل على موضوع ما نحو كان فانها صار غيره
نحو زيد يوجد قائما لما كانت الرابطة دالة على نسبة المحمول اذا دخل عليه

ولذا يقدرون فيه ضميرا
يدل على ذلك م

ثم ان السور لما كان دالا على كمية الموضوع ادخل عليه اذا عرفت ذلك
فاعلم انه اذا كانت القضية ثلاثية فاذا ادخل حرف السلب على ما بعد الموضوع
لم يخل اما ان يكون قبل الرابطة او بعدها فان كان قبلها كانت القضية سالبة
فان المخرج سلب البسيط وان كان بعدها كان حرف السلب داخلا في
المحمول فيكون جزء ربط السلب ولذا جاز ان يدخل سلب اخر على الرابطة
كان يقال زيد ليس هو ليس لا عادلا فهذه القضية تسمى معدولة فان لم
يدخل على الرابطة سلب اخر فموجبة معدولة وان دخل فسالبة معدولة
فكما ان قولنا زيد يوجد عادلا وزيد ليس يوجد عادلا متناقضان
كذلك زيد يوجد لا عادلا وزيد ليس يوجد لا عادلا واما اذا كانت القضية ثنائية
لا رابطة فيها فاذا ادخل حرف السلب لم يعلم انه اريد به السلب او العدول
فاذا اريد الدلالة عليه باشارة الا في بعض الالفاظ في بعض اللغات كلفظ
غير بالنسبة الى اللغة العربية فان غير ظاهره العدول وليس ظاهره
السلب الا اذا دخلته قرينة ما فانه دليل على تقدم الرابطة في نحو زيد
ما البصير اي هو ما ليس ببصير اصل الايجاب هو الحكم
بوجود شيء لشيء والاول هو المحمول والثاني هو الموضوع وهذا الحكم
لا يتحقق الا اذا كان الموضوع موجودا اما في الخارج او في الذهن
اذ لو كان معدوما لما كانت صفاته بالطريق الاولى معدومة لكونها
تابعة له لا اصل منها وان الصفات قطعا لا يكون موجودة بل حاصلة
فلا يستدعي وجود الموضوع فان لهم ان يصطلحوا على ما شاؤوا
واما عندنا فلا نعلم الا الموجود وبالجملة فالموضوع لا بد له
ان يكون موجودا اما في الخارج او في الذهن فان كان في الخارج كان
الحكم الايجابي عليه بحسب وجوده في نفسه والا كان الحكم بحسب

مثله وجوده الخارجي العرضي لا وجوده الذهني فقط كقولك الخلاء
بعد اى لو وجد في الخارج واما السلب فلا حاجة له الى وجود الموضوع
لا في الخارج ولا في الذهن بل يكفي الحكم السالب على المعدوم من حيث
هو معدوم وهذا هو الفرق بين السالبة البسيطة والموجبة المعدولة اذ
لا يجب اعتبار وجود الموضوع في الاول ويجب في الثاني وفرق
بعضهم بان محمول المعدولة يجب ان يكون وجوده من شان موضوعها
شخصا او نوعا او من شان جنسه القريب او البعيد مثلا ليس يقال
غير الناطق الا لما كان من شانه ان يكون ناطقا كالفرس فانه من حيث
جنسه الذي هو الحيوان يقبل النطق وقال بعضهم ان غير العادل
ليس الا بمعنى الجائر او المتوسط وغير البصير الا الاعمى فلا يجوز ان يقال
غير البصير الا لما كان من شانه شخصا او نوعا ان يكون بصيرا
فلا يقال عندهم للحائط انه غير بصير كما لا يقال له اعمى وهم يحملون ان كلمة
غير في ذلك على الاول لا على في السلب من ان لا يكون المسلوب
من شان الموضوع ولا من شان نوعه ولا جنسه قريبا او بعيدا او
على الثاني لا يجب ان لا يكون من شان الموضوع ولا نوعه والحق
ما ذكرناه ويسهل لك انا اذا قلنا كل جسم غير موجود في الموضوع وكل
غير موجود في الموضوع جوهر ينتج ضرورة كل جسم جوهر ومقدمتا
الموجبة الا ان طرفيه موجبتان مع انه قد اثبت غير الموجود في الموضوع
للجوهر وليس له نوع او جنس يقال انه من شانه اللهم الا ان ياخذوا
الموجود جنسا توسعا فكان الاولى ان يعدلوا عن الجنس الى
الوجود فالمعدولة انما هي المركبة التي يكون محمولها مركبا من حرف السلب
وما لو انفرد كان محمولا فان ادخل على هذا المجموع سلب كانت القضية

سالبة والا كانت موجبة فاذا كانت موجبة اقتضت وجود الموضوع من
حيث انها موجبة بخلاف السالبة بسيطة او معدولة فانها لا تقتضي ذلك
فهي اعم منها الا ترى انه يجوز ان يقال العنقاء ليس يوجد بصيرا ولا يجوز
العنقاء يوجد غير بصير واعلم ان المحمول البسيط اما ان يكون له ضد
اولا والاول اما ان يكون بين طرفيه واسطة اولا والموضوع اما موجود
او معدوم ماخوذ من حيث العدم واذا كان موجودا فلا يخلو اما ان
يكون احد الضدين موجودا فيه او احد الوسائط ان كانت او لا يكون
شيء موجودا فيه فاما ان يقبلها كالحيوان القابل للبصر والعمى او لا كالنفس
الناطقة وضده والاوساط ولنسم الضد الاخص هنا بالعدم وان كان
وجوديا فالقضية المشتملة عليه عدمية فنقول القضية الموجبة العدمية
نحو زيد يوجد جائرا انما تصدق اذا كان العدم ثابتا للموضوع وتكذب في
البواقي والسالبة تصدق اذا وجد الضد الاخر او احد الاوساط او لم يوجد
شيء قبل ام لم يقبل وجد الموضوع ام لم يوجد والموجبة المعدولة نحو زيد
يوجد لا عادلا تصدق اذا وجد الضد الاخر او الوسط او لم يوجد قبل
ام لم يقبل على الحق وانما تكذب اذا اتصف بذلك الضد او عدم والسالبة بالعكس
والسالبة البسيطة انما تكذب اذا اتصف بذلك الضد وتصدق في البواقي
فقد علم اندراج الموجبة العدمية تحت الموجبة المعدولة والسالبة البسيطة
فكل منهما اعم منها والسالبة العدمية اعم من السالبة المعدولة ومنها وبين السالبة
البسيطة عموم من وجه ونقيض الاعم مطلقا اخص مطلقا من نقيض الاخص
وبالعكس فان ما عم صدقه خص كذبه وبالعكس وما بينهما عموم من وجه
فبين نقيضيهما تباين كلي كما لا يخفى ثم ان احتمالات ثبوت احد الضدين او
الوسط وعدمه للموضوع يرتقي في الموضوع الكلي الى اثنين وثلثين فلذلك

[illegible]

وضعنا للمحصورات الثلث هنا وكذا المحصورات في هذا الفصل اربعة الواح
الاول لوح صدق الموجبة البسيطة والمعدولة والعدمية والثاني لوح كذبها
والثالث لوح صدق نقائضها والرابع لوح كذب نقائضها وهذه الالواح

لوح صدق الموجبات

الانسان يوجد عادلاً	الانسان يوجد لا عادلاً	الانسان يوجد جائراً
كلهم عادلون [1] او بعضهم عادل وبعضهم [2] جائر او [3] متوسط او [4] قابل او [5] غير قابل او [6] بعضهم عادل وبعضهم جائر وبعضهم متوسط او [7] قابل او [8] غير قابل [9] او بعضهم عادل وبعضهم متوسط وبعضهم قابل او [10] غير قابل او [11] بعضهم عادل وبعضهم قابل وبعضهم غير قابل او [12] بعضهم عادل وبعضهم جائر وبعضهم متوسط وبعضهم قابل او [13] غير قابل او [14] بعضهم عادل وبعضهم جائر وبعضهم قابل وبعضهم غير قابل او [15] بعضهم عادل وبعضهم متوسط وبعضهم قابل وبعضهم غير قابل او [16] بعضهم عادل وبعضهم جائر وبعضهم متوسط وبعضهم قابل وبعضهم غير قابل	كلهم جائرون [1] او متوسطون [2] او قابلون [3] او غير قابلين [4] او بعضهم عادلون وبعضهم [5] جائرون او [6] متوسطون او قابلون [7] او غير قابلين [8] او بعضهم جائر وبعضهم متوسط او [10] قابل او [11] غير قابل او [12] بعضهم متوسط وبعضهم قابل او [13] غير قابل او [14] بعضهم قابل وبعضهم غير قابل [15] او بعضهم عادل وبعضهم جائر وبعضهم متوسط او [16] قابل او [17] غير قابل او [18] بعضهم عادل وبعضهم متوسط وبعضهم قابل او [19] غير قابل او [20] بعضهم عادل وبعضهم قابل وبعضهم غير قابل او [21] بعضهم جائر وبعضهم متوسط وبعضهم قابل او [22] غير قابل او [23] بعضهم جائر وبعضهم قابل وبعضهم غير قابل او [24] بعضهم متوسط وبعضهم قابل وبعضهم غير قابل او [25] بعضهم عادل وبعضهم جائر وبعضهم متوسط وبعضهم قابل او [26] غير قابل او [27] بعضهم عادل وبعضهم جائر وبعضهم قابل وبعضهم غير قابل او [28] بعضهم عادل وبعضهم متوسط وبعضهم قابل وبعضهم غير قابل او [29] بعضهم جائر وبعضهم متوسط وبعضهم قابل وبعضهم غير قابل او [30] بعضهم عادل وبعضهم جائر وبعضهم متوسط وبعضهم قابل وبعضهم غير قابل	كلهم جائرون [1] او بعضهم جائر وبعضهم عادل [2] او متوسط او [3] قابل او [4] غير قابل [5] او [6] بعضهم جائر وبعضهم عادل وبعضهم متوسط او [7] قابل او [8] غير قابل او [9] بعضهم جائر وبعضهم متوسط وبعضهم قابل [10] او غير قابل او [11] بعضهم جائر وبعضهم قابل وبعضهم غير قابل او [12] بعضهم جائر وبعضهم عادل وبعضهم متوسط وبعضهم قابل او [13] غير قابل او [14] بعضهم جائر وبعضهم عادل وبعضهم قابل وبعضهم غير قابل او [15] بعضهم جائر وبعضهم متوسط وبعضهم قابل وبعضهم غير قابل او [16] بعضهم جائر وبعضهم عادل وبعضهم متوسط وبعضهم قابل وبعضهم غير قابل

[illegible]

اذا غير ... الموضوع والاشارة الى ... الطبيعة ... فيكفي في جانب المحمول كذلك يكفي في جانب

الفصل الثاني في بيان النسبة بين المحصورات المتناقضة ولنرى العدول ايضاً
اما الموجبة الكلية ونقيضها فتصدق في كل انسان يوجد عادلاً فيما
اذا كانوا كلهم عادلين لا غير وليس كل انسان يوجد عادلاً بالعكس و
كل انسان يوجد جائراً انما تصدق اذا كانوا كلهم جائرين وبالعكس ليس كل
انسان جائراً وكل انسان يوجد لا عادلاً يكذب اذا كانوا كلهم او بعضهم
معدومين او كانوا كلهم او بعضهم عادلين ويصدق فيما عدا ذلك وبالعكس
ليس كل انسان يوجد لا عادلاً فالموجبة المعدولة اخص من الموجبة العدمية
وسالبتها اخص من سالبتها والموجبة العدمية اخص من السالبة البسيطة
وسالبتها اعم من موجبتها والموجبات الثلث يمتنع اجتماعها الا في الكذب بان
يكونوا معدومين والسوالب في الصدق كما ذكر ومنه الكذب والا لزم
اجتماع الموجبات في الصدق واما السالبة الكلية ونقيضها فتصدق
لا شيء من الناس يوجد عادلاً اذا كانوا كلهم جائرين او متوسطين او بالقوة
او غير قابلين او مختلطين او بالجميع معدومين وتكذب اذا كان الكل او
البعض عادلاً وبعض الناس يوجد عادلاً بالعكس ولا شيء من الناس يوجد
جائراً تصدق اذا كانوا كلهم عادلين او متوسطين الى الاخر وبعض الناس
يوجد جائراً بالعكس ولا شيء من الناس يوجد لا عادلاً انما تصدق اذا
كانوا كلهم معدومين او عادلين وبالعكس بعض الناس يوجد لا عادلاً فبين العدمية
الموجبة والسالبة البسيطة هنا عموم من وجه فيصدقان اذا كانوا كلهم
جائرين وتصدق الاولى دون الثانية اذا كانوا مختلطين من عادل وجائر
وبالعكس اذا كانوا معدومين او متوسطين او بالقوة او غير قابلين او مختلطين
من هذه وكذلك بين نقيضيهما والسالبة المعدولة اخص من السالبة العدمية
والموجبات هنا تجتمع في الصدق اذا كانوا مختلطين من جائر وعادل وفي الكذب

ويكذب اذا كان الكل او البعض جائراً

اذا كانتا معدومتين فكذلك السوالب بالعكس والموجبتان البسيطة والعدمية
يكونان اذا كان الكل متوسطين او بالقوة او غريبا بلين او مختلطين في هذه
فتساوت النسبتان صدقا فانه في ذلك هذا واعلم انه كما يعتبر العدول في جانب
المحمول كذلك يعتبر من جانب الموضوع وكان لم يتقدم الرابطة على حرف السلب
كان هناك علامة العدول كذلك لعدم السور علامة العدول كلا
نحو كل لا انسان لا كما يقال ليس كل انسان والموضوع المعدول ليس
كالموضوع البسيط يجب ان يكون محصلا في الخارج وان لم يحكم عليه بالايجاب
واعلم انه اذا اتفقت قضيتان كما واختلفتا كيفا وعدولا وتحصيلا في
المحمول تلازمتا في اذا كان الموضوع في حكم الموجود كقولك كل انسان
عادل ولا احد من الناس بلا عادل اذ لو صدقت الاولى مثلا بدون الثانية
لصدقت معها نقيضها وهو بعض الناس لا عادل هف وقس على ذلك
سائر الصور ولو لم يعتبر الموضوع في حكم الوجود لم يكن بينهما تلازم بل كانت
السوالب اعم من الموجبات واعلم انه اذا سئل بالسالبة على موضوع شخصي
كان يقال هل زيد عدل فقيل لا جاز فيه ان لم يجعل سلبا صحيحا
اي ليس زيد عدلا او لم يجعل ايجابا معدولا اي زيد لا عدل واما اذا
كان الموضوع محصورا كان يقال هل كل انسان حكيم فقيل لا فلا يجوز الا
ان يكون سالبة اي ليس كل انسان حكيما فان لا انما هو نفي لتلك القضية الموجبة
الموجبة ولا يلزم من نفيها ان يكون كل انسان لا حكيما حتى يمكن ان يجعل
بذلك المعنى لان هذا النفي انما هو تكذيب لذلك الحمل حيث لم يكن لخصوص
اعني العموم فقولنا لا انما هو نفي العموم ولا يلزم من نفي العموم عموم النفي اللازم
من قولنا كل انسان لا حكيم واما المحمول في زيد عدل فلا يكفيه لترجيح
النفي اليه واعلم ان اجزاء القضية وان كانت تستدعي اصطلاحا الاصلية

هنا على حرف السلب م

الا ان ذلك لا يوثر

الا ان ذلك لا يوثر في معانيها كما يقال الناس اخيار كلهم او طرا او يقال الانسان
عادلا يوجد او يوجد الانسان عادلا او يقال يوجد كل انسان في
انما يوثر التغير الذي عرفته من مقارنة السور او الرابطة لحرف السلب
متقدما او متاخرا وظن ان هذا التبديل لا يغير المعنى شيئا وتكلف بعضهم
لابانة اتحاد معنى يوجد الانسان عدلا او يوجد عدلا الانسان بان
واحد وهو ليس يوجد الانسان عدلا اذ لو لم يكن هذا سلبا لقولنا ليس
يوجد عدلا الانسان كما انه سلب لقولنا يوجد الانسان عدلا لكان سلبه
اما ليس يوجد عدلا لا الانسان او ليس يوجد عدلا الانسان او سلب
يوجد عدلا الانسان والكل سلب يوجد عدلا الانسان ولا فرق بينهما في
المعنى وانت خبير بانه لا تفاوت بين تلك الموجبتين وهاتين السالبتين في
الظهور والخفاء فمن خفي عليه اتحاد الاولين خفي عليه ايضا اتحاد الاخريين
ومن ظهر عليه اتحاد الاخريين ظهر عليه اتحاد الاولين فلا يصح الاستدلال
بشيء منها على الاخر **الفصل الثالث** في بيان القضية الواحدة
والمتكثرة وبيان غلط بعض الناس في ذلك وبيان مغالطة كثير من الناس في المحمول
القضية الحملية لا تكون واحدة الا اذا اتحد الموضوع والمحمول اما اذا قيل
الزنجي والانسان حيوان او قيل زيد كاتب وطويل كان ذلك في الحقيقة
قضيتين فيسمى كثيرا اذا كان في اللفظ تعدد وتكثر معاني تلك الالفاظ
بحيث يتحد معنى واحدا وحقيقة واحدة لم يوجب تكثر اللفظ تكثر
القضية بل يكون قضية واحدة كما يقال الانسان حي ناطق ميت فان
المعنى الانسان هو الحي الذي هو الناطق الذي هو الميت وكذلك
اذا قلنا الحي الناطق الميت قابل للكتابة واما اذا كانت المعاني
متباينة لا يجتمع منها طبيعة واحدة فتكون القضية متكثرة كان يقال

او يوجد عدلا الانسان ه

وادى منها ما يصدق ومنها ما بالعكس ويكذب جملة ومنها ما يصدق في الحال النيرج

زيد انسان ابيض ميتاً، ولكنا نحن نقول بل يجوز في كل من الشقوق ما يجوز
في الآخر فانه يجوز ان يقال في القضية الاولى يحمل كل من الحي والناطق و
الميت عليه بحدّته حكم كانه قال الانسان حي وناطق وميت ولم يقصد في
الثاني ان زيدا هو الانسان الذي هو الابيض الذي هو الميت ولنا
انه لم يضع بازاء هذه الجملة اسم جامع فاذا قلنا زيد جا اردنا هذا
المجموع هذا واعلم انه ولم كان اذا سئل الشخص عن قضية وجب عليه
اما ان يسلم ما يطلبه السائل او يسلم نقيضه الا اذا لم يكن القضية
واحدة بالحقيقة لم يصح جوابا لا بالنفي ولا بالاثبات بل بعينه حوّر (?) واحدام
اما مختلفين بالايجاب والسلب او متفقين كان يسال هل الانسان جسم
روح فليس الجواب هنا نعم ولا لا بل جسم وليس بروح فيهما قضيتان
مختلفتان ايجابا وسلبا ولو سئل هل الانسان جسم ومكلف
كان الجواب انه جسم ومكلف وكذلك في جانب السلب وربما كان
اللفظ في عبارة السائل مشتركا بين معنيين ومعان فلا يلزم المجيب ان يجيب
الا بعد ان يلزم السائل بيان مراده ثم يجيبه بلا وبنعم واعلم
انه قد اشتهر ان من الاشياء ما يحمل فرادى وجملة ومنها ما لا يحمل الا فرادى
ومنها بالعكس فالاول الحد واجزاؤه والثاني منه ما يصير كذبا صريحا
كان يسمى شخصا بكونه طبيبا دون الوسط وبكونه فارها في الخياطة او بصيرا
بالعمر فيصح ان نقول هو طبيب وهو فاره وهو بصير ولا يصح ان نقول
هو طبيب فاره او طبيب بصير فانه يكون المعنى انه فاره في الطب او
بصير فيه ومنه ما يصير هذيانا بالفعل كما انه يصدق ان زيد انسان
ابيض ويصدق ايضا زيد ابيض فلو جمعت المحمولين صار زيد انسان
ابيض ابيض ومنه ما يصير هذيانا بالقوة كما انه يصدق ان الانسان

حيوان وكذلك الانسان جسم فلو جمعتهما صار الانسان حيوان جسم وهو
هذيان بالقوة قيل بل هذا ايضا كذب فانه يدل على ان من الحيوان ما ليس
بجسم كما انك اذا قلت سقراط انسان ذو رجلين كان كذبا بالدلالة على
ان من الناس من ليس بذي رجلين وضعوا لذلك قانونا فقالوا ان من الاشياء
التي تعرض لبعضها ان يحمل على بعض لاجتماعها في موضوع واحد لا اجتماع
صورة في مادة ولا بعضها كالمادة وبعضها كالصورة بل يكون اعراضا
متباينة كالطبيب والبصير والابيض لا تصير معنى واحدا بمجموعها
كلها فهذه لا تصدق بمجموعها وكذلك اذا كان بعض الاشياء محصورا
في بعض صريحا كالابيض في الانسان الابيض او ضمنا كذي الرجلين في الانسان
فانها اذا حملت جملة لم تصدق واما الثالث وهو ما يحمل جملة لا فرادى
فمن امثلته ما يناقض بحق الخف رجل لا رجل وامثاله سلطان لا سلطان
والخفاش طير لا طير او بالقوة بحر كان يقال للذي يحمل على شكل السفينة من الحجر
لعبة الصبيان سفينة حجر ولا يصدق سفينة فان السفينة الة
تطفو على الماء ومنه ما لا تناقض فيه وكان يقال الميت انسان
ميت ولا يصدق انه انسان فان الانسان حيوان ناطق وهذا ما ينافيه
الاماتة يقال الحيوان ومنه ما لا تناقض فيه كما انه يصح ان يقال ان
العنقاء موجود في الوهم ولا يصدق انه موجود وكذا يصدق او مرس (?)
موجود شاعر او هو شاعر ولا يصدق موجود ولا هو هذا ما قالوه
ونحن نقول اذا جوز في الحمل وتوسع كما هو المعتاد فلا بد ان لا يفعل
ما ذكروه من التفصيل فان الناس قد اعتادوا ان يقولوا الفاظا وهي مجاز
ولا الحقيقة كما فان اوجب ان يكون ما يحمل عادة وفرادى يحمل جملة وكذا
كل ما يحمل عادة جملة عرض غلط شديد ولذلك مثل المعلم الاول في بعض

يصدق مجتمعة اذ لا يحصل من اجتماعهما

بالفعل

يحمل عادة فرادى م

البعليم هذا المعنى وأما الذي يشتغل بالعادة ولم يلاحظ الا الاغراض في
المفهومات الحقيقية للالفاظ لم يصح ما ذكروه الا ما قالوه في الكرسي و
الحديان وأما ما قالوه في الطبيب والغاره فنقول انه لا يصح ان يحمل كل
منهما فرادى ويراد بالغاره الغاره في الخياط او الغاره لا بشرط الى
شي ملفي الجمله كذلك يصح عليهما مجتمعين اذا اريد به ذلك المعنى الذي اريد به
حين الافراد فلا فرق بين الحالتين نعم انما يمتنع اذا اريد بالغاره حين اجتماعه
مع الطبيب ما يراد به في العادة من الغاره في الطب وذكر صاحب
~~المحصل ان الاعتبار حقيقة انما هو بالذات~~ فلا يصح المحمول من اعتبار حاجاتها
وشرائطها كما لا يعتبر في التناقض سواء صرح بها في اللفظ او
في الضمير ولا يعتبر الايهامات والانحصارات العادية في حقيقة دلالة
الالفاظ وأوضح من هذا ما مثلوه تمثيلهم بالبصير فان البصير انما يطلق على
البصير العرفي والبصير في الطب ونحوه بالاشتراك الاسم وأما من الزم الكذب
على الهادي فلا وجه لكلامه فانه الزم عليه كذب ما لم يقله لفظا ولا معنى
ولا يلزم من كلامه فانه اذا قال القائل مثلا ان الانسان ضحاك باكي
البشره لم يدل ذلك لا حقيقة ولا لزوما على ان الضحاك بعينه هو باكي
البشره وغيره بل انما دل على ان هذا الوصف مقرون بذلك الوصف فان كان
الوصف بحيث يكون لبعض ما ثبت له دون بعض كما يقال بعض الناس كاتب
فلا يفهم هذا التفصيل من اللفظ بل انما هو امر خارج نعم قد يكون امثال
هذه العبارة موهمة لما قالوه ايهاما على حسب العادة حتى اذا قيل مثلا
بعض الانسان حيوان وعلم ان بعضه ليس بحيوان فالكذب الذي الزموه
انما يلزم الايهام العادي وأما على حقيقة مدلول اللفظ فكلا وأما
ما قالوه في وضع الفا نفرض ان معنى الطبيب مغاير لمعنى البصير او الانسان فكذلك

وح لا يكون هذا المحمول عين المحمول
حين الافراد وبالجمله

مسلم ولا يصح ما قالوه فان الحي والناطق ايضا معنيان متغايران مع
انه يجتمع منهما محمول واحد ولئن ارادوا بالمغاير المغاير الذي لا يكون
احدهما مقوما للاخر فمع ان لفظهم لا يدل على ذلك لا يسمع ايضا فان كثيرا من
المعاني المتغايره بهذا الوصف يحصل من حملها محمول واحد كالابلق من
والاخيف والاشيح وأما الدليل على انه لا بد من ان يكون المعاني لحمل الاتحاد
طبعيا حتى يصح حملها جملة وأما ما قالوه من ان الحجر رجل لا رجل فلانه
فانه لا يجوز ان يراد بالرجل هنا غير الذي يراد في اللا رجل والا كان
حمل المتناقضين على شي واحد وهو محال لا بد من ان يكون المراد بالرجل
في الاثبات من يشبه الرجل في بعض الاعضاء وباللا رجل اللا رجل حقيقة
او المراد بالرجل الذي فيه بعض معاني الرجلية وباللا رجل انه ليس فيه
كل معانيها ولا شك انه اذا اعتبر المعنى هكذا لم يكن بين الاجتماع والافتراق
فرق في صحة الحمل وكذا الحال في سلطان السلطان وطائر الطائر وكذا
لا يقال سفينه بحال الافراد السفينه ما يشبه صورته صورتها الا ماكر ها
وهذا المعنى يحمل بانفراده ايضا وأما الانسان فلا يحمل حقيقة على
الميت لا منفردا ولا مجتمعا وكيف يمكن ان يقال انه انسان ميت ويراد بالانسان
الحي الناطق انما تقول ذلك العوام صلحي لانهم لا يعنون من الانسان الا ما يكون
مضورا لصورته ويكون له ماده محسوسة كما دت به الحس ولئن ارادوا
انه كان انسانا وهو الان ميت لكذبوا ايضا فان الذي هو الان ليس
الاجزاء للذي كان انسانا بل ان قالوا انه موضع الذي كان موضع الانسان
هو الان موضع الموت كذبوا ايضا فان مقادير العناصر والمزاج
لم تبق على حالها ولئن صدقوا صدقوا فرادى ايضا لا يصدق مجتمعا و
أما ما قالوه في نحو ادمير موجود شاعر او هو شاعر فقد ظهر

اويراد بالرجل انه ليس له الا الطبع الالالات الا لسم انسان
وباللا رجل انه الا الاسم

ظاهرا فان لفظ موجود وهو في المحمول المركب لا بد من ان يراد به
المعنى الرابطي الذي هو معنى الاداة واذا افرد محمولا فهذا المعنى لم
يكن صدق ولا كذب ولمن ان يدعي الموجود في نفسه يمكن ذلك هو الذي
اعتبر في المركب ولمن اريد هذا المعنى في المركب حتى يكون المعنى انه الموجود
الذي هو شاعر كان كذبا لا محالة على انه لا صدق او ميرش موجود شاعرا
ولا كان شاعرا ولا هو شاعر بمعنى انه شيء موصوف بانه شاعر بل
انما الصدق بمعنى انه خيال اذا قرن معه خيال الزمان الماضي وقرن
معنى الشاعر صدق وكذلك انه اذا قيل انه موجود او كان واريد به
هذا المعنى كان صادقا ايضا واما من توهم ان العنقاء موجود في الوهم
فلا يخ اما ان يراد بالموجود المعنى الرابطي فلا يصح جعله مفردا واذا جعل
مفردا اريد به المعنى المستقل فلا فلا يكون الماخوذ في القضيتين واحدا
ولهذا او يراد به المعنى المستقل دون الرابطي فاما ان يراد به ما يعم الموجود
في الذهن والموجود في الخارج فيصح ان يقال ان العنقاء موجود لانه
موجود في الوهم وليس اذا صح حمل الموجود مطلقا عليه صح حمل الموجود
بشرط انه في الخارج او يراد به الموجود في الخارج فيكذب المركب
بل لا يكون له معنى **الفصل الرابع** في القضايا الموجهة وهي الرباعية
والموجهة وبيان ان القضية يكون ثنائية وثلاثية باعتبار حذف الروابط
وذكرها وعلى كذلك يكون رباعية ان قرنت بها الجهة اي اللفظ الدال
على كيفية نسبة المحمول الى الموضوع انها ضرورة او لا ضرورة ويسمى الجهة
نوعا وهي ثلثة الواجب وهو ما يدل على استحقاق دوام الوجود والممتنع وهو ما يدل على
استحقاق دوام اللاوجود والممكن وهو ما يدل على عدم استحقاق شيء منهما
وكل من هذه الالفاظ يسمى جهات كذلك ما للنسبة في نفس الامر من هذه

الجهات ومعانيها ومواضعها وبيان التلازم من تلك القضايا م

الممتنع وهي م

الممكن وهي م

المعاني تسمى موادا فان طابقت الجهة المادة كانت القضية صادقة والا كانت كاذبة
كان يقال كل انسان واجب ان يكون كاتبا فان الجهة واجبة والمادة ممكنة
ثم ان لم حق السور ان يقترن بالموضوع وحق الرابطة ان يقترن بالمحمول كذلك
حق الجهة ان لم يكن سور ان يقترن بالرابطة والا ففي الموجبتين وفي السالبة
الجهة يجوز ذلك وان يقترن بالسور فنقول يمكن ان يكون كل احد من الناس
كاتبا وكل انسان يمكن ان يكون كاتبا وكذلك يمكن ان يكون بعض الناس كاتبا
وبعض الناس يمكن ان يكون كاتبا وكذلك يمكن ان لا يكون كل انسان كاتبا و
بعض الناس يمكن ان لا يكون كاتبا واما السلب الكلي فلا يمكن ان يقترن فيه
فيه الجهة بالرابطة الا بان يقال ولا واحد من الناس الا ويمكن ان لا يكون كاتبا
او كل انسان يمكن ان لا يكون كاتبا لكن ذلك اشبه بالايجاب منه بالسلب واعلم
انه لما كان سلب القضية المشتملة على الرابطة لا يكون الا بادخال حرف السلب على
الرابطة حتى ان سالبة بل يوجد عادلا اذ ليس يوجد عادلا ولا يوجد عادلا
لا يوجد لا عادلا كذلك ينبغي ان يكون اذا كان زيد معدوما كذلك سلب الموجهة
انما يكون بادخال حرف السلب على الجهة فنقول ليس يمكن ان يكون زيد كاتبا
مثلها لا يمكن ان لا يكون زيد كاتبا فانهما صادقان وليس هذا الا امكان
السلب لا سلب الامكان وكذلك سلب يجب ان يكون زيد كاتبا ليس يجب ان
يكون زيد كاتبا لا يجب ان لا يكون لجواز كذبهما معا وكذلك سلب يمتنع
ان يكون كاتبا لا يمتنع ان يكون كاتبا لا يمتنع ان لا يكون كاتبا لجواز كذبهما ايضا
وكذلك سلب يحتمل ان يكون ليس يحتمل ان يكون والفرق بين الاحتمال والامكان
ان الامكان في نفس الامر والاحتمال عند ظننا وقد يقال ان الاحتمال
فيما يكون معدوما في الحال ويعتبر حاله في الاستقبال والامكان فيما لا
دوام له وجودا وعدما سواء كان موجودا في الحال او لا وقيل

الشخصية

في سلب يمكن ان يكون زيد كاتبا م

المواد تسمى مواد

لئن الممكن يراد به العام والمحتمل الخاص وليس بمستمر واعلم ان الجهة
لئن يقترن بالروابط لانها لبيان كيفية ربط المحمول بالموضوع اما مطلقا او بسور
معمم او مخصص فاذا حملنا كل انسان ممكن ان يكون كاتبا فهو الطبيعي واما
اذا ادخلنا الجهة على السور فقلنا ممكن ان يكون كل انسان كاتبا فان اردنا
بذلك ذلك المعنى على ان يكون هذا خارجا عن الطبيعي على التسامح كان المعنى
واحدا واما اذا لم نرد الا ان يكون هذا هو مكان الجهة من ان يكون محرفا
عن موضعه لم يكن جهة للربط بل للعموم فكان المعنى وكان الممكن ان يكون
جميع الناس كتابا وهذا الذي شك في صحته وصدقه فقال بعض الناس
باستحالته فلم يكن هذا المعنى معنى القضية الاولى كيف وهذه مشكوك
فيها بخلاف الاولى وكذلك في السالبة الكلية اذا قلت ممكن ان لا يكون واحد
من الناس كاتبا فان معنى هذا الفن مشكوك فيه فقال بعض الناس
بامتناعه وزعم انه يجب ان يوجد الصناعة في بعضهم وليس في لغة العرب ما
يدل على امكان السلب عن كل واحد الا لصيغة الايجاب كقولهم كل واحد
من الناس ممكن ان لا يكون كاتبا وقولنا في السلب الجزئي ليس كل انسان
كاتبا لا يمكن ان يدخل الامكان فيه الا على السور بان يقال ممكن ان لا يكون
كل انسان كاتبا فيدل على امكان السور لا امكان المسور واما
بعض الناس ~~ممكن ان لا يكون كاتبا~~ ليس بكاتب فيصح دخول الامكان فيه
على السور تارة وعلى الرابطة اخرى متعددا بالعبارتين معنى واحد وقد
بها معينا من صلاة زمان فلا يراد بقولنا ممكن ان لا يكون بعض الناس كاتبا
ما يراد بقولنا بعض الناس ممكن ان لا يكون كاتبا بل انه ممكن احقا وقول
القائل ليس بعض الناس كاتبا لما كان علينا ان ننظر في حال تلازم المحمولات
وكان ذلك لا يتم لنا الا بعد ان نعلم حال الاشتراك وقع في لفظ الممكن وجب

علينا الربط فيه اولا

علينا الربط فيه اولا فاعلم انه كان يقال عند الجمهور يعني ما ليس بممتنع
~~العلماء يسمونه الحمل والحمل الا الممتنع منه ما لا يمتنع وجوده ولا عدمه~~ او
ولو جعل الاشياء على ثلاثة اقسام ما لا يمتنع وجوده ويمتنع عدمه وما بالعكس
وما لا يمتنع وجوده ولا عدمه حصول الممكن بالقسم الثالث من الامكان
بالمعنى العام والامتناع لا واسطة بين الامتناع والامكان الخاص
الوجوب وربما تطلق الممكن عند الخواص على معنى اخص من ذلك وهو
الذي يكون عند الحكم معدوما ويكون في المستقبل غير ضروري الوجود
ولا العدم في اى زمان فرض ثم ان قوما استشكلوا فقالوا ان الواجب
اما ان يكون ممكنا وكل ممكن ان يكون ممكن ان لا يكون فالواجب ممكن ان لا يكون هف
او لا يكون ممكنا وكل ما ليس ممكنا ان يكون فهو ممتنع فالواجب ممتنع هف
ثم اجابوا بان الممكن يقال بالاشتراك على ما بالقوة وعلى الضروري فالواجب
ممكن بمعنى الضروري وليس بممكن بمعنى ما بالقوة فلا يلزم شيء مما ذكروه ثم
قد غلطوا من وجهين الاول ان الممكن لا يقال ابدا على الضروري فقول
المترادفين على معنى كما وهموا ~~والثاني~~ بل انما يطلق عليه اطلاق العام
على الخاص والثاني ان ما بالقوة اخص من الممكن الذي نحن فيه فانا انما
نعني بالممكن ما لا يدوم وجوده ولا عدمه كما نعني بالواجب ما يدوم وجوده
وبالممتنع ما يدوم عدمه من غير شرط عدمه في الحال فان قالوا اذا كان
الشيء موجودا كان واجبا ما دام موجودا قلنا فلذلك اذا كان معدوما
كان ممتنعا ما دام معدوما ولكن هنا لا نعتبر في الضرورة وعدمها وقت
ولا حال ولا وجود ولا عدم بل ذكر الشك مضمحل بما اشرنا اليه انه
لا يلزم من كون الشيء ممكنا ان يكون ان يكون ممكنا ان لا يكون فممكن ان يحمل على
الواجب ممكن بالمعنى العام الاعم وممكن ان يسلب عنه بالمعنى الاخص

ولئن سلمنا ان الضروري الوجود ضروري
العدم وما ليس بضروري الوجود ولا
العدم ومعنى الضروري اللازم ما دام
الموصوف به موجود الذات م

في جواب يحكم م

واما بيان التلازم بين تلك القضايا فنقول واجب ان يكون وممتنع ان لا يكون وليس ممكن ان لا يكون العام متلازمة وكذلك ليس واجبا ان يكون وليس ممتنع ان لا يكون وممكن ان لا يكون وكذلك واجب ان لا يكون وممتنع ان يكون وليس ممكن ان يكون العام وكذلك ليس واجبا ان لا يكون وليس ممتنعا ان يكون وممكن ان يكون العام وكذلك ممكن ان يكون وممكن ان لا يكون الخاص متلازمان وكذلك ليس ممكنا ان يكون وليس ممكنا ان لا يكون الخاص متلازمان واما القضايا التي يلزمها قضايا اخرى ولا ينعكس فنقول يلزم واجب ان يكون ليس بواجب ان لا يكون وليس ممتنعا ان يكون وممكن ان يكون العام وليس ممكن ان يكون الخاص وليس ممكن ان لا يكون الخاص وكذلك يلزم واجب ان لا يكون ليس بواجب ان يكون وليس ممتنعا ان لا يكون وممكن ان لا يكون العام وليس ممكنا ان يكون الخاص وليس ممكنا ان لا يكون الخاص ويلزم ممكن ان يكون الخاص ليس واجبا ان يكون وليس واجبا ان لا يكون وليس ممتنعا ان يكون وليس ممتنعا ان لا يكون وممكن ان يكون العام وممكن ان لا يكون العام

الفصل الخامس في ذكر ما اعتقد حتم هذا الغرض به ولنتكلم مما يحتاج اليه المنطقي من جهة ما هو منطقي اعلم انه اذا حمل شيء على شيء وكان للمحمول ضد فهل حمل ضده اشد عنادا له ام سلب ذلك المحمول مثلا زيد جائر اشد عنادا لزيد عادل ام زيد ليس بعادل وهل قولنا كل انسان عادل لا شيء من الناس بعادل ام كل انسان جائر فقد تشاجر الناس في ذلك والحق انه في طبع الامر حمل الضد اشد عنادا من سلب المحمول واما من حيث الحكم العقدي او اللفظي فالامر بالعكس وذلك لانا اذا اعتقدنا في شيء هو بالحقيقة خير انه شر فهذا انما عاند كونه خيرا لا انه ليس بخير واذا اعتقدنا او قلنا انه ليس بخير

العامّ

من بيان ان التقابل بين الموجبة والسالبة المتضادتين اشد من الموجبتين اللتين محمولاهما م

او قلنا انه

عاند ولزمه لكن شر اشتبر لزم العناد ليس وهو الا بين الايجاب والسلب والضد اعتقاد انه خير لا يجتمع مع كثير من الاعتقادات الايجابية والسلبية لكونه مذموما ومكروها وعدم كونه ممدوحا ومختارا ونحو ذلك ولا يكون مجرد عدم الاجتماع في التضاد فان ضد الواحد لا يكون الا واحدا فضلا انه خير حكم مع جميع الايجابات والسلوب الكاذبة على الخير وهو انه ليس بخير فاي ايجاب او سلب صح عليه ليس بخير كان معاندا لانه خير من اجل انه ليس بخير واما ليس بخير فهو معانده بنفسه فعناده اقدم فاشد وما هو اشد عنادا هو الضد وليعلم ان هذين الوجهين لم يذكر في التعليم الاول للاحتجاج بل الاول منبه على ان التضاد في نفس الامور لا يوجب التضاد في الاعتقادات والثاني تنبيه على ان تساوي الاعتقادات وعدم اجتماعها الضد لا يوجب تضادها بل لان ذكر الاحتجاج بعد ذلك فاحتج اولا بانا اذا قلنا للخير انه خير صدقنا وكذلك اذا قلنا انه ليس بشر صدقنا ايضا لكن صدقنا في الاول في امر ذاتي وفي الثاني في امر عرضي فان كونه الخير خيرا امر له بالذات واما انه ليس بشر فهو امر عارض لاجل تقابل بامر مباين له وهو الشر وبازاء هذين الصدقين كذبان فبازاء الاول كذب ليس بخير وبازاء الثاني كذب انه شر فكان الصدق الاول ذاتي فكذلك كذبه وكان الصدق الثاني عرضي فكذلك كذبه ولا شبهة ان الكذب في الامر الذاتي اشد عنادا للصدق في الامر الذاتي من الكذب في الامر العرضي هكذا يجب ان يعلم لا كما قد يظن ان احدهما اشد كذبا من الاخر فانه لا كذب اشد من الكذب ولا صدق اشد من صدق وثانيا ~~هكذا من هذا الحجة الاولى~~ بانا اذا اعتقدنا في العدل مثلا انه خير لم يخرج في اعتقاد ذلك الى ان

الى احطار حقيقة العقد الذي هو الموضوع والخبر الذي هو المحمول من غير نظر
الى امر خارج عنهما ثم اذا قابلنا هذا العقد عقد انه شر وعقد انه ليس بخير
وجدنا لا يمكننا ان نعتقد عليه انه شر الا اذا اخطرنا ببالنا انا سلبنا عنه
انه خير وليس اذا اعتقدنا انه خير يلزمنا ان نخطر ببالنا انه شر فالمقابل
لعقد انه خير بالحقيقة عقد انه ليس بخير لا عقد انه شر وهذه الحجة
من سالبة بقوتها وفي قوتها وايضا فان الثاني بان جميع القضايا انما تقابلات من باب
السلب وليس يجمعها تقابلات من باب الايجاب فان الحكم بان هذا
مربع لا يضاده حكم ايجابي اذ لا اصل للمربع وبانه انه ليس مربع فانه يسلب
معاند القضية الموجبة من حيث هي قضية موجبة والايجاب عناده ليس الا
امرا عارضا ثابتا في بعض المواد دون بعض لكن يرد على هذا انه ليس
كلاما في ان كل موجب هل يعانده موجب كما انه يعانده سالب بل في ان السلب
اي معانده ولكنا نقول ربما يكون الموجب في بعض المواد اشد عنادا مثلا ان يكون
الحركة نزول لا اشد عنادا للحركة صعودا من السكون في العرض المعتبر الذين
ابدوا هذه الحجة بقياس فاسد فقالوا فانا ذاكرون في كل الامور قد يوجد
للعقد الصادق فيها عقد النقيض فيكون هذا شيئا ذاتيا اذ كان الذاتي
شيئا موجودا في الكل فان مطلوبه كلي موجب لا ينتج الا من الشكل الاول
وقوله اذ كان الذاتي شيئا موجودا في الكل مقدمة لذلك القياس
فلا يخلو الذاتي اما ان يكون حدا اوسط او اصغر فان كان الاول لزم
ان لا يدخل في النتيجة المطلوبة وهو داخل وان كان الثاني لم ينتج الا ان
الذاتي كذا لا ان كذا ذاتي كما هو مطلوبه ولم يجعل صورة القياس هكذا الذاتي
موجود في الكل والموجود في الكل هو ان العقد الصادق فيها عقد النقيض
مع كذب الكبرى ان اخذت كلية وعدم الانتاج ان اخذت مهملة لا ينتج

الا انه الذاتي كذا ولم يجعل الذاتي محمولا والموجود في الكل محمولا فيقال وجود
عقد النقيض للعقد الصادق موجود في الكل و الذاتي موجود في الكل كان
شكلا ثانيا من موجبتين ولم يجعل الذاتي ايضا محمولا فيقال وكل موجود
في الكل هو ذاتي كذب كبراه من حجة اخرى هي لم يعتقدوا في الشيء انه ليس
بخير لا يمكننا ان نورد بازائه الا انه شر او ليس بشر او انه خير لكن الاول
صدق معه في كثير من الامور والثاني ايضا والرابع صدق معه في بعض الامور كالطفل
الذي ليس خيرا ولا شرا فلم يبق الا الثالث فهو الذي يعانده بالحقيقة فهو
المضاد الحقيقي لكونه ليس بخير وكونه ليس بخير مضاد حقيقي لكونه خيرا هذا
في الشخصيات وكذلك في الكليات يطرحوا معاند كل انسان ليس بخير كل انسان
شر او ليس بشر او خير حتى يلزم ان يكون المعاند هو كل انسان خير ولكن
معاند كل انسان خير ليس كل انسان ليس بخير بل لا شيء من الانسان بخير
لانه اللذان في الحرج جميع الناس واما المهملات والجزئيات فتصدق معا
والاجتماع في الصدق هو على الكذب ولم جاز في الاضداد الا ان
الاجتماع في الصدق لا يجوز فاذن لا اضداد الا بين الشخصيات والكليات

بسم الله الرحمن الرحيم

الفن الرابع كتاب انولوطيقا الاولى وهو كتاب القياس
المطلق وهو سبع مقالات المقالة الاولى تشتمل على سبعة
فصول الفصل الاول في بيان النسبة في الترتيب بين هذا الكتاب وما قبله وما بعده
لما كان غرضنا الاول في صناعة المنطق هو معرفة القياسات البرهانية
لنتوصل بذلك الى اكتساب العلوم البرهانية وقصدنا الثاني معرفة سائر
القياسات التي بعضها ينفع بالارتياض فيها والتخلص عنها الى العلوم البرهانية
كالجدليات وبعضها ينفع في مصالح ~~النظام~~ المدينة او نظام

[margin, page 159, beside line 5:] او متوسطة

[margin, page 159, beside chapter heading:] وبيان نسبة علم القياس بعلم التحليل والعكس

المشاركة كالخطابية والشعرية وبعضها يمتنع الاحتراز عنها كالسفسطة
والكل تشترك بالفعل او بالقوة في صورة القياس وانما الاختلاف في
الاكثر في المواد ومن المعلوم ان البحث عن الامر الكلي الشامل اقدم من
البحث عن الخصوصيات فلابد لنا من ان نبحث عن صورة القياس المطلق
قبل البحث عن مواده المتخالفة واما ما قيل في تقسيم القياس الى هذه
الاقسام من ان المقدمات اما ان يكون واجبة فمنها البرهان او ممكنة
اكثرية فمنها الجدليات او ممكنة متساوية فمنها الخطابيات او اقلية فمنها
السوفسطائيات او ممتنعة فمنها الشعريات ففاسد لان البرهان
كما سيجيء انشاء الله تعالى يتالف من الواجبات والممكنات والجدليات تكون
صادقة في الكل وكاذبة في الكل ايضا فلا اعتبار بحالها في انفسها بل
انما الاعتبار بالشهرة او التسليم والسوفسطائية تكون كاذبة في
الكل وصادقة في الاكثر ايضا فلا اعتبار بحالها لكن انما العبرة بكونها
خلاف ما هو عليه من امر هام من كونها اولية او مشهورة وشبيهة بذلك و
في الخطابيات لا يعتبر الا كونها مظنونة ومشهورة بادي الراي وفي
الشعريات انما يعتبر كونها مخيلة صادقة كانت او كاذبة في الكل او
في البعض هذا ولنرجع الى ما كنا فيه فنقول ثانيا لما كان علم القياس جزءا
من المنطق وكان علما بصورته سكت وشغل باختلاف المواد وكثرتها
لم يكن لنا سبيل الى معرفة اقسام الاختلاف الواقع فيها الا بعد معرفة
الصورة الجامعة التي للقياس بما هو قياس فلابد لنا ان نقدم النظر في
تلك الصورة ثم لابد لنا في معرفتها من تقديم النظر في بسائطها ووسائطها
القريبة هي القضايا والنظر فيها يفتقر عن النظر في بسائطها فلذا ابتدانا
بالمفردات ثم نظرنا في القضايا ثم شرعنا في النظر في صورة القياس ونقول

يعلم بها النفس انقباضا او انبساطا ام

ايضا ان الاستدلال صنعة وكل صنعة فانها تتعلق بمادة وصورة ويختلف
باختلافهما فقد يكون الصناعة فاسدة لفساد مادتها كالذي البيت
المبني من خشب نخر وطين سبخ لا يبلغ الغرض الاقصى منه من الانتفاع
وقد يكون فاسدة لفساد صورتها كالذي تولف من الخشب الصلب والحجر
الصلد لكن بالسافل غير وثيق وقد يكون فاسدة من جهة الامرين معا كذلك
حال الاستدلال ايضا لذلك يفسد تارة من جهة المادة بان لا يكون يقينا او
حقا واخرى من جهة الصورة بان لا يوجب سوق الذهن الى الغرض و
لم يكن ما به الشبهة حقا بينا واخرى من جهة الامرين فكما لم يكن صانع البيت
يجب عليه ان يعلم اي صورة نافعة في استيثاق البيت واي منها لا ينفع والاي
المواد محكمة واي منها واهية واي منها متوسطة كذا على المستدل ان يعلم
منتج التاليف من غيرها ويعلم حال مادة التاليف ولما كان الدليل المعتمد
عليه هو القياس لزم ان يعرف مادة القياس التي ~~صورته~~ هي القضايا
المصدق بها او في حكم المصدق بها وان يعرف صورته التي يؤدي بها الى
المطالب وان اية صورة تؤدي الى اي مطلب وانه كيف يكون حتى يقبل النفس
وكيف يكون حتى يؤدي الى الظن في النفس وكيف يكون حتى يؤدي الى ظن
غالب مقنع وكيف يكون حتى يخيل وكيف يكون حتى يغلط ويعرف الافضل
في كل باب وكذلك في جنب التصورات ايضا هذا واعلم ان علم القياس يسمى علم
التحليل وذلك لان الاستدلال حقيقة انما يكون على مطلوب محدود فالنظر
مبتدئ من المطلوب الذي هو معلول الى الدليل الذي هو علته ذلك
المطلوب فعلم لابد لنا من ان نفصله بادخال الوسط واخراجه ليستعمل
منه في الواحد ويحلله الى الكثرة وهذا يسمى التحليل بالعكس كما ان العكس
يسمى التركيب واما الذي يكون بالعقد والقياس او لا غير لم يكون هناك

سواء كان التصديق بها واقعا او بالعقل او بالحس او بالبديهة او بالتواتر او بالشهرة او بالظن او بالقبول عن مظنون به الصواب او بالغلط او بالكسب وما ساواه ولابد من انتهاء مواد الاقيسة الى القضايا المصدق بها بغير الكسب والا ذهب الكسب الى غير النهاية فلم يكن قطع سبيله م

مطلوب بحدود وتاديته الى نتيجة التناتج غير مطلوبه فهو امر يخرج غير
صناعي لما يستعمل ان القياس انما يسمى قياسا لانه يوضع مطلوب ويؤلف
به اجزاؤه حتى تتعين الاصغر والاكبر والاوسط فما لم يكن كذلك لم يكن قياسا

[illegible]

الفصل الثاني في بيان ان المنطق جزء من الفلسفة باعتبار وآلة لها باعتبار ودفع

اعلم انه لا تناقض بين جعل المنطق جزءا من الفلسفة وجعله آلة لها فانه اذا
كانت الفلسفة علما باحوال الموجودات كيف كانت كان المنطق منها فانه
ايضا علم باحوال موجودات خاصة من حيث انها كيف تكتسب بها المجهولات
وتعرف في العلم بها فمن هذه الجهة انه علم باحوال موجودات كان جزءا من الفلسفة
ومن جهة الاعانة في سائر العلوم كان آلة لها لا آلة لما هو جزء منه اعني العلم
المطلق لتحقق التباين بين الامرين فالجزئية والآلية المعتبر عدم تنافيهما بل احدهما
وهو الجزئية اعم من الآخر وهو الآلية فان كل ما هو آلة للعلم فهو جزء من العلم
المطلق ولا ينعكس نعم ان لم يجعل الفلسفة عبارة عن العلم باحوال الموجودات
كيف كانت بل جعلت عبارة عن حصة بما يكون مقصود الذات او عن علم
بالموجودات لا من حيث تعين في كل علم من آخر لم يكن المنطق الا آلة لكنه
تكلف مستغنى عنه وليعلم ان كون المنطق من جهة اعانته في العلوم الآخر
آلة لا يطلق الاعانة فان المعرفة قد تعين في معرفة اخرى على النحو الصحيح مادة لها
وهذا لا يوجب الآلية بل الاعانة على سبيل ان يكون مكيالا او ميزانا ولا يكون
مادة البتة فانا اذا قلنا كل متحرك جسم والنفس ليس بجسم انتج ذلك ضرورة
ان النفس ليس بمتحرك ولم تستعمل في ذلك مادة منطقية وكذلك الحال في
الحدود والرسوم وان تكلفت نظمها في ذلك لان كان هذا شكلا ثانيا
انتج ان النفس ليس بمتحرك لكنه شكل ناتج فيصح ان النفس ليس بمتحرك صار
المقدمة المنطقية جزءا من جملة الدليل لكن لم تصر مادته بل انما صار جزءا

للدلالة على ان اصل الدليل متزن بالمنطق لا لان يكون داخلا في مادة
الدليل في لا حاجة في ذكر هذه المقدمة الدالة على الآلية بل اذا جاء
التاليف والحد متزنا بالمنطق انتج المطلوب وان لم يصرح بالآلية
كما انه ليس على النحوي ان يقول ضرب زيد وزيد مرفوع بانه فاعل بل
هذا معلوم مستغنى عن ذكره الا على سبيل التذكير لمن يكرر مثل كراهته
كثير من الاصول التي في الجدل والخطابة او الشعر توجد مقدمات في
مواد لمطالب اخر منطقية وليس كلامنا في هذا وقد يكون مطالب مشتركة
بين المنطق وصناعة اخرى وفي الاكثر يكون بينه وبين الفلسفة الاولى فان
استعملت في حمل المواد في مطالب اخرى فان نظر اليها من حيث تعلمت في المنطق
كان ذكرها على سبيل التذكير وان نظر اليها بانفسها كانت اصولا موضوعة
وذلك كما يقال ان العلم الطبيعي لما كان علما بامور ذوات مبادي وكانت
كان العلم بذوات انما يستفاد من العلم بالمبادي لزم ان يستطرف المبادي | المبادي م
اولا فان الكبرى مقدمة منطقية فلسفية وهي التي النظر الاول يعلم المنطق من كونه
على سبيل التذكر والى من لم يتعلم اصل موضوع والمحوج فاضل المحاكمين
انه حسب ان المقدمات المذكورة في ردها السفسطة وربما يذكر الى نذكر
فيها الكم وخواصه من التناهي واللاتناهي مطالب منطقية بزعم ان قاطيغورياس
من اجزاء المنطق حقيقة وقد عرفت انه ذكروا انه غريب عن المنطق ثم
لما كانت اعانة المنطق عامة للعلوم باسرها احله منها الفاضل المحاكم محل
الرئيس من الخادم معللا بانه معيارها لكن يرد عليه ان المعيارية
للشيء لا توجب الرياسة بل ما هو المقصود بالذات اشرف وافضل
من المقصود لغيره هذا فان قال قائل ان المنطق لو كان محتاجا اليه في العلم
الفكري لكان محتاجا اليه في نفسه لان المسائل المنطقية ايضا فكرية واليضاح هنا قوام

كانوا قبل تحصيل المنطق وكانوا يرضون ويجادلون ويخطئون ويسرعون
قلت لان التعليم على قسمين تعليم افاده وتعليم تذكير واعداد والمراد بالتذكير
احضار ما اذا احضر بالبال لم يشك فيه لحصول العلم به سابقا وانما حصل
الغفول عنه وبالاعداد احضار امور كل منها اذا علم وحده لم تفد شيئا واذا
علم مقرونا بالاخر نوع اقتران يفيد علما اخر فتعليم الافاده على قسمين قسم منفصل منتسق
بعد لا يقع فيه غلط كمسائل الحساب والهندسه وعلامه ذلك قلة وقوع
الخلاف وقسم مختلف بخلاف ذلك كعلوم الطبيعي اذا عرفت هذا فاعلم ان مباحث
المنطق منها ما تعليمها تعليم التذكير والاعداد ومنها ما تعليمها على سبيل الوضع
ومنها ما تعليمها على سبيل الافاده والاحتجاج فاكثر ما في قاطيغورياس اما
تذكير واعداد واما وضع واكثر ما في باري ارمينياس تذكير واعداد وبعضه
افاده واحتجاج وما عدا ذلك تذكير وتعليم امور لا تقع فيها اختلاف الا في
اللفظ او من الجهل بمدلولات الالفاظ او ذهاب كل الى غرض يخالف غرض
الاخر في المنطق الذي على سبيل الكسب يحتاج الى الجزء الذي على سبيل التذكير
والاعداد ولا يلزم اعتبار جميع المنطقيه جميعها بل جزء منه في جزء اخر
لا فساد في ذلك على انا لا ننكر انه يقع البرهان والجدل والخطابه والشعر
من غير المنطق ايضا كما يقع الغلط الفاحش من المنطقي لعدم ارتياضه وتدربه
كما غلط النحوي في استعمال النحو لعدم استكماله النحو الا ان هذه من غير
المنطقي تكون ناقصة او نفسية كما ان الملكة النحوية عن الوسائل الا انها لم
تكن مستنده الى قانون

الفصل الثالث

في بيان معنى المقدمة ومعنى
الموضوع والمحمول اللذين للموجبة الكلية المطلقة وسائر الاحكام في جميع الاطلاقات
اعلم ان الذي يسمى قضيه وقولا جازما اذا جعل جزء قياس يسمى مقدمة والمقدمة
قول جازم جعل جزء قياس وهذا الجعل ليس مفصلا بل حقيقي اذا ان التجربيه

زال القول الجازم

زال القول الجازم كما ان التزين للبصر اذا زالت اللونية منه ولمن يطرح في فصول
الجواهر بيان الامر بنفسه ان الجواهر مما لم يطرح ذكر الاعراض على ان الطرح في الجواهر — اجناسها
فاسد ثم ان القضايا اما مهمله او شخصيه او محصوره كذلك المقدمات فيجب علينا
ان نعرف حال كل محصور محصور اما الموجبة الكليه فنقول اذا قلنا كل كذا كذا
ليس معناه الكل الجملي ولا الكلي بل كل واحد واحد من جزئيات الكل الشخصية او
النوعية او هما معا وايضا لا نريد كل ما هو كذا من حيث هو كذا مثلا ليس كل ابيض
يعني كل ابيض من حيث هو ابيض بل يعني الموصوف بالبياض سواء كان له ذات
اخرى من حيث وجوده ام لا وايضا لا نريد كل ما هو كذا دائما بل اعم من ذلك وايضا
لا نريد كل ما يمكن ان يكون كذا لا نريد ان يفهم الابيض مثلا ما يمكن ان يكون ابيض
بل نريد كل ما هو ابيض بالفعل في وقت ما من الاوقات معينا او غير معين — دائما او م
ثم ان هذه الفعلية لا تقتصر على الفعلية في الوجود الخارجي اذ ربما لا يلتفت في الحكم
الا الى وجوده في العقل وكذلك ربما لا يثبت الصفة للشيء الا مع حيث هو معنى بالفعل
هذا من جانب الموضوع واما من جانب المحمول فاعلم انه يقال الايجاب اي دائما
لم يزل ولا يزال ويقال كل ناطق حيوان وكل انسان حيوان ولا يراد لم يزل ولا يزال
بل ما دام الذات موجودة بياضا او انسانا ويقال كل متحرك جسم ولا يراد — بل ما دامت الذات موجوده وهو غير كونه م
ما دام متحركا بل ما دامت الذات الموصوفة بالتحرك وان لم يكن متحركا موجودة
ويقال كل ابيض فله لون مفرق للبصر ويراد لا ما دامت الذات موجودة
بل ما دامت ابيض ويقال كل منتقل الى بغداد من الري فانه يبلغ قرميسين
ويراد انه وقتا ما في وقت ويقال كل قمر فهو ساكن ويراد انه لا بد من ان يكون ساكنا
في وقت يجوز ان يكون بعض الاحوال ساكنا دائما اتفاقا لا ضرورة ويقال
كل مستيقظ فهو نائم وكل متنفس فهو نافخ وكل مولود فله وجود في الرحم
ويراد انه في وقت ما من الاوقات غير وقت الاستيقاظ والاستنشاق و

وهذه القضايا بكلها تشترك في ان المحمول موجب للموضوع م

والولادة ونقال القمر يوجد له الكسوف اي في وقت معين ونقال الانسان
يوجد له الاستنشاق اي في وقت ما غير معين لانا نقول ان كل مستيقظ
نائم كاذب الى ان تقيد بغير وقت التيقظ وكذا كل منتقل من الري الى
بغداد بالغ الى فرسخين حتى يقال في نصف مسافته وكذا كل مولود
فهو في الرحم حتى يقال قبل ولادته لانا نقول ان الوجودات المختلفة في
الازمان تشترك كلها في مطلق الوجود وكذا وجود شيء لشيء في الجملة
يعني في بعض الازمان المختلفة تشترك في وجوده له ونسبته اليه فيمكن ان
تنسب اليه على الاطلاق مثلا كل نائم في وقت كذا فهو نائم على الاطلاق
فيصح لنا ان نقول ان كل مستيقظ نائم في غير وقت تيقظه وكل نائم
في وقت تيقظه فهو نائم على الاطلاق فيصح ان كل مستيقظ فهو نائم
على الاطلاق وكذا البواقي ولو سلمنا ما ذكروه لهم ولا يلزم الاصح ما قلنا
فانهم يقولون يصدق قولنا كل منتقل الى بغداد من الري فهو بالغ الى فرسخين
في نصف مسافته وهذا ايضا ايجاب المحمول للموضوع فان قالوا لا يحمل
عليه حمل الايجاب قلنا فيحمل فيسلب عنه وللخ اما ان يسلب دائما وهو باطل
او ما دام منتقلا الى بغداد وهو ايضا باطل ايضا ووقتا دون وقت فنقول
فكيف يوجب صدق الانتفاء في بعض الاوقات دون بعض صدق
السلب ولا يوجب الثبوت في بعض الاوقات صدق الايجاب ولئن
قالوا لا بد من شرط نصف المسافة في الموضوع حتى يقال كل منتقل الى
بغداد هو في نصف مسافته فهو بالغ فرسخين قلنا بعد تسليم ذلك لا يمنع
صحة ما ذكرناه بحمل ذلك قيدا للمحمول فقد ثبت اشتراك هذه القضايا
في الثبات في ايجاب المحمول للموضوع فاذا وردت قضية مطلقة عن
التقييد والشرط والتوقيت مما معناها اختلف العلماء في ذكر

ولهذا بعض المواد صالح للايجاب والسلب معا

اختلافا لفظيا

اختلافا لفظيا فقال بعضهم ان معنى الاطلاق حال القضية من حيث ان فيها حكما
من غير التفات الى شيء من وجوه التخصيص مع احتمال كل منها او عدم اشتراط
ضرورة او لا ضرورة وقال الاخرون انه حال القضية من حيث ان فيها حكما
بشرط ان لا دوام ما دام ذات الموصوف بالموضوع موجودة وهذا المعنى
اخص من الاول في الظاهر يعلم في امثلة المعلم الاول باعتبار المعنى الاول
فمعنى كل ج ب ان كل واحد واحد مما يوصف بج بالفعل دائما او
غير دائم فهو موصوف ايضا بانه ب من غير تعيين لهذا الوصف انه دائم او غير
دائم وانه في اي وقت يكون ولئن اعتبرنا المعنى الثاني قلنا موصوف بانه ب
بشرط انه غير دائم او عدم تعيين انه في اي وقت وانه في وقت معين او غير معين

الفصل الرابع في اعادة اختلاف الناس في الاطلاق وبيان معنى الضرورة والامكان والنسبتين البلم م

قيل ان الاطلاق كون ان يحذف الجهة عن القضية قولا وعقدا بان لا يلتفت
الى ما هي في نفس الامر من ضرورة وغيرها كما اذا قلنا كل انسان حيوان من
غير التفات الى ان صحته كيفية هذه النسبة ما هي ولئن كانت ضرورية في نفس
الامر وقيل بل لا بد ان لا يكون الحكم في نفس الامر دائما او لا يجب ان يكون
دائما في كل واحد واحد ولئن اتفق ذلك في بعض الاجزاء نحو كل ابيض فهو مفرق
دونه ان يعني مفرق للبصر وقيل بل الموضوع يعني ما يوصف به في وقت ما من
الاوقات والحمل في ذلك الوقت بمعنى كل ب انه لكل ما يوصف به في
بعض الاوقات فهو في ذلك الوقت موصوف با وهذا الراي يحقق حملا انا
نجد كثيرا من القضايا لا يعد وجود موضوعاتها شيء من الاوقات ولا يكون المحمول
على حد الضرورة ابدا ولا على حد الامكان بل الاطلاق كان يقال كل دائرتين
عرضيتين اذا تحركتا على محور واحد بالتخالف تنطبقان وتنفصلان ويجيء
وجوه اخر لفساد هذا الراي ايضا راسخ وعبر بعضهم للاطلاق في غير هذا

الرای مذهب آخر فی الجهات فاعتبروا فیها سور القضیه ولم یلتفتوا الی المحمول
والسائقین لو انه امکن ان یکون زمان لا یکون فیه حیوان الا وهو انسان ففی ذلک
الزمان تصدق کل حیوان انسان مطلقه وفی غیر ذلک الزمان کانت ممکنه
ثم انه فی ذلک الزمان لیس المحمول ضروریا للموضوع بخلاف ما اذا اعتبر الحمل
فحینئذ فانه یکون ضروریا لان الحیوانات التی فی ذلک الزمان لا یمکن ان یکون شیء منها
غیر انسان وسیتضح فساد هذا الرای ایضا واما الرازی فالاول لان ولا ناقض
فیها بل کل منها محتمل لکن یجب ان یحفظ کل منها اعتباره هذا واعلم ان القضیه
باعتبار قضیه احکاما ولها دائمه احکاما ولها لا دائمه احکاما اخری وربما توهم
بعض الناس ان الموجبه الکلیه لا تکون الا ضروریه فلا شیء من سوء فهمهم معنی الضروری
فلنحقق الان معنی الموجبه الکلیه الضروریه فنقول اذا قلنا کل ب ا فمعناه کل واحد
واحد مما یوصف بانه ب سواء کان دائما او فی بعض الاوقات وسواء
کان له ذات مغایره لکونه ب کالابیض الذی له ذات سوی البیاض او لا کالانسان
فانه موصوف بانه ا ما دامت ذاته الموصوفه بانها ب موجوده لا فی وقت دون
وقت ولا فی ما دام ب فان کانت الذات لم تزل ولا تزال موجوده کان
دوام آ له ایضا کذلک کقولنا الله حی وان لم یکن کذلک لم یکن کذلک کقولنا کل
انسان حی هذا هو الضروری المرسل وههنا ضروریات اخر کما یقال کل
متحرک متغیر بالضروره ما دام متحرکا لا ما دامت الذات المتحرکه موجوده
ولا ان یتفق دوام الذات مع التحرک ویقال ایضا کذا ما شیء بالضروره ما
دام ماشیا ویقال ایضا القمر ینکسف ضروره وقت کونه فی العقده مقابل
الشمس ویقال ایضا کل انسان یتنفس بالضروره وقتا ما غیر معین واما
الامکان فاذا قلنا کل ب آ بالامکان فانا نعنی معناه کل واحد مما یوصف
بانه ب دائما او غیر دائم فغیر ضروری له وجود آ ولا وجوده فی وقت غیر معین

فاشتق

وبعیم
اذا لم یعتبر شرط من غیر النفات الی انه سیوجد له لا محاله فی المستقبل ویجوز
ان یعدم له ویجوز ان یدوم لا وجوده له وهذا المعنی اعم من الاطلاق بالمعنی
الثانی واما ان یکون المعنی ان کل ما یوصف بانه ب دائما او غیر دائم فنقول فی وقت
فرض فانه فی ای مستقبل من ذلک الوقت یجوز ان یوجد له آ وان لا یوجد
من غیر ان یکون لذلک المستقبل آن محدود وهذا المعنی لا یشمل الاطلاق
وان صدقا معا فی زید الذی قعد الان فانه باعتبار هذا الوقت مطلق و
باعتبار مستقبله ممکن بهذا المعنی واما ان یکون المعنی انه غیر ضروری لا مطلقا
ولا فی وقت مدخل فیه زید قاعد باعتبار ذلک الوقت الذی هو فیه قاعد
ولا مدخل فیه ما یدخل فی الاول من نحو زید یتنفس والقمر ینکسف واما ان
یکون المعنی فی الامتناع حسب مدخل فیه جمیع الجهات وان ارید ان یعمل الضروره
والاطلاق والامکان طبایع متباینه فلیقل ان الضروری ما دام وجوده
ما دامت ذات الموضوع موجوده والمطلق ما یکون وجود المحمول ضروریا
للموضوع فی وقت معین او غیر معین والممکن ما لا یجب وجوده فی وقت من الاوقات
وقس علی الموجبه الکلیه سایر المحصورات الا ان الالفاظ الداله علی السلب الکلی
فی ای لغه کانت یدل ظاهرها علی انه لا شیء مما یوصف بب موجود له آ البته فی
وقت من الاوقات حتی ما دام موصوفا بانه حتی اذا وجد شیء هو ب وهو
آ فی وقت ایضا فکانه یناقض مفهوم القضیه فاذا قیل لا شیء من الناس
یتنفس فوجد انسان یتنفس فی وقت من الاوقات نقض مفهوم القضیه
الا ان یقال دائما فحینئذ لفظا للسلب یعم الوجوه فقل کل ب فانه
لا یوجد آ ولیس هذا ایجابا لان حرف السلب قبل الرابط ولفظ کل لا
یدل علی الایجاب انما یدل علی العموم **الفصل الخامس** فی تحقیق التناقض
بین المقدمات ذوات الجهات اعلم ان قائل ان نقول ان ما ذکره بارع ارمینیا

وجوده م

ولا عدمه م

بکونه فی وقت ما من الاوقات م

في التناقض غير كاف لان من شرط التناقض كما مر اتحاد الزمان المعتبر في المتناقضين
فاذا كانت القضية شخصية نحو زيد كاتب مثلا امكن ان يعين زمان الحكم
فيقال زيد ليس بكاتب ويراد في ذلك الوقت بعينه وكذلك يمكن مثلا هاهنا
التوقيت في القضية الجزئية اذ يمكن ان يراد بالبعض واحد ولا يمكن التوقيت
في الكلية الا باعتبار الاتصاف بالمحمول كان نقول كل انسان متنفس وليس
كل انسان متنفس اي في الوقت الذي يتنفس فيه ولم يتحقق التناقض
الا انه لا يقع فيه شك ولا يتبين به خلف نعم اذا قلنا ليس بعض الانسان متنفس
امكن ان يراد بالبعض واحد ويعين له زمان موقت بنفسه ولكن لا ينفع
هذا التعيين الا اذا كان معينا في الموجبة ايضا وقد عرفت امتناعه ولا يمكن
ايضا ان يقال ليس بعض ج ب اي ليس كل ج ب اعني انه ليس اما دام موصوفا ب
فانه يجوز اجتماعهما في الصدق اذ لا بد لكل ب ج ان اما دام موصوفا
ب ولذلك قالوا في امثلة الاطلاق كل فرس مستيقظ وكل حيوان متحرك
وكلمهما في انه لا يمكن ان يعتبر ما دام الفرس فرسا وما دام الحيوان حيوانا
ولذا اقتصر في الاطلاق على ثلثة اقسام دائما وما دام الذات موصوفا
بالموضوع وما دام موصوفا بالمحمول فنقول لا شبهة في ان نفسر الاطلاق بحمل
كلام الاولين فلا يتعين لاخذ النقيض في شيء منها فاذا قلنا ليس كل ج آ
مثلا كان نقيضا لما يعم كل ج آ دائما وكل ب اما دام ب فلا بد من
اعتبار الشرط هاهنا كالوقت ثم والشرط كالوقت لا يمكن تعيينه
في الموجبة الكلية واما المعنى الثالث فهو هذا ونقيضه كذب البتة
بلا شبهة فلا يكون ايضا لاعتباره في الاطلاق فائدة بل يجب ان يعتبر القضية
الا الضرورية دون المحمول لحمل المحمول فانها تصير هكذا كل ج ب ما دام
الا بالضرورة مع ان الاطلاق يجب ان لا يتعرض الا الى مطلق الوجود

اولا الوجود الغير الدائم

اولا الوجود الغير الدائم ولا ملتفت الى شرط نعم لو كانت مادة الاطلاق
قد وافقت الضرورة في نفس الامر ولم يكن مرادة ولا ملتفتا اليها تحقق
التناقض لانه لم يكن يعتبر شرط الا دوام الذات وهو امر معقول مضبوط
فلو كان الاطلاق لا يكون الا امرا يعم الضرورة الدائمة والضرورة ما دام
الشيء موصوفا بانه ب مثلا او خاصا بالضرورة الثانية لكان ليس كل
ب امتناقضا لكل ب الكلي ليس كذلك بل الاطلاق كما علمت يستعمل معان
كثيرة وقد مثل المعلم الاول للاطلاق نحو كل فرس نائم وكل فرس مستيقظ
حل الاشكال ان يقول ان نقيض المطلقة لا يجوز ان يكون مطلقة الا
اذا كان الاطلاق منحصرا في هذين المعنيين اللذين ذكرا الان او كانت
القضايا الموجبة الكلية الى سلب عن موضوعاتها المحمول في بعض الاوقات
كاذبة فيكون كل فرس مستيقظ كاذبا لانا نرى فرسا نائما وهذا ايضا
غير صحيح اذ ما الفرق بين الايجاب والسلب حتى يكذب الايجاب في هذه المادة
ويصدق السلب مع عدم دوام شيء من ثبوت المحمول او انتفائه ولا
يمكن ان يقال ان العموم الذي في الايجاب يمنع من صدقه لان العموم لا يفيد
الا عموم الافراد لا الاوقات فقد بان ان نقيض المطلقة لا يكون مطلقة ثم لا يمكن ان يكون ضرورية ايضا
ويعلم ان يكون ضرورية وليس يصح ايضا لجواز كذب كل ب ا دائما وليس
بالضرورة ليس كل ب ا بل البعض فيه الجملة على هذا النحو يمكن ان
لا يكون كل او بعض ب البتة الا بالامكان العامي هذا في الاطلاق بالمعنى العام
واما الاطلاق الخاص فيلزم من صدقه كذب كلي الايجاب والسلب الضروري
الضروري والايجاب بامكان ان يوجد الموضوع ولا يوجد له المحمول في شيء من الاوقات
مثل كل ب ا يعني وقيام الادائما مناقضة كل ب ا دائما دائما وكذا ليس
كل ب ليس ا دائما وكذا يمكن ان لا يكون بعض ب البتة فيشكل نقيض النقيض

ضرورية ايضا وغيره الضروري العام
بالضرورة ليس كل ب ا بل الدائم يمكن ان يكون الضروري الدائم ممكنة العام
بعض ... الايجاب بالسلب دائم غير ضروري او مطلق

لانه يصح مع عدم الموضوع والايجاب لا يصح فلا يكون نقيضا للايجاب او السلب المعدول
ولكن لكل احتمال فنقول اما بعض ج ليس ب او وقتا لا دائما بل اما
بعضه أ دائما او بعضه لا دائما واما السالبة الكلية من المطلقة العامة — بالضرورة م
فنقيضها الموجبة الجزئية الدائمة المطلقة على النحو الذي ذكر واما السالبة
الكلية من المطلقة الخاصة فلا يوجد لنقيضها قضية موجبة شاملة للاوجه
المذكورة كما كان يوجد هناك سلب جامع فلا يكون نقيضها الا بالترديد
وكذا الجزئية الموجبة المطلقة العامة نقيضها السالبة الكلية الدائمة المطلقة
التي هي الضرورية وغيره وكذا السالبة الجزئية منها نقيضها الموجبة الكلية
كذلك واما الجزئيتان من المطلقة الخاصة فلا قضية واحدة تناقض شيئا
منهما بل نقيض كل منهما مفهوم مردد بين ضرورة موافقة في الكيف ودوام
مخالف في الكيف هذا واما الضرورة فنقيضها ما لا سلب ضرورة
الايجاب والسلب وهو يتحقق في ضمن الامكان الخاص وفي ضمن ضرورة
الجهة المخالفة فهو يستلزم الامكان العام للجهة المخالفة فنقيض كل ب
ج مثلا بالضرورة مثلا ليس كل ب ج بالضرورة وهو يستلزم بعض
ب ليس ج بالامكان العام وقس البواقي واما الامكان فنقيضه الحقيقي سلبه
ثم لان الامكان لما كان سلب الضرورة عن العدم يستلزم الامتناع ولئن
كان سلب الضرورة عن الطرفين يستلزم احد الامرين اما الوجوب او
الامتناع ولما كان بالمعنى الاخص يستلزم الكون مطلقا

الفصل السادس

في بيان اصلاح حال كل من القياس منه برهاني ومنه جدلي كذلك
المقدمة منها برهانية ومنها جدلية والبرهانية لا تكون الا الحق من طرفي
النقيض اولا والحق اولا المستند الى احدهما واما الجدلية فلابد للمجيب
كلما يكون مشهورا وربما كان المتقابلان مشهورتين فيكون كل منهما مقدمة

المقدمة اذا استعملت في البراهين
برهانية او استعملت في الجدل وسميت
عن حد المقدمة وتحديد القياس
م

جدلية

جدلية لكن لا يمكنه ان يستعملها في موضع واحد لمطلوب واحد الا واحدة منهما
واما السائل فيسلم بكل ما يتسلم من المجيب اي طرف كان من طرفي النقيض
وربما يشنع بالمشهور ايضا فيكون حكمه حكم المجيب في الاشتباه بالمشهور فيستنتج ان
كانا مشهورتين وربما امكنه ان يستنتج من المشهور قضيتين اللتين يتسلمهما من
من المجيب مطلوبا واحدا كما تسلم من ان كل انسان حساس وكل حساس — لزم
حيوان فانه ينتج ان كل انسان حيوان وكذا اذا تسلم ان كل انسان عديم
الحس وان كل عديم الحس حيوان انتج ايضا ان كل انسان حيوان ثم ان
هذه الفصول الثلاثة انما تلحق القياس والمقدمة بعد ما هو قياس مطلق ومقدمة
مطلقة وجب النظر في صورة مطلق القياس ومطلق المقدمة قبل النظر
في المواد المختلفة فوضع لذلك هذا الفن فهو يبحث عن صورة القياس والعوارض
اللاحقة له لاجل صورته واتحاد الغلط الذي يقع فيه لصورته ثم لما كان يجب ان يكون
البحث عن الشيء وعما يشبهه او يرجع اليه في فن واحد وجب ان يقع البحث
عن الاشياء التي تحكي صورها صورة القياس او يرجع اليها في هذا
الفن واما حدود المقدمة فهي ما تنحل اليها المقدمة من الموضوع والمحمول او
المقدم والتالي دون السور والجهة من الدواخل ودون الرابطة فانها لا
تنحل اليها المقدمة وانما سميت هذه حدودا لانها اطراف النسبة تشبيها لها
بالحدود التي للنسب الرياضية هذا واما القياس فحده انه قول اذا وضعت
فيه اشياء اكثر من واحد لزم منها بذاتها شيء ما آخر اضطرارا فالقول جنس له — لا بالعرض م
الجنس في ان القياس لما كان يقال بالاشتراك على الافكار المؤلفة في النفس التي
تصورات النفس اخرى وعلى القول المؤلف من قضايا مسموعة يلزم عنها غيرها
لا من حيث هي مسموعة فقط فان اللفظ بما هو لفظ لا يستلزم لفظا آخر بل من حيث
انه دال على معنى معقول اعم من ان يكون هذا المسموع او مسموعا فان اختلاف

في اللوازم م

اللغات لا لو ثبت في ذلك لزم ان يكون المراد بالقول ما يعم المسموع والمعقول
لتكون الاول حسب القياس المعقول المسموع والثاني حسب القياس
المعقول ولكن في المطالب البرهانية نستغني عن القياس المسموع واما في الجدليات
والخطابيات والشعر والسوفسطائية فلا نستغني عنه وكذا في الامتحانات
ومعنى قولنا اذا وضعت فيه اشيا انها اذا سلمت وذلك اعم من ان يكون
مسلمة او لا مطابقة ما في نفس الامر او لا حتى ان السوفسطائي اذا قال
ان الماء له عين وكل ما له عين فانه يبصر كان ذلك قياسا سواء اراد بالعين
في الموضعين الينبوع او الباصرة او المسمى بالعين فانك اذا سلمت ان الماء
له عين الينبوع وان كل ما له عين الينبوع فهو يبصر لزم من ذلك البتة ان الماء
يبصر وكذا الباقي بخلاف ما اذا اراد بالعين في احد الموضعين معنى وفي
الاخر معنى اخر فانه لا يكون قياسا سوفسطائيا بمعنى انه يصدق عليه حد
القياس وله فصل السوفسطائية اذ لا يلزم من تسليم مقدمتيه تحقق الحكم
يقال له قياس سوفسطائي بمعنى كونه قياسا سوفسطائيا اي ليس
قياسا حقيقيا ولكنه ~~جعله قياسا سفسطيا~~ شبيه بالقياس فاطلق عليه
لفظ القياس مجازا وتوسعا كما تقال انسان مائت وانسان مصوغ من ذهب
مصور ونظر المنطقي يشمل الوجهين فان النظر في الشيء على وجهين نظر فيه
نفسه ونظر في شبيهه وكذلك اقوال الشعراء كلها قياسات ولنهم يحاول
الشاعر بها ايقاع التصديق بل مجرد التخييل فانه اذا قال فلان فلان
قمر لانه وسيم فكانه قال فلان وسيم وكل وسيم قمر وكذا الشبهة في ان هاتين المقدمتين
اذا سلمتا لزم النتيجة ان يكون هذا قمرا ثم لا شبهة في انه كما سلم الحمليات سلمت
الشرطيات ايضا وكما يلزم من تسليم الحمليات شيء اخر كذلك من تسليم الشرطيات
فقد ظهر ان قال ان الاشيار الذي وضعت لا يشمل الا الحمليات ثم انه اشترط

فيه اشيا فوق الواحد ليخرج عنه العكس وعكس النقيض وما اشبه ذلك
فان القياس لا يكون من مقدمة واحدة بل اما من مقدمتين ان كان بسيطا
او اكثر ان كان مركبا ثم ان المراد بالاشيا انه لا يجوز ان يكون الا القضايا دون
المفردات والا لزم الدور وهو ظاهر لا الظن ان ~~الاشيا التي قيل انها~~
~~وضعت في القياس الخارجة~~ من قولنا وضعت فيه انها خارجة عن القياس
بل هي التي يلتئم منها القياس ولا انها بعض ما يلتئم منها بل هي جميع اجزائه
وقولنا لزم منها لزم انه يلزم من تلك الاشيا الموضوعة فيه لا مطلقا بل
من حيث انها موضوعة فيه بحكم الوضع الخاص ومعنى بذاتها انه لا يفتقر اللزوم
الى ضم مقدمة اخرى كما في ~~استلزام قولك ان ا مساو لب وب مساو لج~~
~~فان الملزوم~~ ان ج مساوي لب وب مساو لد فانه لا يلزم منه ان ج مساوي
لد الا بملاحظة ~~انه ج مساوي لد ج~~ ان مساوي ب وب م ان المساوي لمساوي الشي مساوٍ له وقولك
زيد طائف بالليل فهو متلصص فانه لا بد من ضم ان كل طائف بالليل متلصص
وقولك حفظ الشيء اضاعها الا لك حفظ السنة ليس من اضاعها الا اشر بحفظ
الشجر فانه لا بد من ان يضم اليه ان كل ما ليس بشر وهو ضد الشجر وقولك
الكل يقول ان النهار موجود والنهار موجود فانت صادق فانه لا بد من ضم
ان كل من يقول قولا يكون عليه الوجود فهو صادق هذا والمراد باللزوم هاهنا
انك اذا سلمتها وجب عليك ان تسلم الشيء الاخر لا انه يلزم ان يكون صادقا
في نفس الامر وهذا اعم من ان يكون بين اللزوم منها او لم لا يكون فان كثيرا
من القياسات ليس لزوم النتائج منها بينا وخرج ~~بقولنا لذاتها بقيل الاضطرار~~
الاستقرار والتمثيل ونحوهما مما لا يلزم منه تسليم شيء اخر اضطرارا وبقولنا
لا بالعرض نحو قولنا في اثبات ان جزء الجوهر جوهر ان جزء الجوهر يوجب رفعه
رفع الجوهر ورفع ما ليس بجوهر لا يوجب رفع الجوهر فانه لا شبهة في انه يلزم

كان وهو بعضه م

بقيلا اللزوم م

من تسليم هاتين المقدمتين تسليم ان الجزء الجوهر جوهر لكن هذا اللزوم عرض بالنسبة الى
المقدمة الثانية فان الاصل في الكلام ان نقال ان لها وكل ما رفعه يوجب
رفع الجوهر فهو جوهر فحذف هذا الكلام وابدل عنه لانه ولا نتوهم
انه وقع به الاحتراز عن الفصل الذي يقع في القياسات من غير افتقار اليه
فان هذا الفصل لا لزوم منه اصلا ولا وجود له في القياس جمعه بوجه
من الوجوه حتى يحترز عنه بهذا القيد واما قولنا شيء ما فقد قيل ان
المراد به شيء واحد وهو فاسد فانه ان كان قياس يلزم من تسليم مقدماته
عدة اقوال ممتنع ان يطلق عليه اسم القياس وبالجملة لا نشترط في كون
الشيء قياسا ان يلزم منه شيء واحد لا غير بل المراد به انه يلزم منه
شيء محدود وانما زيد في الحد ليخرج عن القياس نحو قولك ليس شيء من
ج ب وبعض ب ا فانه يلزم منه البتة بعض السيء مع انه ليس بقياس
على حد فانه لم يلزم منه ما حددناه وعيّناه مما يكون فيه محمولا وموضوعا
بل لزم غير ذلك لا نقال وكثير من القياسات الاستثنائية الاكثرية مما لا يلزم
منها ما نريد لانا نقول لكنها قياسات بالنسبة الى الشيء الذي انتج وذلك الشيء محدود
على انا لا نقول ان الشيء اذا لم ينتج اي شيء اتفق مما لا نريد لم يكن قياسا
بل نقول ان القياس لا بد من ان ينتج شيئا له نسبة معينة الى ذلك القياس
فكل ما لا ينتج مثل هذا الشيء كالمثال الذي قلنا فهو ليس بقياس واما
اذا انتج مثل ذلك فهو قياس وان لم ينتج اشياء اخرى نريد ان نستنتجها منه
هذا على انا لا نمنع من ان نقال لما يلزم منه شيء غير محدود انه قياس
بعد ان يعلم ان الذي يستعمل في هذا الكتاب انما هو ما يلزم منه محدود
فان المعلم ليس من شانه ان يبحث عن التاليفات التي سطرناها كيف ~~تتفق انتاجها~~
لاي شيء تنتج انتاجها بل الواجب عليه ان يبحث عن المطالب محدودة بعينها

محصل في الذهن او بيان كونه كذلك لكان [illegible]

مطلوبا مطلوبا او يسوق

مطلوبا مطلوبا ويسوق الى كل مطلوب محدود عنه قياسا ينتجه
وقولنا بالاضطرار نعني به ان يعم اللزوم جميع المواد لا يختص بمادة دون مادة
ومن قال انه احتراز عن الاستقراء والتمثيل فقد سهى فانه لا يلزم من
تسليم مقدمات شيء منهما تسليم شيء في شيء من المواد بل انما هو احتراز
عن نحو قولك ليس احد من الناس بفرس وكل فرس صهال فانه لما كان حمل
الصهال على الفرس حمل احد المتساويين على الاخر لزم في هذه المادة
انه ليس احد من الناس بصهال ولكن ليس هذا اللزوم عاما لجميع المواد
اذا صورت بهذه الصورة **الفصل السابع** في حل شكوك تورد
على حد القياس قد يقال ان اللوازم من القياس ربما كانت ممكنة غير اضطرارية
وايضا القياسات الجدلية وكذا الخطابية لا تفيد شيئا بالاضطرار وايضا
قد يكون اللازم في الشرطيات غير بعض المقدمات المذكورة في القياس كما
يقال ان كانت الشمس طالعة كان النهار موجودا لكن الشمس طالعة فالنهار
موجود وكما يقال اما ان يكون الحركة موجودة او لا يكون موجودة لكنها موجودة فهي
فليست ~~غير موجودة~~ وهو غير انها موجودة وايضا يمنع من هذا ان يقال
ان كانت الحركة موجودة فالحركة موجودة لكن الحركة موجودة فالحركة
موجودة وايضا هذا ينتج انما يلزم من قول واحد كما يقال فلان
يتحرك فهو حي وفلان يتنفس فهو متحرك [illegible] اما الجواب عن الاول
فبان المراد ان يكون اللزوم اضطراريا سواء كان اللازم كذبا او حقا ضروريا
او ممكنا واما عن الثاني فقيل ان اللازم يراد به الاعم من ان يكون اللازم حقيقة
او اقناعا وهو سهو بل المراد باللازم اللازم حقيقة ولكن دفعه ان هذه
القياسات ايضا بحسب ان يسلم ما فيها من المقدمات لزمتها النتيجة اضطرارا
واما عن الثالث فبانا لم نعن بالذي ينتج بحسب ان يكون مغايرا للاشياء الموضوعة

مع انه سلب الشيء عن نفسه [illegible]

تابع هام

المسلم والقضايا الشرطية اذا خرجت حروف الاتصال والانفصال عن اجزائها
عن صلاحية الصدق والكذب والتسليم وعدمه بل انما يتعلق هذه
بمجموع المقدم والتالي ونسبة الاتصال او الانفصال بينهما واما قوله
لو كانت الحركة موجودة فالحركة موجودة الخ فنقول اولا انه ليس بقياس
لان القياس ما قيل فيه شيئان لزم آخر وهذا ليس كذلك وثانيا ان المسلم
هو فالحركة موجودة ولكن الحركة موجودة والنتيجة الحركة موجودة و
هو جزء المسلم الا ترى انك لو قلت بدل فالحركة موجودة والحركة موجودة
لم يلزم من قولك شيء وكذا القول في قوله اما ان يكون الحركة موجودة او غير موجودة
الخ مع انه اذا لم يلحظ الانتاج الصحيح الى سلب صريح بل الى جهة عدول
فقيل فالحركة ليست غير موجودة لم يكن ذلك عن انها موجودة بل ملزومه
او اللوازم اعتبار الملزوم ومانيها واما عن الاخير فبان هذه المقدمات
انما ينتج بتقدير مقدمة اخرى تنضم اليها فتنتج وذلك ظاهر غاية الامر ان القياس
على قسمين كامل وغير كامل

المقالة الثانية فيها اربعة فصول

الفصل الاول في بيان عكس القضايا المطلقة السالبة جرت العادة
بذكر عكس المقدمات اولا ليسهل الوقوف على القياسات الغير الكاملة
والعكس تصيير الموضوع محمولا وبالعكس مع بقاء الكيف والصدق وكل
قضية تقبل الانعكاس تسمى منعكسة فالسالبة الكلية المطلقة اذا اخذت
على ما يفهم في التعارف انعكست كنفسها مثلا اذا قيل لا شيء من ج ب على ما
يفهمه اهل العرف اي يعني انه لا شيء مما يوصف بج يحمل عليه ب ما دام
ذلك الشيء موصوفا بانه ج مع قطع النظر عن انه ما دام ذاته كذلك اولا
انعكس الى لا شيء من ب ج والا صدق نقيضه وهو بعض ب ج
فلنفرض ذلك البعض د فيكون د موصوفا بانه ج و ب مع انا حملنا

لم يسلم قبل

كما قلنا لا شيء

كما قلنا لا شيء يوصف بانه ج و ب معا هف فالحكم في العكس حكم في الاصل فان
دام المحمول هناك بدوام الذات دام هنا ايضا كذلك وان لم يدم الا ما دام
الذات موصوفا بالموضوع كان هنا ايضا كذلك مثلا لا شيء من الابيض باسود
بمعنى ما دام ابيض فكذا عكسه لا شيء من الاسود بابيض ولا شيء من الحجارة بحيوان
بمعنى ما دامت ذات الحجارة موجودة فكذا عكسه لا شيء من الحيوان بحجر ونقض قوم
هذا البيان قالوا انه بيان لعكس الموجبة الجزئية التي هي نقيض السالبة الكلية
التي ادعى انها عكس القضية المبحوث عنها وفيه نقض لان الاول انه لم يبين لنا بعد حال
الموجبة الجزئية تنعكس والثاني انه حين بين انما بين بانعكاس السالبة الكلية قالوا
وبيانه بالخلف بقياس من الشكل الثالث وهو متأخر عن ذلك بعد ثم قالوا انه ربما
لم يلزم لما كان مباينا لب ومباين المباين مباين كان ب اذن مباينا لج فلا شيء
من ب ج اما اعتراضهم على البيان الاول فمردود بانه لا توقف له على ما ذكروه بل
بيانا مرة بشيء لازم على تقدير عدم الانعكاس لنا يجتمع فيه ج و ب وهو مناف
لقولنا لا شيء من ج ب ما دام ج ضرورة واما ما اختاروه من البيان فلعله
المحصلين بالقبول حسبوا انه اوضح من البيان وليس بوجه لان المباينة
لها معان كثيرة مثل المباين في المكان وفي الحد وغير ذلك ومن معانيه انه ليس هو
ولا مناسبة لهذا المقام من معانيه الا انه ليس هو فيكون حاصل البيان انه اذا
كان لا شيء من ج ب كان لا شيء من ب ج لان ج ليس ب وكل ما ليس هو الشيء فليس الشيء
ذلك يتضمن المقدمة القائلة كل ما ليس هو الشيء ليس الشيء ذلك لا يخ اما ان يكون بينة
اولا فان كان بينة فالمطلوب بين ولا يحتاج الى بيان لانه في قوته فانه عين المطلوب
اذ ليس في الاشارة الى كل مباين و ب الى كل ما يوجد لا الى مادة بعينها
حتى يكون جزئيا مثل زيد يحتاج الى تلك المقدمة وان لم يكن بينا لم يقبل
بل نقول ان الاد تقول مباين المباين مباين ان هذا الشيء اذا باين شيئا فهو ذلك الشيء

يعني ما دام اسود

وفي بيان الخلف بين لا احتياج فيه الى ... والمعلم الاول انما
جعلنا حالة على سبيل التنزل والتسليم والا فالمادة ويعم
معا في الفضل الثالث من حيث افادة الاصل بعض ب ج و
فلنا لا شيء من ج ب فانتم الخلف في الشكل الاول ح

لزم ان يباين ذلك الشيء ايضا هذا لو كان مباينا بنفسه ولم يشع هنا ولئن كان
المراد انه اذا كان لا شيء من كذا بمباين لكذا ج الا مباينا لب كان لا شيء
من ب بمباينا لج فهو غير المطلوب ولئن كان المراد الاهمال او الجزئية
حتى اذا كان بعض ج مباينا لب لزم ان يكون بعض ب ايضا مباينا لج فمع
انه لا يشع في المطلوب ليس بصحيح فان بعض الحيوان مباين للانسان
ولا شيء من الانسان بمباين للحيوان لانه لا يصدق قولنا مباين المباين مباين
الا اذا كان المتباينان موجودين فان من المباينة ما يكون بعدم احد
الطرفين كما اذا فرض ان لا شيء من الانسان بكاتب صدق انه مباين للكاتب
هذا واما اذا اخذت السالبة الكلية المطلقة بالمعنى العام الذي يشمل جميع
الجهات او خصصناها بالمعنى الذي لا يشمل الضرورة فلا عكس لها فانه يمكن ان
يقال لا شيء من الناس بضاحك بمعنى المتعجب ولا يصدق عكسه اذ لا شيء من
الضاحك الا وهو انسان لكن لا عبارة في السلب الكلي يدل على احد هذين
المعنيين فلا يقال لا شيء من الناس بضاحك هذا وقد مرت اشارة الى ان من
الناس من اعتبر الاطلاق بالنسبة الى الموضوع فقالوا ان معنى كل ج ب ان كل
واحد من الموصوف بانه ج في زمان من الازمنة من الافراد الموجودين في زمن موصوف
بانه ب فيكون عكسه معنى لا شيء من ج ب لا شيء مما وجد ج بالفعل الا وهو مسلوب
عنه ب سواء امكن ان يوجد له ب او لا وسواء امكن ان يكون بعض ج بحيث لو وجد
كان ب بالضرورة او لا فاذا فرض اسقاط الحركة عن جميع من وجد من الناس صح ان
يقال لا شيء من الناس بمتحرك ولئن امكن ان يتصفوا بها وكذا لو فرض اسقاط
جميع الالوان الا السواد صح ان يقال لا شيء من الالوان بسواد وان كان بعضها
لو وجد كان سوادا بالضرورة فلننظر هل للمطلقة بهذا الاعتبار عكس حتى
اذا صدق لا شيء من ج ب صدق لا شيء من ب ج فنقول اما الذي اخذ العكس ايضا

مسلوب عن كل انسان الضحك
باحد هذين المعنيين

بتلك المعنى الذي اخذ به الاصل

بتلك المعنى الذي اخذ به الاصل فلا اذ من الجائز ان لا يكون ب موجودا اصلا
اذ لا يلزم من سلبه عن ج ان يكون له وجود واما ان لم يؤخذ بذلك المعنى بان لا
يشترط فيه وجود الموضوع فلا فنقول لان هذه القضية اما ضرورية او
ممكنة او مطلقة والاولان باطلان فتعين الثالث وبطل ما شرط في المطلقة
اما بطلان الاولين فظاهر اما الضرورة فلصحة ثبوت محمول العكس لموضوعه في
هذا المقام البتة واما الامكان فلانه بالفعل مسلوب عنه ليس بالامكان
المحض فانه ايضا يرد عليه ان الموجود في زمان ما من افراد ج ليس كل
افراده بل بعضها هذا ولئن اعتبر صدق القضية سواء كان الموضوع موجودا
او لا حتى يكون المطلقة هي القضية التي يكون الحكم فيها صادقا زمانا كان موضوعها
موجودا او لا اذ لا يشترط في السلب وجود الموضوع لزم في العكس ايضا
ان يعتبر ذلك الزمان الذي فيه صدق الاصل وقد عرفت ما فيه هذا الاعتبار
ولئن اعتبر كما يعتبره الفاضل المتاخر حتى يكون المراد بالموضوع ما يصح ان يوصف
بالوصف المذكور المعبر به عن الموضوع فلينظر هل يصح اعتباره في السالبة ايضا
فنقول معنى لا شيء من ج ب يمكن اما ان لا شيء مما يصح ان يكون ج بالفعل او بالقوة موصوفا
بالفعل بانه ب او انه لا شيء مما يصح ان يكون ج موصوفا بانه يصح ان يكون ب فان
كان الاول فنقول ان هذا الفاضل المطلقة مما لا يجب سلب ب فيها عن ج بالفعل
كل وقت فيلزم ان لا يكون لها عكس لعين ما سلف انفا ولئن كان الثاني
لم تكن مطلقة بل سلبا للامكان العام لا يقال ان الامكان هنا داخل في المحمول
فلا يكون جهة اذ لا يكون جهة الا اذا دخل على الرابطة لانا نقول بل هو في الموجبة
بازائها وفي السالبة داخل على الرابطة فانا هكذا بعض ج يصح ان يكون ب
ولانه كل قضية يمكن ان يدخل الجهة على رابطتها يمكن ايضا ان يجعل الجهة داخلة
في محمولها ويدخل فيها جهة اخرى كما يقال كل ج بالضرورة يمكن ان يكون ب وايضا

فلجواز

عنه م

جعل

فالقول بان كل انسان ممكن ان يكون كاتبا بالامكان داخل في المحمول فيكون المعنى كل انسان ممكن ان يكون ممكن ان يكون كاتبا فذلك غير صحيح فان الامكان ليس ممكن الا اذا كان في شيء يكون له امكانان امكان قريب وامكان بعيد فلا يصح في الامثلة التي ذكر ذلك فيه وكذا لا يصح الانسان ايضا اذ ليس جميع الناس متساوين في قرب الكتابة وبعدها هذا ولنرجع الى ما كنا فيه فنقول لزمن السالبة غير السالبة الضرورية فيكون عكسها العكس لزم من الناس وهم ان السالبة الكلية بالمعنى الاول ايضا لا تنعكس تمسكا بانه يصح قولنا لا شيء من البطاطيخ في السكر ولا شيء من الحيطان في الوتد مع كذب عكسها وهو مبني على وهم ان عكسها لا شيء من السكر في البطيخ ولا شيء من الوتد في الحائط وليس كذلك بل العكس لا شيء مما في السكر بطيخ ولا شيء مما في الوتد بحائط

الفصل الثاني

في عكس المطلقات الموجبة فاعلم ان الموجبة الكلية منها لا تنعكس الى الموجبة الكلية لصدق قولنا كل انسان حيوان مع كذب كل حيوان انسان ولكن تنعكس الى الجزئية فاذا صدق كل ج ب صدق بعض ب ج واعتبر في بيانه انه ان لم يصدق صدق لا شيء من ب ج وهو ينعكس الى لا شيء من ج ب وقد قلنا كل ج ب هف لا يقال ان الموجبة الجزئية المطلقة كما عرفت عرفت من قبل لا نقيض لها الا بتعميم الحال والوقت وهنا لم يعمم لان السالبة الكلية المطلقة الحقيقية كما عرف لا عكس لها لانا نقول ان المقابل بعض ج ب انما يكذب اذا لم يكن شيء مما هو ج ب في شيء من الاوقات واذا كان كذلك صدق لا شيء من ب ج ما دام ب فيكون هذه السالبة المطلقة بالمعنى الذي ينعكس هذا في المطلقة العامة واما المطلقة بالمعنى الاخص فبيل انعكاسه بالاعراض بان يقال اذا صدق كل ج ب فلنعين من افراد ج د فصدق

وبيان ان السالبة الجزئية لا تنعكس وبيان عكس النقيض م

مع ان يعتبر المناقضة الحقيقية بينهما م

عليه انه ج وانه ب فصدق ان بعض ما يوصف ب ج وهذا العكس مطلقة عامة فانه لا يجب ان اذا صدق الاصل ان يصدق العكس ما دام الذات موجوده او موصوفه بل في يكون كذلك فانه في قولنا كل انسان حيوان وقد لا يكون كما في قولنا كل كاتب مستيقظ لا بقال بل الدوام متحقق في المثالين لانه يصدق ان الكاتب من حيث هو كاتب بعض المستيقظين وكذلك ان الكاتب من حيث هو كاتب كاتب ما دام ذاته موجوده فيصدق ان بعض المستيقظ كاتب ما دامت ذاته موجوده لانا نقول ليس انسانا الى فيه ان قيد الحيثية ليس داخلا الا في المحمول ولو سلم فلا يلزم صدق قولنا ان الكاتب من حيث هو كاتب مستيقظ بل الكاتب من حيث هو كاتب ليس الا كاتب ولو سلم فيمكن ان يقال هو لا غير ذي تحقيقه الا الملزوم من ان يكون بعض المستيقظ كاتبا ما دامت ذاته موجوده ان لا يكون من المستيقظين بعض اخر لا يكون كاتبا الا في بعض الاوقات ويسمى وجه اخر لدفع هذا ايضا فاسمع هذا واما السالبة الجزئية فلا تنعكس لصدق ليس كل حيوان انسانا وكذب عكسه واعلم ان هنا نوعا اخر من العكس يسمى عكس النقيض وهو ان يجعل ما يناقض الموضوع محمولا وما يناقض المحمول موضوعا مثلا اذا صدق كل ج ب لزم ان يصدق كل ما ليس ب ليس ج والا فليكن بعض ما ليس ب ج فيعكس الى بعض ما هو ج ليس ب وقد قلنا كل ج ب هف وكذلك اذا صدق بعض ج ب صدق بعض ما ليس ب ليس ج فان هنا موجودات او معدومات يسلب عنها كل منهما وكذا اذا صدق ليس كل ج ب صدق ليس كل ما ليس ب ليس ج والا فكل ما ليس ب ليس ج فكل ما هو ج هو ب وقلنا ليس كل ج ب هف واما السالبة الكلية فلا تنعكس بهذا العكس لصدق لا شيء من الناس بحجار وكذب لا شيء مما ليس بحجار ليس بانسان وهو ظ

ما دام الذات م

وقد تم الثالث ويتلوه الفصل الخامس

اذا صدق كل ما ليس ج ليس ب صدق كل ما هو ب ج والا فبعض ما هو ب ليس ج فبعض ما ليس ج ب وقلنا كل ما ليس ج ليس ب هف وكذا م

الفصل الثالث في عكس الضروريات والممكنات فاعلم انه اذا
صدق بالضروره لا شيء من ج ب لزم ان يصدق لا شيء من ب ج وبين
ذلك بانه ان لم يصدق فامكن ان يكون بعض ب ج فامكن ان يكون بعض ج ب
واستشكل بان عكس الممكنة لم يتبين بعد واجيب بان انعكاس هذه
الممكنة بين بنفسه ويرد عليه منع ذلك فانه اي فرق بين ان الممكن شيئا ممكن
كون ذلك الشيء هو وان الممتنع شيئا ممتنع كون ذلك الشيء هو الذي هو الحط
بل الاحسن ما قيل انه لو امكن ان يكون بعض ب ج لم يلزم من فرض وقوعه
محال لان ما يلزم من فرض وقوعه محال فهو محال ضروره مع انه يلزم
من فرض وقوع هذا محال فانه يلزم ان يكون بعض ج ب مع انه كان لا شيء
من ج ب بالضروره ويكون كون بعض ج ب محالا ~~وهذا المحال انما يكون~~
فكون بعض ب ج محالا وايضا وجريان يقال اذا امكن ان يصدق
المقدمة القائلة بعض ب ج لزم صدق لازمها وهو بعض ج ب هذا
وكذلك الموجبة الضرورية الكلية والجزئية تنعكس ضرورية جزئية فاذا
صدق بالضروره كل او بعض ج ب صدق بالضروره بعض ب ج
وبين هذا بانه لا بد من ان يكون بعض ب ج لانه من حيث هو مطلق هذا الحكم
فلا يخ اما ان يكون ذلك بالضروره او لا بالضروره فان كان لا بالضروره
ينعكس الى بعض ج ب لا بالضروره وقد كان كل ج ب بالضروره
هف ويرد عليه اولا انه انما بان سابقا ان عكس المطلقة مطلقة واما
انها ان كانت لا بالضرورة فتنعكس لا بالضرورة فلم لا يصح فان كل
انسان كاتب لا بالضروره مع ان كل كاتب انسان بالضرورة
ولو سلم فلا يفيد هذا البيان الا في الموجبة الكلية اذ لا يمنع كون بعض
ج ب بالضروره ان يكون بعض اخر من ج ب لا بالضروره بل الحق ان

بالضروره م

بل ان لزم فالكذب ح

عكس الموجبة الجزئية

عكس الموجبة الجزئية مطلقة عامة لصدقها بالضرورة تارة وبلا ضرورة اخرى
~~كما انه تصدق~~ وقد توهم بعض الناس ان قولنا كل كاتب انسان بالضروره
كاذب لان الكتابة المعدومة من افراد الناس بالامكان والعجب منه انه اعتبر
في الموضوع الفعلية كما اعتبرناه ومع ذلك ادخل فيه هذا الفرد ولو صح ما ذكره
لم يصدق شيء من القضايا الضرورية الموجبة الكلية وقيل بل لانا اذا قلنا
بعض الكاتب انسان بالضروره او كل كاتب انسان بالضروره لم يكن معناه
الا ان الكاتب ثبت له الانسانية بالضروره سواء كان كاتبا او لا وسواء
كان ضروري الكتابة او لا وبالجملة فلا مدخل للكتابة في ثبوت ضرورية الانسانية
له فكانك قلت انه انسان بالضروره لا من جهة انه كاتب فهو من جهة انه
كاتب غير ضروري الانسانية فهو من هذه الجهة ممكن الكتابة فيصدق بعض
الكاتب انسان بالامكان وهو الكاتب من حيث انه كاتب ويرد عليه ان
الكلام ليس في ان الكتابة هل هي العلة في حمل الانسان ضروريا ام لا بل
انما الكلام في ان الكاتب من جهة ما هو كاتب هل يحمل عليه الانسان اولا فان
قال انه يحمل عليه ولكن غير ضروري قلنا اذا حمل كان ضروريا ولئن لم
يكن ضرورية لاجل الكتابة لا ان حمله ليس لاجلها ولئن قال انه من جهة انه كاتب
ليس الا الكاتب كان ذلك عاما في الانسان والحيوان ايضا فان الانسان
من حيث انه انسان ليس بحيوان بل الحيوان جزؤه فهذا يدل على انه يفيد ان يكون
سلب الانسان عنه ضروريا ولا يفيد امكان الحمل كما زعموا وانه قيل
الحيثية انما هي من اجزاء المحمول دون الموضوع ولو كانت جزء الموضوع لكان اذا
سئلنا ان الحيوان من جهة ما هو حيوان اهو ناطق ام ليس بناطق لزمنا ان
نجيب باحدهما فان كان ناطقا لزم ان لا يوجد حيوان غير ناطق ولئن لم يكن ناطقا
لزم ان لا يوجد حيوان ناطق واما اذا كان جزء المحمول فلا يلزمنا الا ان نقول

ما يوصف بالكتابة م

لان الحيوان ليس من حيث انه حيوان ناطقا بل قد يكون ناطقا وقد لا يكون وايضا
لو كان من اجزاء الموضوع لكان المعنى الكاتب الماخوذ من جهة ما هو كاتب
كلا انا اذا قلنا الحيوان الكذا معناه ان الحيوان الماخوذ مع النطق كذا وح
لا يمكن ادخال السور عليه لا الكل ولا البعض لانه مفهوم واحد لا يمكن ان
يتبعض ولو سلم انه من اجزاء الموضوع الذي يجب ان يكون من اجزاء المحمول
في القضية التي هي عكسها فلا نسلم ان يكون كل انسان يمكن ان يكون كاتبا
معناه كل انسان يمكن ان يكون كاتبا الماخوذ من حيث انه كاتب فقط
وهذا كاذب فان الكاتب الماخوذ كذا ليس الا الكاتب هذا واما
السالبة الجزئية الضرورية فلا تنعكس لصدق قولنا ليس بالضرورة كل
حيوان انسانا مع كذب العكس واما الممكنات فقيل فيها ان الممكن يقال
باشتراك الاسم على الضروري وعلى المطلق وعلى الممكن الحقيقي فما كان من
الضروري والمطلق فحكمه في العكس حكمهما والا فحاله ما نبين فقد يتوهم
من هذا الكلام ان لفظ الامكان مشترك بين هذه المعاني حتى انه تارة يرادف
الضرورة واخرى الاطلاق وليس كذلك اذ لا يقول عاقل ولا يصح
في من اللغات ان يكون الامكان بمعنى الضرورة ولا يوجد لدفع الشبهة الدالة
مضنة راي الثانية على ان يكون للامكان هذا الاشتراك بل يندفع بان
نشترك بين معنيين احدهما يعم الواجب الضروري والاخر سائره وقد مر ذكر
ولو كان الممكن مرادفا للضروري لكان ليس يمكن مرادفا لليس بضروري وكان
ما ليس بضروري ممتنعا وهو باطل لا محالة فليس معنى الكلام الا انه تارة
يقال على معنى ليس يمتنع فيعم الضرورة والاطلاق واخرى يقال على
الممكن الحقيقي فان قلت فاذا كان اعم من الضرورة والاطلاق فكيف تبين
عكسه بتبيين عكسهما قلت ليس مراد المعلم هذا بل مراده انه اذا كان

الناطق م

بحث في المقالة الثالثة م

اعم فله مواد فماده

اعم فله مواد فمادة الضرورة منه تبين عكسه بعكس الضروريات ومادة الاطلاق
تبين عكسه بعكس المطلقات ومادة الامكان الحقيقي سيتبين بعد من هذا الموضع
بيان انعكاس الامكان الشامل للثلثة **الفصل الرابع** في قسمة
القياس الى الاقتراني والاستثنائي وتقسيم الاقتراني الى اقسامه اعلم ان النتيجة اللازمة
للقياس لا يخ اما ان لا يكون هي ولا نقيضها مذكورة بالفعل في القياس
او يكون فالاول يسمى القياس الاقتراني والثاني يسمى بحجة الاستثنائي والقوم
يسمونه الشرطي وانما لم نسميه به لان الاقتراني ايضا يكون شرطيا فاعلم
ان الاقتراني الحملي البسيط الحملي لا بد من ان يشترك مقدمتاه في حد
فهذا الحد لا يخ اما ان يكون موضوعا في المقدمتين او محمولا فيهما او موضوعا
في احدهما محمولا في الاخرى فعلى هذا التقسيم يكون الاقسام ثلثة لكن الاخير
لما لاحظوه كان قسمين فالعرفا واحدا منهما وهو الذي يكون موضوعا للاولى
ومحمولا للثانية لانه امر غير طبيعي وغير ملائم لعادة النظر والروية وستغني
عنه بالقسم الاخر فانحصرت الاشكال في ثلثة فالاول ما يكون الحد المكرر فيه
محمولا لموضوع المطلوب وموضوعا لمحموله والثاني ما يكون محمولا لهما والثالث
ما يكون موضوعا لهما وموضوع المطلوب في جميع ذلك يسمى الحد الاصغر والمقدمة
المشتملة عليه الصغرى ومحموله الاكبر وما يشتمل عليه الكبرى وتاليف المقدمتين
يسمى القرينة وهيئة نسبة الاوسط الى الطرفين يسمى الشكل والقول اللازم
من القياس من حيث دام يساق اليه القياس يسمى مطلوبا فاذا لزم عنه يسمى نتيجة
وانما سمي ما ذكرناه شكلا اول لان انتاجه بين بنفسه وقياساته كاملة ولانه
ينتج جميع المطالب بخلاف الثاني فلا ينتج الا السالب والثالث فلا ينتج الا الجزئي
ولانه ينتج افضل المطالب وهو الموجب الكلي واعلم انه لا قياس عن سالبتين
ولا من جزئيتين ولا من صغرى سالبة كبراها جزئية الا ان تكون السالبة ممكنة

عكسه تام

وبيان شروط عامة للانتاج وبيان الاربعة وبيان الاشكال الثلثة بحالتي الاطلاق والضرورة وبيان ضروب كل منها وبيان شروط انتاج كل منها وبيان ضروب ناتجها والدلائل على انتاجها تام

واعلم ان الشيخ يبيع اخص المقدمتين في الكم والكيفية في الجهة **الشكل الاول** لما كانت صغراه موجبة دخل الاصغر في الاوسط فاذا حكم على الاوسط بحكم كلي ايجابي او سلبي دخل الاصغر في ذلك الحكم بخلاف ما اذا حكم عليه بحكم جزئي لجواز ان يكون اعم من الاصغر فيكون المحكوم عليه بذلك الحكم مغايرا للاصغر واما اذا لم يكن الاوسط محمولا على الاصغر كما في الشكل الثالث فلا يلزم من ايجاب شيء له او سلبه عنه نسبة بين الاصغر والاكبر وحمل الاكبر على الاصغر يوجب فلا يلزم من الحكم عليه حكم على الاصغر فثبت ان الصغرى يجب ان تكون موجبة والكبرى كلية واما المهملات فلما كانت في حكم الجزئيات صلحت لان تكون صغريات لا كبريات والمخصوصات لما كانت في حكم الكليات صلحت للمقدمتين كما قال زيد ابو عبد الله وابو عبد الله هذا وذكر الاغلب كونها صغريات واما الضروب فهي هذه الاربع كل ج ب وكل ب ا فكل ج ا كل ج ب ولا شيء من ب ا فلا شيء من ج ا بعض ج ب وكل ب ا فبعض ج ا بعض ج ب ولا شيء من ب ا فبعض ج ليس ا ولا يحتمل هذا الشكل غير هذه الضروب وهذه النتائج ولا يلزم منه ومن سائر الاشكال عكوس النتائج الا انها لا تكون قياسا كاملا عليها واما من قال الكبرى اذا قلت لا شيء من ج ب وكل ب ا او بعض ب ا يلزم بعض ا ليس ج لانك اذا عكست الكبرى انتج ذلك من الشكل الثالث فهو وهم لان الشيخ انما يسمي الصغرى والكبرى والصغرى انما كانت صغرى لاشتمالها على المطلوب والكبرى انما كانت كبرى لاشتمالها على محمول فلا بد من ان يكون ج موضوعا في النتيجة ا محمولا على انه انما يرجع الى القياس الكامل بعكس فيكون بعيدا عن الطبع مناسبا لذلك القسم الذي اهمل **الشكل الثاني** لا يلزم من صحته وحده التبين لجواز ايجاب امر واحد وكذا سلبه لامرين متباينين وسلب امر واحد عن متباينين

ولا عن تغير

ولا عن تغير لان المحمول الواحد جاز ان يوجب ويسلب عن بعض امر واحد وعن بعض امرين مختلفين ولا يجوز ان يكون الكبرى وحدها ايضا جزئية فانه اذا حكم بحكم على كل شيء ثم حكم بخلافه ذلك الحكم على بعض شيء آخر لم يلزم منه جاز ان يكون الثاني اعم من الاول وانما كان هذا الشكل اسبق من الثالث لانه ينتج الكلي السالب وذلك لا ينتج الا الجزئي ولا ينتج الموجب والكلي وان كان سالبا انفع من الجزئي وان كان موجبا ولانه يشارك الاول في اشرف المقدمتين بخلاف الثالث واما الضروب الناتجة فهي اربعة الاول كل ج ب ولا شيء من ا ب فلا شيء من ج ا بيانه انا نعكس الكبرى فينتج ذلك من الشكل الاول ومن البيان بالخلف بانه لو لم يصح هذا لكان هذا كاذبا فيلزم بعض ج ا وكان لا شيء من ا ب فينتج من الشكل الاول بعض ج ليس ب وكنا قد قلنا كل ج ب هذا خلف محال ولم يلزم الا من كذب نقيض ما قلنا انه ينتج وهو بعض ج ا فان المقدمة الاخرى موضوعة على الصدق والتاليف منتج لا يقال لا يلزم خلف محال لان كل ج ب كان ايجابا مطلقا ولا شيء من ا ب سلبه عنه بالاطلاق لانا نقول قد عرفت ان الاطلاق انما يستعمل في هذا الشكل اذا كان بالمعنى العرفي اي الدوام ما دام الوصف وقيل ان الانتاج من نفسه لا يحتاج الى بيان لان من البين ان ب اذا كانت موجبة لشيء مسلوبة عن شيء آخر كان الشيئان متباينين اذ كان احدهما مباينا للب والآخر غير مباين وهذا الوجه يشبه القريب من البين بنفسه ومن جعل ما ذكره حجة لاثبات الانتاج فقد جعل الدليل عين الدعوى **الضرب الثاني** لا شيء من ج ب وكل ا ب فلا شيء من ج ا لانا اذا عكسنا الصغرى وجعلناها كبرى انتج لا شيء من ا ج وعكسه ما قلناه وبالخلف ان لم يصدق كان بعض ج ا وكل ا ب فبعض ج ب هف **الثالث** بعض ج ب

ولا شيء من اب فبعض ج ليس ا تبين بعكس الكبرى ولانه لو كان كل ج ا
ولا شيء من اب كان لا شيء من ج ب هف **الرابع** ليس كل ج ب
وكل اب فليس كل ج ا والا كان كل ج ا وكل اب فكل ج ب هف او نفرض
ج الذي ليس ب د فلا شيء من د ب وكل اب ولا شيء من د ا وبعض
ج د فينتج من الشكل الاول المطلوب **الشكل الثالث** لا ينتج الا
الجزئي وشرط انتاجه ان تكون الصغرى موجبة واحدى المقدمتين كلية
اذ لو كانتا سالبتين لم يجب اذ لا يجب ان يكون الامران المسلوبان عن
شيء متفقين ولا مختلفين ولو كانت الصغرى سالبة نقول لا يجب اذا
سلب شيء عن امرين ان يوجد له ما يوجب للاخر او يسلب عنه ما يوجد
للاخر ولو كانتا جزئيتين نقول لا يلزم من اثبات شيء لبعض شيء واثبات
اخر لبعضه او سلبه عن بعضه نسبة بين الشيئين بالاتفاق او الاختلاف
الضرب الاول كل ب ج وكل ب ا فبعض ج ا اذ لو كان لا شيء من ج ا
وكل ب ج انتج من الاول لا شيء من ب ا هف او نعكس الصغرى فينتج
المطلوب من الاول او نفرض ~~هذا البعض الذي يحكم عليه بانه ا د فكل~~
~~د اولا فليس كل د ا~~ بعض ج انه ب وكل ب ا فبعض ج ا من الاول
ولا يلزم من هذا كل ج ا لجواز ان يكون ج اعم من ب فاذا كان كل ب ا لم يلزم
ان يكون كل ج ا **الثاني** كل ب ج ولا شيء من ب ا فبعض ج ليس ا بالوجوه
الثلثة المذكورة ولا يلزم لا شيء من ج ا لما ذكرناه **الثالث** بعض ب ج
وكل ب ا فبعض ج ا بالوجوه المذكورة **الرابع** كل ب ج وبعض
ب ا فبعض ج ا والا فلا شيء من ج ا وكل ب ج ينتج من الاول لا شيء من ب ا هف
وايضا اذا عكسنا الكبرى ثم الترتيب انتج ما ينعكس الى المطلوب وايضا
نفرض بعض ب د فيكون كل د ا وكل د ب ايضا وكل ب ج فكل د ج فقد حصل

ينتج من التام

ما الصغرى بحرو ا فبعض ما هو ج ا **الخامس** كل ب ج وليس كل ب ا فليس
كل ج ا والا فكل ج ا وليس كل ب ا فليس كل ب ج هف او نفرض الذي
هو ب وليس ا د فكل د ج ولا شيء من د ا ينتج من ثاني هذا الشكل المطلوب
ولا يتبين المطلوب هنا بالعكس لان الكبرى لا تنعكس والصغرى تنعكس جزئية
السادس بعض ب ج ولا شيء من ب ا فبعض ج ليس ا والا فكل ج ا ولا شيء
من ب ا فلا شيء من ب ج هف او نعكس الصغرى ينتج المطلوب من الاول
واعلم ان هذين الشكلين وان كانا يرجعان الى الشكل الاول الا انهما ليسا
مستغنى عنهما بالمرة وذلك لان من السوالب ما يكون له موضوع طبيعي ومحمول
طبيعي حتى لو عكس كان غير طبيعي كان السماء ليس بخفيف مثلا طبيعي ولا شيء
من الخفيف بسماء ولو كان صحيحا لكنه غير طبيعي وهكذا كذلك من الاحكام الجزئية
ما هو كذلك كما يقال بعض الحيوان انسان فانه اولى من ان يقال بعض الناس
حيوان ولو كان صحيحا فربما وجبت رعاية هذا الامر ان يؤلف الشكل
على هيئة الثاني او الثالث ولو الف على هيئة الاول لم يكن طبيعيا **واعلم**
انما استحكم بعض الناس بان المطلقات لا تستعمل فان اكثر العلوم قضاياها
مطلقة ثم الفيلسوف لا بد له من ان يبحث عن كل مطلوب كلي ومن المطالب ما هي
مطلقة فهل يستنتجها الا من المطلقات **واعلم** ان الضروريات حكمها حكم المطلقات
في افرادها وانتاجها الضروريات الا انها لا تتبين انتاجها بالخلف لانه اذا كانت
النتيجة ليس كل ج ا مثلا فان اخذ نقيضها ليس بالضرورة ليس كل ج ا لم يصلح لان
تكون من مقدمات القياس ولا ان اخذ لانها وجب ان يكون كل ج ا فيتوقف
البيان بعد على معرفة الاختلاط من الامكان العام مع الضرورة ولم يتبين بعد

بالضرورة م

المقالة الثالثة تشتمل على خمس فصول **الفصل الاول**
في القياسات المختلطة من الاطلاق والضرورة ونتائجها **الشكل الاول**

في جميع ضروب الشكل الاول واربعة ضروب من الثاني ... م

الضرب الاول كل ج ب وكل ب ا بالضروره فكل ج ا بالضروره وتستبعد قوم لزوم هذه النتيجة لان الاختلاط من الاطلاق والضروره ضروريا المتحصل لنا الضروري ههنا بمعنى الضروري الحقيقي ما دام ذات الموضوع موجوده او موصوفه بالوصف المذكور فقالوا لو امكن ان يقال زيد ابيض وكل ابيض فهو بالضروره ذو لون مفرق للبصر كذب زيد ذو لون مفرق للبصر بالضروره الا اذا كان ابيض بالضروره ولم يعلموا انه اذا قيل كل ابيض فهو بالضروره ذو لون مفرق للبصر قد يعنى به ان كل ما يوصف بانه ابيض كيف وصف به بالضروره او لا فهو ما دامت ذاته موجوده ذو لون مفرق للبصر وقد يعنى به ان كل ما يوصف بالابيض بالضروره فهو ما دامت ذاته موجوده ذو لون مفرق للبصر وقد يعنى به ان كل ما يوصف بالابيض فهو ما دام ابيض ذو لون مفرق للبصر كيف والفرق بين الاعتبارات بين كيف ما الاول منها كاذب بخلاف الاخرين فان اعتبر المعنى الاول في الكبرى كانت كاذبه وان اعتبر المعنى الثاني لم يكن الحد الاوسط مكررا الا اذا اعتبر هذا القيد في الصغرى فتكون كاذبه وان اعتبر المعنى الثالث لم ينتج الا ان زيدا ابيض بالضروره ذو لون مفرق للبصر ما دام ابيض ولا امتناع فيه وما قلناه انه ينتج الضروره انما كان اذا كان الكبرى بالمعنى الاول فانه اذا كان كل ما يوصف بانه ب كيف يوصف به فهو بالضروره ا كان ج ايضا كذلك فانه يحكم بالضروره من جملة ما يوصف به الضرب الثاني كل ج ب بالضروره وكل ب ا بالاطلاق فكل ج ا بالاطلاق فانه حكم على كل ما يوصف بانه ب كان من اتصافه به ضروريا او لا بانه ا وج من جملة ذلك ولا بد ان يكون المراد بالاطلاق في هذه الكبرى الاطلاق الذي يعم الضروره لا ما دام موصوفا بانه ب فقط فان من الموصوفات

انهم لم يفرقوا بين معاني الضروره

ب ما يوصف به بالضروره وهو ج ولا يمكن ان يقال فيه ذلك فانه لو ثبت ج ما دام ذاته موجوده ب فهو ما دام ذاته موجوده ا فان كل ب فهو ما دام ب ا لا بد من ان يعني بالكبرى هذا المعنى ليعم الضروري وغيره والنتيجة تكون مع انها مطلقة ضروريه الضرب الثالث كل ج ب بالاطلاق ولا شيء من ب ا بالضروره فلا شيء من ج ا بالضروره الضرب الرابع كل ج ب بالضروره ولا شيء من ب ا بالاطلاق فلا شيء من ج ا بالاطلاق الخامس بعض ج ب بالاطلاق وكل ب ا بالضروره السادس بعض ج ب بالضروره وكل ب ا بالاطلاق السابع بعض ج ب بالاطلاق ولا شيء من ب ا بالضروره الثامن بعض ج ب بالضروره ولا شيء من ب ا بالاطلاق والنتائج في الكل كما سبق تابعة للكبرى الشكل الثاني الحق فيه ان القضيتين المتفقتين في الايجاب والسلب المختلفتين في الضروره والاطلاق اذا الفتا على هيئة الشكل الثاني حصل الانتاج فانه اذا حكم على شيء انه ثابت لكذا ضروره ولكذا لا بالضروره لزم ان يكون الامران متباينين سواء كانتا كليتين او كانت الصغرى جزئيه وكذا اذا حكم بسلب شيء عن شيء سلبا ضروريا وعن آخر سلبا غير ضروري وكذلك اذا جعلت الضروره واللاضروره جزء المحمول فانه سواء اثبتنا ذلك بجهة ايجابي او سلبي اما اذا اخذ الاطلاق عاما يعم الضروري وغيره فلا بد في الانتاج من اختلاف المقدمتين ايجابا وسلبا ولنقتصر على اقتصاص المشهور فالضرب الاول كل ج ب بالاطلاق ولا شيء من ا ب بالضروره ينعكس الى الاول فينتج بالضروره لا شيء من ج ا والثاني بالضروره لا شيء من ج ب وكل ا ب بالاطلاق والثالث كل ج ب بالضروره ولا شيء من ا ب بالاطلاق فان كان الاطلاق بالمعنى المشهوري كان عكس لا شيء من ب ا ما دام موصوفا بانه ب فينتج لا شيء من ج ا بالضروره

الغير الضروريه

والنتيجة مثل ذلك كذلك

ولا بد من ان يكون هذا الاطلاق النوع الذي ينعكس صح لهم الانتاج

ولئن كان يصدق لا شيء من الموجود في الخارج زمان ما بموجود لم ب انتج الضرورة
ايضا فان الصغرى يصدق ان كل ج في كل وقت وزمان فانه موصوف بب — لم كانت الكبرى صحيح موجوده
دائما ما دام ذاته موجوده ولا يمكن ان يكون الشيء الذي هو في كل وقت ج
الشيء الذي يسلب عنه ب في بعض الاوقات ولا يتجه الاستنتاج هنا بعكس
الكبرى فانه يكون معنى القياس كل ج كيف كان فانه موصوف بانه ب دائما وكل
ب موجود في هذا الوقت مسلوب عنه آ وربما لم يكن ج موصوفا بانه ب
في هذا الوقت لكونه معدوما فلا يدخل في الحكم الذي في الكبرى مثلا يصح
لنا ان نقول كل لون كسوف فانه بالضروره سواد ثم الفقه لا يكون شيء من — ثم ربما تونع وقته
الوان السماء الاجرام السمويه سوادا فيصح ان نقول لا شيء من الوان
الاجرام السمويه بسواد بالاطلاق ~~...~~ ولا يصح لنا
ان نقول لا شيء من لون الكسوف بسواد بالاطلاق لعدم وجود الكسوف
ولا يلزم عكسه ايضا اي لا شيء من السواد بلون الاجرام الفلكيه لجواز ان يكون
في الوجود سواد وهم قد صرحوا بجواز صدق قول القائل لا شيء من الالوان
بسواد في وقت ما الا انهم ان يقولوا ان وجود الموضوع انما يعتبر في
الايجاب دون السلب فيصدق لا شيء من ب آ في هذا الوقت سواء
كان ب موجودا او لا ولئن تقولوا ان الاطلاق والوجود يعتبر للحصر لا
لكل واحد واحد من الافراد حتى انه اذا فرضنا انه لا يوجد شيء من الالوان
الا السواد فانه يمكن لنا ان نقول كل لون فهو سواد بالاطلاق من غير
ضروره ولا بد من ان يكون هذا الاطلاق راجعا الى الحصر اذ لا يمكن ان
يراد ان هذه الالوان الموجوده كل منها بحيث يوجد له السواد بلا
ضروره حتى يمكن لكل منها ان يكون سوادا في وقت دون وقت بل السويه
وكذلك في هذا الفرض يصدق قولنا لا شيء من الالوان ببياض بالاطلاق من

غير اقتصار على الالوان

غير اقتصار على الالوان الموجوده ويلزمهم على هذا مع تكثير القضايا على نفسهم
وحيدهم عن الطريقه المطلقه لما عرفت انه يصح لنا ان نقول كل كسوف
قمري سواد ولا شيء من كسوفات القمر بسواد اي على الاطلاق الصادق
في ماده عدم الموضوع فينتج لا شيء من كسوفات القمر بكسوف بالاطلاق
اللهم الا ان تقولوا انا نحن ولئن لم نعتبر الوجود في موضوع السالبه المطلقه
الا انا نعتبره في محمولها فيكون معنى ~~...~~ الكلام
فمعنى هذا الكلام لا شيء من كسوفات القمر بكسوف موجود وهو صحيح و
لزمهم على ذلك ان يكون قولنا كل انسان حيوان بالضروره مطلقا غير ضروري
فانا لا نصح لنا ان نقول لا شيء من الانسان بحيوان اي حيوان موجود اذا
فرضنا ان لا انسان في الخارج وصح هذا القول يستدعي ان لا يصح
ذلك الا بالاطلاق دون الضروره مع انهم يعترفون بضرورته الا ان يقولوا — او الامكان م
انا نعتبر في الاطلاق الوقت الذي نتكلم فيه غير ... على ...
وايضا اذا اعتبروا الاطلاق من جهة السور لزمهم ان لا يكون بعض الحيوان
انسان بالضروره وبعض اللون سواد بالضروره ضروريا بل مطلقا وكذلك
ليس كل حيوان انسانا بالضروره فان هذه الاسوار ليست ضروريه
لانهم يجوزون ان يصدق كل حيوان انسان وقتا ما وكذا لا شيء من الحيوان
بانسان مع انهم معترفون بان هذه كلها ضروريه وايضا يلزمهم ان يكون
كل حيوان متحرك بالفعل ضروريا لا مطلقا ولئن فرض وقت لا شيء من الحيوان
فيه بمتحرك لان هذا الحصر العقلي بين الحصر دائم في كل وقت فانه
صدق في كل وقت ان كل حيوان فهو متحرك في وقت من الاوقات
وكذا كل حيوان متنفس بالفعل مع انهم لا يجعلون شيئا من ذلك الا مطلقه
وكذا كل متحرك متغير مع ان بعضهم اخذ هذه الامثله مطلقه فعلم ان هذا

الضرب الثاني ينتج الضروريه الضرب الرابع لا شي من ج ب بالاطلاق
وكل ا ب بالضروره وهو ايضا ينتج الضروريه **الفصل الثاني**
في ابطال الحجج التي اقاموها على استنتاج المطلقه من هذه التاليفات
التي في الشكل الثاني اما احتجاجهم بالعكس فقد علمت الحال فيه واحتجوا
ايضا بالخلف فيما اذا الضرب سالبه كليه صغرى وموجبه كليه كبرى
فقالوا في الضرب الاخير انه لو لم يصح بالضروره لا شي من ج ب صدق
بالضروره لا شي من ا ج ونضم بحكم الكبرى بعض ب ا ينتج بالضروره ليس
كل ب ج وبحكم الصغرى لا شي من ج ب لا بالضروره فيكون لا شي من ب ج
لا بالضروره فيجب ان لا يكون السالبه شي من الافراد ضروريا فيكون ليس
كل ج ب بالضروره كاذبا فنقول اولا انه اذا لم يكن مانع عن ان يكون
اذا كان لا شي من ج ب لا بالضروره كان عكسه ايضا لا بالضروره
فليس بواجب ان لا يكون مانع من ذلك في شي من المواد فيجوز ان يكون
هذا التاليف في مادة يكون فيها من ذلك مانع على انا نقول صدق عكسه ان يكون
كل ب ج مع صدق لا شي من ج ب بالاطلاق اما الذي يكون باعتبار السور
دون الحمل ولا يشك انه لا يصدق عكسه ان يصدق ذلك في الوقت الذي لا شي
من ج ب فيلزم ان يكون التاليف المفروض من اختلاط الاطلاق مع الضروره
بالمعنى مطلقتين وذلك لانه يكون صدق لا شي من ج ب لانعدام افراد
ج كما تقول لا شي من الحيوان بانسان بالاطلاق اي وقتا لا انسان في
الخارج وكذلك انه في ذلك الوقت لا يصدق كل ا ب فلا يكون كل ا ب
ضروريا بل مطلقا واما الذي لا يعتبر السور بل الحمل فنقول اذا صدق
لا شي من ج ب بالفعل بمعنى ان كل فرد من افراد ج يسلب عنه ب في وقت
من الاوقات جاز ان يكون كل ب ج بالضروره لا بالفعل ولم لا يصدق عكسه

حتى يصدق معه في نفس الامر كل ب ج م

فلا شي من ب ج

يضحك

اي لا شي من ب ج كما تقول لا شي من الناس بضحاك وكل انسان بالضروره ضحاك
فانه لا يصدق قولنا لا شي من الضحاك بانسان بل يصدق كل ضحاك
بالضروره انسان واذا كان كل ب ج بالضروره لم يكن صدق قولنا كل
ا ب بالضروره وفي هذا المثال لما صدق كل ضحاك انسان بالضروره
كذب كل الضحاك بالضروره لان هذا القول بالفعل لم يصح كل انسان بالضروره
فيلزم منه ان يكون بعض الناس ضحاكا بالضروره وقد قلنا لا شي من
الناس بضحاك بالفعل هف **حجة** اخرى لهم قالوا يصدق لا شي من
الابيض بحيوان بالاطلاق وكل انسان حيوان بالضروره فلا شي من
الابيض بانسان بالاطلاق لا بالضروره **قلنا** قولهم لا شي من الابيض
بحيوان بالاطلاق انما يصدق على احد وجهين الاول على فرض ان لا يوجد
في الخارج حيوان ابيض والثاني ان يكون المراد لا شي من الابيض من حيث
هو ابيض بحيوان فعلى الوجه الاول علمت انه لا يكون التاليف الا من
مطلقتين لا لاختلاط من اطلاق وضروره والوجه الثاني علمت سابقا
كذبه لان الابيض من حيث هو ابيض ~~ليس بحيوان بالضروره ولا بالاطلاق~~
~~اذا جعلت الحيثيه من الموضوع~~ بحيث قد يكون حيوانا وقد لا يكون بل كل
ابيض اما حيوان دائما او ليس بحيوان دائما وان **قيل** ناخذ الذات
الموصوفه بانه ابيض ذاتا ونسلب عنه الحيوان ما دام ابيض فيكون مثل
ان تقول كذا ليس بابيض ما دام اسود فكان هذا السلب ليس ضروريا
فكذا ذلك **قلنا** الذي قيل من حيث هو ابيض لا يخلو اما ان يكون قيد المحمول او
قيد الموضوع فان كان قيد المحمول لم يعرض ما ذكرناه وما سلف ولكن
قيد الموضوع حتى يكون المراد الابيض الماخوذ من حيث هو ابيض فاما
ان يعتبر بشرط التجريد عن كل معنى مغاير للبياض او لا بشرط التجريد فيه

بل بالمقارنه لذات متصفه بذلك كالانسان وغيره فان م

كان الاول الممتنع ان يثبت له شيء او يثبت لشيء حتى يكون له ذات مغايرة لهذا
المعنى بل هذا يكون هو ذاته فدوام السلب مع هذا الوصف هنا هو دوامه
بدوام الذات بعينه كما يقال الانسان حيوان ما دام انسانا فكل ما
يسلب عنه فهو سلب دائم ضروري ولئن كان النائم كذب السلب فان الانسان
من حيث انه ابيض لا يسلب عنه الحيوان انه اذ لا يمتنع اتصافه بالناطق
شيء اخر الا ان يراد من حيث انه ابيض فقط اي من قطع النظر عما سواه
فيكون السلب ضروريا لا بشرط التجريد بل باعتبار المعنى الشامل المحمول فيه
فيه ان يكون شيئا فلا يمكن ان يقال انه ليس بحيوان فانه اعم من ان يكون حيوانا
وان لا يكون الا اذا اريد انه من هذه الجهة ليس حيوانا فهذا حل قيد الحيثية
في المحمول والتحقيق في هذا الامر انه لا اعتبار في تلفظنا بقيد الحيثية
لا في الموضوع ولا في المحمول فاذا قيل الابيض مثلا لم يرد الا ما يتصف بالبياض
من غير دلالة من حيث انه ابيض او لا من حيث انه ابيض فان زيد على
الموضوع او المحمول هذا القيد لم تكن تلك القضية التي الفناها بل قضية اخرى
يجب ان تستانف لها مرة اخرى حال الصدق والكذب والضرورة
واللاضرورة ثم من العجب انه اعتبر قيد الحيثية اعترف بان الكبرى الضرورية
مع الصغرى الغير الضرورية في الشكل الاول تنتج ضرورية قال فاذا قيل كل
صاعد متحرك وكل متحرك جسم بالضرورة انتج كل صاعد جسم بالضرورة
ولم يعلم انه يرد عليه ان يقال ان كل صاعد جسم بالضرورة كذب لان
الصاعد من حيث هو صاعد ليس بجسم بالضرورة وكذا الكبرى يكذب
ضرورية لان المتحرك من حيث هو متحرك ليس جسما فان قال فرق بين
الابيض والمتحرك والصاعد فان الابيض من حيث هو ابيض يجوز
ان لا يكون جسما حيوانا واما المتحرك والصاعد فلا تتحققان الا في

الجسم قلنا

الجسم قلنا قد ذهلت عن المعنى فانه كما ان الابيض ليس حيوانا من جهة انه
ابيض كذلك المتحرك ليس من جهة انه متحرك جسما وكذا الصاعد وهو ظ

الفصل الثالث في بيان ضروب الشكل الثالث وضروب الشكل
الثالث من هذا الاختلاط الضرب الخامس بعض ج ب بالاطلاق
ولا شيء من ا ب بالضرورة فليس كل ج ا بالضرورة السادس بعض
ج ب بالضرورة ولا شيء من ا ب بالفعل وحكمه حكم ما سلف فيه ان المشهور
انتاج المطلقة منه والحق انتاج الضرورية السابع ليس كل ج ب
بالاطلاق وكل ا ب بالضرورة وحكمه كذلك الثامن ليس كل ج ب بالضرورة
وكل ا ب بالاطلاق بالفعل والحدود ليس كل ابيض حيوانا بالضرورة وكل انسان
حيوان بالاطلاق فيكون ليست النتيجة ضرورية قلنا لا نح اما ان يعتبر الجهة
باعتبار السور او باعتبار الحمل وعلى كل تقدير لا يمكن صدق كل ابيض حيوان
فما الذي يمنع من صدق الضرورة في النتيجة الا ان تقولوا بل يعتبر الضرورة
التي في الصغرى من جهة الحمل والاطلاق الذي في الكبرى من جهة السور
فينتج ليس كل ابيض انسانا بالاطلاق عن الضروري باعتبار السور
لئن كان ضروريا باعتبار الحمل ولذلك لنا ان نحول الكبرى قبل الضرورة
فيكون هذا ضروريا محضا وقد يقال في معنى كلام صاحب التعليم حيث قال
ان النتيجة في المطلقة ضرورية لا كما فهم القوم بل مراده ان الضروري والمطلق
قد يصدقان معا في الجهة على نحو ما انه يصدق بعض الابيض ذو
لون مفرق للبصر بالضرورة وبعضه ذو لون كذلك لا بالضرورة وهو
الذي لا يكون البياض ضروريا له ولو كان مراده كما فهموا اعتبار السور
لم يكن لذلك خصوصية بالجهات لما عرفت جريانه في الكليات وكان عليه ان يعلمنا
علميا كليا ان كل جزئية ضرورية فانها يصح ان يكون مطلقة باعتبار ولا يختص

وهو الذي بياضه ضروري له م

هذا التعليم بأقرانه ولا بعبره من حيث كونه نتيجة بل من صلاحية مادة الضرورة
للاطلاق كليهما اذ يمكن ان يكون شئ لا يصح اطلاقه حتى يكون القضية باعتبار
ذلك مطلقة ~~وليس كذا اذا قلنا كل ابيض فهو ذو لون مفرق للبصر وكان~~
مطلقا صادقا وقولنا كل انسان حيوان وكان هذا ايضا صادقا مطلقا
~~ولكن الاطلاق قد ذكرنا اصطلاحا في مادة الضرورة ولما ذكر احكام الخ~~
~~من نوع الاطلاق العام الشامل للضروري وغير الضروري فلا يصح ان تحكم~~
كون النتيجة ضرورية ولما تنبه بعض المحصلين لما قلناه قال ان هذا غلط
واقع من الناسخ وبرهنوا على كون النتيجة ضرورية بالافتراض تبيينا حقيقيا
الشكل الثالث الضرب الاول كل ج ب بالاطلاق وكل ج ا بالضرورة — الحق ان النتيجة تتبع الكبرى م
فبعض ب ا بالضرورة بعكس الصغرى الثاني عكس في الجهة والنتيجة كذلك
عندهم وبينوه بعكس الكبرى ثم الترتيب ليصح بعض ا ب بالضرورة فينعكس
الى بعض ب ا بالضرورة وقد عرفت ان عكس الموجبة الضرورية لا يلزم
ان يكون ضروريا الثالث كل ب ج بالاطلاق وبالضرورة لا شيء من ب ا
فبالضرورة ليس كل ج ا بعكس الصغرى السابع عكس في الجهة قالوا النتيجة
مطلقة والحدود كل فرس حي بالضرورة ولا شيء من الفرس بحيوان
ناطق بالاطلاق ~~ويمكن ان يعلم انه قد يكون الاطلاق في الكبرى~~ ثم قالوا ان المقدمتين
اذا كانتا كليتين موجبتين فايتهما كانت ضرورية فالنتيجة ضرورية وان كانت
احداهما سالبة فالعبرة بالسالبة فان كانت ضرورية فالنتيجة ضرورية
كالضرب الثالث وان كانت مطلقة فمطلقة كالرابع الخامس بعض
ج ب بالاطلاق ولا شيء من ج ا بالضرورة فبعض ب ليس ا بالضرورة
السادس عكس والنتيجة في جميعها ضرورية للعكس الذي ذكرناها انفا وعلى
ما علمت ينتج مطلقة بالافتراض بان نفرض بعض ج د فكل د ب ولا شيء من د ا بالضرورة م

فلا شيء من د ا بالضرورة

فلا شيء من د ا بالضرورة السابع بعض ب ج بالضرورة وكل ب ا بالاطلاق
فبعض ج ا بالاطلاق بعكس الصغرى الثامن كل ب ج بالاطلاق وبعض
ب ا بالضرورة فبعض ج ا بالضرورة بالافتراض وعندهم ينتج مطلقة
فقط وبينوا الانتاج بالعكس واستندوا في نفي الضرورة بصحة
قولنا كل حي مستيقظ بالاطلاق وبعض الحي ذو رجلين بالضرورة
مع كذب بعض المستيقظ ذو رجلين بالضرورة قلنا بل هذا صادق
فان بعض الموصوف بانه مستيقظ سواء قيل كل مستيقظ ام لم يقل ذو
رجلين بالضرورة واما ما قيل انه يصدق بعض المستيقظ ذو رجلين
بالضرورة لكن لا من حيث ما هو ذو رجلين فقد عرفت ما فيه نعم لا امنع من ان
يكون مع كونها ضرورية من حيث الحمل مطلقة من حيث السور التاسع
بعض ب ج بالاطلاق وبالضرورة لا شيء من ب ا فبالضرورة ليس
كل ج ا بعكس الصغرى العاشر بالضرورة كل ب ج ولا شيء من ب ا
بالاطلاق والنتيجة مطلقة بعكس الصغرى والافتراض والحدود
كقولنا كل انسان حي بالضرورة ولا شيء من الانسان بمستيقظ بالاطلاق
الحادي عشر بعض ب ج بالضرورة ولا شيء من ب ا بالاطلاق والنتيجة
كذلك الثاني عشر كل ب ج بالاطلاق وبالضرورة ليس كل ب ا
بعض ب ليس ا قالوا انما يصح المطلقة لصحة قولنا كل ذي رجلين متحرك بالاطلاق
وبالضرورة بعض ذي رجلين ليس انسانا مع كذب بالضرورة بعض
المتحرك ليس انسانا لامكان ان ينحصر المتحرك في الانسان وانحصار
السور لا يمانع الضرورة الحملية وهنا كذلك فان بعض ما هو متحرك
فهو بالضرورة ليس انسانا الفصل الرابع في بيان معاني
الممكن وحدوده التي قيلت وبيان لما تكلمنا في القياسات المؤلفة من الضروريات و — الصحيح الحدود والذي عنه م

الوجوديات بنحو المحصنة والمختلط فنحرى بيان النسب الاولى في المولفة من الممكنات
ولا بد من ان يقدم الكلام في تعريف الممكن على التفصيل وما قيل من
ان الكلام في الممكنات هذه موضع لان المطالب الممكنة كثيرة ولا تعلم
الا من المقدمات الممكنة وما قال ان الفيلسوف انما يبحث عن الامور
الدائمة والاكثرية فيجب ان ينبههم على انه اذا بحث عن الاشياء من حيث
وجودها فانما يبحث عن ذلك واما اذا بحث عن الاشياء من حيث
امكانها فلا بد من ان يبحث عن الممكنات فنقول ان الممكن على ما عرفت
له معنى العام مع تعاريفه له معنى الخاصة فالاول يقابل الممتنع و
الثاني يقابل الضروري والثاني ايضا يقال على وجوه منها
مالا يكون ضروريا للموضوع اذا نظر الى نفس ذاته سواء كان في طبيعته — دائم الوجود او لا العدم
ما يقتضي وجوده له او عدمه عنه في وقت معين او غير معين او لا
بل انما يعرض له من اسباب خارجة ومنها ما لا يكون دائم الوجود او
لا العدم بالنظر الى ذات الموضوع ولا يكون في ذاته ما يقتضي ضرورته
في وقت معين او غير معين الا ان يضم اليه شرط خارج عنه وغير مقتضا
وذلك كما ان الكتابة غير ضرورية للانسان ولكن اذا اعتبر ما دام كاتبا
كان ضروريا وكذا اذا اعتبرنا هذا الوقت كان احد الطرفين متعينا و — طرف الوجود
الطرف الاخر ممتنع الفعل بخلاف ما اذا اعتبر المستقبل فانه لا يتعين
فيه شيء منهما الا اذا صار المستقبل حالا فيصير كالحال والمعنى الثالث
ما لا ضرورة فيه بوجه من الوجوه فيختص بالمستقبل ويخرج عنه نحو
الكسوف والتنفس ويدخل فيه نحو الكتابة تارة وفي الاطلاق اخرى
فانها اذا لوحظت مع الشرط الذي به تصير ضرورية دخلت في
الاطلاق دون هذا المعنى من الامكان واذا لوحظت لا مع ذلك الشرط

دخلت في هذا المعنى

دخلت في هذا المعنى فهذا المعنى يشارك المطلق في الموضوع ويباينه في
الاعتبار ومن جهة الحمل فلا يدخل فيه مطلق ولا يدخل في المطلق
واما حد الممكن فقد حدوه بوجوه منها الذي ليس بضروري ومتى فرض
موجودا لم يعرض منه محال ومنها ما ليس بموجود ومتى فرض موجودا
لم يعرض منه محال ومنها ما ليس بضروري ومنها ما ليس بضروري
ولا موجود ومنها ما يتهيأ ان يوجد وان لا يوجد والصحيح هو الاول
فان المذكور في الثاني ان اريد به حد المعنى الاول كان خطأ فانه اعم من ان
يكون موجودا او معدوما وكذلك ان اريد به حد المعنى الثاني فان عدم الوجود
غير ماخوذ فيه بل الغير الموجود الغير الضروري الوجود والعدم هو
السالب المطلق كما ان الموجود الغير الضروري الوجود والعدم هو
الموجب المطلق وهما معا داخلان في هذا المعنى من الامكان دخول
الاخص تحت الاعم وكذلك ان اريد به حد المعنى الثالث فانه مباين للاطلاق
وهذا قد جعل مطلقا من جهة السلب ولئن جعل المطلق سلبه هو الممكن
الاخص فنقول هذا قسم اخر هو المطلق وجوده فلا يخ اما ان يكون هو
ايضا داخلا في الممكن الاخص فلم يصح ولا يشمله الحد او لا يكون داخلا
فاي فرق بين القسمين حيث جعل احدهما من الامكان دون الاخر ولئن جعلوا
الاطلاق جنسا او شرطا للامكان بقي الممكن الذي لا ضرورة فيه بلا احد — فيجب الاحتراز عنه م
ولا رسم ولئن زعم ان قيد الوجود يجعله ضروريا بشرط الوجود فلم لا
يزعم ان قيد اللاوجود يجعله ضروريا اللاوجود بشرط ولئن قالوا
ان المراد بغير الموجود الذي هو المحصر لا يجب ان يوضع حكمه موجودا او غير
دائم الوجود قلنا لا نفهم ذلك من لفظ غير الموجود وايضا الوجهان كلاهما
داخلان في عموم ليس بضروري فما الحاجة الى ذكرهما واما الحد الثاني

فانه لا يفهم منه الا ما ليس بمكن عليه دائما او ما لا يكون عدمه دائما
فيكون المحال ممكنا والممكن المطلق م

فان اريد ما ليس بضروري الوجود ولا العدم طابق الامكان الاخص لكن
عنى سلب الضرورة من كل وجه والخاص لكن اريد سلب الضرورة بلا
شرط ولكن اريد ما ليس الحكم الذي يقال له انه ممكن ايجابا كان او سلبا
~~ضروريا لم يصح انه يوجد بحال وقس الرابع على هذين~~ ضروريا لم تم
حتى نضم اليه واذا فرض موجودا لم يعرض منه محال انه يوجد بحال ومن نوع
لكن المراد بالضروري الواجب الوجود فهو في غفلة عن استعمال الضروري
في هذا الفن فانه لو كان بهذا المعنى كانت الجهات اربعا بزيادة الامتناع وقس
على هذين الحدين الحد الرابع واما الخامس فالتشنيع بان في
الامكان الا انه ممكن لكن يقال لكن المحدود هو الامكان الخاص والمراد التشنيع
الامكان العام الذي هو كالجنس ولا يكون فسادا الا انه من نوع اخذ
الشيء في حد نفسه فان لفظ التشنيع لا يختص في الاستعمال بالامكان العام
فاصح الرسوم هو الاول في انه لكن كما قيل في رسم الممكن وحيث انه
ممكن وهم من الممكن ما ليس بضروري الوجود ولا العدم كان ما قيل بعد
انه اذا فرض موجودا لم يعرض منه محال عبرا خارج الرسم وانما هو ذكر
خاصة من خواصه لكن التحقيق خلاف ذلك ولكن الرسم انما هو للحكم الجزئي
الموجه بجهة الامكان لان الكلام هنا في الجهات في داخل الذي ليس بضروري
فانما يدل على الحكم الذي في القضية ايجابا كان او سلبا غير ضروري
وهذا باطلاقه يشمل الممتنع فلا بد في اخراجه من ذكر القيد ثم انه لكن اريد
نفي الضرورة في كل ضرورة كانت كان الرسم للممكن الاخص ولكن اريد
به نفي الضرورة الذاتية خاصة كان الرسم للممكن الخاص وما قيل لكن معنى
ليس بضروري ليس بواجب فقد علمت فساده هذا واعلم ان الامكان
يعرض للموجودات على مراتب متفاوتة في التقدم والتاخر فهو من

المعاني المشككة

المعاني المشككة كالوجود والوحدة فلا يمكن ان يكون جنس حقيقي ولا يكون هذه
الرسوم تعاريف حقيقية هذا واما ما يقال من ان رسم الممكن برسم له
باخفى منه او بما يدور عليه اذا اخذ فيه المحال والضروري ولا
معنى للمحال الا الذي لا يمكن ان يكون ولا للضروري الا المحال ان لا يكون
ممتنع فنقول ليس الامر كذلك فان الامكان ليس امرا يصحح الوجود
مقتضى الذات بل اما امر عدمي او متعلق بالعدم ومن المعلوم ان
العدم انما يعرف ويحد بالاضافة الى الوجود والوجود متقدم عليه
في التصور فالضرورة اسبق الى الذهن من الامكان لانه وثاقة الوجود
واستحقاق دوام الوجود اما مطلقا او بشرط والاستحالة ايضا نوع
من الضرورة فانها ضرورة مقرونة بالعدم فهي ايضا اقدم من الامكان معرفة
وايضا الامكان الماخوذ في معنى المحال ليس هو الذي اخذ فيه المحال
بل جنسه وكذا ما قيل انه لا فرق بين ممكن وما ليس بضروري فانا نقول
نعم لا فرق بينهما الا مثل الذي بين انسان وحيوان ناطق من الاجمال
والتفصيل وذلك كاف في لنا **الفصل الخامس** في اعادة النظر
في الرسم المختار للممكن وهل يعتبر فيه الاستقبال فاعلم ان هذا الحد يمكن ان يطابق — تحقيق القول فيه م
كلا من معنى الممكن الخاص فان اريد نفي الضرورة من كل وجه طابق الاخص
ولكن اريد نفي الضرورة الحقيقية طابق الخاص وعلى كل حال يجب ان لا يلتفت
الى شرط وجود او عدم اما ان اريد الخاص فظاهر واما ان المطلق اخص منه
واذا التفت الى الشرط كان مطلقا واما ان اريد الاخص فلانه
ساير اعتباره اعتبار الشرط فانه باعتبار الشرط يصير ضروريا
اما الاستقبال فهل يجب ان يعتبر الظاهر انه يعتبر فان الشيء اذا كان موجودا
في الحال او الماضي كانت له ضرورة فلا بد من اعتبار الاستقبال ولكن لا يلزم

لم يعتبر الاستقبال الذي هو زمان العقل والقول فانا اذا قلنا كل انسان
ممكن ان يكون كاتبا واردنا ان كل واحد مما هو انسان في مستقبل اي
وقت فرض غير ضروري له ان يكتب ولم نرد بالمستقبل صح له الامر لكن
صادقا ولو كان صادقا على كل فرد من افراد الانسان الذي كان في الزمان
الماضي الذين هم كاسوف الحالي والذين يوجدون بعد وكذلك اذا اعتبرنا الامكان
من حيث السور فانه يكفي فيه هذا الاستقبال ولكن هذا الاعتبار خارج
عن جهات القضايا او يكون في الحصر عن لزوم لنا كل كذا كذا مثلا ممكن ان يكون
صادقا الا ان كثيرا من الاحوال يكون مستمرا في الحال والاستقبال كالوجود فان قلت م
فهل يصح ان ينسب اليه الامكان قلنا نعم يكون هذه الاحوال باعتبار وقت تعرض
حاضر مطلقة لموضوعاتها وباعتبار وقت نفرض مستقبلا ممكنة لموضوعاتها
ولو كان وجودها في انفسها وجودا مستمرا اذ لا عبرة بوجودها في انفسها
ويجب ان يكون من الظاهر لديك ان موجب الممكن ينعكس على سالبه فان كل ما يمكن
ان يكون بلا ضرورة في شيء من طرفيه فهو ممكن ان لا يكون البتة سواء نفذ ذلك ان يكون
متساوي الوجود والعدم او اكثري الوجود او اقليه فانه تساوي طرفاه
من حيث الامكان وان اختلفا في الوجود والعدم في الاخريين ومرادنا بالاكثري
ما كان وجوده بالنسبة الى واحد اكثر الاوقات لا ما يكون لاكثر الاشخاص ولو
كان اما دائما او في اقل الاوقات او بالتساوي او بلا حد ثم الاكثريات منها
ما هي طبيعية تقتضيها الطبيعة لولا العوائق كالصحة ومنها ارادية تصدر عن وعصيان المادة م
الارادة لولا العوائق ثم ان الاكثريات يبحث عنها في العلوم من حيث الوجود و
الامكان واما الاخريان فلا يبحث عنها الا باعتبار الامكان ولذلك تؤخذ المقدمات
الاكثرية مطلقات مع انه لو اخذت ممكنات لم يعلم رجحان طرف منها فلا
يحصل توقع لها فيرفض ولا تؤخذ المتساويات والاقليات ممكنات الا في الخطابة

والشعر والسفسطة

والشعر والسفسطة ففي الخطابة توجد المتساويات من حيث الوجود
بحيث يوهم لا انها اكثرية فقط بل انها موجودة لما ان الاقناع لا يكفي
فيه الامكان فيقول خطيب مثلا فلان يكلم العدو فمن المحتمل انه
خبيث النية ولخطيب آخر ان يقول فلان يكلم العدو فمن المحتمل انه
ليس خبيث النية وفي الشعر والسفسطة توجد الاقليات من حيث
الوجود بل الممتنعات تستعمل الاقليات ايضا بل الممتنعات ايضا بل في الخطابة
ايضا تستعمل الاقليات والممتنعات اذا كانت مظنونة وليعلم ان جميع ما قلناه
في شأن الممكن فانما نريد به الممكن في الطبيعة لا الممكن بحسب نظرنا بان يكون مجهولا لنا
حاله وان كان في نفسه ضروريا او ممتنعا

المقالة الرابعة

تشتمل على ستة فصول

الفصل الاول

في القياسات الممكنة من الشكل
الاول الضرب الاول كل ج ب بالامكان وكل ب ا بالامكان فكل ج ا بالامكان
لان ج داخل بالقوة تحت ب فيثبت له بالقوة كل ما يثبت لب فهو قياس كامل
وقيل ليس بقياس كامل فان معنى كل ب كل ما هو ب بالفعل وج ليس بحكم
الصغرى ب بالفعل ونقض عن ذلك بعضهم بان المراد بكل ب كل ما يصح ان
يكون ب وفيه مع ما مر انه يستغنى عنها اذا كانت الصغرى ممكنة والكبرى
مطلقة او ضرورية فانهم يقولون انه لا ينتج الاطلاق والصغرى الضرورة م
معللا بانه لم يحكم الا على ب بالفعل وج ما كان ب فلم يعتبر كونه قياسا
كاملا انه كامل كالقياسات التي بعده من الضروب التي تعتبر به لا انه كامل على
الاطلاق ونحن نقول ان هذا يشتمل على امر ظاهر فانه كما يلزم من الظاهر ان الموجود
للموجود لشيء موجود لذلك الشيء كذلك من الظاهر ان الممكن للممكن لشيء ممكن لذلك
الشيء من غير فرق وكما انه لا حاجة في الاستنتاج من المطلقات والضروريات
الى ضم شكل المقدمتين لذلك لا حاجة هنا الى ضم هذه المقدمة وكيف يحتاج اليه

فلا بد ان ينضم اليه ذلك وكل ما كان ممكنا للممكن لشيء ممكن لذلك الشيء م

والضروري للضروري لشيء ضروري لذلك الشيء م

وهي لا تفيد معنى مغايرا لما لزم من القياس فان ا مرادف للالف واللام
في المكبرى وب مرادف للالف واللام في المكبرى الثاني وج للالف واللام
في المكبرى للشيء واما عدم كون القياس كاملا اذا كان من الشكل الثاني او
الثالث فليس كما توهموه لمجرد ان الحكم فيه على الاصغر لا بالاوسط بالقوة
بل لان هذا الدخول لا تبين فيه الا بالنظر وضم مقدمات اخرى
الثالث فليس كما توهموه لان الحكم فيه بالقوة بل لانه على خلاف النظم الطبيعي
فلا يكون دخول الاصغر في الحكم الذي على الاوسط ظاهرا بل لا بد من
ضم مقدمات اخر تبين دخول الاصغر في الاوسط بالقوة ورجوعه الى
مفاد هذا الشكل لكمال القياس والنظر في الشكل الثاني يؤدي الى
عدم لزوم ذلك فلا يصح القياس منه الضرب الثاني كل ج ب بالامكان
ويمكن ان لا يكون شيء من ا ب فيمكن ان لا يكون شيء من ج ا الثالث عكسه
وهو ما كان صغراه سالبة وكبراه موجبة ممكنة فيه تصريح بان ج ب
بالقوة بل انما المصرح به انه في قوة ان لا يكون ب فلا يكون هذا القياس
كاملا بل لا بد من ضم مقدمة مساوية اليه وهو ان كل ما يمكن فيه ان لا يكون
كذا فهو ممكن ان يكون كذا حتى يرجع الى الاول فينتج المطلوب ما يلزم
منه المطلوب الرابع من سالبتين كليتين وهو ايضا غير كامل فيبين
انتاجه بمثل ما ذكر بالرد الى الثالث بمثل ما ذكر وكذلك سائر الضروب في
نتائجها وقيل ان ما صغراها سوالب لا تنتج لانها انما تكون كبريات فيكون
عكوسها اقليات والاقليات لا تستعمل وانت قد عرفت ان
الاقليات ايضا تستعمل وانما لا تستعمل اذا كان المقصود النظر من حيث
توقع الوجود دون الامكان من حيث هو وايضا كتاب القياس ليس
موضوعا للنفع بحسب النفع في العلوم بل هو مشترك بين البرهان و

الحد او غيرهما واما ما قيل من انه يجوز ان يكون الصغرى السالبة اقلية اذا
عكست صارت اكثرية فيحصل المطلوب فلا ينفع لان النتيجة تكون
اكثرية فاذا عكست كانت اقلية فرجع المحذور وقيل لا مانع من ان
يكون هذا القلب نافعا لانتهائه الى قياس منتج الاكثري ولا يحتاج الى
القلب فقد استعمل في التعليم الاول وحده ولا بانه ان الكبرى الحرية لا تنتج
هنا لئلا ينعكس صدق الكبرى على سلب الصغرى منطق صحتها فقيل
اذا قلنا كل انسان يمكن ان يكون [illegible] وبعض الاسض يمكن ان يكون حيوانا صدق
معه كل انسان حيوان وكذا ان كانت الصغرى جزئية او سالبة واذا
قلنا بدل الكبرى وبعض الاسض يمكن ان يكون [illegible] كان الصادق لا شيء من
الانسان بثوب يرد عليه بعد ترك المناقشة في الصغرى ان الكبرى ضرورية
في المثالين الا ان يراد الامكان العام فيخرج عما نحن فيه او يراد الاسض من جهة
الساض وقد عرفت ما فيه او يعتبر الجهة من حيث السور [illegible] ويرجح
ان الكليات [illegible] وجاز الفساد [illegible] اعتبار الجهات
من حيث السور حيث يتنبغ على قول التاليف عما لا يحتاج ان يتتبع **الفصل**
الثاني في الاختلاط من الامكان والاطلاق في الشكل الاول الضرب الاول
كل ج ب وكل ب يمكن ان يكون كل ب ا فظ ان كل ج ا بالامكان الثاني كل ج ب وعكس
ان لا يكون شيء من ب ا فظ انه يمكن ان لا يكون شيء من ج ا وكذلك الحكم في الاطلاق [illegible]
الكبرى [illegible] الحال فيه مشكل ولو كان الدخول تحت الحكم بالقوة معلوما لكن هذا
الدخول ايضا لا ينفع لان الاختلاط يشوش الذهن ويردده بين ان يكون
النتيجة مطلقة او ممكنة في خلاف ما سبق فانه يؤدي الذهن الى النتيجة عاجلا
فاذن هذا القياس غير كامل اذ لا يعرف نتيجته الا بنظر اخر وعدم كمال هذا القياس
دليل اخر على بطلان اعتبار الامكان في الموضوع اذ لو كان معنى كل ب ا

الثالث كل ج ب بالامكان ولا شيء
كل ب ا بالوجود م

بالاطلاق كل ما يصح ان يكون ب فهو الداخل ج في الحكم فلا يتوقف وكان قياسا
عنا ينتفع ثم ان هذا النظر لا يمكن ان يكون بالعكس لانه في الشكل الاول والاعتراض
لان المطلوب كلي فيتبع الخلف وهو مبني على ان الممكن لا يلزم من وضعه
محال ومعنى ذلك ان الممكن العام الشامل للخاص بقسميه وللوجودي
والضروري لا يلزم من وضعه امر ممتنع بل الاولى ان يكون لازمه ممكنا
بالمعنى العام لانه لا يلزم من وضع الممكن الحقيقي الا ممكن حقيقي وكذلك الكذب
الغير المحال لا يلزم من وضعه كذب محال اذا عرفت هذا فنقول اذا قلنا
كل ج ب بالامكان وكل ب ا بالوجود لزم ان يكون كل ج ا بالامكان والمشهور
انه بالامكان العام وذلك لانه ان لم يكن ممكنا كان غير ممكن اي ضروري العدم
فيصدق بالضرورة ليس كل ج ا ولنفرض ان كل ج ب موجود لانه
ممكن ولا يلزم من وضعه محال فينتج من الشكل الثالث بالضرورة ليس كل
ب ا وكان كل ب ا بالوجود هف هكذا ورد في التعليم الاول وهكذا ينبغي
ان يورد فان السالبة ما لم يكن ضرورية لم تناقض الوجودية فعلم ان الحق ما
قلناه من ان هذا الاختلاط في الشكل الثالث ينتج الضرورة وانما لم
يوردها المعلم الاول في تعليم الاشكال ضرورية على سبيل الامتحان و
الارتياض وبيانه من الخلف بانه ان كان بالضرورة ليس كل ج ا وكان
كل ب ا ينتج من الشكل الثاني بالضرورة ليس كل ج ب هف وهذا
الوجه لا يتوقف على الكذب الغير المحال كالاول ومن البين انه لو جاز انه
لو لم تصدق السالبة لكان بالضرورة ليس كل ج ا ونحن نفرض كل ج ب
موجودا فيصير التاليف من مطلقتين وينتج لا محالة كل ج ا بالوجود
هف ثم انه لا يمكن ان يظن انه قد تبين بهذا البرهان ان السالبة ممكنة
بالمعنى الخاص والاخص اذ هذا النقض الذي الزم صدقه على فرض كذب

السالبة انما هو نقيض

السالبة انما هو نقيض الامكان بالمعنى العام لكنا نحن نبين ايضا الامكان الخاص
بانه لو كان بعض ج ا بالضرورة وفرضنا كل ج ب موجودا انتج بعض ب ا
بالضرورة وكان كله لا بالضرورة واما الامكان بالمعنى الاخص فلا يلزم
فانه يجوز ان يكون الاعم من ب فيجوز ان يكون لبعض ما لم يكن ب وبالجملة يجوز
ان يثبت له في الحال من غير اعتبار استقبال وكل هذا لا يمنع ان يكون في وقت
ان ممكنا اللهم الا ان يكون دائم الوجود له وهو غير جائز فانه بان في حكم الكبرى
فانه حكم على كل ما يتصف بانه ب بانه ا غير دائم فيلزم ان يكون ج اذا صار ب
لا يكون له دائما واما انه هل يصح مطلقة فلا لانه يجوز ان يكون واحد ج
لا يوجد ب في شيء من الاوقات هذا ثم ان المعلم الاول صرح هنا بانه
يجب ان لا يلتفت في المقدمات المطلقة الى سورها لانه لا مانع ان يصدق
في بعض الاوقات ان كل [illegible] متحرك انسان وذلك اذا لم يوجد من المتحرك
غيره فيصدق كل فرس يمكن ان يتحرك وكل متحرك انسان بالوجود مع ان
الصادق لا شيء من الافراس بانسان ولو جعلنا بدل الانسان الحيوان
كان الصادق بالضرورة كل فرس حيوان فهذا انه من الشواهد على
بطلان اعتبار السور ولقائل ان يقول ان هذا التاليف انما
يتم لو كان الاوسط مكررا وانما يتكرر الاوسط اذا كان وقت حكم
الصغرى بعينه وقت حكم الكبرى ولا ريب انه في وقت حكم الكبرى الافرس
فيكذب الصغرى والجواب عن هذا انه لا شك ان الصغرى في ذلك الوقت
لا يكون كذبا محالا اذ لا يكون ضروريا فهي تصدق بالامكان الخاص الذي
يشمل المطلق الضرب الرابع كل ج ب بالامكان ولا شيء من ب ا
فلا شيء من ج ا بالامكان العام بالخلف على قياس ما علمت والمشهور
انه بالضرورة وقد وقع ما يدل عليه في التعليم الاول لكن الاولى ان يكون

بالضرورة م

قد وقع في النسخ تقديم وتاخير بان تكون في الاصل ليس بالضرورة لا أو لا شي
من ج فكتب انه بالضرورة لا شي من ج والفرق بينهما بين وقد اورد في المعلم
الاول مثالا دالا على ان النتيجة قد تكون ضرورية فيه مع كون الكبرى لا انها تكون دائما
ضرورية فقيل انا اذا قلنا كل انسان يمكن ان يكون بالفعل ولا شي من المتكلم
بغراب انتج بالضرورة لا شي من الانسان بغراب واذا جعل بدل الغراب
المتحرك لم تكن النتيجة ضرورية ولتعلم انه يجب ان تطلب حد واحد غير
ما ذكر في القياس الاول لان الكبرى فيه ضرورية والنتيجة سلب المتكلم
بالمتخيل وبعد الاطلاق باعتبار السور وفيه مع ما عرفت انه يمكن ان
يجعل كل متخيل غراب بالوجود بهذا الاعتبار كبرى للضرب الثالث
لهذه الصغرى على هيئة الضرب الثالث مع كذب لا شي من يمكن عرابا | كل انسان م
عرابا الضرب الخامس يمكن ان لا يكون شي من ج ب وكل ب ا فيمكن ان لا يكون
شي من ج ا بعكس السالبة الى الموجبة على ما عرفت في عكس النتيجة على ما عرفت
السادس يمكن ان لا يكون شي من ج ب ولا شي من ب ا فيمكن ان لا يكون شي من
ج ا بالعكس وكذلك الامر اذا كانت سالبتين ولتعلم ان التأليف منهما لا
يصح اذا كانت الصغرى مطلقة فان كانت الصغرى موجبة جزئية مطلقة
والكبرى ممكنة كلية سواء كانت موجبة او سالبة فالعبرة بالكبرى وان كان
بالعكس اي كانت الصغرى ممكنة والكبرى مطلقة فالنتيجة مثل ما سلف
الا انها جزئية وان كانت الصغرى سالبة جزئية ممكنة تبينت النتيجة بالعكس
الى الموجبة على ما عرفت **الفصل الثالث** في القياسات المختلطة
من الامكان والضرورة في الشكل الاول ان كانت الصغرى ضرورية
فالنتيجة ممكنة بلا شك واما العكس فيحتاج الى بيان للانتاج فنقول
اذا قلنا كل ج ب بالامكان وكل ب ا بالضرورة لزم كل ج ا بالامكان

العام والاخص ضرورة

العام والاخص بالضرورة بعض ج ا او بالضرورة كل ب ا فبالضرورة بعض
ج ليس ب وكان بالامكان الحقيقي كل ج ب هف وكذا ان كانت الكبرى سالبة
كقولنا كل ج ب بالامكان وبالضرورة لا شي من ب ا فيمكن ان لا يكون شي من ج ا
والا فبعض ج ا بالضرورة وبالضرورة لا شي من ب ا فبالضرورة بعض
ج ليس ب وكان كل ج ب بالامكان هف واما ان النتيجة هل هي ممكنة صرفة
او تكون مطلقة او ضرورية قال المعلم الاول ان الكبرى الضرورية ان كانت موجبة
انتجت ممكنة فقط وان كانت سالبة انتجت ممكنة ومطلقة غير ضرورية ولم
يتعرض لبيان الاول واقتصر على بيان الثاني بانه يمكن ان يجعل دليلا على ضرورية
النتيجة حيث قال فيجب ان لا يوجد في شي من ج الا انه يجب يجعل بلزم هذه
النتيجة لاجل هذه واما البيان فقيل فيه انه لو لم يصدق لكان الموجود في كل
او بعض وانما ذكر الكل لانه الكل مما يكون السلب فيه جزئيا يعني لو لم يصدق بالضرورة
لا شي من ج ا لكان يمكن ان يكون بعض ج ا بالامكان العام وهو مفروضة متحققا لانه
لا يلزم من فرض الممكن محال ونضيف اليه قولنا بالضرورة لا شي من ا ب ان | عكس الكبرى وهو م
اردنا زيادة البيان حتى يرجع الى الشكل الاول او نضيف اليه عين
الكبرى فيكون من الشكل الثاني وعلى التقديرين ينتج بالضرورة ليس بعض ج ب
وقد كان كل ج ب بالامكان فمعلوم ان هذا البيان يفيد كون النتيجة ضرورية
واما بيان اطلاق النتيجة فان يقال انه لو كذب لا شي من ج ا الصادق بعض
ج ا او بالضرورة لا شي من ب ا فبالضرورة لا كل ج ب وكان كل ج
ب بالامكان هف ولكن لا يبعد حمل الاطلاق على المعنى العام الشامل
للضروري اذ لو اريد مقابل الضروري لم يستلزم كذبها صدق ما مل
بل احتمل ان يكون كذبها لانه بالضرورة لا شي من ج ا ونحن نقول الحق
ان النتيجة ضرورية في كل ما كان كبراه ضرورية موجبة كانت او سالبة اما

الاول وقلنا انه لو لم تصدق بالضرورة كل ج الممكن ممكن ان لا يكون بعض ج المفروض
هذا الممكن موجودا ولنضم الى الكبرى ينتج ~~ممكن ان لا يكون كل ج ب بعض ب~~
~~ممكن ان لا يكون كل ج ب بعض~~ بالضرورة بعض ج ليس وكان ممكن ان يكون
كل ج ب هف وايضا لنا ان نفرض صغرى القياس موجودة فيصير
التاليف من وجودية وضرورية فينتج ضرورية وضرورية هذه النتيجة تستلزم
ضرورية النتيجة المطلوبة لانه لا معنى للضروري الا ان الموصوف به ما دام
ذاته موجودا متصف بذلك الوصف فاذا فرض انه ليس فان
لم تصدق عليه انه لم يكن النتيجة الا من الوجودية بصحيح ولم تصدق فهو
المطلوب وبالجملة كل ما يمكن ان يصير ضروريا فهو ضروري دائما وانما امكانه
بالمعنى الاعم واما الثالث اعني ما كبراه سالبة فهو انه بهذا القياس
من العجب انه مثل البيان الذي ذكرته في هذا القسم بعينه جار في القسم *في التعليم الاول*
الاول فما الذي فرق بينهما واعجب من ذلك ان الكبرى السالبة لما كانت مطلقة
مخلوطا بالممكنة كانت النتيجة ضرورية فكيف لما صارت ضرورية خرجت
النتيجة عن ان يكون ~~الاطلاق~~ ضرورية ولكن يجب ان يعلم ان اكثر ما ذكره المعلم
الاول من امثال هذه ليست فتاوي حقيقية بل انما هي امتحانات واما
التحقيق والفتوى فانما نقوله في موضع اخر هذا واما ان كانت الممكنة سالبة
فالنتيجة كنتيجة الموجبة بعينها ولا يرد على الايجاب الى السلب لانها انما تتصف
بالامكان العام دون الخاص وقس المقاييس الجزئية على ما ذكرنا في
الضابطة النتيجة هنا انها تابعة للكبرى ان ضرورية فضرورية وان
ممكنة فممكنة **الفصل الرابع** في القياسات الممكنة في الشكل الثاني *والمختلطات من الامكان والاطلاق*
اعلم ان الشكل الثاني لا يتالف من ممكنتين لانه لم يمتنع ان يكون الشيء
الواحد ممكنا لامرين متباينين باسرهما يحمل احدهما على الاخر مثلا اذا

جعلنا الاوسط

جعلنا الاوسط متحركا والاصغر انسانا والاكبر ناطقا كان الحق ضرورة
الايجاب ولو بدلت الاكبر الناطق بالفرس كان الحق ضرورة السلب
ولا يمكن الاستنتاج بالعكس والرد الى الاول لان السالبة الممكنة لا عكس لها
تصدق قولك ممكن ان لا يكون يضحك او يحجل او يعقل الحساب او يتعلم الملاحة
شيء من الناس مع كذب ممكن ان لا يكون شيء من الضاحك او العاقل او *او الجاهل*
المتعلم او بعضه بانسان لان كلا منها فهو بالضرورة انسان اللهم الا ان يعتبر
السور بل نقول بل هذه الامور متحركة تصدق ايضا امكان ان لا يكون شيء من
المتحرك انسانا لان بعضه بالضرورة انسان ولكن المشهور انها تنعكس ولكن جزئية
لا كلية بيان عدم انعكاسها كلية انه تصدق كل انسان ممكن ان لا يكون شيء من *بما قلناه من*
الناس متحركا مع كذب ممكن ان لا يكون شيء من المتحرك بانسان لان بعضه بالضرورة
انسان وهذا ايضا من الدلائل على فساد اعتبار السور في الجهات وعلى فساد
ما قالوه سابقا من ان الضرورية تنعكس ضرورية اذ لو صح لانعكس بعض *تصدق م*
الناس متحرك ضرورة لحكمهم بان بعض المتحرك انسان ضرورة مع انهم قالوا في
كل انسان ممكن ان لا يكون شيء من الناس متحركا قالوا ولا يمكن ان يبين الانعكاس الى
الكل بالخلف حتى تقولوا اذا صدق ممكن ان لا يكون شيء من ج ا صدق ممكن ان يكون
شيء من ا ج والا فبالضرورة بعض ا ج فبالضرورة بعض ج ا هف لانه لا يلزم
من كذب ذلك الا احد امرين اما بالضرورة بعض ا ج او بالضرورة بعض او كل ا
ليس ج وهذا صحيح لكن مراعاة ضرورية الايجاب والسلب عند كذب السلب
الممكن كان منسيا لهم الا الان فامثال هذه تكون انما ذكروها الان او يكون ما سلف
امتحانات ثم قالوا انها تنعكس جزئية لانه اذا صدق لا شيء من ج ا بالامكان
صدق كل ج ا بالامكان الحقيقي وقد بينا انه ينعكس الى بعض ا ج بالامكان
الحقيقي وهو يلزمه بعض ا ليس ج بالامكان الحقيقي وهو مبني على ان

ينعكس الموجبة الممكنة الحقيقية ممكنا حقيقيا وليس كذلك بل انما ينعكس ممكنا
عاما لا ينعكس سلبه على ايجابه الا ترى صدق قولنا كل ممكن ان يتحرك ولم يتحرك
مع ان كل ما يتحرك وبعض ما يتحرك انسان بالضرورة اللهم الا ان يعتبر السور
او يقال كما قال فاضل المتاخرين ان بعض المتحرك بالقوة ناس بالقوة وقد
او يقال بعض المتحرك من حيث هو متحرك ممكن ان يكون انسانا وقد عرفت فساد
جميع هذه الوجوه ولنعد بعض ما يتعلق بالاخير فنقول انه قيل الجهة في اصل
القضية اما ان يكون قيدا للموضوع او للمحمول فان كان قيدا للمحمول فلا بد ان يصير
في العكس قيدا للموضوع وهو ظاهر الفساد ولو سلم فلا يكون صحة العكس في
بعض المواد دليل صحة ان القضية ينعكس بل عدم الصحة في مادة دليل صحة ان
القضية لا ينعكس وكذلك ان كان قيد الموضوع فانما تم صحة الانعكاس في هذه
المادة وهو لا يفيد المدعى الذي هو ان القضية ينعكس مقيد به وبهذه الجملة
انه لا يثبت انتاج المؤلف من الممكنتين في هذا الشكل بطريق العكس فلنعلم
انه لا يمكن ان يثبت ايضا بالخلف بان يقال اذا قلنا كل ج ب وعكس ان يكون
كل ج ب وعكس ان لا يكون شيء من ا ب انتج لا شيء عكس ان لا يكون شيء من ج ا
والا فبعض ج ا بالضرورة فانه لا يتم الكلام فانه اذا لم يصدق ذلك
كان الصادق احد امرين اما بعض ج ا بالضرورة ~~وبعض~~ وكل ...
واما ~~...~~ بعض ج ليس ا بالضرورة فان كان الاول فان اخذناه صغرى
انتج بعض ج بالامكان ليس ب وهو لا ينافي شيئا من المقدمتين ولو اخذناه
كبرى وذلك انما يكون اذا كان كل ج ا بالضرورة في مادة وذلك في مادة
يكون النتيجة انتج بعض ب او هو باي جهة يفرض لا ينافي الكبرى اللهم الا
ان يكون في مادة الضرورة ويكون الضرورة بحيث ينعكس الى الضرورة
فانه يكون منافيا للكبرى ومع ذلك لا يتم المطلوب الا اذا لم يكذب النتيجة

اسان م

على مام

لصدق الضرورة ...

لصدق ~~...~~ لا بعض ج ا ليس ا بالضرورة ولئن كان الصادق هذا فان
اخذناه صغرى لم يمكن الا في هذا الشكل ولو اخذناه كبرى ~~...~~ الشكل الثاني
كان للشكل الثالث وانتج ليس كل ب ا وهو باي جهة كان لا ينافي شيئا
من المقدمتين ولا يمكن بيان الانتاج بالافتراض ايضا لان المركب من كليتين لا يحوي
الافتراض والمركب من جزئيتين يعتبر بيان افتراضه الى قياس كلي من هذا الشكل
نعم في قياس اخر ينتج النتيجة الجزئية والشيء لا يتبين بنفسه هذا واما الباقي من هذا
الشكل من ممكنة ومطلقة فهو ايضا لا ينتج اذا كان الاطلاق عاما لا ينعكس وينتج
اذا كان سالبا لا ينعكس سواء كان الممكنة موجبا او سالبا واما اذا كان المطلق
موجبا والممكنة ايضا موجبا فلا نسلم انه منه قياس في هذا الشكل فلنعد الضروب
المنتجة الاول كل ج ب بالامكان ولا شيء من ا ب بالاطلاق فيمكن ان لا يكون شيء
من ج ا بعكس الكبرى ثم الترتيب الثاني اذ لا شيء من ج ب بالاطلاق وكل ا ب بالامكان
والمشهور انه كالاول وليس كذلك لانه لا يحصل بعكس الصغرى والترتيب
الا لا شيء من ا ج بالامكان العام وهو لا ينعكس ممكنا ولا يحصل بالامكان
الخاص عكس كما عرفت ويلزم منه انه لا يحصل بالممكن العام ايضا عكس فان وجوب
العكس يعني لزومه في جميع المواد ~~لجميع~~ خصوصيات بل هذا الاطلاق لو كان
في مادة الضرورة كانت النتيجة سالبة ضرورية ينعكس الى السالبة الضرورية
ولو كان في غير مادة الضرورة كانت النتيجة ممكنة بالامكان الحقيقي وهي ينعكس
الى الموجبة الممكنة العامة فالنتيجة اذا مترددة بين هذين الاحتمالين فلم يكن هذا
الضرب منتجا وعليك ان تقيس المتناسبات الجزئية على الكلية ثم انهم قالوا
في ~~المنطق~~ للاعلى ان السالبة اذا كانت جزئية مطلقة لم يكن قياس فلعله
~~...~~
قلنا بعض ج ليس ب وعكس ان يكون كل ا ب فمن كان لنا ان نفرض البعض ج فلا ...

لانه اذا عكس الى ... بالامكان العام وهو لا ينتج الا السلب

مع انه ... على ... ان ... الا اذا ...

من ج ب بالاطلاق المنعكس وكل اب بالامكان فبالامكان لا شي من ج او
بعض ج د فبعض ج ليس ا بالامكان

الفصل الخامس في

القياسات المختلطات من الامكان والضروره في الشكل الثاني قالوا اذا قلنا
كل ج ب بالامكان وبالضروره لا شي من ا ب انتج بالامكان العام والضرور[ي]
لا شي من ج ا بعكس الكبرى والا لو لم يصدق لكان يمكن ان يكون بعض ج ا
بالامكان العام فلنفرضه موجودا وكان بالضروره لا شي من ا ب فينتج
بالضروره ليس كل ج ب هف ولكن السالبه الضروريه صغرى بين
الانتاج بعكس فان النتيجه بالحقيقه ضروريه فمنعكس ضروريه ولنا
نوقش في ذلك فلنتركه الان ونقول الا الامكان بالامكان العام ان كان
بعض ج او كل ب ا بالامكان الحقيقي فبعض ج ب بالامكان الحقيقي
هف واما ان كانت الضروره موجبه فالمشهور ان القياس لا ينتج في
الحق ان القياس ينتج على اي وجه كان الخلط نعم لا يكون النتيجه الا الضروري
السالبه سواء كانت المقدمتان موجبتين او سالبتين او مختلفتين على ما
ما قلناه في الوجوديات الصرفه واما القوم فقالوا ان الكبرى ما قالوه
انا اذا قلنا كل ققنس ابيض بالضروره ويمكن ان لا يكون احد من الناس
بابيض لم يلزم عنه نتيجه اما الممكنه فلانه بالضروره لا شي من القفنس بانسان
واما الضروريه فلان الضروريه انما تستنتج من الضروريتين او مما يكون
السالبه فيه ضروريه ولا يخفى عليك ورود منع هذا الحصر وقالوا ايضا
كل يقظان متحرك بالضروره ويمكن ان لا يكون شي من الحيوان متحركا والصادق
على راي من يستنتج الضروره كل يقظان حيوان بالضروره مع ان هنا
ضروره الايجاب وفي المثال الاول ضروره السلب وكذا نقول الحق
في حكمه ان كل يقظان متحرك اما ان يكون المراد الحركه الاراديه فهو مم

مثل ذلك م

او يكون الحركه المقابله

او يكون الحركه المقابله للسكون النوم صكون اما نفس التيقظ او لازمها فلا يكون
لليقظان الا ما دام يقظان لا ما دامت ذاته موجوده فلا يكون شي منها
ضروريا هب ان كل يقظان متحرك بالضروره ونحن نقول لا شك في صدق
ان بعض الحي يقظان بالامكان فلنجعله صغرى لذلك ولنفرضه موجودا حتى
يلزمهم حتما ان ينتج بعض الحي متحرك بالضروره فكيف قالوا وهو ينافي قولهم
يمكن ان لا يكون شي من الحيوان متحركا اللهم الا ان يعتبروه من حيث السور
فينتج ما علمت انه يجوز ان يقال ان النتيجه في القياس يمكن ان لا يكون شي من
اليقظان متحرك باعتبار السور اي انهم لم يعتبروا في كل يقظان حي اليقظان
جهة كونه يقظان كما اعتبروه في غيره حتى لا يصدق الا ممكنا على زعمهم فان
قلت الحق انما يعتبر امكان ان لا يكون الحي متحركا في وقت لا يكون فيه حي يقظان قلنا
لا نخ اما ان يعلق الوقت داخلا في الموضوع فلا يكون النتيجه كل اليقظان
حي بل ان اليقظان حي موجود حين لا حي يقظان وهذا محال او لا يجعله
فيلزم صدق ان في ذلك الوقت يكذب ان كل يقظان متحرك باي جهة اخذ اللهم
الا ان لا يلتفت الضروريات الا الى ذات الموضوع وذات المحمول ولا يلتفت
الى الوقت فيلزم ان يعتبر واشل ذلك في الممكنات وقد عرفت ما يلزم من ذلك
واما ما قاله بعض المتكلفين من انك اذا قلت مثلا كل انسان حيوان فانه يكون
معناه ان كل انسان دائما فهو حيوان دائما ولا هذا القول صادق دائما
بل معناه ان كل انسان فهو ما دام موجودا حيوان فكذلك معنى كل
يقظان متحرك ان كل يقظان فهو ما دام موجودا يقظان متحرك فيرد
عليه انه لو كان كذلك لكان قولنا كل متحرك متغير ايضا ضروريا فيلزم
ان يجعل امثال ذلك كبريات للشكل للصغريات المطلقه في الشكل الاول
ان ينتج ضروريات وهو خلاف رايه بل انما معنى كل يقظان متحرك ان الذات

بالضروره م

بالحركه اليقظيه م

الى يوصف بانها نقطة وهي ما دامت موجودة متحركة كانت نقطة اولا و
كذلك مع كل انسان حيوان بالضرورة لان الذات الموصوفة بانها انسان
حيوان ولكن هذا الذات لا يجوز عليه ان لا يكون انسانا بل هو عين الانسان
حتى لو كان يجوز ان يفارق الانسانية مفارقة الذات النقطة ولم يكن
الحيوان ... دائم له الا ما دام انسانا لم يكن القضية صادقة على وجه الضرورة
هذا والشكل يألف من السالبتين والموجبتين فاذا قلنا لا شيء من ج ب بالامكان هذا م
ولا شيء من ا ب بالضرورة عكس الى الشكل الاول فلينتج منه ما مر وكذا
ان كان بالعكس فيلزم ان ينتج ضرورية على ما قلنا ويجري فيه على اصولهم ما جرى
فيما كان من الضرورية السالبة المطلقة السالبة وان كانتا موجبتين انتج
القياس على اصولنا سالبة ضرورية وعلى المشهور لا ينتج قالوا لانا اذا قلنا
كل انسان يمكن ان يكون ابيض وكل ققنس بالضرورة ابيض فلا يمكن ان يقال
انه ينتج الامكان لان الحق هنا الضرورية السالبة ولا الاطلاق اذ لا مقدمة
مطلقة ولا الضرورة السالبة اذ لا سالبة ضرورية وهذا مبني على وهم ان
انتاج السلب الضروري موقوف على اشتمال القياس على مقدمة سالبة
ضرورية وهو وهم لان الشكل الاول وان كان يكلف لا بانه احصل الحق
الموجب للعقل حسب ... هذه الحدود قولنا كل يقظان متحرك بالضرورة
وكل ... يمكن ان يكون متحركا فان الحق هنا الايجاب الضروري فقد علم فساد وهم

وعلى المقاييس الجزئية على ما ذكرناه

٧ الفصل السادس في القياسات الممكنة والمختلطة من الامكان وغيره في

الشكل الثالث الضرب الاول كل ج ب بالامكان وكل ج ا بالامكان
فبعض ب ا بالامكان فان الصغرى ينعكس الى الامكان العام وهو مع الاول
... ينتج الحقيقي وكذلك الحكم ان كانت الكبرى سالبة وكذلك ان كانت المقدمتان
سالبتين فان الصغرى ينعكس الى الموجبة الجزئية ينتج ما نعرفه مما سبق وكذلك

لكنك لو كانت

ان كانت الصغرى كلية والكبرى جزئية وهما موجبتان لم يجب من طريق العكس ان
يكون النتيجة ممكنة حقيقية اذ ليس يجب ان يكون عكس الممكن ممكنا نعم يثبت انتاجها
من طريق الافتراض بانه كل ج ب بالامكان وبعض ج ا بالامكان فبعض ب
بالامكان لانا نفرض بعض ج الذي هو ا د فكل د ب بالامكان وكل د ب
فد الذي هو بعض ب بالامكان وا بالامكان فيصدق ان بعض ما يصدق
عليه ب هو ا بالامكان وكذلك ان كانت الجزئية سالبة او كانتا سالبتين هذا
واما اذا اختلط هذا الشكل من المطلقات والممكنات فالمشهور ان
النتائج فيها ممكنة لا مطلقة وهذا الكلام يمكن ان يقال على وجهين الاول انه لا
يمكن ان يصدق هذه النتائج مطلقة وهذا لا وجه له لان الممكنات لا يبعد ان يصدق
مطلقة اذ لا بعد في ان يكون الشيء موجودا الان وممكنا في الاستقبال فان معنا
ان يكون اذا جلس زيد الان امكن ان يكون له جلوس في الحالة الثانية فقد
كان مراد العقلاء والثاني انها ممكنات حقيقية ليس منها ممكن يصدق على المطلق
لا غير وهذا صحيح على اصولهم مثلا اذا قلنا كل ب ج بالامكان وكل ب ا لا على اصولنا م
بالاطلاق انعكست الصغرى على اصولهم الى الممكنة الحقيقية ويرتد الى الشكل
الاول فينتج الممكنة الحقيقية واما على ما قلناه فيجب ان يكون عكسها ممكنة عامة
في مادة الاطلاق والضرورة فلا ينتج الا مطلقة نعم ان كان بالعكس اي كانت
الصغرى مطلقة والكبرى ممكنة انتجت الممكنة الحقيقية لبقاء الكبرى على حالها
حين الارتداد الى الشكل الاول وان كانت الكبرى سالبة ممكنة او مطلقة ...
الصغرى فقس ذلك على هذا الضرب في ان الاول منهما ينتج الامكان والثاني
الاطلاق وكذلك ان كانت الصغرى سالبة او كانتا سالبتين او كانت احدى
المقدمتين جزئية وجب وبالجملة يجب ان ينظر في جميع الاحتمالات ...
مما ذكرنا ومن غيره من كون المقدمتين كلتيهما سالبتين او الحمل بينهما سالبة ...

كانت المقدمتان كليتين او احديهما جزئية فان صح بيان الانتاج بالعكس
فذاك ولئن لم يمكن فبالافتراض او الخلف ولئن لم يتيسر شيء من ذلك
علم ان النتيجة ليست ممكنة حقيقية وبعدما احطت باصول القوم و
بما هو الحق من خلافهم علمت الحال هنا ~~واما المختلطات المركبة في هذا الشكل~~
~~من الضروريات اما اذا كان من موجبتين فانه ينتج وكذا اذا كان من سالبتين~~
~~فظاهر انه لا ينتج وكذا اذا اختلطتا من الضرورة والاطلاق واما اذا اختلطتا~~
من الضرورة والامكان فان كانتا من موجبتين وفي الاختلاط من الامكان
والضرورة ولنضع لبيان انتاج الاشكال الثلثة المركبة من الموجهات
الواحاً ليسهل الوقوف على النتائج بالتفصيل على من نظر اليها والله

للامكان الحقيقي م

او من موجبة وسالبة فلا يرتفع الانتاج ظ م

او المختلفتين او موجبة كلية او جزئية صغرى وسالبة كلية كبرى م

لوح المركب من الموجبتين الكليتين في الشكل الاول

صغريات / كبريات	مطلقة	ضرورية	ممكنة
مطلقة	مطلقة	—	ممكنة
ممكنة ضرورية	—	ضرورية	—
ضرورية ممكنة	ممكنة	—	—

لوح السالبتين الكليتين في الشكل الاول

والسالبة الكلية او الجزئية صغرى مع الموجبة الكلية كبرى م

صغريات / كبريات	مطلقة	ضرورية	ممكنة
مطلقة	عقيم	عقيم	مطلقة
ضرورية			ضرورية
ممكنة			ممكنة

لوح المركب ...

~~لوح المركب من موجبة وسالبة في الشكل الاول~~

صغريات / كبريات	مطلقة	ضرورية	ممكنة
مطلقة	مطلقة كلية او جزئية	—	ممكنة كلية او جزئية
ضرورية	—	ضرورية كلية او جزئية	—
ممكنة	ممكنة	—	—

لوح الموجبتين الكليتين من الشكل الثالث (او المختلفتين م)

صغريات / كبريات	مطلقة	ضرورية	ممكنة
مطلقة	عقيم	عقيم	عقيم
ضرورية	—	—	سالبة ضرورية
ممكنة	—	سالبة ضرورية	عقيم

لوح السالبتين الكليتين من الشكل الثاني (او المختلفتين م)

صغريات / كبريات	مطلقة	ضرورية	ممكنة
مطلقة	عقيم	عقيم	سالبة كلية (ان كانتا بالعكس)
ضرورية	—	—	سالبة ضرورية
ممكنة	—	سالبة ضرورية	عقيم

لوح الموجبة مع السالبة في الشكل الثاني

صغريات / كبريات	مطلقة	ضرورية	ممكنة
مطلقة	عقيم	ضرورية	مطلقة
ضرورية	ضرورية	—	ضرورية
ممكنة	عقيم	—	عقيم

لوح السالبة مع الموجبة من الشكل الثاني

صغريات / كبريات	مطلقة	ضرورية	ممكنة
مطلقة	عقيم	ضرورية	عقيم
ضرورية	ضرورية	—	ضرورية
ممكنة	عقيم	—	عقيم

لوح الموجبتين الكليتين من الشكل الثالث (او المختلفتين م)

صغريات / كبريات	مطلقة	ضرورية	ممكنة
مطلقة	مطلقة	—	—
ضرورية	ضرورية	—	—
ممكنة	ممكنة	—	—

لوح السالبتين في الشكل الثالث

صغريات / كبريات	مطلقة	ضرورية	ممكنة
مطلقة	عقيم	عقيم	عقيم
ضرورية	|	|	ضرورية
ممكنة	|	ضرورية	عقيم

لوح الموجبة مع السالبة في الشكل الثالث

صغريات / كبريات	مطلقة	ضرورية	ممكنة
مطلقة	مطلقة		
ضرورية	ضرورية		
ممكنة	ممكنة		

لوح السالبة مع الموجبة في الشكل الثالث

صغريات / كبريات	مطلقة	ضرورية	ممكنة
مطلقة	عقيم	عقيم	مطلقة موجبة
ضرورية	|	|	ضرورية موجبة
ممكنة	|	|	ممكنة

المقالة الخامسة فيها خمس فصول الفصل الاول

في اثبات القضية الشرطية كما ان المقدمات تكون حمليات وتكون شرطيات كذلك المطالب
وكما ان من الحمليات ما نصدق به بلا قياس ومنها ما لا نصدق به الا بقياس
كذلك الشرطيات فان كثيرا من الدعاوي التي في العلوم الرياضية والطبيعية
والفلسفة شرطيات ثم المطالب الحملية كما تكتسب بالقياسات الحملية قد
تكتسب بالقياسات الشرطية وكذا المطالب الشرطية لا تكتسب الا بالشرطيات
فاذا لا بد من القياسات الشرطية الصرفة او المختلطة ثم القضية الشرطية
توافق الحملية في كون كل منها قولا جازما موضوعا لان نصدق به او نكذب
اذا نسب ما يتضمنه الى الخارج بالمطابقة وعدم المطابقة وفي حالها في انها
مؤلفة من اجزائها بالحصر ولكن التأليف منها التأليف الذي هو الاول
بل النسبة اما المتابعة او بالمعاندة او سلب احدى الامرين

وتقسيمها وبيان ما قيل فيها وتحقيق الاتصالية منها واقسامها

المتابع او المعاند

المتابعة او المعاندة ثم صدق كل من المتابعة والمعاندة لا تام وناقص فالمتابعة
التامة ما كان كل من المقدم والتالي يستلزم الاخر كقولنا كلما كانت الشمس طالعة
كان النهار موجودا والناقصة ما لا يستلزم الا المقدم التالي من غير عكس نحو
كلما كان هذا انسانا كان حيوانا والعناد التام ان يكون كل من الجزئين يقوم بعضه
مقام عين الاخر كقولنا العدد اما زوج واما فرد والناقص ما لا يكون كذلك
الناقص ما لا يكون كذلك نحو الماء اما تام واما زائل وتقف عليه ان شاء الله
بعضهم ان الاتصال مكان الايجاب والانفصال مكان السلب وقال اخرون
بل ليس في شيء من الشرطيات ايجاب ولا سلب هذا وقد يرد على المنفصلات
نحو زيد اما ان لا يكون نباتا او لا يكون حيوانا وزيد اما ان لا يكتب او يحرك يده وقال
بعضهم ان المتصلة انما تكون شرطية اذا كان مقدمها مشكوكا فيه والا كانت حملية
فقولنا كلما كان هذا انسانا كان حيوانا حملي بمنزلة قولنا كل انسان حيوان
فيجب علينا ان نحقق امر كل من الاتصال والانفصال فلنبدأ بالاتصال فاعلم ان
الاتباع الذي في المتصلات قد يكون على ان وضع المقدم يلزمه التالي
بعض لذاته لزوم التالي في الوجود في العقل بديهة وذلك اما بان
يكون المقدم علة للتالي كقولنا كلما كانت الشمس طالعة كان النهار موجودا
او معلولا له او يكونا معلولي علة واحدة كالرعد والبرق لحركة الريح في
السحاب او بوجه اخر غير ذلك وقد يكون على ان وضع المقدم بعض ان يتبعه
التالي لا في بديهة العقل بل في الوجود لعلاقة بينهما كالعلية والمعلولية و
كونهما معلولي علة واحدة او كونهما متضايفين وقد يكون الاتباع من غير علاقة
منهما بل يكونان في الخارج موجودين معا كقولنا كلما كان الانسان موجودا
فالفرس موجود ثم القول العام للشرط يشمل جميع هذه الوجوه ولكن المفهوم منه
ما كان فيه اتباع التالي للمقدم على سبيل اللزوم ثم ان حرف الشرط انما تدل على اللزوم

لعلاقة منهما

كلفظة لكن فانك لا تقول لو كانت القيامة قامت فيحاسب الناس لكن المحاسبة
ليست بلازمة لكون القيمة بل هي امرا ادعي ... ومنها ما لا يدل على ذلك
نقول اذا كانت القيمة قامت فيحاسب الناس ونقول متى كان الانسان
موجودا فالانسان زوج او فالخلاء معدوم وليس لهذا يكون لم يشتد به
القوة في الدلالة على اللزوم ومتى شديدة الضعف وما اذا متوسطة بينهما
وكلما اذا ولما تستعمل في اللازم وغيره واعلم ايضا انه ليس في الشرطية شيئا
من المقدم والتالي موجودا محققا حتى يكون المعنى لو كان موجود وكذا معه كذا
موجود او يكون المعنى لو كان معه كذا حتى يكون كل منهما قضية على تحقيق قيلنا
معا او يكون المعنى لو كان الذي يكون معه كذا يكون حتى يكون قضية حملية بل حرف
الشرط يحيل كلا من القضيتين الحمليتين عن كونها قضية تامة محتملة للصدق والكذب
وكذلك ليس شيء منهما معرضا للتشكيك كلا انه ليس معرضا للتصديق بل
انما الالتفات الى لزوم التالي للمقدم وربما كان الشرط يعلى البطلان
عند القائل كما اذا قال لو كانت العشرة فردا لم يكن منقسما بمتساويين
ثم انا لا نشك في ان القول الدال على ان كذا مع كذا قضية وليس بحملية البتة
فبقي ان يكون شرطية ولما كانت الشرطية حقيقة انما هي التي يدل على لزوم
التالي عن المقدم لعلاقة بينهما سواء كانت معلومة لنا او غير معلومة و
بالجملة فالدال على معية التالي للمقدم شرط سواء كانت المعية لعلاقة او لا
ولما كان يرجع الدال على المعية بوجه ما الى الدال على العلاقة لان المعية
علاقة ما هذا ان لم يكن هنا موضع بحث وهو انه اذا كان الشرطية كان يقال
ان لم يكن الانسان حيوانا لم يكن حساسا فقد يتوهم ان اشتراط الاتصال
اللزوم صحة القضية والا فلا عسكا بانه اذا لم يشترط اللزوم كان
معنى الشرطية ان التالي يصدق مع صدق المقدم وهنا ليس كذلك اذا لا

حمل او اضافة حقيقية او
غير حقيقية ونحو ذلك م

صدق للمقدم

صدق للمقدم هنا وهذا الوهم فاسد لان صدق الشيء مع الشيء بالملزوم
قسم من صدق الشيء مع الشيء فاذا صحت القضية باعتبار الاول الذي هو اللزوم
صحتها باعتبار الثاني ولكن لا يمكن ان يتحقق الا في ضمن فرد واحد من فردي
الصدق الذي باللزوم لان الاعم بلا لزوم انما يصح في الشرط الذي لم
صدق فان الصدق الصادق لا شيء صدق صادق او صدق واعلم
ان قول القائل ان كانت الخمسة زوجا كان عددا حق من جهة وباطل من جهة حق
من حيث انه يلزم القائل بان [illegible] باطل في نفس الامر وذلك ان الحق هذه القضية فيما
لو جعله واصل الكلام لو كان قد وضع ان الخمسة زوج على انه حق وكان حقا
في نفس الامر لزم كل زوج عدد ويلزم ان يكون الخمسة عددا وهذا القول
حال من حق وباطل ويلزم من تسليمه ان يكون هذه القضية حقا ولكن لا يلزم
ان يسلم على الفرق من تسليم ان الخمسة زوج ان كل زوج عدد لانه ليس من العدد
خمسة زوج ولا باس ان يلزم من المحال محال وبالجملة فهذه المتصلة فوق
هذه الحملية ما هو خمسة زوج فهو عدد ولما كان هذا باطلا في نفس الامر فكذا
ما في قوته فقد عرفت المتصلة لكن مقدمها حقيقيان والتي مقدمها
~~واما التي يكون مقدمها حقيقة ... فنحو قولنا اذا كان الانسان ناطقا~~
~~فالغراب ناعق فانه لا صدق ... لا للزوم ... واما العكس~~
اي ان يكون المقدم فلا يجوز لان المحال يستلزم باطلا وربما تركب المتصلة
الكاذبة من حقيقيين كما كان الانسان متحركا كان ساكنا بل من ضرورتين نحو
ليس البتة اذا كان الانسان حيوانا كان جسما

الفصل الثالث في
تحقيق العناد فاعلم ان كل ما دل على العناد لا يكون حمليا بل يكون قضية شرطية بل
اذا قيل ان هذا معاند لذلك دل على العناد وليس الا قضية حملية واذا
كان شرطية انه لا يلزم ان يكون منفصلة فربما كان متصلة بل الدال على الانفصال

ويكون منفصلا باطلا يعني البتة

واضافة وبيان ان العناد لا يكون الا قضيا
كما ان الاتصال يكون اتفاقيا وبيان قضايا
شرطية محرفة عن العبارة الى ... م

في العادة لفظ اما وهي يستعمل بالاشتراك على وجوه الاول وهو المعنى
الحقيقي فيها ان يدل مع العناد على ان الامر لا يخلو منها نحو اما ان يكون
هذا العدد زوجا واما ان يكون فردا فاذا بهذا المعنى لا يستعمل الا في العناد
التام دون الناقص كان تقول العدد اما ان يكون تاما او زائدا فيكون في قولك
هذا كاذبا والوجه الثاني ان لا يدل على ذلك لا اضمار شيء في الكلام وذلك كما تقول
قائل ان هذا الشيء جماد وحيوان فنقول ردا عليه انه اما جماد واما
حيوان فنقول لكن لا يدل صريحا الا على انهما لا يجتمعان ولكنك اضمرت كانك
قلت ان كان هذا الامر لا يخلو عن هذين الوصفين كما هو زعمك ايها القائل
فلا احدهما اما لا يخلو عنهما معا بل لا يجتمعان فلا يخلو عن احدهما فيه
الخلو عنهما مبني على زعم ذلك القائل الذي ترد عليه وهذا الوجه لا يستعمل
الا في العناد الناقص والوجه الثالث ان يعم عن العناد في هذه المادة بالسلب
كان يقال اما ان لا يكون جمادا واما ان لا يكون حيوانا وهذا يدل على نفي الخلو بمعنى
انه لا يخلو اما ان يكون قولك انه جماد كاذبا او يكون قولك انه حيوان كاذبا بمعنى
الكذب بلا يكون وهذا القسم لا عناد فيه حقيقة الا باعتبار ذلك المعنى الذي
قلنا فانه بذلك الاعتبار يرجع الى الوجه الاول ومن المعلوم ان
~~العناد لا ينقسم الى هذه الوجوه انقسام معنى واحد الى اقسام~~
ثم ان لفظ اما ليس بحيث يدل على معنى مشترك بين هذه الوجوه فانها
ليست تدل على العناد وحده بل على ان الامر لا يخلو منها ايضا نعم ربما يوجد
من الفاظ الانفصال والحمل ما يدل على العناد وحده ثم انه ربما يقال لقيت
اما زيدا واما عمرا مع انه لا عناد بين الامرين بتقدير لقيت اما زيدا وحده
واما عمرا وحده ولم الق غيرهما ويقال ان العالم اما ان يعبد الله او
ينفع الناس بمعنى انه لا يخلو ~~عن احدهما~~ منهما بلا تعرض لامكان الاجتماع

ولا تدل على العناد التام و
الناقص الا باشتراك الاسم
صح

مع امكان الاجتماع

مع امكان الاجتماع من غير تعرض للاجتماع ولا لعدمه واما الانفصال فمشترك
بين التام والناقص معنوي حقيقي ومع ذلك لا يجب ان يلتفت فيه الى المعنى
الذي يلتفت اليه في الانفصال لان المقدم هنا متعين لان يكون مقدما والتالي
لان يكون تاليا الا ان يتصرف بخصوصية التي هو عليها بخلاف ما في الانفصال فانه
لا يتعين شيء منهما لشيء من التقدم والتأخر بل كل منهما اصلح للحل منها ولتحقيق القول
في اقسام الانفصال الثلثة فاعلم انه يصح لمانع الاول منها ان يقول لا يخلو
من ان يكون زوجا او فردا ولا يصح ان يقول لا يخلو من ان يكون جمادا او حيوانا
ولا ان يقول لا يخلو من ان لا يكون جمادا او لا يكون حيوانا لان معنى لا يخلو انه
اذا انتفى كل من الامرين لزم وجود الاخر وهو ليس بلازم في الثاني سيكون كذلك
لا يقال الكم اذا قابلته للمقدار اما ان يكون مساويا او اعظم او اصغر كان
صادقا مع انه لا يلزم من انتفاء المساواة مثلا الا الاعظمية ولا الا الاصغرية بل
كذا العكس لانا نقول انما الواجب ان يلزم من انتفاء كل مجموع الباقيين على
طريقة الانفصال فهذا هو الفرق بين الاول والاخرين واما الفرق بين الاخرين
فهو ان الاول منهما يمتنع اجتماع جزئيه بخلاف الثاني فالاول يشارك القسم
الاول في العناد دون الثاني في الخلو دون الاول وهو يشارك في انه
يمكن ادخال لفظ لا يخلو مع اشتراط نقيض احد الجزئين كان يقال ان كان
جمادا لم يخل من ان لا يكون حيوانا وكذا العكس ويشتركان في انهما ناقصا
العناد لانه لا يدخلهما لفظ لا يخلو بحر لان الاقسام غير مستوفاة فيهما
وليستا بسيطتين بل منحلتان في الحقيقة الى متصلة ومنفصلة فالاول
يرجع الى انه لا يخلو اما ان يكون حيوانا او لا يكون واذا لم يكن صح ان لا يكون جمادا
والثاني الى انه لا يخلو اما ان لا يكون حيوانا او يكون واذا كان فلا يكون جمادا
فكل منهما قضيتان ادغمت احديهما في الاخرى تعويلا على فهم المخاطب

للخلو

وهذا التحليل ولئن كان عكس اجزاؤه في القسم الاول الا انه ليس بحيث لا يصح ولا
تم الا به كما في هذا القسم بل السامع اذا سمعه استثبته من غير التفات
الى التحليل وايضا لا كون زوجا عن كونه فردا او ينعكس عليه وكونه حيوانا
بخلاف لا كونه حيوانا او كونه حيوانا بالنسبة الى كونه جمادا او لا كونه جمادا
والقسم الثاني لا يستعمل الا في الاستثنائيات والثالث الاول او الثالث كان في
الاستعمال في الاقترانيات والاستثنائيات وفي الذي وضع بعض كل جزء من كل منهما
يستلزم وضع عين الآخر وحملا او الذي وضع عين كل منهما يستلزم نقيض
الآخر هذا وتركيب من الموجبة والسالبة مثل المركب من سالبتين وربما تركب
المنفصلة الحقيقية من سالبتين ومن سالبة وموجبة اذا كان بينها العناد ولم
يمكن الخلو عنها هذا وقد يحرف المنفصلة الحقيقية فيراد قسم على المذكور من الاقسام
كما يقال اما ان يكون هذا العدد زوجا او يكون فردا او لا يكون عددا وهذا منع
لاما ولنبسط الان هل كما ان من الاتصال ما هو باللزوم ومنه ما ليس بل بالاتفاق
يوقع كذلك العناد ان منه ما هو باللزوم عن الوضع بما ومنه ما يوجبه
الاتفاق حتى يصح ان يقال اما ان يكون الانسان موجودا او يكون الخلاء موجودا
كما يقال كلما كان الانسان موجودا كان الخلاء معدوما وما سبق الى ان يصح اذ
لا يمكن ادخال لا يخلو على هذا وليس لنا ان يكون الانسان موجودا الزم ان لا
ان يكون الخلاء موجودا ولا العكس بل الانسان موجود دائما او غير
دائم والخلاء معدوم دائما والانفصال على عليه لا بد فيه من التكافي
في العناد بخلاف الاتصال اذ لا يشترط فيه التكافؤ وايضا الاتصال
اقرب الى ان يصح في الاتفاق من الانفصال من جهة ان الامور المتوافقة
عسى ان يكون بينها علاقة يلزم بها بعضها بعضا ولئن لم يكن لنا علم بها واما
الامور التي بعضها يوجد وبعض لا يوجد فربما يكون لاستحالة المعدوم

في تقسيم لنا هاهنا قضايا بعبارات غير ما ذكرنا وهي في الحقيقة متصلة او
منفصلة كقولنا لا يكون اب او يكون ج د او حتى يكون او الا ان يكون و...
ذاته قضية شرطية لنفسها انسية حكم وحكم ويمكن ان يرجع الى المنفصلة
بان يقال اما ان لا يكون اب او يكون ج د ولئن يرجع الى المتصلة بان يقال
ان كان اب فج د وذلك لان الارجاع الى المنفصلة غير محوج الى تغيير شيء من الحروف
كان اولى من الارجاع الى المتصلة وكقولنا يكون اب وليس ج د وهو يرجع
الى ان يقال قد يكون اذا كان اب فليس ج د وكقولنا انما يكون اب اذا كان ج د
وهو ايضا راجع الى المتصلة الى غير ذلك من العبارات المحرفة

الفصل الثالث

في بيان تقسيم الشرطيات من عدة وجوه وبيان كل من المتصلة والمنفصلة
الايجاب والسلب فيها وصدقها وكذبها
اما ان يتالف من حمليتين او منفصلتين او متصلتين او مختلفتين والامثلة ظاهرة
ثم ان المنفصل اما ان يكون ذا جزئين ايجابين او سلبين او مختلفين واما ان يكون ذا
اجزاء متناهية نحو العدد اما تام او زائد او ناقص او غير متناهية نحو العدد هذا م
اما ان يكون اثنين او ثلثة او اربعة وهلم جرا واما المتصل فلا يشتمل الا على جزئين
ولكن المقدم قد يكون قضايا كثيرة بالقوة او بالفعل كقولنا ان كان هذا الانسان محموما
لازم السعال باسر وضيق نفس ووجع ناخس ونبض منشاري فبه ذات
الجنب واما اذا وقعت هذه الكثرة في التالي كان عكس هذه القضية
فانها صارت عدة قضايا فان الشرط مع كل منها من هذه الاجزاء يكون قضية تامة
تام الافادة لا يقال اذا قلنا ان كان قد يكون او لا اب وب ولا افلا ب
شرطا او لا اشرط ب كانت قضية واحدة لان الغرض لا يتم الا بالمجموع
مع ان التالي مؤلف من عدة قضايا لانا نقول ولئن كان المجموع اهم فائدة
لكن اذا اخذ الشرط مع كل واحد من الجزئين افاد ايضا فائدة تامة وذلك
كما اذا جعل الحد محمولا على المحدود فانه يكون في الحقيقة قضايا متعددة

واعلم ان كلا من المتصلة والمنفصلة ربما اشترك مقدماها وتالياها في الجزئين
او في احدهما نحو ان كان كل ا ب فبعض ا ب او فاج او فج ب ونحو
اما ان يكون ا ب او لا يكون ا ب او اج او ج ب وجميع الشرطيات التي اجزاؤها المتصلة
المشتركة الجزئين في جزء يمكن ان يرد الى الحمليات اذا قلت اذا وقع خط
على خطين وقوعا كذا فالخطان متوازيان فانه بمنزلة ان تقول كل خطين
وقع عليهما خط وقوعا كذا فهما متوازيان وايضا المنفصلات في
المنفصلات تكون في قوة الاخرى وستعرف عن قريب واعلم ان كلام ادا
الاتصال والانفصال قد يكون بحسب الموضوع وقد يكون قبلهما بهذا الاعتبار
اربعة اقسام الاول نحو السماء كلما كانت طالعة فالنهار موجود وهذا
قريب من الحملي فانه في قوة ان يقال الشمس شيء من صفته انه اذا كان لها
ويمكنك ان تضع لهذا اسم الف فتقول الشمس الف فهذا القول متردد بين
الشرطية والحملية والثاني نحو ان كانت الشمس طالعة فالنهار موجود وهو
ليس على هذا الوجه ولكن يلزمها الحملية وهذان القسمان مثلا زمان في كل موضع
والثالث كل عدد اما ان يكون زوجا او يكون فردا وهو ايضا في قوة الحملية
على قياس الاول والرابع نحو اما ان يكون كل عدد زوجا واما ان يكون
كل عدد فردا وهذا كما ذهب الى ان يضم اليه قسم ثالث فيقال واما ان يكون
بعض الاعداد زوجا وبعضها فردا فهو يباين الثالث من هذا الوجه فانه
ليس في الثالث هذا القيد كان كاذبا ومن جهة ليس الحملية في شيء هذا
ثم انا قد ذكرنا قبل هذا ان المشهور ان الاتصال بمنزلة الايجاب والانفصال
بمنزلة السلب في الحملية لا ايجاب ولا سلب في الشرطيات فاعلم الان ان ذلك
فاسد وانه لا يلزم من ان لا يكون الشرطية حكم باعتبار مقدم او تالي او سلبه
ان لا يكون فيه ايجاب ولا سلب بل اذا قلت مثلا اذا كانت الشمس طالعة

كلا جزء

وهو لا يمكن ان يكون الا فيما يحمل موضوع جزئيه مخصوص

كان النهار موجودا

كان النهار موجودا فانك لم تحدد وقال ليس اذا كانت الشمس طالعة كان النهار
موجودا فلا شك انه سلب الاتصال ولا ريب ان هذا السلب ليس انفصالا
كما ظنه بعضهم ولا يلزمه انفصال وكذا في جانب الانفصال لم يلزم القائل
طرفا من طرفين ان سلب الاتصال والانفصال سلب التالي فانك اذا قلت كلما
كانت الشمس طالعة كان عاما فكذلك اخذنا له لزمه ان تقول كلما كانت الشمس
طالعة لم يكن عاما بل لا بد من ان تقول ليس كلما كانت الشمس طالعة كان عاما و
كذلك اذا قيل اما ان يكون زيد كاتبا واما ان يكون فقيها فكذب لم يلزم ان يقال اما
ان يكون زيد كاتبا او لا يكون فقيها فقد ظهر ان كلا من المتصلة والمنفصلة ايجابا
وسلبا وكلاهما انما يرجعان الى نفس الاتصال والانفصال لا الى المقدم
او التالي بل كل منها يصح في كل منهما ان يكون موجبا وان يكون سالبا ويصح ان
يكونا كلاهما سالبين كما ان ايجاب الحملية وسلبها انما كان بايجاب الحمل وسلبه
لا من جهة تحصيل الاجزاء وعدولها او سلبها وكذلك صدق الشرطيات في كذا
ليس الا باعتبار صدق الاتصال او الانفصال وكذبه وربما كذب المقدم منها
على انه كانت الخمسة زوجا ولها نصف او اجزاء الانفصال الا يكون الصادق منها
الاجزاء ولكن لا يجوز كذب جميعها **الفصل الرابع** في بيان معاني الكلية والجزئية
والاهمال والشخصية في الشرطيات كما في الايجاب والسلب في الشرطيات الا انها يكونان
باعتبار الاجزاء كذلك توهموا في كليتها وجزئيتها انه اذا كانت المقدمات و
التوالي كلية كانت كلية وان كانت جزئية كانت جزئية قياسا على الحمليات و
لو تاملوا في المقيس عليه لعرفوا الصواب فان كلية الحمليات وجزئيتها لا
يمكن ان يكون بحسب كلية الموضوع وجزئيته بل انما هو من كلية الحكم والحمل وجزئيته
فكذلك هاهنا الشرطية الكلية ما يكون فيها الاتصال او العناد على نحو كلي اي
متحققا على جميع اوضاع الموضوع واوقاته فقولنا كلما كان كذا

او واحد منها

ولو كان الانسان حجرا كان جسما

او المحمول

كان كذا كذا كلية وكذا دائما اما ان يكون كذا او كذا وقولنا ان كان كذا او اذا
كان كذا فمهملة لا انه لم يدل على ان التالي اذا وجد مع المقدم وجد دائما
او بخلاف اذا او ايضا قالوا الشرطية الشخصية ما كان مقدمها او تاليها
شخصيا وحكمها انك اذا قلت كلما كان زيد يكتب فهو يحرك يده كانت
كلية مع شخصية المقدم متى وكذا دائما اما ان يكون زيد يتحرك او يسكن
ثم ان ما هي ان كان اب فهو قضية حملية لان قولنا كلما كان هذا
انسانا فهو حيوان مساوي لقولنا كل انسان حيوان فقد سهى من وجوه
لانه كيف يساويه وهو شخصي وهذا القول كلي بل انما يساوي قولنا
هذا الانسان حيوان على انه لا يساويه ايضا اذ ليس فيه من الحصر
في ذلك ثم لو سلمنا انه يساويه فلا يلزم من ذلك ان يكون حمليا اذ لا يبعد في
تساوي القضايا المختلفة الاصناف وفي الدلالة لوجه مع المخالفة في
الاعتبار وهنا كذلك فان اعتبار الحمل انه موجود للانسان غير اعتبار
الحكم وقولنا هو حيوان يصدق مع حكمنا وقولنا انه انسان بل هذا
اعم من ذلك كما عرفته مما سلف وايضا فلم تعتبر بكون قولنا ان كان هذا انسانا
كان حيوانا شرطيا مع ان انه اقرب الى الحملية من ذلك لانه اذا ارجع اليها
لم يلزم استغراق حصر كان فيه هذا ولتستطرف معنى الكلية ما هو فنقول اذا
قلنا كلما كان جب فهد فليس المراد تعميم الاتصال في جميع مرار وجود المقدم
فقط بل بحسب لوجوده مرار بان كان موجودا وجودا واحدا مستمرا
بل المراد تعميم كل حال وشرط يقترن بالمقدم حتى يكون المعنى انه في كل حال
وعلى كل وضع ومع كل شرط يوجد جب فهو يوجد معه هد لا يحاله فعلى
هذا القول هل يصدق قولنا ان كان الانسان ناطقا فالحمار ناهق كذلك
يصدق قولنا كلما كان الانسان ناطقا فالحمار ناهق فان منهما من نفي

لم يكن ولا بد

يعرفون

صدق الاول يكن

صدق الاول يكفي صدق التالي مطلقا وفي التالي لابد من صدقه دائما فقد
توهم كونه اذا فرض ان الاحمار في الوجود على ما هو مرارا ولكن علمت
مرارا انه هذا الوهم كاذب فان سال سائل انه هل يلزم من صدق هذه
القضية ونحوها انه يصدق الصحيح قولك كلما كان الحمار ناطقا كان
الانسان ناهقا او كلما لم يكن الحمار ناهقا لم يكن الانسان ناطقا قلنا
قلنا لا اذ لا في هذا الاتصال اما لزومي وهو ظاهر الفساد او اتفاقي
وهما معا كاذبان في الصدق صدقهما مانع لو كان الاتصال بين كون الحمار
ناهقا وكون الانسان ناطقا لزوميا لزم صدق القضية الثانية من هاتين
لا اتفاق اذا كان لا يكون كون الانسان ناطقا حقا الا وكون الحمار ناهقا حق
فكيف يكون ان لا يكون الحمار ناهقا ومع ذلك يكون كون الانسان ناطقا الذي
نقارنه الشرطية كون الحمار ناهقا حقا وهذا انتاج خلف من مقدمتين شرطيتين
هكذا قد يكون اذا كان ليس كل حمار ناهقا فكل انسان ناطق وكلما كان كل
انسان ناطقا كان كل حمار ناهقا ينتج قد يكون اذا كان ليس كل حمار ناهقا
فكل حمار ناهق لانا نقول ليس هذه النتيجة بخلف لانه ليس هذا الاتصال
على سبيل اللزوم بل على سبيل الاتفاق لان قولك كلما كان كل انسان
ناطقا كان كل حمار ناهقا اتفاقي فلا يلزم منه الا النتيجة الاتفاقية على انه
لو كان على سبيل اللزوم لم يكن ايضا خلفا وانما يكون خلفا اذا اخذ جزاها
كلاهما باعتبار الوجود وليس كذلك بل المقدم ماخوذ بحسب الفرض المحض
والتالي بحسب الوجود فيكون المعنى انه قد يكون اذا فرضنا ان الحمار ليس
ناهق كان الحمار ناهقا في الخارج وهذا صحيح واجب لان كل حمار
ناهق على جميع الاحوال سواء فرض غير ناهق ام لا ولو كان الامر
توهم اللزوم من رفع اي حق رفع كل حق ولم يتيسر لنا قياس الخلف اذ

لا بد لنا في قياس الخلف لمن ان نأخذ المشكوك فيه ونضيف الحق الذي
كان موجودا الى نقيضه فعلى هذا يمكن ان يقال عيسى اذا اخذ بعض
المشكوك فيه اينع ذلك الحق اذ يلزم من كل كذب ولا يمكن اضافته
الى نقيضه واما ما نسمعه من القوم من انهم يلزمون من استثناء نقيض
التالي استثناء المقدم فاعلم ان ذلك الاستثناء انما هو استثناء بالنظر
الى الوجود في نفس الامر او على زعم الخصم وبالجملة ليس بمجرد فرض
نقيض التالي ولا شك انه لا يمكن استثناء ههنا الا باعتبار الوجود في نفس
الامر ولا باعتبار الوجود من زعم زاعم لان الخصم اذا كان معترفا بالشرطية
اي معناها وجود الحكم باللزوم اصلحها للاخر لم يمكن ان يعترف بنقيض
التالي هذا واعلم انك اذا قلت ان كان او اذا كان لم يدل على وجود المقدم
او لا وجوده بل لا خطر بالك شيء منهما من خارج اللفظ في اللفظ انما
الالتفات الى فرض الوجود سواء كان الى اللحم فرض وجوده في الخارج او لم
يكن الا فرض فقط وذلك في المحال وليس الالتفات ايضا الى فرضه بالفعل
اصلا في الحال او الاستقبال بل معنى انه ان صح فرضه كان كذا هذا في المقدم
واما في التالي فينظر الى وجوده على تقدير صحة فرض وجود المقدم سواء
كان على سبيل اللزوم او الاتفاق فان كان المقدم حقا تبعه التالي الحق
لزوما واتفاقا ولا يمكن ان يتبعه الباطل ولكن الباطل لا يتبعه الباطل على سبيل
اللزوم دون الاتفاق وتبعه الحق لا على وجه يصح معه وجوده مع وجوده
بل يصح وجوده مع فرضه كما تقول كلما كان الانسان حجرا لم يكن ناطقا
كان من قبيل هذا الا ان اتفاقا وقد يتبعه الحق على سبيل اللزوم على الفارض
ولنرجع الى بيان الاحوال والاوضاع التي يشمل كلية الشرطية عمومها
فنقول انها هي التي يلزم فرض المقدم او يمكن ان يفرض لزومه معا اما باعتبار

امور يحمل على موضوع المقدم وذلك ان كان المقدم حمليا او باعتبار
مقارنات مقدمات اخرى له وذلك ان كان غير حملي ولنسأل ان يسأل
هل الحاق الشروط المحالة بالامور الممكنة التي جعلت مقدمات للشرطية
يهدم كلية الشرطية حتى اذا قيل كلما كان هذا انسانا كان حيوانا لم يكن
لعدم عمومه جميع الاحوال والاوضاع لانه ان فرض انه انسان وليس بحساس
لم يكن حيوانا وقد علم انه لا التفات في مقدمات الشرطيات الى الوجود
الخارجي بل مناط الصدق الفرض ولا شك في ان هذا الفرض ممكن ولئن
كان المفروض محالا والا لم يصح قياس خلف لان المقدم فيه لا بد من ان يكون
فرض محال فنقول فقولنا كلما كان هذا انسانا غير حساس لم يكن حيوانا او
ان كان صادقا بحسب الالزام لكن ليس بصادق في نفس الامر قطعا انما يهدم
الكلية بحسب الالزام لا في نفس الامر فان قلت فاذا لا يوجد شرطية كلية بحسب
الالزام قلنا بل يوجد بان يضاف الى المقدم اشتراط طرح الشروط
التي تستلزم ما لا يلزم في نفس الامر فههنا نقول كلما كان انسانا على
النحو الذي يمكن ان يكون انسانا وكذلك اذا قيل كلما كان هذا خلاء ارتد
كلما كان هذا خلاء على النحو الذي اذا فرض الخلاء موجودا وجب ان يكون عليه
وهو لم يكن التقادير فيه شيء يناقض مفهوم الخلائية واذا عرفت معنى الكلية
الشرطية فقد عرفت معنى الجزئية ايضا ثم كما ان الجزئية من الحملية يكون محرفة
عن الكلية اي يكون بحيث يصدق معها الكلية ايضا وغير محرفة اي لا يصدق
في تلك المادة الا الجزئية كذلك حكم الجزئية بالنسبة الى نفس طبيعة الموضوع
ممكنا لا ضرورة فيه وجودا او لا عدما ولكن يكون في الوجود ضروريا للوجود
لبعض الافراد وضروري العدم لبعض اخر كالنسبة بعض الحيوان انسان بالضرورة
وبعضه ليس بانسان بالضرورة واما اذا اخذ الحيوان من حيث طبعه فيكون الانسان

لم يمكنا ومنها ما يحكم فيها حكم بالنظر الى الوجود الخارجي كما لا كتابة للانسان كذلك
الجزئية الشرطية منها ما تكون التالي لها ضروري للبعض ومنها ما ليس كذلك فالاول
كان يقال قد يكون اذا كان الشخص انسانا كان انسانا والثاني كان يقال قد
يكون اذا كان هذا انسانا كان كاتبا لنعلم ان المثال الاول اشكل ان التالي
لازم للمقدم وكذا كل ضرورية من الشرطيات واما الثاني فقد يمكن ان يحصل الا دائما
بان نفرض هذا البعض حصر ثم فانه ح يلزمه ان يكون كاتبا لامحالة فبهذا
الاعتبار يمكن ان يرجع الى الاول بوجه ويمكن ان لا يرجع اليه بوجه آخر فاما
الوجه الاول فلان من الناس من هو موجود بالفعل ومنهم من هو موجود بالقوة
فالاول يلزمه ان يكون كاتبا بالضرورة والثاني يلزمه ان لا يكون كاتبا بالضرورة
واما الوجه الاخر فلان الانسان في الوجود يمكنه ان يلزمه الكتابة في حين ان لا يلزمه
من اخرى وليس كذلك الحمول بالنسبة الى الانسان وكذلك هذه القضية
لم يكن باس في ان يكون لزومية تارة واتفاقية اخرى كما كان قد يصدق الجزئية
مطلقا تارة وضرورية اخرى ثم انه قد يستشكل في انا قد نقول في الجزئية
قد يكون اذا كان كل كذا فكذا فكل كذا كذا كيف يكون هذه القضية جزئية فلا
تصدق فيها الكلية مع استيعاب افراد الموضوع فنقول نعم تصح فيما يكون
محكما للموضوعات فيه شانه ان يعرض ولا ان يزول ويصح ان يكون مرة او مرة
بالعرض كما يقال قد يكون اذا كان كل انسان متحركا بيده كان كل انسان كاتبا
ويراد بقد الحالة التي يكون الحركة حركة الرقم ويكون كل انسان حالان حال
الرقم وحال غيره فاذا كان كل الناس بالحالة الاولى لزمهم بالضرورة ان يكونوا
كاتبا واذا كان كلهم بالحالة الثانية لزمهم بالضرورة ان لا يكونوا كاتبا وكذا
اذا امكننا ان نقول قد يكون اذا كان كل انسان كاتبا فلا واحد من الناس
برامز ونريد بقد الحالة التي نفرض فيها الناس كلهم ضعافا لا ممكنين الامر عليه

الرمايه

الرمايه **الفصل الخامس** في معنى السلب الكلي والجزئي في المتصلات ع والسلب والايجاب الكلي والجزئي في المنفصلات وبيان جهات الشرطيات اعلم ان السلب الكلي والجزئي
هما على قياس الايجاب الكلي والجزئي ثم انه لما كان المتصل الموجب الحقيقي
ما اتصاله باللزوم وغير الحقيقي ما اتصاله بالموافقة فكذا السلب الحقيقي
اما سلب الاتصال اللزومي او سلب الاتصال الاتفاقي وبنصب اللزوم او
الاتفاق جزء للتالي يكون السلب سلبا للزوم او الاتفاق وذكر سلب
الاتفاق عن سلب اصل القضية بخلاف سلب اللزوم فان اللزوم امر زائد
على مفهوم القضية مثال سلب الاتفاق ليس ان كان الانسان موجودا
كان الخلا موجودا والاخر نحو ليس ان كان الانسان ~~ناطقا كان الحمار~~
ناهقا هذا انسانا كان كاتبا فاذا قلت ليس ان كان الانسان ناطقا كان
الحمار ناهقا واردت سلب اللزوم صدقت وان اردت سلب الاتفاق
كذبت فلنتامل حال الكلي السالب بوجهيه فنقول اذا قلنا ليس البتة اذا كان
اب فجد وعنينا به سلب الاتفاق صدق اما لعدم صدق التالي في نفسه
مع عدم استلزام المقدم لصدقه كما في قولنا ليس البتة اذا كان الانسان
ناطقا او ناهقا فالخلا موجود واما لان المقدم يمنع صحته وان كان في نفسه
محكم الصدق او ضرورية كما في قولنا ليس البتة اذا كان زيد ابيض فهو
اسود وقولنا ليس البتة اذا لم يكن زيد جسما فهو حيوان وان عنينا
سلب اللزوم كان له قسم خاص نحو قولنا ليس البتة اذا كان الانسان
موجودا فليس الخلا موجودا او المثلث ليس زواياه مساوية لقائمتين
فان التالي فيهما صادق ولكن ليس لازما للمقدم لكن قد يستشكل في انه هل
يصدق مثل هذه القضية كلية فانه قد يقال ان الانسان بعض احواله
ان يكون متحركا واذا كان متحركا لزم عدم الخلا فلا يمكن ان يحكم بعدم
لزومه له على جميع الاحوال والاوضاع فنقول لا يخلو الامر اما ان

يكون هناك شروطا او شروط يوجب لزوم التالي للمقدم او لا فان
لم يكن صحت السالبة الكلية مطلقا ولئن كان فلا يسبغي ان يحكم بحكم لم يقترن
بالمقدم تلك الشروط ولئن يقترن به عدمها فاذا ادخل في مقدم السالب
سلب تلك الشروط صدق سلب اللزوم كليا وقد يستكل في سلب
لوازم لامر لا ينفك عنها وجودها انه هل يصدق كليا فقد يقال انه لا
يصدق كليا لجواز مقارنة شيء مع المقدم يمنع من ذلك فمثلا اذا
قيل ليس البتة اذا كان هذا عددا فهو خط لم يكن صادقا لانا اذا فرضنا
عددا هو نهاية السطح لزم ان يكون خطا وكذا اذا قلنا ليس البتة اذا
كان هذا انسانا فهو فرس كذب لانا اذا فرضناه انسانا صاهلا لزم
ان يكون فرسا وقد عرفت الجواب في الموجبة الكلية ولما علمت السلب الكلي
يسهل عليك معرفة السلب الجزئي هذا كله كان في الاتصال واما الانفصال
فلا يجاب الكلي فيه عني لزوم العناد المكان فيه يكون دائما عند كل وضع
للمقدم وكذا القياس في باقي الوجوه فنقول اذا قلنا ليس البتة اما ان
يكون كل ا ب واما ان يكون كل ج د صدق في احدى ثلث احوال احدها
ان يكون القولان يجتمعان في الصدق دائما كما في قولنا ليس البتة اما ان
يكون كل انسان ناطقا واما ان يكون كل حمار ناهقا والثانية ان يكونا
يجتمعان دائما في الكذب كقولنا ليس البتة اما ان يكون كل انسان ناهقا
واما ان يكون كل حمار ناطقا والثالثة ان يكون احدهما صادقا دائما و
الاخر محالا ولكن غير معاند لذلك كقولنا ليس البتة اما ان يكون كل انسان
حيوانا واما ان يكون الخلا موجودا وقولنا ليس البتة اما ان يكون الاثنان
زوجا واما ان يكون كيفا نعم لئن امكن ان يكون الانفصال اتفاقيا كالاتصال
كانت القضية على هذا الاحتمال كذبا فلم يكن لصدقها الا الاول

ولكن قد عرفت ان الانفصال

ولكن قد عرفت ان الانفصال لا يكون اتفاقيا هذا اذا كانت الاجزاء موجبة واما
اذا كانت سالبة كان نقول ليس البتة اما ان لا يكون شيء من ا ب واما ان
لا يكون شيء من ج د فيسقط اعتبار اجتماعهما في الكذب لجواز
اجتماعهما مع صدق الايجاب واذا صدق الايجاب كذب السلب لكن
ربما يستشكل هاهنا صدق قولنا اما ان يكون كل كذا كذا او يكون كل كذا كذا
وقولنا اما ان لا يكون شيء او لا يكون شيء فانه قد يقال انه لا يصح شيء من
القولين الا اذا انضم اليه قسم ثالث وهو اما بعض وبعض فنقول انما
~~التلفظ~~ ~~اما~~ اذا كان الموضوع مختلفا نحو اما كل ا ب او كل
ج د فالاشكال مضمحل وانما قوة الاشكال في نحو اما كل ا ب او كل ا د
نحو اما لا شيء من ا ب او لا شيء من ا د لان من الاحتمال الظاهر ان يكون
بعضه ب وبعضه د فنقول اولا ليس كلامنا هاهنا في صدق القضايا او
كذبها انما نتكلم في كونها قضايا واما ثانيا فالصدق المشهور ليكونها
واما ثالثا فصدق القضية لا يجب ان يكون بديهيا وربما كان مثل
هذه القضية صادقة في الحقيقة او عند قوم ولكن ~~...~~ لا يعلم
ذلك الا بعد النظر الصحيح او الفاسد فالصادق في الحقيقة كل ما يكون
الحركة فيه مقتضى طبيعة الموضوع كان يكون اما ان يتحرك كل نار الى العلو
او يتحرك كل نار الى السفل والصادق عند قوم نحو قولنا اما ان يكون
كل حركة فعل الله او كل حركة فعل العبد واما ان لا يكون شيء بفعل
الله واما ان لا يكون شيء بفعل العبد عند الذين يذهبون الى ان الفاعل
لا يكون الا واحدا اما الله او العبد وقد يكون صدق ذلك بعد استثناء
نقيض القسم الثالث الذي نقع فيه الشك امر الجزئي فانه قد يظن
انه لا الصدق قد يكون اما كذا واما كذا الا حيث كان العناد غير تام اذ

ولما اذا كان الانفصال بعد الموضوع كما [illegible] فلما الاشكال الجواب

لو كان تاما لزم ان يصدق كليا فنقول ان كل مادة يكون الانفصال فيها بين
اكثر من جزئين ففي اول الامر يكون العناد بين كل الاجزاء ولا يكون بين كل جزئين
عناد تام ولكن اذا استثني احدها فلم يبق الا اثنان تم العناد بينهما فصدق
ان العناد بينهما في بعض الاوقات فقد علم ان الانفصال دائم الصدق الا
اذا كان اجزاء الانفصال اثنين فان زاد فقد يكذب وقد يصدق ثم قد
يشكل في قد يكون اما كل واما كل فنقول قد يكون الشيء في بعض الاحوال و
الاوضاع اما كله كذا او كله كذا او بعضه كذا او بعضه كذا وفي بعض الاحوال
تنتفي الحالة الثالثة كما اذا فرضنا ان وجد في الخارج مقدار لا اعظم منه ولا
سائر المقادير متساوية فنقول اما كل هذه المقادير متساوية لذلك المقدار
او اصغر وهذا انما يصدق على هذا الوضع وكذا اذا فرضنا صحة قول من قال
ان الفاعل واحد صح لنا ان نقول قد يكون اما كل الاشياء من فعل الله واما
كلها من فعل العبد اي على هذا الفرض واما الفاعل من يدل بذلك فلا نقول هذا الا
كليا كما عرفت فان نوقش في هذا المثال من ان الفرض محال مثلنا كما انا
نفرض في وقت ان لا يكون جميع الاجزاء متحركة الى جهة واحدة فاما كل نار
تتحرك الى العلو واما كل ارض تتحرك الى السفل واما كل نار تتحرك الى جهة
مقاطعة لما فيه بين العلو والسفل هذا واعلم ان الشرطيات قد تكون موجبات
وكما كان الايجاب والسلب والحصر والاهمال والصدق والكذب راجعة
الى الاتصال كذلك الجهة من الضرورة والاطلاق والامكان على التفصيل
السالف في الحمليات وليس اللزوم في الاتصال يستلزم ان يكون الجهة ضرورة
ولا الموافقة تمنع ذلك بل كل من نوعيه صالح لكل من الجهات فالضرورة الكلية
بمعنى ان يكون الاتصال الجامع بشيء في كل وضع دائما مع دوام كل وضع نحو
كلما كان الشيء انسانا كان حيوانا والوجود الكلي بمعنى ان يكون ثابتا في كل

كالعدد الذي يتردد بين التمامية والزيادة والنقصان م

كلاهما

واولاها لكل المتصلات ه

وضع لكن لا دائما بل بالفعل

وضع لكن لا دائما بل بالفعل نحو كلما كان الشيء انسانا كان متنفسا و
كلما طلعت الشمس توافي السمت ونسبته لا تحقق الوجود الكلي في الاتصال
الاتفاقي فانه اذا حكم التالي لازما للمقدم ثم ثبت كليته على جميع الاوضاع
والامكان الكلي بمعنى ان يكون التالي بحيث يصح ان يوافق المقدم في جميع الاوضاع
وان لا يوافق وهذا لا يصدق في الاتصال اللزومي لا للتنافي بين اللزوم
والامكان فان الممكن بالذات قد يلزم بالشرط بل لان لزوم الممكن انما يكون
على وضع ذلك الشرط ومن اوضاع المقدم ما ينافي ذلك وقس على الحمليات
الجهات الا ان الجهات اذا كانت جزئيات جرت في كل من اللزوم والاتفاق

ولا وجوده في نفسه دائما م

المقالة السادسة تشتمل على ستة فصول الفصل

الاول في القياسات الاقترانية المؤلفة من المتصلات الاقتراني المؤلف منها
اما كالمؤلف من الحمليات وحكم المقدم والتالي هنا حكم الموضوع والمحمول
ولا قياس هنا الا من جزئيتين ولا سالبتين ولا صغرى سالبة وكبرى جزئية
الشكل الاول الضرب الاول كلما كان اب فجد وكلما كان جد فهز فكلما كان
اب فهز الثاني كلما كان اب فجد وليس البتة اذا كان جد فهز فليس البتة
اذا كان اب فهز الثالث قد يكون اذا كان اب فجد وكلما كان جد فهز فقد
يكون اذا كان اب فهز الرابع قد يكون اذا كان اب فجد وليس البتة اذا
كان جد فهز فليس كلما كان اب فهز وكل هذه قياسات كاملة وقد يشكل
قد يشكل في انتاج هذا الشكل بصدق نحو قولنا كلما كان الاثنان فردا
فهو عدد وكلما كان عددا كان زوجا ينتج كلما كان الاثنان فردا كان
زوجا وهو خلف قلنا هذا لازم ولكنه كذب لان صغرى القياس كاذبة
فيلزم على كل حال ان الاثنين فرد الهم عدد ان لم نقل انه فرد زوج
وان لم يكن حقا في نفسه وانما اللازم في النتائج ان يكون لازما من تسليم المقدمات

لاحقيقة في نفسها فهي صادقة الزاما ولم يلزم ان يكون صادقة في نفس الامر وكذلك
ربما يكون الاصغر والاوسط والاكبر كلها محالات ومع ذلك يكون النتيجة صادقة
اى الزاما نحو ~~كلما كان زيد حمارا كان حيوانا وكلما كان حيوانا كان~~
~~جمادا انتج كلما كان~~ اى الزاما هذا ولا تأتلف القياس من متصلتين اتفاقيتين
فانه ولو كان يلزم من ثبوت الاكبر مع الاوسط الثابت للاصغر ثبوته
مع الاصغر الا انا لم نستفد ذلك من هذا الترتيب فان الترتيب موقوف
على العلم بان الاكبر موجود واذا كان موجودا فهو موجود مع كل موجود
منها الاصغر فلا حاجة الى الاوسط في البين وكذا اذا كانت الصغرى
لزومية سواء كانت جائزة المقدم او محالته كما في قولنا كلما كان الاثنان
فردا كان عددا وكلما كان عددا كان البياض لونا اذ لم يحصل لنا العلم
بكون البياض لونا من كون الاثنين فردا فانه سواء كان فردا او زوجا يكون
البياض لونا ولو كانت الصغرى اتفاقية والكبرى لزومية فقد ظن انه
يصح القياس منها لانه يجوز ان يكون وجود الاكبر معلوما بالقياس الى الاصغر
ولو كان معلوما في نفسه او بالقياس الى شيء اخر فيعلم بهذا الترتيب انه
موجود مع الاصغر ولكنا نقول انه اذا كان معلوما لكل ان الاوسط
موجود وانه ملزوم للاكبر كان معلوما لكل ان الاكبر موجود في نفسه
واذا كان موجودا في نفسه كان موجودا مع كل موجود منها الاصغر
فهذا الترتيب لا يفيد علما لم نذكرا ولو كانت الكبرى سالبة الموافقة او اللزوم
افاد القياس سلب الاكبر على تقدير الاصغر ان شئت لو كانت الصغرى لزومية
او اتفاقية فانه لو سلب الاكبر عن كل الاوسط في جميع الاوضاع التي له
ومن جملة اوضاعه اشتراطه كونه مع الاصغر ولو كان الاصغر محالا
والاوسط جائزا والكبرى سالبة اللزوم لزم انه سلب لزوم الاكبر

في نفسه

هذا في الموجبتين

واما لو كانت الصغرى اتفاقية ... فلا يصح مع سلب اللزوم لان سلب اللزوم لا ينافي الاتفاق ويصح مع سلب الاتفاق

اتفاقية او الموافقة

على الاصغر والاكبر السلب الكلي

او ما في الحمليات

على الاصغر والاكذب السلب الكلي لا في نفس الامر بل على الالزام **الشكل**
الثاني وهو لا ينتج هنا الا من موجبتين ومن سالبتين ولا جزئيتين ولا كبرى جزئية
وكل ذلك لكن لما احطت بما سلف وانه كل من الحملية والشرطية عكس
لم يرد الى الاخرى نحذ الحدود الحملية واجعلها شرطيا او اعكس وتم مقصودك
~~اما الضرب الاول المركب~~ من كليتين والكبرى سالبة فان كانتا جميعا للموافقة لم
يفد ناما لم يكن نعلمها من الشكل الاول ولو كانتا لزوميتين انتج بلا شبهة ولو
كانت الموجبة لزومية والسالبة اتفاقية انتج ايضا ولو كان العكس لم ينتج وكل
ذلك ظاهر وشرطه لا بد من ان يكون السالبة مما ينعكس حتى ينتج الانتاج الضرب
الاول كلما كان اب فجد وليس البتة اذا كان هز فجد فليس البتة اذا كان
اب فهز والا فقد يكون اذا كان اب فهز وهو مع الكبرى ينتج ليس كلما كان
اب فجد هف وبعكس الكبرى الثاني عكس والنتيجة كذلك بالخلف وعكس
الصغرى ثم الترتيب ثم النتيجة الثالث قد يكون اذا كان اب فجد وليس
البتة اذا كان هز فجد فليس كلما كان اب فهز بالخلف وعكس الكبرى الرابع
ليس كلما كان اب فجد وكلما كان هز فجد فليس كلما كان اب فهز بالخلف
وبالافتراض بان نفرض الحالة التي يكون الجد فيها اب ولا يكون جد وكون ح طاقسيه
ليس البتة اذا كان ح ط فجد ونضمه الى الكبرى ينتج ليس البتة اذا كان ح ط فهز
نجعله كبرى لقولنا قد يكون اذا كان اب فح ط ينتج المطلوب لا يقال يجوز ان يكون
توالي هذه السوالب محالة فلا تقبل الانعكاس لانا نقول الا مقدم الموجب
اما ان يكون محالا او يكون محالا فان لم يكن محالا لزم ان لا يكون التالي ايضا محالا
ولو كان محالا ولكنه مقارن لذلك التالي الاوسط والاخر مقارن له
لزم انه لم يكن بينهما تنافي وهو المطلوب **الشكل الثالث** وهو ايضا على
قياس الحمليات الضرب الاول كلما كان جد فهز وكلما كان جد فاب فقد يكون

ثم انه اذا تركبه

اذا كان ه ز فاب بالخلف وعكس الصغرى الثاني من كليتين والكبرى سالبة
ينتج سالبة جزئية لذلك الثالث من موجبتين والكبرى جزئية ينتج موجبة جزئية
لذلك الرابع من موجبتين والكبرى جزئية ينتج ايضا موجبة جزئية بالخلف و
عكس الكبرى ثم عكس النتيجة الخامس من موجبة كلية وسالبة جزئية بالخلف
والافتراض السادس من موجبة جزئية وسالبة كلية بعكس الصغرى
الصغرى والخلف **الفصل الثاني** في القياسات المؤلفة
من المتصلات والمنفصلات اما التي تكون صغراها متصلة **فالشكل**
الاول ضربه الاول من موجبتين كليتين نحو كلما كان ه ز فج د و دائما اما
ان يكون ج د او اب فكلما كان ه ز فلا يكون اب لان المنفصلة ترجع الى
كلما كان ج د فليس اب والثاني من موجبتين والصغرى جزئية وهو كذلك
الا في جزئية النتيجة والثالث لا ينتج عكس هذا لان الصادق اذا قلنا
كلما كان زيد متحركا كان متحركا وقد يكون اما ان يكون زيد متحركا في المكان و
اما ان يكون تاركا للسالبة الكلية واذا قلنا كلما كان هذا مسكا كان
اسود وقد يكون اما ان يكون الشيء اسود او يكون طيب الرائحة الموجبة الكلية
والثالث ليس البتة اذا كان ه ز فج د و دائما اما ان يكون ج د او يكون اب
فليس البتة اما ان يكون ه ز واما ان يكون اب لانه كلما كان ه ز فاب وهذا
لرجوع القياس الى هذا كلما كان ه ز لم يكن ج د وكلما لم يكن ج د كان اب فكلما
كان ه ز فاب وهو يستلزم المطلوب والرابع ليس كلما كان ه ز فج د
و دائما اما ان يكون ج د او اب فقد لا يكون اما ه ز واما اب على قياس ذلك
والخامس ليس البتة اما ان يكون اذا كان ه ز كان ج د وقد يكون
اما ان يكون ج د او اب فليس دائما اما ان يكون ه ز واما ان يكون اب بعكس
الصغرى وردها الى كلما كان ج د فليس [illegible] ما يستلزمه الكبرى و
فقط م او الكبرى لازم ز

الصغرى م

من المنفصلات الحقيقية م

في المكان م

او ما يلزم ان يكون ج د م

و قد يكون

هو قد يكون اذا كان ج د فليس اب ينتج فقد يكون اذا لم يكن ه ز فليس اب وهو يستلزم
ما ذكرناه واما اذا كانت المنفصلة وحدها سالبة او هي والمتصلة معا
او كانتا جزئيتين فلا ينتج البتة واما المؤلفة من صغرى متصلة وكبرى منفصلة
غير حقيقية فينتج منه ما تركب من كليتين والمتصلة سالبة نحو ليس البتة اذا
كان ه ز فج د و دائما اما ان يكون ج د واما ان لا يكون اب فليس البتة اما
ان يكون ه ز واما ان لا يكون اب لانه يرجع الى هذا كلما كان ه ز فليس او ليس
[illegible] ج د وكلما لم يكن ج د لم يكن اب فكلما كان ه ز لم يكن اب وهو ملزوم
المطلوب وقس عليه ما كان الاتصال او الانفصال فيه جزئيا وكذا
ينتج اذا كان الانفصال جزئيا لما سبق في الانفصال الحقيقي واما ان كانت
المنفصلة سالبة فلا ينتج لما نرى من اختلاف الحق اللازم في قولنا كلما كان هذا
عرضا كان له حامل وليس البتة اما ان يكون له حامل او لا يكون جوهرا وقولنا
بدل الكبرى وليس البتة اما ان يكون له حامل واما ان لا يكون كل مقدار متناهيا
وكذلك لا ينتج اذا كانتا موجبتين للاختلاف بين قولنا كلما كان [illegible]
هذا انسانا كان حيوانا و دائما اما ان يكون حيوانا واما ان لا يكون طائرا و
قولنا بدل الكبرى طائرا او ناطقا وقس الاتصال الجزئي على هذا وان كان الانفصال
جزئيا فمثل [illegible] كلما كان [illegible] ساكنا كان مريدا وقد يكون اما ان يكون مريدا و
اما ان لا يكون متحركا ومرة اخرى بدل متحركا ساكنا اي مريدا للسكون ولكن
كان الثاني لما كان [illegible] اشتراك في الجزء السالب كان انتاجه مثل انتاج
الاول والحق انه لا ينتج الا من متصلة سالبة ومنفصلة موجبة كليتين او مختلفتين
الشكل الثاني في هذا الباب لا يخالف الشكل الاول الا في ان اللفظ
فان الحد الاوسط يكون في الاول الجزء الاول من المنفصل وفي الثاني
الجزء الثاني وقد علمت ان جزئي المنفصلة لا يتميز احدهما الا ان يكون مقدما في

فاما ان يكون الاشتراك بين المقدمتين في الجزء الموجب او في الجزء السالب فان كان الاول م

لزم م

الآخر لان يكون تاليا **الشكل الثالث** اما اذا كان الانفصال حقيقيا
فالمركب من موجبتين كليتين نحو كلما كان ه ز فجـ د ودائما اما ان يكون ه ز او اب
فقد يكون اذا كان جـ د فليس اب وكذلك ليس دائما اما ان يكون جـ د او اب
لرجوع الكبرى الى كلما كان ه ز فليس اب ويمكن استنتاج الحملية هنا بان يعكس
الصغرى عكس النقيض هكذا ليس البتة اذا لم يكن جـ د فه ز ونضم اليه لازم
الكبرى وهو كلما لم يكن اب فه ز ينتج ليس البتة اذا لم يكن جـ د لم يكن اب ويلزمه
ليس البتة اما ان يكون جـ د واما ان لا يكون اب وكذلك اذا كانت احدى المقدمتين
جزئية ولكن لا يمكن استنتاج الحملية هنا واما المركب من متصلة سالبة ومنفصلة
موجبة فنحو ليس البتة اذا كان ه ز فجـ د ودائما اما ان يكون ه ز او يكون اب
ينتج ليس البتة اذا كان جـ د فليس اب بعكس الصغرى ليرجع الى الشكل
الاول وكذلك اذا كانت المتصلة جزئية نردها الى المتصلة الموجبة و
نعكسها او نرد المنفصلة الى المتصلة فيصير هكذا قد يكون اذا كان ليس جـ د
فه ز وكلما كان ه ز فليس اب فقد يكون اذا كان ليس جـ د فليس اب وليس
كلما لم يكن جـ د فاب ولو كانت المنفصلة جزئية رددناها الى المتصلة ورددنا
المتصلة السالبة الى الموجبة فيصير هكذا كلما كان ه ز فليس جـ د وقد يكون
اذا كان ه ز فليس اب فقد يكون اذا كان ليس جـ د فليس اب وليس كلما
لم يكن جـ د كان اب واما المؤلف من متصلة موجبة ومنفصلة سالبة فلا ينتج
للاختلاف من قولنا كلما كان هذا زوجا فهو منقسم بمتساويين وليس البتة
هذا اما ان يكون زوجا واما ان يكون عددا او قولنا بدل العدد وجود
الخلا يكون عددا او وجد الخلا واما اذا كان الانفصال غير حقيقي
وكان الشركة في الجزء الموجب فالمركب من موجبتين نحو كلما كان ه ز فجـ د
ودائما اما ان يكون ه ز واما ان لا يكون اب فقد يكون اذا كان جـ د فاب

ولانا اذا عكسنا الصغرى رجع الى الشكل الاول وانتج المطلوب م

او ليس البتة اما ان يكون جـ د واما ان يكون اب م

او ليس دائما اما ان يكون جـ د او ...

او ليس دائما اما ان يكون جـ د او اب برد الكبرى الى كلما كان اب فه ز و
تضم الى الصغرى لينتج كلما كان اب فجـ د فينعكس الى المقصود ويمكن
استنتاج الحملية على قياس ما سبق وعلى هذا القياس اذا كانت احداهما
جزئية والمركب من متصلة سالبة ومنفصلة موجبة نحو ليس البتة اذا
كان ه ز فجـ د ودائما اما ان يكون جـ د او اب ه ز او لا يكون اب فليس
البتة اذا كان جـ د فاب او ليس اما ان يكون جـ د او لا يكون اب بعكس المتصلة
واما اذا كانت المنفصلة سالبة فلا ينتج والحدود قولنا كلما كان زيد
نعرق فزيد في الماء وليس اما ان يكون زيد نعرق واما ان لا يطير وقولنا لو
لا يطير لا يكون الخلا موجودا واما ان كان الاشتراك في الجزء السالب فالذي
من موجبتين نحو كلما لم يكن ه ز كان جـ د ودائما اما ان لا يكون ه ز واما ان
يكون اب فقد يكون اذا كان جـ د فليس اب وليس دائما اما ان يكون جـ د او
لا يكون اب برده الى قولنا كلما لم يكن اب لم يكن ه ز وكلما لم يكن ه ز فجـ د ينتج ما
ينعكس الى المطلوب ويمكن استنتاج الحملية ايضا على قياس ما مر والذي
يحصل من متصلة سالبة ومنفصلة موجبة نحو ليس البتة اذا لم يكن
ه ز فجـ د ودائما اما ان لا يكون ه ز او يكون اب فليس البتة اذا لم يكن جـ د
كان اب او ليس البتة اما ان يكون جـ د او يكون اب بعكس المتصلة وقس
عليه ما كانت احدى مقدمتيها جزئية على ما سبق ولا ينتج لو كانت المنفصلة
سالبة والحدود كحدود ما تلوه الا انه بدل يعرق لا يعرق هذه كلها
كانت فيما اختلف جزءا المنفصلة في الكيف واما ان كانا سالبين فقس
الحال على ذلك وقس حال ما كان جزءاها سالبين على ذلك هذا
واما ان يكون صغرياتها منفصلات **فالشكل الاول** من موجبتين
دائما اما ان يكون ه ز او جـ د وكلما كان جـ د فاب فكلما لم يكن ه ز كان اب وانضم

كلمتين او مختلفتين

اما ان يكون ه ز او اب ر د الصغرى الى كلما لم يكن ه ز كان ج د والامر في المنفصلة
الجزئية كذلك ولو كانت المتصلة جزئية رددنا المنفصلة الى كلما كان ج د فليس ه ز
فيصير من الشكل الثالث وينتج المطلوب والمركب من منفصلة
موجبة ومتصلة سالبة نحو دائما اما ان يكون ه ز او ج د وليس البتة اذا
كان ج د فاب فليس البتة اذا لم يكن ه ز فاب او ليس اما ان يكون ه ز او ا ب
ر د المنفصلة الى كلما لم يكن ه ز فج د وكذلك ~~ان كانت المتصلة~~ ولو كانت
المنفصلة سالبة لم ينتج والحدود ليس البتة اما ان يكون هذا الشيء خلاء او
يكون زوجا وكلما كان زوجا انقسم بمتساويين او اجعل بدل الخلاء
زوج الزوج هذا في المنفصلات الحقيقية واما الغير الحقيقية فيكون الاشتراك
في جزء الموجب من موجبتين نحو دائما اما ان لا يكون ه ز او يكون ج د وكلما كان
ج د فاب فكلما كان ه ز فاب او ليس البتة اما ه ز او اب رد المنفصلة
الى كلما كان ه ز فج د وكذلك لو كانت المنفصلة جزئية واما لو كانت المتصلة
جزئية فلا ينتج والحدود دائما اما ان لا يكون هذا زوجا او يكون عددا
وقد يكون اذا كان عددا فهو زوج الزوج او فرد بدل فرد الفرد و
لو كانت المنفصلة سالبة لم ينتج ايضا والحدود ليس البتة اما ان لا يكون هذا
غير ناطق او يكون انسانا وكلما كان انسانا كان حيوانا او اجعل بدل غير
الناطق الخلاء والمركب من منفصلة موجبة ومتصلة سالبة نحو دائما اما
ان لا يكون ه ز واما ان يكون ج د وليس البتة اذا كان ج د فاب فليس البتة
اذا كان ه ز فاب او ليس البتة اما ان لا يكون ه ز واما ان يكون اب لو رد
المنفصلة الى كلما كان ه ز فج د وكذلك في المنفصلة الجزئية واما المتصلة
الجزئية فلا ينتج وحدوده كحدود مثله واما اذا كان الاشتراك
في الجزء السالب من موجبتين دائما اما ان يكون ه ز او لا يكون ج د وكلما

ج د فاب

يكن ج د فاب فكلما لم يكن ه ز فاب او ليس البتة اما ان يكون ه ز او اب لرد المنفصلة
الى كلما لم يكن ه ز لم يكن ج د وكذا في المنفصلة الجزئية وفي المتصلة الجزئية لا
ينتج وحدوده دائما اما ان يكون هذا عددا او لا يكون زوجا وقد يكون هذا
اذا لم يكن زوجا فهو ساكن او فهو فرد وكذا لا ينتج في المنفصلة السالبة
والحدود ليس البتة اما ان يكون ~~الانسان غير جسم او لا يكون متحركا وكلما~~
~~كان متحركا فهو جسم~~ او ضع بدل ~~غير الجسم~~ الخلاء والمتصلة السالبة نحو
دائما اما ان يكون ه ز او لا يكون ج د وليس البتة اذا لم يكن ج د فاب فليس
البتة اذا لم يكن ه ز فاب او ليس اما ان يكون ه ز او يكون اب يرد المنفصلة الى
كلما لم يكن ه ز فليس ج د وكذا المنفصلة الجزئية ولا ينتج لو كان الاتصال جزئيا والحدود

الشكل الثاني من موجبتين دائما اما ه ز او ج د وكلما كان اب فج د فليس
اذا كان ه ز فاب او ليس اما ان لا يكون ه ز او يكون ج د يرد المنفصلة الى
ليس البتة اذا كان ه ز فج د وكذا لو كانت المنفصلة جزئية ولو كانت المتصلة
جزئية جعلناها صغرى وعكسنا لازم النتيجة ولو كانت المنفصلة سالبة
لم ينتج والحدود ليس البتة اما ان يكون متحركا او يكون جوهرا وكلما كان ساكنا
كان جوهرا او اجعل بدل ساكنا منتقلا والمتصلة السالبة نحو دائما
اما ان يكون ه ز واما ج د وليس البتة اذا كان اب فج د فليس البتة اذا لم يكن
ه ز فاب او ليس البتة اما ه ز او اب يرد المنفصلة الى كلما لم يكن ه ز فج د
وكذا لو كانت المنفصلة جزئية ولو كانت المتصلة جزئية جعلناها صغرى
وعكسنا لازم النتيجة واما اذا كان الانفصال غير حقيقي وكان الاشتراك
في الجزء الموجب من موجبتين دائما اما ان لا يكون ه ز واما ان يكون ج د وكلما
كان اب فج د فليس البتة لو كان ه ز فج د او ليس البتة اما ان لا يكون ه ز او
يكون اب يرد المنفصلة الى كلما كان ه ز فليس ج د والمنفصلة السالبة

وينتج ان ما ... اعلى الصغرى انتج
هذا انسانا او لا يكون حيوانا
كلما لم يكن حيوانا فهو غير الانسان
وجه او ضع مكان انسانا خلاء
وينتج ان السالبة هنا عامة العدول انتج
فيث
والحدود قولنا دائما اما ان يكون هذا انسانا او
يكون ناطقا وليس كلما لم يكن حيوانا ناطقا فهو غير الحيوان
او ضع مكان غير الحيوان في الخلاء موجود
م

لا ينتج والحد و د مثل كانه مثلوها بتبديل المتحرك بالذي لا يكون ساكنا
والمنفصلة السالبة نحو دائما اما ان لا يكون ه ز واما ان يكون ج د وليس
البتة اذا كان اب فجد فليس البتة اذا كان ه ز فاب او ليس البتة اما ان
لا يكون ه ز او يكون اب يرد المنفصلة الى كلما كان ه ز فجد وكذلك لو كانت المنفصلة
جزئية فان كانت المتصلة جزئية جعلت صغرى وعمل كما مر وقس حال
ما يكون الشركة فيه الجزء السالب على ما علمت وكذا المركبة ~~سالبتين~~
والشكل الثالث هنا حكمه حكم الثاني في المسئلة الاولى وقس
المنفصلة المركبة سالبة على ما علمت

الفصل الثالث

في القياسات المؤلفة من المنفصلات اما المنفصلات الحقيقية فلا يتألف من
مقدمتين منها قياس لانك اذا قلت للحل اما ان يكون كذا او يكون كذا فلا تصدق
الا اذا لم يكن هناك قسم ثالث ويلزم من الانتاج من القياس ان لا يكون هناك
قسم ثالث هو الاكبر حتى تكون كلتا المقدمتين كاذبتين واما ان كانت احدى المقدمتين
جزئية كان تقال قد يكون اما ج د او ه ز ودائما اما ان يكون ج د او ه ز او اب
فليس هو ايضا قياسا لان الصغرى بعينها مذكورة بالفعل في الكبرى فلا تكون
ولو اردت استنتاج انه قد يكون اما ج د واما اب فلا يكون هذا اعلاما لم يكن
نعلم والقياس على اناه واما المنفصلات الناقصة العناد فالموجبتان منها
لا تفيد فالتأليف من موجبتين منها لا يفيد سواء كانتا كليتين او جزئيتين او
مختلفتين واما من غيرهما فيصح وكذا ينتج الخلط من الحقيقيات وغير الحقيقيات
وليعلم انه لا يتميز في هذه التأليفات شكل وشكل ولا صغرى و
كبرى بل انما هي مجرد اقترانات ساذجة لا اعتبار فيها بمقدم و
تالي اما التأليف من المنفصلة الحقيقية والمنفصلة الغير الحقيقية
من موجبتين فلا ينتج الا اذا كان غير الحقيقية موجبا سالب الجزء الذي لا

اشتراك فيه نحو دائما اما ان يكون ه ز او يكون ج د واما ان يكون ج د واما ان لا
يكون اب لصدق هكذا كلما كان ه ز لم يكن ج د وكلما لم يكن ج د لا يكون اب فينتج
كلما كان ه ز لا يكون اب ويلزمه اما ان لا يكون ه ز او لا يكون اب واما اذا
كانت ذات السلب سالبة فيقع فيه الاختلاف نقول تارة اما ان يكون الاثنان
فردا واما ان يكون زوجا وليس البتة اما ان يكون زوجا او لا يكون فردا
والحق الايجاب واخرى ~~الاثنان~~ اما ان يكون الاثنان فردا او يكون زوجا
وليس البتة اما ان يكون الاثنان زوجا واما ان لا يكون خلا والحق السلب
وكذلك لو كانت ~~المتصلة المنفصلة الغير الحقيقية~~ السالبة موجبة الجزئين
كقولنا اما ان لا يكون الاثنان زوجا او يكون عددا وليس البتة اما ان يكون الاثنان
عددا واما ان يكون منقسما بعددين متساويين وقولنا اما ان لا يكون الاثنان
زوجا واما ان يكون عددا وليس البتة اما ان يكون الاثنان عددا او يكون خلا
واما التأليف من منفصلتين غير حقيقيتين فلا ينتج على وجه الاتصال — مشتركتين في جزء موجب صح
لانا اذا قلنا اما ان لا يكون الاثنان زوجا او يكون عددا واما ان يكون الاثنان
عددا واما ان لا يكون فردا صدق دائما اما ان لا يكون الاثنان زوجا او
لا يكون فردا ولو بدلنا لا يكون فردا بلا ينقسم بمتساويين صدق السلب — ويلزم من نتيجة منفصلة غير مانعة الخلو مقدمتين صح
ولكن ينتج لا على وجه الانفصال ~~[illegible] يلزم لو لم يكن عددا لم يكن زوجا~~
ولو لم يكن زوجا لكان ~~فردا~~ لانا اذا قلنا اما ان لا يكون ه ز او يكون ج د
واما ان يكون ج د او لا يكون اب لزم منها ان لم يكن ج د فلا يكون ه ز
وان لم يكن ج د لم يكن اب فقد يكون اذا لم يكن ه ز فلا يكون اب وليس كلما
لم يكن ه ز فاب فليس اما ان يكون ه ز او يكون اب واما التأليف من منفصلتين غير — مثل شكلوه م
حقيقيتين مشتركة في الجزء السالب فينتج لو كان من موجبتين نحو اما ان يكون
او لا يكون ج د واما ان لا يكون ج د او يكون اب يرجع الى دائما اما ان كان ج د فلا

وكلما كان ج د فها ب فقد يكون ا د اذا كان ه ز فها ب وليس د ا دائما اما ان يكون ه ز او ب
ولا ينتج لو كانت احدى المقدمتين سالبة للاختلاف بين قولنا اما ان يكون الاثنان
زوجا او لا يكون زوج الزوج وليس البتة اما ان لا يكون زوج الزوج او
يكون فردا وقولنا بدل فردا كيفا وحكم التأليف من منفصلتين سالبتين جزئيتين
ومن منفصلتين احداهما سالبة جزئية والاخرى سالبة جزئية واحد لحكم
التأليف من المنفصلتين المختلفتي الاجزاء المشتركتين في الجزء السالب

الفصل الرابع

في القياسات المؤلفة من الحملية والشرطية الحملية كبرى

الشكل الاول

وهو هنا ينتج من المتصلة السالبة بعكسها الى الموجبة الضرب الاول
كلما كان ه ز فكل ج د وكل د ا فكلما كان ه ز فكل ج ا لا يقال قد يكون الحملية
صادقة بنفسها او غير صادقة على وضع قضية اخرى فلا يصح النتيجة كما
اذا قيل كلما كان الخلا موجودا كان بعد قائم بذاته وكل بعد فليس قائما
بذاته او ولا شيء مما يقوم بذاته ببعد لانا نقول لنا انه يحصل الانتاج عن صدق
في الحملية بنفسها وعند وضع مقدم الصغرى على انا نمنع عدم صحة النتيجة
هنا في المثال فانه يصح انه كلما كان الخلا موجودا لزم ان يكون البعد غير بعد
الضرب الثاني كلما كان ه ز فكل ج د ولا شيء من د ا فكلما كان ه ز فلا شيء من ج ا
الثالث كلما كان ه ز فبعض ج د وكل د ا فكلما كان ه ز فبعض ج ا الرابع
كلما كان ه ز فبعض ج د ولا شيء من د ا فكلما كان ه ز فبعض ج ليس
ا واربعة اخرى مثل هذه من المتصلة الجزئية واما اذا كانت المتصلة سالبة
فشرط الانتاج ان يكون التوالي سالبة والحملية كلية وضروبه ايضا ثمانية
اربعة من المتصلات الكلية الاول ليس البتة اذا كان ه ز فلا كل ج د
وكل د ا فليس البتة اذا كان ه ز فلا كل ج ا لان المتصلة يرجع الى
كلما كان ه ز فكل ج د فيصح كلما كان ه ز فكل ج ا وهو يستلزم ما ذكرناه

يؤلف كثيرة في الثاني وهي قسمان الاول ما فيه ما

يشترط فيه ان يكون الحملي والتالي على التخيير المقدمتين في الامرين [illegible] الحملية

وقيس عليه البواقي [illegible]

وقس عليه البواقي من الكل المتصلات وجزئياتها

الشكل الثاني

يشترط فيه ان يكون الحملي والتالي على النسبة التي بين المقدمتين في الامرين اثنا
الحملية الضرب الاول كلما كان ه ز فكل ج د ولا شيء من ا د فكلما كان ه ز
فلا شيء من ج ا بعكس الحملية والبيه نقول كلما كان ه ز فج د حق ولا شيء من ا د
حق وكلما كان ج د حقا ولا شيء من ا د حقا فلا شيء من ج ا حق ينتج كلما
كان ه ز فلا شيء من ج ا حق الثاني كلما كان ه ز فلا شيء من ج د
وكل ا د ينتج كالاول بعكس التالي الثالث كلما كان ه ز فبعض ج د ولا شيء
من ا د فكلما كان ه ز فلا كل ج ا بعكس الحملية الرابع كلما كان ه ز فليس كل ج د
وكل ا د فكلما كان ه ز فليس كل ج ا لانه يلزم انه كلما كان ه ز فيحق انه ليس
كل ج د وحق ان كل ا د وكلما كان حقا انه ليس كل ج د وان كل ا د فيحق
انه ليس كل ج ا ينتج المطلوب وقس الجزئية المتصلات على ما ذكرنا
اما اذا كانت المتصلة سالبة فالشرط ان يختلف التالي والحملي في الكيف
وان يكون الحملية كلية الضرب الاول ليس البتة اذا كان ه ز فلا كل ج د ولا
شيء من ا د فليس البتة اذا كان ه ز فبعض ج ا لان المتصلة يستلزم كلما
كان ه ز فكل ج د فيصح كلما كان ه ز فلا شيء من ج ا وهو يستلزم المطلوب
وقس عليه سائر الضروب

الشكل الثالث

اما ضروب المتصلة الموجبة
فالاول كلما كان ه ز فكل ج د وكل ج ا فكلما كان ه ز فبعض د ا بعكس التالي
وكذا الثاني والثالث والرابع نحو كلما كان ه ز فكل ج د وبعض ج ا ينتج
كالاول برده الى كلما كان ه ز فيحق ان كل ج د وحق ان بعض ج ا وكلما
كان كل ج د وبعض ج ا فبعض د ا وكذا الخامس والسادس ينتج كالخامس
ومن عكس التالي وقس عليها ضروب المتصلة الجزئية واذا كانت
المتصلة سالبة اشترط ان يكون التالي سالبا واحدهما كلية هو او الحملي كليا

~~الضرب الاول ليس البتة اذا كان اب ولا كل ج د وكل جه فليس البتة اذا~~
كان اب فلا شيء من د ه بعكس التالي او عكس المتصلة الى الايجاب واخذ
لازم نتيجته والطريق في الانتاج ان يعكس التالي ليرتد الى الشكل الاول
او يرد المتصلة الى الايجاب **القسم الثاني** ما فيها الحملية صغرى **الشكل الاول**
اما اذا كانت المتصلة موجبة فالشرط ان يكون الحملية والتالي على النسبة التي
المعتبرة في الحمليات الضرب الاول كل ج ب وكلما كان ه ز فكل ب ا فكلما
كان ه ز فكل ج ا الثاني كل ج ب وكلما كان ه ز فلا شيء من ب ا فكلما كان
ه ز فلا شيء من ج ا الثالث بعض ج ب وكلما كان ه ز فكل ب ا فكلما
كان ه ز فبعض ج ا الرابع بعض ج ب وكلما كان ه ز فلا شيء من ب ا
فكلما كان ه ز فليس كل ج ا وقس عليها المتصلات الجزئية واما اذا كانت
المتصلة سالبة فيشترط ان يكون التالي جزئيا الضرب الاول كل ج ب وليس
البتة اذا كان ه ز فليس كل ب ا فليس البتة اذا كان ه ز فليس كل ج ا
بعكس المتصلة الى الايجاب واخذ لازم النتيجة الثاني كل ج ب وليس البتة
اذا كان ه ز ~~فكل~~ فبعض ب ا فليس البتة اذا كان ه ز فبعض ج ا والضربان الاخران
كذلك الا ان الحملية جزئية وقس عليها المتصلات الجزئية **الشكل الثاني**
اذا كانت المتصلة موجبة فالشرط ان يكون النسبة بين التالي والحملية النسبة
الحملية الضرب الاول كل ج ب وكلما كان ه ز فلا شيء من ا ب فكلما كان ه ز
فلا شيء من ج ا بعكس التالي الثاني لا شيء من ج ب وكلما كان ه ز فكل ا ب
نتيجة كذلك بعكس الحملية ثم عكس التالي والنتيجة والترتيب ثم النتيجة الثالث
بعض ج ب وكلما كان ه ز فلا شيء من ا ب فكلما كان ه ز فليس كل ج ا
بعكس التالي الرابع كل ج ب وكلما كان ه ز فلا كل ا ب فكلما كان ه ز
فلا كل ج ا لانه كلما كان ه ز نحقق انه لا كل ا ب ولنا كل ج ب وكلما كان هذا لنا

حقق فلا كل ج

حقق فلا كل ج ا انتج المطلوب وقس عليها المتصلات الجزئية واذا كانت
المتصلة سالبة فالشرط ان يكون التالي موافقا للحملية في الكيف فان كانت
كلية كانت الضروب اربعة يحصل من ضرب الحمليتين في التالي
الجزئي الموجب والسالب ويبين الانتاج بعكس المتصلة الى الايجاب وان
كانت جزئية كانت الضروب ستة بزيادة التالي الموجب الكلي **الشكل
الثالث** اما من موجبتين فالاول كل ج ب وكلما كان ه ز فكل ج ا فكلما كان
ه ز فبعض ب ا بعكس الحملية وقس عليه الثاني والثالث والرابع يبين
بعكس التالي والخامس كل ج ب وكلما كان ه ز فلا كل ج ا فكلما كان ه ز
فلا كل ب ا والسادس ينتج كالخامس ويبين بعكس الحملية واما المتصلة
السالبة فالضرب الاول كل ج ب وليس البتة اذا كان ه ز فلا كل ج ا
فليس البتة اذا كان ه ز فلا شيء من ب ا الثاني كل ج ب وليس البتة اذا
كان ه ز فبعض ج ا فليس البتة اذا كان ه ز فكل ب ا الثالث كل ج ب
وليس البتة اذا كان ه ز فلا شيء من ج ا فليس البتة اذا كان ه ز فلا شيء
من ب ا الرابع بعض ج ب وليس البتة اذا كان ه ز فلا كل ج ا
فليس البتة اذا كان ه ز فلا شيء من ب ا الخامس كل ج ب وليس البتة
اذا كان ه ز فكل ج ا فليس البتة اذا كان ه ز فكل ب ا السادس
بعض ج ب وليس البتة اذا كان ه ز فبعض ج ا فليس البتة اذا كان
ه ز فكل ب ا وبيان الجميع بعكس المتصلة الى الايجاب وبعكس الصغرى
الا في الثالث والخامس وقس عليها المتصلات الجزئية **الفصل
الخامس** في القياسات المؤلفة من الحملية والشرطية والاشتراك في مقدم
الشرطية وهي ايضا على قسمين الاول ما الحملية فيه صغرى والثاني عكس
~~ذلك وكل~~ منهما يشترط في انتاجه ان يكون اما التالي بين

فانه كلما كان ه ز يحق لا كل ج ا وكل ج ب
وكلما كان ا حقيقي يحق لا كل ب ا م

خالف في هذا الفصل ما في الشفاء الا الا التسمية
وبعض النسخ نسخة بخلط حظه في بيان
الشروط والضروب منه

الحملية و مقدم المنصلة بالمنفصلة فيما يتجانس في ذلك الشكل او يكون مقدم المتصلة
نتيجة للتاليف الصحيح من الحملية والجزء الغير المشترك من مقدم المتصلة
على اى شكل يكون او عكسا لتلك النتيجة فالصنف الاول نتيجة منصلة
مكيفة بكيفية المنصلة التي في القياس مقدمها نتيجة التاليف
مقدمها النتيجة الحاصلة من الحملية مع مقدم المتصلة والصنف الثاني
يكون في الكبرى والنتيجة متصلتين كليتين ومقدم المتصلة التي هي النتيجة هو
كبرى التاليف الذي ينتج مقدم كبرى القياس **فالشكل الاول**
ضروبه من الصنف الاول ستة عشر يحصل من ضرب الاربعة الضروب
التي في الحمليات في الاقسام الاربعة من المتصلة الاول كل ج ب
وكلما كان كل ب ا فه ز فقد يكون اذا كان كل ج ا فه ز والا فليس البتة
وهو مع الكبرى ينتج انه ليس البتة اذا كان كل ب ا كان كل ج ا هف وان
اوردها هنا ما من ان الحملية ربما يكون صادقة الوضع في نفسها ولكن
لا الصدق وضعا مع قضية اخرى فلا يصح النتيجة فقد مر جوابه هناك
الثاني كل ج ب وليس البتة اذا كان كل ب ا فه ز فليس البتة اذا كان
كلما كان كل ج ا فه ز الثالث كل ج ب وقد يكون اذا كان كل ب
ا فه ز فقد يكون اذا كان كل ج ا فه ز الرابع كل ج ب وليس كلما
كان كل ب ا فه ز فليس كلما كان كل ج ا فه ز وقس عليها سائر
الضروب من هذا الصنف وضروبه من الصنف الاخر ثمانية
يحصل من ضرب الصغرى الموجبة الكلية والجزئية مع المقدم المتصلة
الذي هو الحد الحقيقي نتيجة التاليف كونهما موجبتين او سالبتين
في قسمي المتصلة الايجاب الكلي والسلب الكلي نحو كل ج ب وكلما كان بعض
ب ا فه ز فكلما كان كل ج ا او بعض ج ا فه ز وقس عليه السبعة الباقية

وكذا التاليف في الشكل الاول يكون على هيئة الثالث وكذا في الثاني وفي الثالث يكون على هيئة الاول

احمالي

والشكل الثالث ...

والشكل الثاني الغ على اربعة وعشرين ضربا ستة عشر منها
من الصنف الاول وهي الانتاج وثمانية من الصنف الثاني الصغرى
الكلية الموجبة او السالبة مع الجزئية الموجبة والكلية السالبة مع الجزئية
السالبة والجزئية الموجبة مع الجزئية الموجبة والجزئية السالبة مع
الجزئية الموجبة والمتصلة على الكل اما موجبة كلية او سالبة كلية
وبيان الانتاج في الكل اما بالخلف او عكس المقدم او رد المتصلة
السالبة الى الايجاب **والشكل الثالث** ضروبه من الصنف الاول
اربعة وعشرون حاصلة من ضرب الستة في الاربعة وثمانية من الصنف
الثاني من صغرى موجبة جزئية ومنصلة جزئية المقدم موجبة او سالبة
والمتصلة موجبة جزئية الشكلين **القسم الثاني** ما الحملية فيه كبرى
وهو ايضا على صنفين مثل القسم الاول **فالشكل الاول** ضروبه اربعة
وعشرون كما في القسم الاول ستة عشر منها من الصنف الاول و
ثمانية اخرى من الصنف الرابع ثمانية من الصنف الثاني من منصلة كلية موجبة
او سالبة المقدم كلية او جزئية مع الحملية السالبة الكلية **والشكل الثاني**
ضروبه ايضا من الصنف الاول ستة عشر ومن الصنف الثاني اربعة ثمانية
ثمانية من منصلة كلية موجبة او سالبة والمقدم احدى المحصورات الاربع
مع حملية كلية موجبة او سالبة **والشكل الثالث** ضروبه من الصنف الاول
اربعة وعشرون ومن الثاني ثمانية هي التي في الشكل الاول **الفصل
السادس** في القياسات المؤلفة من الحملية والمنفصلة من الاشكال الثلثة
والقياسات المؤلفة من الشرطيات المختلفة التي ذكره في جزء غير تام
اما المؤلفة من الحملية والمنفصلة فلا يخ اما ان يكون الحملية صغرى او يكون كبرى
فالاول لا ينتج منه ما على هيئة الشكل الثاني واما على هيئة الاول فينتج اذا

الموضع المذكور مع الجزئين والمنفصلة احدى الكليتين
وفيه ان الاخيرين مع الكلية الموجبة او السالبة والصغرى فيه
صغرى جزئية او كلية فالمقدم في الصورتين
كلية موجبة او سالبة فالمقدم النتيجة

والتاليف المعتبر في الصنف الثاني هنا في الشكل الاول على هيئة الثاني ولذلك لا يكون مقدم المنصلة الا سالبة والحملية الا كلية وفي الثالث على هيئة الاول على هيئة الثالث

كانت الصغرى موجبة سواء كانت الكبرى موجبة او سالبة موجبة الاجزا
او سالبتها كلية او جزئية مثلا اذا قلت كل ج ب و دائما اما ان يكون كل
كل ب ا م ه واما ر وكل ج اما ه واما ر فان قيل لو اصح لا ينتج
قولنا كل فرد عدد وكل عدد اما زوج واما فرد لان كل فرد اما زوج
واما فرد وهو هذيان قلنا النتيجة كاذبة واما هي غير مفيدة
وهو لا هذيانا وعدم الافادة ناشي من المقدمات كما في التاليف كما
اذا قلت كل ناطق انسان وكل انسان ناطق فانه ينتج كل ناطق ناطق و
اما الشكل الثالث فيستنتج منه بعكس الحملية واما القسم الثاني
وهو ان يكون المنفصلة صغرى فهو لا يخلو اما ان يكون مركبة من متصلة و
عن حمليتا اما مشتركة في المحمول او غير مشتركة فالاول نسميه القياس
المقسم الفرق بينه وبين الاستقراء ان الحمل في الاستقراء لا يكون حقيقيا ولا
يعتبر ان يكون اجزاء القسمة تامة وهذا القسم لا ينتج اذا كانت المنفصلة سالبة
في شي من الاشكال لان كانت جزئية و في الشكل الثالث لا بد من ان يكون
بين الحملية والمنفصلة اشتراك في كلي اي لا يكون من ان يكون احد اجزا الانفصال
او الحمل كليا والا لم ينتج لان كان احدهما جزئيا فلا بد من ان يكون في الاخر
كل ما ذكره فلا ينتج دائما اما ان يكون كل ج ب واما ان يكون بعض د ب
وكل ج ه وبعض د ه لانه يجوز ان لا يكون الجزء الكلي وهو هنا كل ج ب حقا
فلا ينتج التاليف الا من جزئيين مع ... يلزم منه بشرطه هكذا ان كان لا شي
من د ب فبعض ب ه لانه اذا كذب الجزء الحق نتج التاليف من الكلي
او من كلي وجزئي لو قلت بدل كل ج ه بعض ج ه مثال المنتج من الشكل
الاول كل ب اما ج او ه او ز وكل ج و ه و ز ا فكل ب ا وجه وكذا
سائر الضروب ومن الشكل الثاني كل ب اما ج او ه او ز ولا شي من

والا لخلا عنها او اجتماعا فيه

ا ج ولا ه ف ولا ز فلا شي من ب ا ومن الثالث دائما اما ان يكون ج ب
واما ان يكون د ب وكل ج ه وكل د ه فبعض ب ه والقسم الثاني
وهو ان لا تشترك الحمليات في المحمول فينتج في الشكل الاول بشرط ايجاب
الصغرى وكلية الكبريات نحو كل د اما ج او ب وكل ج ه و
كل ب ز فكل د لا يخلو من ه و ز وكذلك فيكون كل د اما ج او ب و
لا شي من ج ه ولا شي من ب ز ينتج انه كلا يخلو من ان لا يكون ه او لا
يكون ز وفي الشكل الثاني يشترط ان يكون الحمليات كلها سوالب وعكسها
ليرجع الى الاول وفي الشكل الثالث تعرف حاله بعكس الصغرى او الافتراض
واعلم انه كما اقترن من حملية وشرطية متصلة يمكن ان يوضع موضع الحملية منفصلة
لو كان الجزء الذي فيه الاشتراك معها من الشرطية متصلة والنتيجة
انها تنحل الى الاتصال واعلم انه كثيرا ما تنالف القياس فيضمن
هما بالحقيقة ليستا مقدمتي القياس بل لازماهما وقد يكون احدى
المقدمتين باقية على حالها دون الاخرى هذا واما القياسات المؤلفة
من الشرطيات المتشاركة في جزء غير تام فقد يكون من منفصلتين اما من الشكل
الاول فنحو دائما اما ان يكون ج د او يكون ه ز وكل ز اما ان يكون ب او ا
ينتج اما ان يكون ج د او ه ب او ه ا ونحو دائما اما ان يكون ج د او يكون ه ز
وليس البتة اما ان يكون ... را او ب ينتج دائما اما ان يكون ج د او لا
يكون ه ا او ب وقس الباقيين واما من الشكل الثاني فنحو دائما اما ان
يكون ج د او ه وليس البتة اما د او ه ينتج حملية ليس البتة ج د او اما من الشكل
الثالث فنحو دائما اما ان يكون ج د او يكون ه ز وكل ع اما ان يكون ب او ا
فاما ان يكون ج د او بعض ز ب او ا وقد يكون من متصلة صغرى ومنفصلة
كبرى اما من الشكل الاول فنحو كلما كان ج ب فه ز وكل ب اما د او ا

ينتج منفصلة مانعة الخلو دون الجمع

اجولاه ولا

ونحو كلما كان ج ب فه ز وليس البتة اذا كان د اما ان لا يكون د ا او فكلما
كان ج ب فليس البتة اما ان لا يكون د ا او يكون ا وكذا الباقيتان وضروب
اربعة اخرى متصلة السوالب لرجوعها الى الموجبات ومن الشكل الثاني
نحو كلما كان ج ب فه ز ا و د ولا شيء من ا ز ا و د فكلما كان ج ب فليس البتة
ونحو كلما كان ج ب فه ز فليس البتة ا و د وكل ا ز ا و د فكلما كان ج ب فليس البتة
١٥ وقس البواقي ومن الثالث نحو كلما كان ج ب فه ز و د ا كلما كان ه
اما د ا و فكلما كان ج ب فبعض ز اما د ا و **المقالة السابعة**
فيها اربع فصول **الفصل الاول** في تلازم المقدمات المتصلة
ونقايلها اما التناقض والتضاد والتداخل فيها فظاهره لكن بالقياس
الى الحمليات لان الاتصال هنا بمنزلة الحمل هناك والمنفصل الى قول من
قال بان مرجع هذه الى المقدم او التالي فلنشتغل بالتلازم الذي
بين اصنافها ولناخذ الاجزاء محصورات لان ذلك ادل على غرضنا ولناخذها
ضروريات ليقاس عليها المطلقات والممكنات فاعلم ان الكلام المتصلة
الكلية والجزئية الموجبة والسالبة باعتبار حصر المقدم والتالي ستة
عشر صنفا ولكل واحد من اصناف الموجبة ملازم من اصناف السالبة
وطريق اخذ الملازم ان يحفظ كمية القضية ومقدمها ويغير كيفيتها
وتاليها الى نقيضه لان السلب لما كان يحتمل ان يكون سلبا لمطلق الاتصال
وان يكون سلبا للزوم كان ملازم قولنا ليس البتة اذا كان كل ج ب
فكل ه ز ان اردنا نفي مطلق الاتصال قولنا كلما كان كل ج ب فليس كل ه ز
ولو اردنا نفي اللزوم قولنا كلما كان كل ج ب فلا يلزم ان يكون كل ه ز وهكذا
في جميع الصور واما البرهان على هذه الملازمات فهو انا اذا قلنا مثلا
اذا صدق ليس البتة اذا كان كل ا ب فكل ج د صدق كلما كان كل ا ب فليس

كل ج د والا لصدق نقيضه

كل ج د والا لصدق نقيضه وهو يستلزم ان يصدق في بعض الاوقات
والاوضاع كل ا ب ولا لصدق سلب كل ج د بل ايجابه وهو يناقض
الاصل هف وعليه فقس البواقي ومن هنا يظهر فساد من اعتبر في التناقض
التناقض بين التاليين فان الموجبتين الكليتين المتناقضتي التالي يلازم
احديهما السالبة الكلية تضاد الاخرى ولا تناقضها لانهما يجتمعان على الكذب
والجزئيتين المتناقضتي التالي قد تصدقان معا **الفصل الثاني**
في تلازم المنفصلات مع المتصلات وبعضها مع بعض اما اصناف
المنفصلات فهي كاصناف المتصلات واما التلازم منها وبين المتصلات
فنقول يلزم كل منفصلة متصلة مقدمها نقيض احد جزئي المنفصلة و
تاليها عين الاخر مثلا يلزم قولنا دائما اما ان يكون كل ا ب او يكون كل ج د
كلما لم يكن كل ا ب فكل ج د دفعا للانفصال اللازم فضلا عن مطلق الانفصال
والا لصدق نقيضه وهو يستلزم جواز ارتفاع جزئي المنفصلة هف
ولا نسلم ان هذا اللزوم ينعكس فيلزم هذه المتصلات تلك المنفصلات
لان التالي يجوز ان يكون اعم من المقدم فلا يلزم رفعه من رفع المقدم
واذا وقعا جزئين للمنفصلة وجب ان يكون رفع كل منهما يوجب رفع
الاخر هذا كله في المنفصلات الموجبة الاجزاء واما السالبة الاجزاء
ومختلفتها فلا يلزمها من المتصلات الا ما يوافق ~~المقدم مناقض التالي~~
مناقض المقدم موافق التالي دون العكس نحو قولنا دائما اما ان لا يكون شيء
من ا ب او لا يكون بعض ج د يلزمه كلما كان بعض ا ب فلا يكون شيء من ج د
وكلما كان بعض ج د فلا يكون شيء من ا ب والا لصدق نقيضه وهو يستلزم
جواز ارتفاع جزئي الانفصال هف واما انه لا يلزمه المتصلة
الموافقة المقدم فلانه اذا كان جزءا المنفصلة للاثبات والاتحاد مثلا

مثلها في الكم والكيف صح
او بالعكس صح

لم يلزم من وضع احدهما لا وضع الاخر ولا رفعه ثم ان هذه المتصلة
انما تستلزم تلك المنفصلة لو الانحصار اذ لو يكون شيء من اب مثلا و
معه شيء من ج د ولبس نقيض الاول استغار الثاني فلا تصح حكم الشرطية
واما المنفصلات الموجبة الاجزاء فيلزم منها من المنفصلات ما
يوافقها في الكم ويخالفها في الكيف ويناقضها في المقدم مثلا
اذا قلنا دائما اما ان يكون كل اب واما ان يكون كل ج د لزمه ليس
البتة اما ان لا يكون كل اب او يكون كل ج د وكذا ليس البتة اما ان لا يكون
كل ج د او يكون كل اب والا لصدق النقيض وهو يستلزم جواز
الاجتماع هف ولا ينعكس اللزوم لان السالبة قد تصدق في المحال
الغير المعاند كقولنا ليس البتة اما ان لا يكون كل انسان حيوانا واما ان
يكون الخلا موجودا ولا يصدق هنا ان تقول اما ان يكون الانسان
حيوانا او يكون الخلا موجودا بل يصدق ان تقول ليس اما ان لا
يكون الشيء حيوانا واما ان يكون بياضا ولا يصدق اما ان يكون الشيء
حيوانا او بياضا وعلى ما علمت فقس ثم لا يبعد ان يكون من المعلوم
كون ان كل متصلة لزوم منفصلة فالمنفصلة التي يلزم تلك المنفصلة يلزم
تلك المتصلة ايضا مثلا اذا قلنا دائما اما ان لا يكون شيء من اب واما ان لا يكون
شيء من ج د لزمه كلما كان بعض اب فلا شيء من ج د ولزم هذه المتصلة
ما يلزم تلك المنفصلة من قولنا ليس البتة اما ان يكون بعض اب واما
ان لا يكون شيء من ج د والا لصدق نقيضه وهو قد يكون اما ان يكون بعض
وهو يستلزم قد يكون اذا كان لا شيء من اب فلا شيء من ج د وهو
يستلزم ليس كلما كان بعض اب فلا شيء من ج د هف فقد علم
ان كل متصلة موجبة فيلزمها منفصلة سالبة موافقة لها في الكم والمقدم

اللازم من المنفصلات بعضها
مع بعض فيتوقف الى م

والتالي

والتالي ولا ينعكس لصدق قولنا ليس البتة اما ان يكون بعض الناس
كاتبا واما ان لا يكون شيء من الاشياء زوجا وكذب كلما كان بعض
الناس كاتبا فليس شيء من الاشياء زوجا وكل متصلة سالبة يلزمها
سالبة كلية منفصلة مناقضة لها في المقدم دون التالي فيلزم ليس البتة
اذا كان كل ج اب فكل ج د ليس البتة اما ان لا يكون كل اب او يكون كل ج د
والا فقد يكون وهو يستلزم قد يكون اذا كان كل اب كان كل ج د هف
ولا ينعكس اللزوم لصدق قولنا ليس البتة اما ان لا يكون الانسان حيوانا
واما ان لا يكون الخلا موجودا مع كذب قولنا ليس البتة اذا كان الانسان
حيوانا كان الخلا موجودا واما اذا اريد به سلب اللزوم فلا لزوم
والا لصدق نقيضه وهو قد يكون اذا كان الانسان حيوانا لزمه ان
لا يكون الخلا موجودا ولا ريب انه في ذلك الوضع الذي يحصل اللزوم
بحسبه لو فرض ان ليس الانسان حيوانا الانسان حيوانا لزم ان لا يكون
الخلا موجودا ولو فرض ان الخلا موجود لزم ان لا يكون الانسان حيوانا
فيصدق اما ان لا يكون الانسان حيوانا او لا يكون الخلا موجودا هف
فقد عرفت ان المتصلة الموجبة يلزمها من المنفصلات ما يوافقها في الكم
والمقدم والتالي دون الكيف والمتصلة السالبة يلزمها ما يوافقها في
الكم والكيف والمقدم دون التالي **الفصل الثالث** في عكس المقدمة
الشرطية ولنشتغل بعكس المتصلة فنقول هو على قياس عكس الحملية فنقول
ان يجعل التالي مقدما مع حفظ الكيف والصدق فنقول اذا قلنا
ليس البتة اذا كان كل اب كان كل ج د صدق ليس البتة اذا كان كل ج د
فكل اب والا فقد يكونان يجتمعان هف وربما نتشكك بانه يصدق ليس
البتة اذا كان الانسان موجودا فالخلا موجود ثم اذا قلت ليس البتة

كل ج

لو كان المراد سلب الاتصال المطلق م

لكان الخلا موجودا لان الانسان موجود فان اردت به نفي الاتفاق مطلقا

الاتصال كذب ولو اردت نفي اللزوم لم يكن عكسا للكل

الفضية لان الاتصال هناك اتفاقي فنقول ان القضايا التي تواليها محال

انما تنعكس الى سالبة اللزوم وعكس النقيض ايضا على قياس ما سبق من

جعل نقيض التالي مقدما وعين المقدم تاليا **المقالة الثالثة منه**

فيها ثلثة فصول **الفصل الاول** في تعريف القياس الاستثنائي

وهو الذي يكون عين المطلوب او نقيضه مذكورا فيه بالفعل وهو

مركب من مقدمتين شرطية متصلة او منفصلة واخرى استثنائية

تستثنى بها اما عين احد اجزاء الشرطية او نقيضه فينتج اما عين

الباقي او نقيضه فلنبدا بما يكون شرطية متصلة فنقول انه على ضروب

الاول ان يكون المستثنى عين المقدم ويكون الاتصال تاما فينتج عين التالي

والثاني ان يكون المستثنى عين المقدم والاتصال ناقصا وهو ايضا

مثل الاول في الانتاج بل ما كان ينبغي ان يجعل الاستثنائي الذي استثني

فيه عين المقدم باعتبار تامية اللزوم ونقصانه قسمين اذ لا فرق بينهما

والثالث ان يكون المستثنى عين التالي واللزوم تاما فينتج

عين المقدم قالوا ينتج عين المقدم لكنه قياس ناقص لانه لا ينتج الا ان يتم

البيان ان اللزوم منعكس ولنا ان نجعل التالي مقدما فيلزم من استثنائه

عينه عين ما هو الان مقدم ونحن نقول ان هذا الاعتبار خارج

عن اعتبارات هذه الفنون فانهم انما يعتبرون فيها نفس الصور

من غير التفات الى المواد واحوالها التي في الخارج ولو اعتبروا

ذلك لقسموا الحمل الى تام وهو ما يكون الموضوع مساويا للمحمول

وناقص وهو ما يكون احص منه وقالوا ان الموجبة الحملية بالمحمول المادة

لكنهم هناك نفوا مطلق م

وليعلم انه لا بد من ان يكون الاتصال لزوميا لانه ان كان اتفاقيا فانما نعلم اصل القياس بعد العلم بذلك الاتفاق ولا يمكن ان نقيس على ما علم اتفاقه م

ان قطعا فيهما قياس كامل م

الاولى سعكس كلية وفي الثانية جزئية ولما حكموا بان الشكل الثالث دائما

ينتج جزئية بل ولا حكموا في المولف من جزئية وكلية انه انما ينتج جزئية وبالجملة

فانما الاعتبار هنا بنفس الصور وما يلزم عنها لا بالمواد وما يلزمها

في الخارج على انه اذا كان اللزوم منعكسا واردت الانتاج فلم

لا تجعل ما جعلته مقدما تاليا وبالعكس حتى يتم لك الامر بلا شبهة ولا يمكن

قياس هذا على اختلاف احكام الكل مع انه الكل يرجع الى الاول فانه ربما

كان السابق الى الذهن مثلا انه لا شيء من ج ب ثم بعد ذلك يخطر بالبال

انه عكسه وهو انه لا شيء من ب ج فكان السابق الى الذهن بحيث يكفي

اذا قرن به مقدمة للانتاج فيستغنى بذلك عن العكس فيرتب شكلا ثانيا

او ثالثا واما الامر هنا فليس كذلك لانه لا يمكن هذا الانتاج هنا

الا بعد ملاحظة الانعكاس وهذا الانعكاس ليس امرا لازما من صورة

المقدمة بل هو امر انما عرف من خارج ثم لم يعتبر العكس هنا هو السابق

في الذهن لم يصح الانتاج الضرب الرابع استثناء نقيض التالي من قضية

اللزوم ينتج نقيض المقدم فاذا قلت ان كان ج د فاب لكن ليس

فليس ج د والانحو ايضا ليس ج د وليس ج د وكذا اذا كان ج د فاب

فان لم يكن ليس ج د فاب لكن ليس ج د على ما فرضناه ينتج اب مع انا قلنا

ليس اب هف ثم انه قال بعضهم ان التالي اذا كان كثير الاجزاء لم ينتج الا

استثناء نقائضها جميعا ونحن نقول لا نعني اما ان يراد مجموع الاجزاء او

امر واحد عبر عنه بها وعلى كل تقدير فنقيض التالي باستثناء احد الاجزاء

فاستثناؤه منتج ثم على الثاني لا يكون التالي في الحقيقة الا شيئا واحدا

الضرب الخامس استثناء نقيض مقدم ناقص اللزوم لا ينتج لان اللازم

عام فلا يلزم انتفاؤه من انتفاء المقدم السادس استثناء عين التالي

ان م

لانه لو لم يكن ليس ج د كان م

كقولنا العلل لا اقل ولا اخف م

ناقص اللزوم لا ينتج لان لكل السابع استثناء نقيض مقدم تام اللزوم
ينتج نقيض التالي ظاهر وفيه ما مر الثامن استثناء نقيض تالي تام اللزوم
وهو مع الرابع كالاول في انه لا ينتج المفرق بينهما هذا ولكن الحق ان
استثناء عين المقدم ينتج عين التالي ولا عكس واستثناء نقيض المقدم ينتج
نقيض التالي ينتج نقيض المقدم ولا عكس ولا يجب ان ينعت بتمام اللزوم
ونقصه هذا ومن العجيب قول من قال ان المقدمة الاستثنائية لا تكون الا
حملية الم تعلم انك اذا قلت ان كان ان طلعت الشمس كان النهار موجودا
فالنهار لازم للشمس اردت استثناء عين المقدم لم يمكنك الا بالشرطية
هذا ومن الناس من زعم ان اللزوم قد يكون بالامكان نحو ان كان هذا
حيوانا فممكن ان يكون انسانا ولا يخلو الاستثناء هنا لا ينتج بوجه من الوجود فانك
اذا قلت ان كان هذا حيوانا امكن ان يكون ابيض لم تقل لكن استثناءك
شيئا لكنه ابيض او ليس بابيض وحيوانا او ليس بحيوان شيئا ومنشؤه
وهم هو لا انه قال المعلم الاول ان النفس ان لم يكن لها فعل بذاتها لم يمكن ان يكون
لها قوام بذاتها ولكن ان لها فعل فلها قوام بذاتها فاعترض عليه بعض
الناس بانه انتج من استثناء عين نقيض المقدم نقيض التالي فاجاب عنه
قوم بان اللزوم هنا تام واذا كان اللزوم تاما صح هذا الاستنتاج
واخرون بان اللزوم هنا بالامكان فحكم عكس حكمه في غيره والحق ان هذا
الكلام ليس الا القول الاول على الثاني على ما وهموه بل انما هو
ذكر المقدم مترتبا كما اذا قال قائل كل انسان ضاحك وكل ضاحك انسان
ولهذا ذكر الثاني الا مصدرا باداة الشرط ولو كان ينتج لاداه
بعبارة تامة ثم بعد ذلك يضم الى هذه المقدمة ان للنفس فعلا بذاتها
فينتج من المجموع ان النفس لها قوام بذاتها الفصل الثاني

ولعل الاستثناء هنا حكمه عكس حكم الاستثناء في
غيره والحق ان اللزوم لا يمكن ان يكون بالامكان الا
الامكان الذي بحسب الذهن فخذ امثاله ان
قالوا هنا هل يوجد حيوان لا يصح عليه وهو
من حيث هو حيوان بحسب جوهره بان لم يكن يكون
انسانا واخرى غيره

في تعديل القياسات الاستثنائية من المنفصلات اعلم ان من المنفصلة
ما تركبت من جزئين متقابلين تقابل التناقض نحو اما ان يكون كذا او لا
يكون وهذا القسم من المنفصلة ولكن استثناء عين اي الجزئين منه نقيض
نقيض الاخر وبالعكس الا ان الاستثناء حقيقة هو غير البسيطة فانك
تقول لكنه كذا ينتج ليس كذا او بالعكس وهما بمعنى واحد نعم ان
ضمنا اليها متصلة فعليه ان ينتج كان كذا اما ان يكون كذا او لا يكون و
ان كان كذا فاب لكن اب ينتج انه كذا ولكن ليس اب ينتج انه ليس
ولكن نحن لا نسبق في هذا الاستنتاج الى المنفصلة بل يكفينا مقدمة متصلة
وحدها فاذن هذا القسم من المنفصلات لا ينفع ان يجعل قياسا
لا ينفع كثيرا ينفع في القياسات الاستثنائية فنرد القسم الاخر وهو الذي لا
يتقابل جزآه هذا التقابل فالحقيقي منه ينتج استثناء عين اي جزء منه
نقيض الاخر وبالعكس نحو هذا العدد اما زوج او فرد لكنه زوج
فليس بفرد او فرد فليس بزوج او ليس بزوج فهو فرد او ليس بفرد
فهو زوج واما المنفصلة الحقيقية الكثيرة الاجزاء فان كانت متناهية
الاجزاء فهي ايضا ينتج مثل ذلك فاستثناء عين احد الاجزاء ينتج نقيض الباقي
واستثناء النقيض عينه هذا ولكن قد يشكل فيه بانا اذا قلنا مثلا العدد
اما مساوي او ناقص او زائد لكنه مساو فلا نخ اما ان يكون انتاج
نقيض الباقي بهذه العبارة فهو لا ناقص ولا زائد وبهذه العبارة فليس
اما زائدا او ناقصا فان كان الاول كانت لقياس واحد نتيجتان ولو
كان الثاني انتج الكذب واستثناء نقيض المساواة لا ينتج من التردد بين
الزيادة والنقصان انما ينتج الزيادة والنقصان فنقول اولا ما المانع
من ان يكون لقياس واحد نتيجتان وثانيا ان القياس الصرف الحقيقي قياسان

ولا تناقض فان الحملية ايضا تناقض المتصلة
المنفصلة

فانه اذا سالك احد لم قلت اذا كان مساويا لم يكن زائدا ولا ناقصا لان المساوي
لا يكون زائدا وكذا في جانب النقصان فهذا القياس عند ان يقال لكنه مساوي
وكل مساوي فليس بزائد فهو ليس بزائد وايضا لانه مساو وكل مساوي
فليس بناقص فهو ليس بناقص ثم اعلم ان هذه المنفصلة السالبة صادقة
لان قولك ليس شيء الى ما هو مساو ولا شك ان الذي هو مساوي
يصدق عليه انه ليس اما زائدا او ناقصا بل هو الاصدق نقيضه وهو
كذب صراح ولا بأس ان يكون هذه المنفصلة هي السالبة الذاتية ويلزم منها
مع اعتبار انه امر خارج عن الزائد والناقص انه ليس بزائد ولا ناقص (وهو المساوي م)
هذا وكذلك استثناء نقيض احد الاجزاء ينتج عين الباقي اي منفصلة مؤلفة
من الباقي حتى في المثال لكنه ليس بمساوي فهو اما زائد او ناقص لانك
استثنيت نقيض احد الباقيين تعين عين الآخر فاذا اردت اثبات واحد
من اجزاء هذه المنفصلات لم يمكن الا بدعي تكثير القياس على حسب كثرة اجزائها
واما التي كانت اجزاء الانفصال غير متناهية القوة فلا ينتج لا استثناء العين
ولا استثناء النقيض لان الثاني ليس امرا محدودا حتى يمكن ايقاع الانفصال بينهما
او سلبه عنها نعم ينتج انه ليس شيئا مما عدا المستثنى وهو في الحقيقة انتاج
من ذات جزئي كان يقال هذا العدد اما ان يكون اثنين او ما عدا الاثنين
لكنه اثنان فليس مما عدا الاثنين لكنه ليس باثنين فهو ما عدا الاثنين
وهكذا تم الفائدة الحاصلة في الاستثناء من هذه المنفصلات التي تستلزم
قياسا ويردف استثناءات الى ان ينتهي الى قسم واحد ويتعين واحد
وهذا لا يمكن في غير المتناهي واما المنفصلة الغير الحقيقية اي مانعة الخلو
دون الجمع فينتج استثناء نقيض اي جزء منها عين الباقي نحو اما ان يكون
عبد الله لا يغرق او يكون في الماء لكنه يغرق فهو في الماء لكنه ليس في الماء

فلا يغرق ونحو

فلا يغرق ونحو هذا الشيء اما ان لا يكون نباتا او لا يكون جمادا لكنه نبات
فليس بجماد لكنه جماد فليس بنبات واستثناء العين لا ينتج شيئا ولكن لما
كان الحكم بمنع الخلو مع الاجتماع فقط اي مع وجوب الاجتماع انتج
استثناء النقيض النقيض ولكن فهم هذا المعنى من اللفظ بعيد واما
مانعة الجمع فينتج استثناء النقيض بل استثناء العين فيها نقيض الباقي
واعلم ان جميع المقاييس التي عن المنفصلات انما هي بالمتصلات لانه لا
كلام ان في المنفصلة الحقيقية انه اذا لم يخل عن هذا وذاك ولا يجتمعان
فيه فاذا لم يكن هذا كان ذاك واذا كان هذا لم يكن ذاك وهكذا
في غير الحقيقية لان المطلوب يجب ان يكون لازما للقول والمعاند ليس بالفعل
لازما للمعاند ما لم يلاحظ اللزوم واقتصر على العناد لم يلزم الانتاج
وهو ظ

الفصل الثالث في قياس الخلف

هو قياس مركب
من قياسين شرطيين احدهما اقتراني من شرطية متصلة ومقدمة تشارك الثاني في
التالي والاخر استثنائي اتصالي مثلا المطلوب ليس كل ج ب فنقول
ان كان هذا القول كاذبا فكان كل ج ب ثم نضيف اليه مقدمة مصادقة في
نفسها فنقول وكل ب ا فهو ينتج ان كان هذا القول كاذبا فكان كل ج ا
ثم نقول لكن ليس كل ج ا ينتج ليس هذا القول كاذبا ويكون المطلوب انه كلما
كان ج د فهو ر فنقول ان كان هذا القول كاذبا فليس كلما كان ج د فهو ر وكلما
كان ه ز فهو ح ط فان كان هذا كاذبا فليس كلما كان ج د فهو ط
لكن هذا خلف هذا هو حقيقة قياس الخلف بلا زيادة ولا نقصان
ولكن العادة جرت بالاقتصار على القرائن فيقولون ان كذب ليس كل ج ب
فكل ج ب وكل ب ا فكل ج ا وهو محال ومن الناس من لم يفهم ما ذكرناه
فاقتصر على الشرطية الاولى ثم قال لو اكن التالي محال ثم استدل على كذب

نتيجة كذب المطلوب في الهاصدق نقيضه م

مقدم المتصلة كذب المطلوب وتاليها نتيجة القياس
نتيجة القياس الاول والمستثنى نقيض التالي م

التالي محالا لانه اذا انضم مع حق انتج محالا وكل ما ينتج مع حق محالا فهو محال
ثم استدلوا على الصغرى بانه مع كذا ينتج كذا وهو المحال وكل ما ينتج
مع كذا المحال فهو مع الحق ينتج المحال ومنهم من نقص على الشرطية الاولى
ثم يلقون بيانها بصحة مع حق نقيضا ينتج المحال ثم نقول لان هذا المنتج
المحال اما عن الكبرى او الصغرى او التاليف لكن ليس عن التاليف فاما
عن الكبرى او الصغرى لكن ليس عن الكبرى فهو عن الصغرى فهي محال فنقيض
التالي حق فنقيض المقدم حق ولا يخفى عليك ما في القول من التكلفات
المستغنى عنها والتطويل المعاف عنه مع عدم تماميته لكن التحليل بل
سقر الى اضمار قياسات اخرى هذا ومعنى قياس الخلف انه قياس يرد الكلام
الى المحال فان الخلف يعني المحال وقيل لانه لا يتوجه الشيء فيه من تجاهه بل
خلفه واما الخلف هنا بالفتح واما الخلف بالضم فانما هو في المواعيد

المقالة التاسعة تشتمل على اربعة وعشرين فصلا

الفصل الاول في ذكر ما عمله من تكلف لبيان قول من قال ان الاستثنائي
قد بين كل ان الاستثنائي المنفصل لا ينتج الا باستثناء المتصل والمتصل
الذي استثني فيه نقيض التالي انما تم بالذي استثني فيه عين المقدم ثم ان
المستثنى فيه عين المقدم لا تتبين الا بالاقتراني وربما سمي الاقتراني في هذا
الفن بالحملي طالبا للكلام اذ لا انما كان في المنتج للحمليات واما بيان ان
المستثنى فيه عين المقدم لا تتبين الا بالاقتراني فقيل في ذلك ان المقدم
لا يجوز ان يكون بينا بنفسه والا لكان لازمه بينا بنفسه ولم يحتج الى ترتيب
قياس يفيده وكيف يكون بينا وادخل عليه حرف الشك ونحن نقول اما
ما نقلوا ما قاله من كون المقدم مشكوكا فيه فقد مر فساده في المقالة
الخامسة واما ما قاله من انه لو كان بينا بنفسه لكان لازمه بينا ثم بل

ربما كان الشيء بينا بنفسه في لزوم اللازم ايضا بينا بنفسه ولا يكون اللازم بنفسه
بينا بنفسه بل يستدل عليه بوجود الملزوم ولو صح ما زعموا لما احتاج
شيء من القياسات لا سيما الشكل الاول لان لزوم النتيجة له بين فيلزم
ان يكون النتيجة نفسها بينة بنفسها فلا يمكن كسبها من القياس وكذلك سائر
القياسات لان نتائجها ايضا تصير لوازم بينة بل الصواب ان يقول
ان الشيء اذا كان من اللزوم لشيء بين بنفسه فهو بحيث اذا اخطر
ذلك الشيء الملزوم بالبال اخطر اللازم بلا احتياج الى ترتيب قياس
واستثناء لعين المقدم بل ان فعل ذلك كان فضلا فانه اذا كان كون ا ب
بينا لك وكذا فعلت ان كان ا ب فج د لكن ا ب كان هذا انكرا لما ادرجته
في كون ا ب فانك انما جعلته مقدما وانت متيقن به غير شاك فيه وكذلك
ان كان المقدم بينا لك لانه بل يتبين بقياس ثاني وجه هذا القبيل لو جعلت
القياس الاقتراني لذلك اذا رتبت قياسا على مطلوب وبينت مقدماته
لم تحتج في التزام النتيجة له الى ترتيب قياس استثنائي اخر بان تقول ان
كان كل ج ب وكل ب ا كان كل ج ا لكن كل ج ب وكل ب ا فكل ج ا
فقد علم ان القياس الاستثنائي انما يفيد ويستعمل في العلوم اذا كان
المقدم مشكوكا فيه واذا كان بينا فلا يستعمل الا هكذا لما كان كذا كان كذا
كذا او اذ كان كذا كان كذا فهذا معنى قول المعلم الاول الا ما وجوه من
ان من اللزوم لبين الصدق بين الصدق ولان مقدم القضية المتصلة
لا يكون الا مشكوكا فيه حتى لا يمكن ان يكون الانسان حيوانا كان جسما
الا اذا كان حيوانية الانسان مشكوكا فيها او كان قولا غير متصل
وليس كل ان تقول الصحيح ما ذكرتم لبيان ان المقدم الغير المشكوك فيه
لا يصح لان يستعمل في القياس الاستثنائي من لزوم الفصل الثاني

لانه الا بالاقتراني م

بنفسه ام محمد

نجد م

نقال النرم

ابطال التالي بينا بنفسه

مثل ذكرها في القياس الاقتراني بالنسبة الى الكبرى فانه يجوز الاستغناء عنها او
ترتيب النتيجة على الصغرى بان يقال كل ا ب فهو ا فيكون ذكر الكبرى فضلا
مستغنى عنه في القياس لانا نقول ان الفضل على قسمين احدهما ما هو فضل
في اللفظ دون المعنى وهو الذي لا يستغنى عنه الكلام ولكن لم يذكر في
اللفظ لزوم اضماره في النفس والثاني ما هو فضل في اللفظ والمعنى
وذكر الكبرى من القسم الاول فانه لم يندرج معناها في الصغرى حتى
لو ذكر او اضمر كان تكرارا مستغنى عنه وهذا القسم من الفضل ليس
فضلا حقيقيا واما استثناء عين المقدم في المواد التي ذكرناها فهو
فضل بالمعنى الثاني فان معنى هذا الاستثناء مندرج في وضع المقدم
فلا يكون ذكره و اضماره الا تكرارا مستغنى عنه هذا فلما كان الامر كما
ذكرنا فكل قياس اقتراني استثنائي يلزم ان يكون اللزوم فيه بينا بنفسه او
مبينا بقياس اقتراني والمقدم لا بد من ان يبين بقياس اقتراني او استثنائي اخر
مبين باقتراني وبالجملة فينتهي الى الاقتراني ولسنا نمنع من ان ينتهي الى
استثنائي لا يستعمل على صورة القياس بل على صورة لما كان كذا كان
كذا ولكن الاكثر ذلك فان قلت ان كان مقدم الاستثنائي قياسا اقترانيا فكيف
بين المقدم بقياس اقتراني قلنا مع انا قد بينا انه لا يصح الا بالتلفيق القياس
ونتيجته على صورة الاستثناء لم نعرضنا انما هو ان القياس الاستثنائي
يتعلق بالاقتراني فان كان الاقتراني مذكورا فيه بصريحه فالتعلق ظاهر
فان قيل ما تقول في الاستثنائي الذي استثني فيه نقيض التالي لانتاج نقيض
المقدم قلنا ذلك ايضا كغيره فانه من الضروري انه لا يكون بين المقدم ص
كيف وسطا في ان اللزوم ان لم يكن بينا فلا بد له من اقتراني لتبيين كغير هذه
المادة وان كان بينا فلا يلزم ان يكون ولا يكون لزوم نقيض المقدم لنقيض

التالي بينا فلا افتقار

التالي بينا فلا افتقار الا القياس الاقتراني لاثباته ثابت نعم الافتقار الى الاقتراني
لاثبات المقدم هنا ممنوع واما ان كان هذا اللزوم ايضا بينا فلا يستعمل
على هذا الوجه لاشتماله على الفضل والتكرار المستغنى عنه بل يستعمل
نقيض التالي مقدما ونقيض المقدم تاليا وهذا غاية ما يمكن ان يقال في
توجيه ما قالوه من ان المنصل اي الاستثنائي لا ينتج الا بالحملي اي الاقتراني

الفصل الثاني في بيان انحصار الهيئات فيما ذكر وان شيئا منها لا يصح ما لم
اعلم ان المطلوب اما ان يبين على سبيل انه لازم لشيء او معاند له فنقيضه لازم
له او يبين لا على سبيل اللزوم او عناد فالاول سبيل بيانه الاستثنائي و
وعلى الثاني لا يخلو ذلك الشيء الذي بين به اما ان يكون مفرد الاجزاء او يكون مركبا فان
كان الاول فلا يلزم عنه المطلوب الا لو صغنا او رفعه فهو في السان فيه انه لا يكون
الا الاستثنائي ولكن كان الثاني فلا بد من ان يكون له الى المطلوب نسبة بها يلزم
عنه وتلك النسبة لا يخلو اما ان يكون الى جملة ذلك المطلوب من حيث هو جملة او الى اجزائه
او الى اجزائه ففي الاول يكون تلك الجملة غير المطلوب في انه لا بد من وضعها
او رفعها مع تلك النسبة والزام المطلوب منها وهو بعينه الاستثناء
واحد واحد اذ لا يجوز ان يبين شيء بشيء ولا يكون بينهما علاقة بوجه ففي
الاول كان استبانته به على سبيل انه اذا وضع ذلك الشيء مطابقا مع تلك
النسبة لزم عنه المطلوب وهذا هو طريق الاستثناء وعلى الثاني نقول
لا يخلو تلك العلاقة اما على سبيل الوضع والحمل او على سبيل اللزوم
والثاني غير جائز لانه لا يبين الا ان كان موضوع المطلوب موجودا او
محموله موجودا وكلاهما موجودان وهذا لا يفيد القول المطلوب فتعين
الاول في انه لا بد من ان يكون تلك العلاقة مع كلا طرفي المطلوب فانه لو كان
مع احدهما وكان وجود ذلك مع ذلك الطرف موجبا لوجود الاخر

و علاقة م

بعض الاجزاء على الحقيقة ولئن السلامة لا يكون الا بشبهة لا باطلاق المعنى مشترك
اي لاجزائه او لكلتيهما في النسبة

كان البيان بعد شرطيا والعلاقة لزوما وكان الملزوم يكون جملة قول مؤلف
من ذلك الشيء مع ذلك الطرف اللازم هو حملا فلا بد ان يكون لذلك الشيء
علاقة مع كلا الطرفين ثم ان جملة الطرفين مع ملاحظة علاقة ذلك الشيء
الى كل منهما ملزوم للمطلوب فهذا السبيل الذي القوه سبيل الاتصال
لانه في قوة ان يقال لما كان لهذا الشيء الى هذا الطرف علاقة كذا و
الى ذلك الطرف علاقة كذا وجب ان يكون بين الطرفين نسبة كذا ولكن هذا
الاتصال واللزوم لا يختص بمادة دون مادة بل الكلي هو اللزوم
هنا بين هاتين الصورتين في اية مادة اتفقت ثم ان ذلك الشيء الثالث
اما شيء واحد او اشياء ولو كان اشياء فان اخذت جملة فهي كالمفرد
وان اخذت مفصلة فاما ان يكون لكل منها نسبة الى كلا الطرفين او يكون لبعضها
نسبة الى طرف ولبعض اخر منها الى طرف اخر فان كان الاول فلا يخلو اما
ان يكون في جمع الطرفين نسبة لبعض منها او لا بل لا بد من مجموع لتحصيل الطرفان
فان كان الاول كان القياس اما بتلك النسبة والباقي يكون فضلا او
قياسا اخر ولننبه على ان كلما يكون الشيء الثالث المتوسط حقيقة هو الجملة
فرجع الى سابقه وذلك نحو قولنا كل اب وج وكل ما هو ب وج فهو د
او كل اب وليس ج وكل ما هو ب وليس ج فهو د والاقيسة المنقسمة
لهذا الشيء المتوسط حتى توهم انه في حكم المفرد فانه ليس كذلك بل المقدمة
اذا اخذت من حيث انها مقدمة فلا بد ان لا تؤخذ الا مفصلة
ولهذا ان عكس لم يعتبر مفردا في نحو قولك كل اب قضية محصورة و
ان كان الثاني اعني ان يكون لبعض اجزاء المتوسط نسبة الى احد
الطرفين ولبعض اخر نسبة الى الطرف الاخر فلا يلزم من ذلك شيء
فانه اذا كان للشيء الى شيء نسبة وضع او حمل وللثاني الى الثالث الى الرابع

النسبة

فعلام

نسبة وضع او حمل

نسبة وضع او حمل لم يجب ذلك نسبة بين الاول والرابع الا ان يكون بين المتوسطين
نسبة فيكون القياس حقيقة بيان [illegible] فانه بين اولا ان بين طرفي كذا مع متوسط
كذا انه كذا ثم بين بيان ذلك ان بينه وبين الطرف الاخر علاقة كذا مثلا
طرفا المطلوب ب وا والمتوسطان ج و د ومن ب ج و د الى ا فلا
بد ان يبين اولا انتساب ب الى ج والى د فيحصل من ذلك ان لكل من ج و د
نسبة الى كل من ا و ب واعتبر بذلك ما بين ب وا من النسبة فقد علم
ان القياس الواحد لا يكون له اوسط غير الا واحدا بالفعل او بالقوة ويكون اما
موضوعا لاحد الطرفين محمولا على الاخر او موضوعا لهما او محمولا عليهما ثم
لا بد من ان يكون لمحمول المطلوب الى الوسط نسبة كلية وللموضوع اليه نسبة موجبة
لدخل الموضوع تحت الحكم على الوسط فقد علم من هذه الجملة انحصار
القياس الاقتراني في الاشكال الثلاثة وكان قد علم ان الاستثنائي لا يتم الا
بالاقتراني وان الشكلين الاخيرين يرجعان الى الاول ثم انه ذكر بعد هذا
في التعليم الاول انه لا ينتج كلي الا عن كليين والجزئي قد ينتج عن كليين وقد ينتج عن كلي وجزئي
وان النتيجة تتبع اخس المقدمتين لا محالة وهذا القول يدل على صحة ما ذكرناه من ان
نتيجة التاليف من الضرورية والممكنة ليست مطلقة ولا نتيجة التاليف من المطلقة
والممكنة ضرورية فما اورده من استنتاج الممكنة عن مطلقة وضرورية والمطلقة
عن ضرورية وممكنة ليس على سبيل التحقيق لا توهم قوم

الفصل الثالث

في بيان القياسات المشتملة على اكثر من مقدمتين قد استبان ان لا قياس اقترانيا
من مقدمة واحدة ولا من اكثر من مقدمتين ولقائل ان يقول نحن نجد كثيرا من
الاقاويل القياسية المنتجة لمطلوب واحد مؤلفة من اكثر من مقدمتين فنقول
ان هذه الكثرة لا تخلو من وجوه ثلاثة الاول انه لا تكون تلك المقدمات مقدمات
القياس القريب من المطلوب بل تكون مقدمات قياسات تبين مقدمات القياس

الذي يخص الطرف الاخر

بالفعل او بالقوة يكون بسيطا او مركبا او مطلقة او ممكنة

في الكيفية والجهة او باستلزام

مقدمتين

ثلاثة

الترتيب وحدها او مخلوطة بمقدمات القياس القريب الثاني لم يكن موردة
على سبيل الاستقراء او التمثيل لا بانه صحة مقدمات القياس والثالث
لم يكن خارجاً عن الضرورة موردة للحيلة او للزينة او للاستظهار و
الايراد للحيلة لم يخلط المقدمات باشياء اخرى ليخفى النتيجة على الخصم
لم المقدمات لو كانت صرفة لظهرت النتيجة ~~فيمكن ان يعاند في~~
تسليمها وبانت كيفية انسياق المقدمات اليها فامكن ان يعاند في تسليمها
واما اختلطت بغيرها لم يتحد على خصمه الانسياق وظن انها عديمة
الجدوى ولم ياس في تسليمها فيسرع الى التسليم والايراد للزينة
لم يورد مقدمات ليتحسن الكلام بالتشبيه والتجانس والايراد للايضاح
كايراد الامثلة والاستشهادات وكتعميم اللفظ وكالاستعاضة لفظا له
اجلى واوضح منه معترضاً الى اصل القياس البسيط لا تركيب الكبرى من مقدمتين
فان زادت المقدمات على اثنتين لا للاستقراء او التمثيل او ما بعدهما من
الوجوه فالقياس مركب لم لا يخلو القياس بسيطا كان او مركبا لا بد
من ان يكون مقدماته زوجا فان كانت في الظاهر فردا فذلك اما لحذف واحدة
لزيادة مستغنى عنها باحد الوجوه المذكورة او لحذف الكبرى لظهورها
او ايهام ظهورها فيما يصح بها العلم الحسي كذبها او لانها قد ظهرت وانتجت
مما سبقها او لحذف الصغرى لاحد هذين الوجوه لم ان القياس المركب يكون
موصولا او يكون مفصولا فالموصول هو الذي ذكرت فيه المقدمات ~~الثبتية مع نتيجتها~~
التي رتبت لاثبات مقدمة القياس القريب وذكرت نتيجتها على انها نتيجتها
ثم جعلت مقدمة لقياس اخر من غير حذف استغنا لظهورها من التأليف
فان اذا كان القياس القريب لا يفتقر الى ترتيب قياس الا احدى مقدمتيه
حصلت اربع مقدمات ونتيجتان ولم افتقرت كلتا مقدمتيه الى قياس

للغباوة او التلبيس او التزلد بالتدقيق اوهم

اذا م

حصلت ست مقدمات وثلث نتايج

منها اثنتان م

حصلت ست مقدمات وثلث نتايج اربع مقدمات منها في طبقة واحدة و
مقدمتان ونتيجة في طبقة اخرى وهكذا كلما ازدادت المقدمات كانت النتيجة ابدا
نصف عدد المقدمات ثم كل قياس ~~فله ثلثة حدود وكل حدين من المواضع~~
~~بيانه هو ان القياس ثلثة حدود حد اكبر وحد اصغر وحد اوسط متكرر في~~
~~القياس وهكذا ان كانت الحدود خمسة ولم كانت مقدمة~~
~~واحدة كانت الحدود بعدد المقدمات الى اربعة وهكذا كلما~~
~~ازداد القياس ازدادت الحدود بعدد ما زادت الحدود على الثلثة~~
بعدده مقدمتان وثلثة حدود ونتيجة فاذا كثر القياس فان كانت
القياسات في مرتبة واحدة وكانت النتائج متباينة كان النظام ابدا
هكذا الحدود زايد على المقدمات بواحد والنتايج نصف المقدمات
فمن قياسين كل منها اربع مقدمات وستة حدود ونتيجتان وفي ثلثة قياسات
ست مقدمات وتسعة حدود وثلث نتايج وهكذا فان كانت
القياسات في مرتبة واحدة ولكن لا يكون النتايج متباينة بل متشاركة كانت
الحدود زايد على المقدمات بواحد فان كان قياسان كانت الحدود
خمسة وهكذا وان لم يكن القياسات في مرتبة واحدة بل يكون مترتبة كانت الحدود
تزداد على الثلثة التي للقياس الاول بعدد زيادة القياس فاذا كان
قياسان كانت الحدود بعدد المقدمات اربعة واذا كانت ثلثة كانت
المقدمات ستا والحدود خمسة واذا كانت اربعة كانت المقدمات ثمانية
والحدود ستة وهكذا ثم ان المقاييس التي في القياس المركب لا يلزم ان
تكون من قياس يكون بشكل واحد نعم اذا كان المطلوب موجبا كليا
لزم ان يكون القياس عليه وعلى كل من مقدمتيه من الشكل الاول من ضرب
الاول واما اذا كان سالبا كليا فالقياس على مقدمته الموجبة الكلية

من قياس والحدود

على مقدمتين ميلين م

عليه يكون من الشكل الاول او من الثاني م

من الشكل الاول وعلى الاخرى السالبة يكون منه ومن الثاني ولئن كان المط
موجبا جزئيا كان القياس عليه من الاول او الثالث وعلى مقدمته الكلية
من الاول وعلى الجزئية منه او من الثالث ولئن كان سالبا جزئيا كان القياس
عليه من الاول او الثالث وعلى مقدمته الكلية لئن كانت الموجبة من الاول
ولئن كانت السالبة فمنه او من الثاني وعلى الجزئية لئن كانت الموجبة من الاول
او الثالث ولئن كانت السالبة فمن الاول او الثاني او الثالث والكل
ظ واما التركيب المفصول فهو الذي فصلت فيه النتائج عن المقدمات
اي حذفت استغناء لظهورها منها كان نقول كل ج د وكل د ه وكل ه ز
وكل ز ح فكل ج ح وفي هذا التاليف يكون عدد الحدود زائدا على عدد
المقدمات بواحد فان القياس الاول كان مشتملا على مقدمتين وثلثة
حدود ثم كلما زاد حد زادت مقدمة ويزداد بعدد ازدياد الحدود
النتيجة فتساوى عدة النتائج الزائد النافعة في المطلوب وعدة
الحدود الزائد وانما قلنا النافعة في المطلوب لانه يستفاد من هذه المقدمات
نتائج غير نافعة كما كان يحصل في المثال كل د ه صغرى كل ه ز وينتج كل د ز
فانه غير نافع في مطلوبنا هذا انسقنا هذا الذي نسقناه واعلم
ان التركيب المفصول اذا ابتدا من الموجبات وانتهى الى السوالب فهو جنس
لم يوصل اذا انتهى اليها انقطاع النظام هناك واما اذا كان بالعكس
فلا هذا وقد تركب القياس من سائر اقترانيه واستثنائيه والاقترانيه
يكون ما بالاتاج الاتصال او الانفصال او الاستثناء **الفصل الرابع**
في طريق كسب المقدمات وتحصيل القياسات على المطالب من حيث هي هي
على الاطلاق لا من حيث كونها من حادث او حمليات او غيرها فاني له
فنا اخر من المعلوم لكن الامور اما شخصيات واما كليات ولئن الشخصيات

لا يحمل حقيقة

لا يحمل حقيقة على شيء بل الكليات هي التي تحمل والكليات منها ما هي قريبة من الحواص
لا واسطة بينها وبينها ومنها ما هي في غاية البعد بحيث لا كلي فوقها ومنها
المتوسطات ثم لئن الحمل ذاتي وعرضي فالحمل الذاتي الحقيقي حمل الاعم
على الاخص والعارض العرضي على موضوعه وهذا الحمل لا بد من ان ينتهي
الى عام لا يحمل عليه ولكن ربما كان الشائع العوام ولكن في المشهور يشاع
منه فيحمل عليه في المشهور والحمل العرضي حمل الخاص على العام كما في القضايا
المحصورة الجزئية وحمل الموضوع على عرضيه كالانسان على الابيض و
حمل احد العرضيين المشتركين في موضوع على الاخر كالابيض على الموسيقار
فاذا اردت كسب قياس على مطلوب فضع حدي المطلوب واطلب
حد كل وجميع مقوماته وما يلحقه واجناسه وفصوله واجناسها
وفصولها وعوارضه وعوارضها وعوارض العوارض واجناسها
وفصولها وكذلك ما يعرضه ويلحقه كل من الحدين فهذه ملومة مواد الكليات
وفي السلب يطلب ما لا يوجد للحد ضرورة او اطلاقا ولا يطلب ما لا يلحقه
الحد فان ما يلحقه الحد هو نفس ما لا يلحق الحد بخلاف ما يلحق فان ما لحقه الحد
غير ما يلحق الحد فان للحمل الاتحادي ترتيبا طبيعيا اعتبار فيه الموضوع عن المحمول
ولئن صح في بعض المواد غير المجرى الطبيعي بخلاف سلب الحمل اذ لا تمايز فيه
وعليك ان تقتنص من اللواحق والملحوقات الكليات ولئن تتامل حال اللحوق
لتعلم كونه ضروريا او ممكنا او مطلقا ولا يفيد اشتغالك بتامل ما يلحق اللاحق
هل هو لاحق للموضوع او في ملحوق الملحوق هل هو ملحوق فان الامر كذلك
في كل شيء ولا اشتغالك بالتامل في انه هل يلحق الطرفين جميعا او لا يلحق الا
احدهما نعم ينفع التامل في لحوقه اما على السواء في الضرورة او في
الامكان او الاطلاق او على الاختلاف ولا اشتغالك بالتامل في انه هل

فی موضوعات المحمول اما لا بالحق الموضوع ثم انه لو کان المطلوب موجبا کلیا فی طلب
فی لواحق الموضوع ماهو موضوع للمحمول کله ولو کان موجبا جزئیا فیطلب فی
ملحق ما یحمل من الطرفین ما یشترکان فیه او فی ملحوقات احدهما ما یشارکه
فیه الاخر بالحق الاخر کله او بعضه ولو کان سالبا کلیا فیتامل هل فی لواحق
احد الحدین ما لا یلحق الاخر ولو کان جزئیا فیتامل فاطلب فی ملحوقات احدهما
ما لا یلحق الاخر ولکن ایاک ان لا تراعی فلک فی انواع اللواحق فانک اذا علمت ان
لواحق احدهما ثم تاملت هل یلحق الاخر فان لم یلحق علمت انه ما یعمه لم لا
یلحقه ولم یلحقه فان لم یدرجه وهکذا لا الاخص لا بکر هکذا لم یطلب
لا احد الحدین لاحقا مضادا للاحق الاخر او ما یشابه متقابلا بلا تقابل
التضایف او العدم والملکة او مغایرا بلا تقابل حتی تقول مثلا انه بارد
واحار او جسم او ارض فان السبب الاول لاثبات المطلوب هنا
وهو سلب احدهما عن الاخر انما کون احدهما شیء واحد لاحقا لا احدهما عن
لاحق الاخر ولذا لا یوثر فیه الاختلاف بالتضاد والتضایف وغیرهما
اذا حفظ هذا المعنی ولو فرض تحقق التضاد مثلا من دعی هذا المعطا
افاد المطلوب ثم تحقق هذا القیاس نصر قبل احدهما غیر لاحق ههنا
~~غیر لاحق لذاک والاخر لاحق للاحق ذاک لنز جبار دو الیس~~ بارد
والاخر لیس احدهما جبر لیس بحار واحار عند تمکن الکتاب الخلف ایضا هذا
الطریق کیف لا وهو رجع الی المستقیم کما سیاتی بیانه انشاء الله تعالی وکذلک
وکذلک الاستثنائی الشرطی لما عرفت من رجوعه الی الاقترانی وکذلک الاستقراء
یکتسب بتامل موضوعات الموضوع فهذا اشاره اجمالیه الی طریق کسب
القیاس واما التفصیل فیعرف فی الجدل الا ان الاد کان هذا الاجمال
بازاء التفصیل الذی فی الجدل فلا یکون مختصا عاما للصور القیاس بل مطلقا

واذا وجدت فی اللواحق ما یدل علی المساواه فی الایجاب او السلب امکنک ان تکتسب القیاس الکلی من حیث تکسب الجزئی بقوه الانعکاس م

بان تتبع لواحق وملحوقات حدود النقض ما وما لا یلحقه ویحصل منها ما ینعقد مع احد طرفیه مقدمه ینتج معه محالا وم

للبحث الجدلی ثم لفظا نعم یکون مطابقا لما فی المنطق وکنه یختلفان بالاعتبار فان الجدلی
یبحث عن المشهور والمشهور یشمل الاولی وغیره وکل اولی مشهور ولا عکس
فالمباحث البرهانیه یدخل الفن والجدلیه یتبع الی المشهورات ولکن البحث
فی فن الجدل انما هو عن الشیء من حیث هو مشهور للاولی وغیره وفی البرهان
من حیث انه اولی وفی هذا الفن علی الوجه الذی یعم اوکل من المباحث البرهانیه و
الجدلیه یدخل فی مباحث هذا الفن بالذات فان المقدمه یشمل بالذات المشهور
من حیث انه مشهور والاولی من حیث انه اولی واما دخول البرهان فی الجدل
فبالعرض لانه عرض للاولی البرهان مشهورا فان قلت ما بالکم لم تحیلوا علی الفنون
الاخری من الخطابه والشعر والسفسطه قلنا لان کتب القیاس منفعته
الکبری فی الامور الکلیه والصناعات المعتبره لذکرها البرهان والجدل والسفسطه
لا غیر ثم السفسطه مذمومه لا یستعمل الا للاحتراز عنها والجدل اعم من البرهان
کما علمت فتعین ان یکون المحال علیه **الفصل الخامس** فی بیان ان القسمه لیست قیاسا
من الناس من زعم ان القسمه قیاس علی کل شیء ومنهم من زعم انها قیاس علی
الحد والحق ان القسمه انما فیها القیاس علی قضایا منفصله ولیس ایضا قیاسا
تاما بل انما هو مقدمات قیاس اما بیان انها لا تکون قیاسا علی الحدود
التی فیها فهو لان الایجاب انما یکون بتوسط متوسط اخص او مساوی
للمحمول او محدود والاوسط هنا لا یکون الا اعم کقولک کل حیوان اما ناطق
او ازلی والانسان حیوان فلا یمکن ان ینتج منه ان الانسان اما
ناطق او ازلی واما الایجاب احدهما فکلا فان قلت بل نضیف ذلک بان نعرف
هذا المنفصل استثنائا رفع قول لکنه لیس بازلی فهو اولیس علی ان فیه
ایجاب الاخر قلنا او لا هذه القسمه انما هی قیاس استثنائی انما افاد
~~استثنائیا لا یصح منفصله~~ انتفت لم یرد هذا علی انها افاد نتیجه

اما انقول لم

ایجاب حد منهم

منفصلة وثانيا انه لا يخلو هذا الذي تستثنيه من كونه ليس على بينة او ليس بازلي
اما ان يكون بينا عندك او لا فان كان بينا فان كان بينا ان ما ليس على بينة مثلا
هو ازلي فيكفيك ان تقول انه ليس على بينة وكل ما ليس على بينة هو ازلي
ولئن لم يكن ذلك بينا حتى تقول لكنه ليس بحيوان مائت فيجب ان يكون القسمة على
هذا الوجه اما حيوان مائت وحيوان ازلي ثم تجري في هذا الاستثناء
الضرب ما جرى في الاول ولئن لم يكن بينا عندك ما تستثنيه او ما يلزمه من
الاستثناء فلا يصح الانتاج واما بيان ان الحد لا يكتسب بالقسمة فهو لانا
نقول اما الجزء العام الذي هو المقسم فلا نعلم حمله على المحدود من القسمة
بل لا بد من ان يكون ماخوذا من الخارج فانك تقول ان الانسان حيوان لان
الانسان حيوان وكل حيوان اما مائت واما غير مائت واما الجزء الخاص
فكيف يحمل من القسمة اما مرة واحدة او مرات مثلا هنا نعلم جميع الاجزاء
بعد هذه القسمة بعد ان يوخذ ان الانسان حيوان مائت بان يقال والحيوان
المائت اما ناطق او غير ناطق فيصح انه ناطق فيعلم ان الانسان حيوان
مائت ناطق واما ان هذا المحمول مساوي لموضوعه او اعم فلا فصل
لم يعلم انه حد ذاتي او عرضي فصل اعم انه حد فقد علم ان القسمة ليست
قياسا ولا يكتسب حدا وكذلك لا يخلو عن الجدوى فانها تنبه على ترتيب
الفصول وعلى ما ينقسم اليه الشيء لم هيئته اولا انه او بالعرض وينبه بتوسط
فصول على فصول تليها فانك اذا قسمت الحيوان الى ذي الارجل وعديم
الرجل نبه ذلك على ان منه ذا رجلين ومنه ذا اربع ص الى غير ذلك وايضا
تنبه على ما للحيوان الاقسام التي هي فصول او اعراض وعلى ملحوقات الاعم

الفصل الثامن في بيان طريق تحليل القياسات المركبة وذكر وصايا و
تحذيرات تنفع في ذلك ليعلم صحة القياس الصحيح الى المطلوب صح

حد واحد هو اما بانه القسمة جزاء وهو الناطق بقسمة اخرى صح

بقسم بعد قسمه م

بلغ مقابلة على ... الناس

ويعلم فساد القياس فاعلم ان اول ما تطلبه المقدمتان دون الحدود
فان حصر الاقل اسهل وايضا اذا ابتدأت بالحدود والمقدمتان ليستا
منظومتين لزمك ابحاث خمس الاول عن الحدود ما هي واربعة اخرى عن
وجوه التاليف الاربعة بخلاف ما اذا صادفت المقدمتين فانك قد صادفت
الحدود في ضمنها ثم الطرفين في المقدمتين فان كان احدهما مشاركا للمطلوب
في جزء منها في كلا الحدين ويشارك الاخرى من المقدمتين في جزء اخر وكلا
الجزئين فالاولى شرطية والاخرى استثنائية سواء كان الحد الذي يشترك
فيها مذكورا ان الوصل بالنقيض في المشترك بالتماثل او بالتناقض
ولئن لم يكن الاشتراك بين المقدمتين والنتيجة وبين المقدمتين الا بحد حد
فالقياس اقتراني فاطلب الحد الاوسط وانسب الحدود الى النتيجة ليعلم
الاكبر والاصغر فان لم تجد الاوسط علم ان القياس ليس ببسيط بل مركب
والتزام اقل من القياس محتاج الى ان تطلب الوسط مثلا مطلوبك كل ج ا
والمذكور كل ج ب وكل د ا فان كان معلوما ان كل ب د انتظم القياس
والا افتقرت الى تامل وسط اخر ولئن كان المطلوب لا شيء من ج ا مثلا
والموجود كل ج ب ولا شيء من د ا فان كان كل ب د انتظم القياس و
اما ان كان الموجود لا شيء من د ب وكل ا د فلا ينفعك ان يكون كل ب د
بل انما ينفعك كل د ب ولئن كان الموجود لا شيء من ج ب وكل د ا فلا
ينتظم منه قياس بوجه ولئن كان المطلوب بعض ج ا والموجود بعض
ج د وكل ب ا نفع ان وجد كل د ب ولئن كان الموجود كل د ج وكل
ب ا او كان كل د ب نفع وكذلك لئن كان الموجود بعض د ج وكل ب ا او كان
كل د ب او كان الموجود كل د ج وكل ب ا او كان كل او بعض د ب
ولئن كان الموجود كل ج د وبعض ب ا فان اتصل كل او بعض د ب

فان حصل قياس حملي او متصل او منفصل فان كان منفصلا او متصلا فانظر هل هناك
من المطلوب ومن المقدمتين

لم ينتج وكذا لو انتج كل ا او بعض ج ب او بعض ب ج او كل او بعض
ب د ولو كان اتصل كل ب ج كان ذكر د لغوا وكذا لو كان الموجود
كل ج د وبعض ب ا لم ينتج او بعض د ج وكل ا ب لم ينتج ولو كان
المطلوب ليس كل ج ا والموجود بعض ج ب ولا شيء من د ا وكان كل ج د
ينتج وكذا لو كان الموجود بعض ب د ولا شيء من د ا او اتصل كل ب د
او الموجود بعض د ج ولا شيء من ا ب واتصل كل ج ب ينتج والا فلا او
لو كانت المقدمتان متشاركتين ولكن غير مشاركتين للمطلوب بوجه او
كانت احديهما تشارك المطلوب والاخرى لا تشاركه ولا تشارك
الاولى فلا تشتغل بتحليله فانه في غاية البعد عن التحليل
ولو كانت المقدمتان متشاركتين واحديهما فقط تشارك المطلوب
فانه في موضع عادته بتحوله اما الاول فليكن المطلوب كل ج ا والموجود
كل ج ب وكل ب د ينتج لو اتصل كل د ا وكذا لو طلب لا شيء من ج ا ووجد
هذا واتصل لا شيء من د ا او وجد كل ج ب ولا شيء من ب د واتصل
كل ا د او وجد لا شيء من ج ب وكل ا ب واتصل كل ا د وكذا لو طلب
بعض ج ا ووجد بعض ج ب وكل ب د واتصل كل د ا او وجد كل ج ب
وكل ب د واتصل كل او بعض د ا وكذا لو طلب ليس كل ج ا ووجد
بعض ج د وكل د ب واتصل لا شيء من ب ا واما الثاني فليكن المطلوب
كل ج ا والموجود كل د ب وكل ب ا فان اتصل كل ج د ينتج وكذا لو
طلب لا شيء من ج ا ووجد كل د ب ولا شيء من ب ا او اتصل كل ج د
او وجد لا شيء من د ب وكل ا ب او كل د ب ولا شيء من ا ب و
اتصل كل ج د او طلب بعض ج ا ووجد بعض ب د وكل د ا
واتصل كل ج ب او وجد بعض د ب وكل د ا واتصل كل ج ب

او بعض ج ب ولا شيء من د ا

او طلب بعض ج ليس

او طلب بعض ج ليس ا ووجد بعض ب د ولا شيء من د ا واتصل كل ب ج
او وجد بعض د ب ولا شيء من ا ب واتصل كل د ج او وجد لا شيء من د ب
وكل ا ب واتصل بعض ج د وهذه كلها ظاهرة لك بادنى تامل وكذا الصور
الغير النافعة وكذا اذا كان الموجود مقدمة واحدة تشارك المطلوب
امكنك ان تعرف النافع من غيره وفي كل ذلك تعرف ان اتيا القياس على
شكل يصح فلا حاجة بنا الى التطويل

الفصل السابع في ذكر القياسات العسر
تحليلها وبيان وجوه تسهل بها تحليلها اعلم ان كثيرا من القياسات
يسمع ويفهم منها النتائج بسهولة مع انه تعسر تطبيقها على القياسات الكاملة اذا
لو تامل فلم يجمع ... نوجد فيها ما تشارك
السحو المشاركة التي ينبغي فيعسر التحليل كما اذا سمعت ان اجزاء
الجوهر تبطل ببطلانها الجوهر وما ليس بجوهر لا تبطل ببطلانه الجوهر او
سمعت ان بطلان اجزاء الجوهر يبطل معه الجوهر وبطلان ما ليس
بجوهر لا يبطل معه الجوهر فهمت والزمت عنه ضرورة ان اجزاء
الجوهر جواهر ...
لزوم التالي ...
صارت هكذا او يلزم من هذه النتيجة النتيجة الصحيحة لزوم التالي من
المقدم او لزوم النتيجة من الصغرى وهي في العبارة الاولى ان اجزاء الجوهر
ليس ما ليس بجوهر ويلزم منه انها جواهر لزوم التالي للمقدم وفي الثانية
ان بطلان اجزاء الجوهر ليس بطلان ما ليس بجوهر فلا فيضم اليه
وكل ما بطلانه ليس بطلان ما ليس بجوهر جوهر فيحصل المطلوب
مثل لو قلنا فلا قال لو كان الانسان موجودا كان الحيوان موجودا
ولو كان الحيوان موجودا كان الجوهر موجودا قياس عسر التحليل

لزوم

في كل صورة

عليها

مع انه ليس قياسا كاملا بل عسر التحليل ... اما بعكس المقدمة الثانية بان نقول وكل ما بطل بطلانه الجوهر فهو جوهر

لوجوه الاول منها انه مؤلف من شرطيتين من غير استثنا ومنها ان المراد لمن
يستنتج منه ان الانسان جوهر وهو لا ينتج الا انه ان كان الانسان موجودا
كان الجوهر موجودا ومنها اهمال المقدمتين والحق انه قياس كامل
على انه ان كان الانسان موجودا كان الجوهر موجودا الا انه يحتاج الى
تحليل الى ان كما واما ان يكون على قياس على ان الانسان جوهر فلا
علم عليه الى ما ينتج وهو بحاله بل لا بد من ان يصرح الى حمليتين بان يقال
كل انسان حيوان وكل حيوان جوهر نعم يلزم تلك النتيجة الحملية
النتيجة الشرطية ثم لا يلزمه ان كان انسانا فهو جوهر على سبيل الانتاج
بل على سبيل استلزام النتيجة له وبالجملة فهذا ليس من امثلة القياس
الحملي ان حلل وانما اورده المعلم الاول لابانة انه ربما يلزم الاستنتاج
عن اقوال على سبيل الانتاج هذا وربما كان قول لفظا انه قياس منتج
فاذا تؤمل علم انه غير منتج للشرائط كما تقال زيد متوهم زيدا والمتوهم
زيدا قد يمكن ان يكون ازليا فسيلزم انه على ان الكبرى ليست كلية ولو جعلت
كلية كانت كاذبة ونحن نقول لم لا تكون الكبرى شخصية بان يراد هذا المتوهم
زيدا فالكبرى الشخصية منتجة لانك اذا قلت زيد هذا الذي هو هذا
الذي هو ابيض لزم النتيجة ان زيدا ابيض نعم ولكن كانت هذه الشخصية
كاذبة فالغلط من اجل هذا لا لما قيل ثم نقول ان المتوهم زيدا له
معنيان الاول الموجود في الخارج المضاف اليه صورة وهمية في النفس
حاكية له في النفس والثاني نفس تلك الصورة فالمعنى الاول اذا اضيف اليه
الامكان ~~ان يكون ازليا~~ يلزم من ذلك معنى الاول انه دائم الوجود في نفسه
الثاني انه دائم الوجود في الوهم والثالث انه متوهم محكوما عليه انه دائم
الوجود في الخارج فان جعلت الكبرى كلية واريد بها احد الاولين كانت

وانتاجه تلك النتيجة بحالها

الثاني عن معنى المتوهم الازلية منهم

كاذبة والغلط من اجلها

كاذبة والغلط من هذا ولئن اريد الثاني لم يصح القياس والنتيجة ايضا فالذي
نقوله هنا ونفسره بكلام المعلم الاول ان المتوهم زيدا ممكن ان يعتبر معنى ما
كليا بان يراد به كل شي يتوهم انه زيد سواء كان في الحقيقة زيدا وغيره
فانه يجوز ان يتوهم عمرا انسانا انه زيد ثم ان يسامح هنا فيستعمل المتوهم في
كلا معنييه اعني الصورة الوهمية ونفس الصورة الوهمية نعم امكان الازلية
للمعنيين جميعا ~~[illegible]~~ فيصح كل موجود امكان ازليته فاذا قلنا
كل متوهم يمكن ان يكون ازليا دخل فيه المعنيان جميعا فيكون كذبا لان ذا
الصورة لا يمكن ان يكون ازليا فيجب ان ينتج عن الكبرى على اهمالها فيكون مهملة
على النحو المخل بشرط الانتاج وهو الاهمال الذي لا يدخل الاصغر في حكم
الكبرى ملحوظ المعلم الاول هذا المعنى ولهذا كان اذا اخذ معنى اخص لم يكن
الكبرى الا شخصية واذا اخذ معنى اعم فجعلت الكبرى كلية كانت النتيجة
صحيحة مثال اخر زيد هو زيد المغني وزيد المغني لا ينتج غدا والا ينتج
الغنا فان المركب انما ينتج بعد ان يجمع اجزائه والغنا لا ينتج شخصه بل نوعه
ثم ان زيدا المغني من حيث انه زيد المغني مفهوم كلي وان كان زيد من حيث هو
شخصا فانه يصدق على زيد المغني هذا الغنا وزيد المغني ذلك الغنا
وهكذا فان ابواب لا انقياد اعداداته واذا لم يكن الا وسط شخصا اشترط
لانتاج القياس ان تكون الكبرى كلية وهنا انا قلنا وكل زيد المغني لا ينتج
غدا كان كاذبا لان معناه كل ما يوصف بانه زيد المغني لا ينتج الغنا
لا بشرط ان يكون ما دام موصوفا بل اعم من ذلك فيدخل في مفهوم هذا
الموضوع زيد من حيث هو فانه يصدق عليه انه موصوف بانه مغني
وزيد من حيث ذاته مغني ولا يمكن ان زيدا من حيث هو اني فلا يمكن تحقق شرط
الانتاج الذي هو كلية الكبرى هذا وربما كان التخليط في روابط الحدود

للعام

من اجل انه شيء من المحمولات والاحوال فتوضع موضع الموضوعات
فيحتاج الى زيادة لفظ ليس داخلا في الحدود كما تقال ان الصحة في
شيء من المرض والمرض في كل انسان قيل فيظن انه يبين ان الصحة غير
ممكنة ان تكون في واحد من الناس ولقائل ان يقول لا يلزم هذه النتيجة بل
انما تنتج على وفق الصغرى وهي المرض في كل انسان فان اخذت مطلقة
كانت النتيجة مطلقة وان كانت ممكنة فممكنة ولعلها الضرورة فلا يلزم كما
وهم ونحن نقول بل النتيجة لا بد من ان تكون ضرورية لان الكبرى ضرورية وهي
مع المطلقة تنتج ضرورية بالاتفاق وكذا مع الممكنة على ما حققناه فهذا
من كلام المعلم الاول ايضا دليل على ما قررناه وانما جاز اخذ الصغرى هنا
مطلقة وممكنة لانها مقبولة بناء على ان كل انسان يلحقه مرض لانه مائت
وكل مائت سيتقدم موته مرض ولو زمانا يسيرا او بسبب التخليط
ان لفظة في الكبرى الرابط ولذا يصح ان تقول لا شيء من المرض بصحة و
في الصغرى جزء المحمول واذا لا يصح كل انسان مرض بل فيه مرض فان
اصلح بان قيل كل انسان فيه مرض ولا شيء من المرض بصحة لم يكن قياسا
بوجه ولو اصلح بعد ذلك فقيل ولا شيء مما فيه مرض بصحة كان منتجا
قياسا منتجا للحق ولو اريد استنتاج ان لا تكون شيء من الناس يمكن ان يصح
قيل في الكبرى ولا شيء مما هو مريض يمكن ان يكون صحيحا

الفصل الثامن

في تعرف وجوه اخر من الاعتبارات التي بها يسهل التحليل مما يؤخذ
من الحدود ومن نفس الحكم لا بالقياس الى النتيجة فمن ذلك انك اذا وجدت
الحدود اكثر من الثلاثة لانها لم يعبر عنها الا بالالفاظ المفردة كما اذا عبر
الانسان بالحيوان المائت الناطق فاحتمل حتى عبر عنه بجملة لا
اسم مفرد فيعبر عنها وان لم يجد اسما موضوعا فضع انت وربما كان

نسبه

محال وهم

وصعب على كل عبر بعضها عن بعض

الاولى ان يتبدل الجمل باسم فرد

الاولى ان تبدل اسما باسم فيدل انظر انت في الالفاظ التي يصح ان تكون روابط
وان تكون اجزاء للحدود ولتعلم حال ما وجد منها في الكلام مثلا لفظة
في في قولك علم واحد موجود في الاضداد جزء المحمول ولذا لا يمكن التعبير
بعبارة تستغني عنها واللام في قولك الخير موجود للحكيم رابط ولذا
تستغني عنها في قولك الحكيم خير فربما كان في كلام المتقدمين لفظ من هذا
القبيل جزء منها او رابطة فيها او على الاختلاف واذا لم تكن جزءا فالاولى
ان يعبر بالعبارة المستغنية عنه ثم ان من الاشياء ما يصدق بشرط ويكذب
لا به ومنها العكس ومنها ما يصدق في الحالتين فالاول نحو قولك
غير المتناهي لا يعلم فان العدد غير متناه ويعلم من حيث انه عدد ولا
يعلم من حيث انه غير متناه فلا بد من هذا الشرط والثاني الانسان
حساس والانسان حساس بالنفس والثالث كل شرط يكون داخلا
تحت المشروط كقولك هذا مملوك لزيد او عمرو زيد فانه اذا صدق الاخص
صدق الاعم لا محالة فيصدق انه مملوك او عمرو على الاطلاق فعليك ان
تميز بين الاشياء بهذا الاعتبار فربما كان الخلل للاخلال بشرط او بشروط
وقد يعرض لبعض الحدود ان يوخذ مكررا فيحسب ان ذلك تكرار فضل وليس
كذلك بل يكون تارة حدا في حد واخرى جزء حد فلا يكون هذا التكرار
مما لا بد منه فان كان ذكر الحد هو الاوسط عرض له ثلثة مواضع موضع في الاكبر
في الوسط وموضع في الاكبر وموضع في النتيجة كما تقال الخط كذا غير متناه
وكل غير متناه فلا يعلم من جهة ما هو غير متناه فالخط لا يعلم من جهة ما هو
غير متناه لانها لا احتاج الى قيد من جهة ما هو غير متناه فان لا يعلم اعم
وقد قلنا ان الاخص داخل في الاعم وانه لا حاجة في الصدق الى ذكر
القيد المخصص لانا نقول لا يعلم اعم من لا يعلم ذاته ولا يعلم خطا او شيئا

فلا بد ان تعرف ان الحاصل من اي قبيل

فعلى الاول يكون محمولا مستقلا وعلى الثاني بمنزلة الكلمات الوجودية التي لا تتم
الا بشيء آخر فان كان المراد الاول لم يكن حاجة الى ذكر شيء آخر وكثيرا ما
ذهب القياس الى المغالطة الخارج لا بد من ذكر شيء آخر ولنذكر ما علم
سابقا من انه من جهة كذا قيد للمحمول لا للموضوع وهذا نظيره غلط
من غلط بان الموجود من جهة ما هو موجود اما قائم بنفسه او غير قائم
بنفسه فان كان قائما بنفسه لزم ان يكون جميع الموجودات كذلك وكذا ان
كان غير قائم بنفسه وهذا خلف وذلك لانه لم نعلم ان هذا القيد داخل
في المحمول وان السلب اذا دخل على القضية كان هذا الضرب من غلطه
وربما كان التقييد الشيء يصح مقيدا ومرسلا فيعتبر في كل موضع اعتباره
مثلا اذا اردت ان تثبت ان الخير معلوم ما قلت لانه موجود ما و
ان اردت اثبات انه معلوم قلت لانه موجود وربما كان زيادة اللفظ
لوضوح البيان فاسقط لتسهيل التحليل كما تقول المنوم جنس للمظنون
وهذا مظنون فانك لا تقول الا التصريح بالجنسية وربما كان شيء يوقع
خلافا كثيرا كان تقول اللذة خير او تقول اللذة هي الخير فان اردت
الاول لم يمكن الاتيان بالاكبر ان تقول الخير الكبرى اللذة خير وكما اردت
الثاني لم يمكن ان تقول الخير الكبرى الخير لا يقال لا يجوز الوجه الثاني فانك
ولكن الاوسط ب وللخير ا ما لم تقول كل ب هو الخير وهذا فاسد
لان الحصر في شيء ينافي الوجود في آخر فضلا عن الحصر في الآخر او بعض
ب فيكون الكبرى جزئية او الب هو الخير فيكون مهملة لانا نقول الاهمال
في الكبرى جائز في المادة المنعكسة التي يكون المحمول محمولا على كل الموضوع بعض م
لا بعضه دون بعض وكذا يكون كل الموضوع فان الاصغر هنا لا يخرج عن
حكم الكبرى ففي هذه المادة يمكن تركيب القياس من مهملتين كان يقال

اللذة هي الخير والب هو الخير

اللذة هي الخير والب هو الخير فانه يصح الانعكاس في كل منهما لتساوي الموضوع
والمحمول فيصح كل لذة ب وكل ب لذة وكل ب خير وكل خير ب [illegible]
ولا يقال نحو كل خير ب ما [illegible] الب هو الخير فان ذلك يلتفت فيه الى الموضوع عن
الخير وهذا الى طبيعته وهذا يفيد المساواة دون ذلك

الفصل التاسع

في الاسباب الموجبة لعسر الانحلال بحسب شكل القياس وشكل المقدمة
قد يكون القياس مركبا على اشكال او على ضروب من شكل فلا تتوهمن في التحليل
اذا وجدت شيئا انه لا بد من ان يكون النتيجة من ذلك الضرب او ذلك الشكل
واذا كان النتيجة سلبا ومحمول القياس مركبا فلا عليك ان خففت فاكتفيت
بجزء من مفرداته فان سلب الجزء كاف في سلب الكل مثلا اذا كان الدعوى
[illegible] الماء جسم بسيط مشروب فلا يجب ان تقال
ماء البحر ماء وماء البحر ليس جسما بسيطا مشروبا بل يكفيك ان تقول وماء
البحر ليس مشروبا ولم تجد قياسا استثنائيا فحله الى الاقترانيات اما
المنتج للاستثنائي فمما عرفته ذلك وكذا المنتج للخلف في الوقت الاستثنائي الذي
في الخلف والذي من الخلف انه لا يتفق في الخلف الا ان يسلم المخالف في اقراره
لان المحال في طريق النقيض خلاف غيره وانه الخلف لا يكون الا فيما يكون
تالي الشرطية فيه نقيض المقدم ولذا لا يصرح به للاستغناء عنه وربما كان كثر امام
الشيء يمكن ان يستدل عليه بالاشكال الثلثة كالسالبة الجزئية او شكلين
كالسالبة الكلية والموجبة الجزئية فيكون سببا لعسر الانحلال ومما يوجب عسره
ايضا اشتباه السالبة المعدولة بالسالبة البسيطة كان تأخذ الحيوان موجبة بسيطة
لا عدول فيها فانه ربما كانت مقدمتا القياس عليها معدولة فتقلبها كثيرا
وانت عرفت الفرق بينهما وما يتشابه من التخالف والتلازم وذلك يكفيك في التحرز
عن الغلط هنا فلا حاجة بنا الى ذكر ما قيل هنا مع فساده وطوله

الفصل العاشر في ذكر الاشياء اللازمة من القياس غير النتيجة الاولى

اعلم ان المقاييس التي تنتج الكلي تستلزم مع نتيجتها عكس النتيجة وعكس نقيضها والجزئية تحت كليتها والتي تنتج الموجبة الجزئية تستلزم العكس وعكس النقيض واما المنتجة للسالبة الجزئية فلا يستلزم شيئا من ذكر اذ لا عكس لها وايضا القياس الكلي في الشكل الاول اذا قام بالفعل على الاصغر قام بالقوة على جميع ما تحته من الافراد وشارك الاصغر في كونه موضوعا للاوسط وكذا على جميع ما هو موضوع للاصغر فعلى الاول نتيجة مع نتيجة وعلى الثاني نتيجة تحت نتيجة والقياسات في الاتصال بالقياس المذكور كانها قياس واحد والشكل الثاني انما يستتبع النتائج التي تحت النتيجة واما النتيجة الجزئية فلا تستتبع الا التي تحتها من الشكل الاول تستتبع التي مع نتائجها ومن الثالث لا ينطق الصغرى كذلك وليس الامر كذلك لانها انما تكون معها لو كان موضوعا للنتيجة الاولى وتابع لها هو موضوع بالفعل تحت الاوسط وليس الامر هنا كذلك بل انما هو تحته لم يجعل كذلك بعكس وبيان

الفصل الحادي عشر

في ان المقدمات الصادقة لا تنتج الا صادقا ولا ينعكس فلان القياس كما علمت بمنزلة المقدم والنتيجة بمنزلة التالي لزم من صدق جميع اجزائه صدق النتيجة ولم يلزم من كذبها او كذب بعضها كذب النتيجة كما اذا قلت كل انسان حجر وكل حجر حيوان فانه ينتج كل انسان حيوان او قلت ولا شيء من الحجر بجماد ينتج لا شيء من الانسان بجماد لا يعني ان المقدمات اوجبته بل بمعنى انه اتفق ان كان صادقا في نفسه عارضا للمقدمات فلنبين اقسام القياس الكاذب لنتبين ان اي الاقسام ينتج الصادق واياها لا ينتج فاعلم انه لا يخلو الكذب اما في المقدمتين او في احديهما فان كان في الكبرى وكان كليا حتى لا يكون لها وقت صدق امتنع

لم ينتج الصدق لان ضد تلك المقدمة يكون صادقا واذا اضيف الى الصغرى انتج ضد النتيجة ولا بد من ان يكون صادقا ويمتنع صدق الضدين واما ان كانت كاذبة بالجزء اي في البعض فهو ينتج لجواز ان يكون الاوسط اعم من الاصغر والاكبر ويكون الاكبر صادقا على كل ما يصدق عليه الاصغر ومسلوبا عنه نحو كل ققنس ابيض وكل ابيض حي او كل ثلج ابيض ولا شيء من الابيض بحي ولئن كان الكذب في الصغرى انتج الصدق مطلقا سواء كان الكذب كليا ام جزئيا كقولنا كل انسان فرس وكل فرس حي او ولا شيء من الفرس بجماد وكقولنا كل مشاء انسان وكل انسان حيوان او ولا شيء من الانسان بجماد ولئن كان في المقدمتين فينتج الايجاب الكلي والسلب الكلي والجزئيين اذا كان كذبهما كليا نحو كل انسان فرس وكل فرس ناطق وكل انسان فرس ولا شيء من الفرس بصاهل وكذا اذا كان كذبهما جزئيا نحو كل انسان ابيض وكل ابيض حي وكل انسان ابيض ولا شيء من الابيض بجماد وكذا اذا كان كذب الصغرى كليا وكذب الكبرى جزئيا نحو كل انسان حجر وكل حجر ذو لون او ولا شيء من الحجر بغير ذي لون واما العكس فلا واما الشكل الثاني فينتج على جميع اقسام الكذب نحو كل انسان فرس ولا شيء من الصاهل بفرس وكل انسان ابيض ولا شيء من الجماد بابيض وكل انسان فرس ولا شيء من ذي اربع بفرس وكل انسان ابيض ولا شيء من الثلج بابيض وكذلك الشكل الثالث نحو كل انسان فرس وكل انسان صاهل وكل انسان ابيض وكل انسان كاتب وكل انسان فرس وكل انسان ابيض وكل انسان ابيض وكل انسان فرس وكل انسان فرس ولا شيء من الانسان بناطق كل انسان ابيض ولا شيء من الانسان بكاتب كل انسان فرس ولا

هذا اذا كان القياس على الكلي واما اذا كان على الجزئي ... ولكن الكذب الكلي ... بعض الابيض ... فينتج ... وبعض الابيض حي ... وكل ثلج ... الناس ... [illegible]

من الانسان بابيض كل انسان ابيض ولا شيء من الانسان بناطق وهو

الفصل الثاني عشر في قياس الدور اعلم ان للقياس عارضين هما الدور
والعكس من اجل انهما عارضان للقياس عما هو قياس لزمنا البحث عنهما
في هذا الفن اما الدور فان تجعل المطلوب مع احدى مقدمتي القياس
قياسا على المقدمة الاخرى وقد يتلطف فيغير المطلوب عن صورته التي
هو عليها ليوهم شيئا اخر وقد يستعمل الدور في العلوم بان تكون
المقدمة المستدل عليها بالمطلوب علة له او معلولا ويكون احد العكسين
استدلالا لميا والاخر انيا واما العكس فان تنتج من مقابل النتيجة مع احدى
المقدمتين مقابل المقدمة الاخرى وهو قد ينتفع في رد الخلف الى المستقيم
كما ستعلم واكثر نفعه في انكار احدى المقدمتين فان الخصم اذا راى قياسا
ينتج خلاف مطلوبه تلطف في اخذ مقابل النتيجة بحيث لا يشعر القائس بذلك
فضمه الى المقدمة الاخرى وانتج مقابل تلك المقدمة حتى لا ينتج قياسه وفي
الجدل ربما كان المطلوب ومقابله كلاهما مشهورين فللمجادل ان ينصر طرفي
النقيض في وقتين ولم يستعمل طرفي النقيض المشهورين في وقتين وربما
حاول نصر احدهما في وقت بقياس ثم يتلطف فيسلم مقابله المشهور
فيجمع به مقدمة في عكس مولفا لابطاله فلنبدأ ببيان الدور فاعلم
ان المطلوب انما ينتج الا بتخصيص المقدمة الموجبة التي تنعكس على نفسها اي
التي يكون الموضوع والمحمول منها متساويين فيصح النتيجة في ذلك العكس
او المقدمة السالبة التي محمولها موجود لكل ما ليس موصوفا بالموضوع
كقولنا لا شيء مما هو المتعلق الوجود بالغير فان تعلق الوجود بالغير
ثابت لكل ما ليس له وتحمل هذا السالب ينعكس الى الايجاب المعدول كذا
كل ما ليس له هو متعلق الوجود بالغير وينعكس الى كل ما ليس له هو متعلق

الوجود بالغير وهو يرجع الى ان الوجود بالغير... [illegible]

الوجود بالغير وكذلك في السلب الجزئي يرجع قولنا ليس بعض ج ا الى ان
كل ج هو ما ليس بعضه ا وينعكس الى كل ما ليس بعضه ا فهو ج اما الشكل
الاول فيصح ان ينتج النتيجة الى انه مقدمتيه ثلث واما الضرب الثاني
فهو انه كذلك فان كانت الصغرى هي المنعكسة فقط ولم تكن الكبرى هي المنعكسة
فنقول في نحو كل ج ب ولا شيء من ب ا كل ما هو ج فليس ا وكل ما ليس ا فهو
فكل ج ب واما من الرابع فلم يقل هكذا ج شيء لا انما اعلى شيء منه
وكل ما لا انما على شيء منه ضب فقال على كله في شيء فقال على كله فلا يلتفت
اليه واما الضربان الاخيران فالكبرى لا يمكن انتاجها من النتيجة وعكس الصغرى
واما الصغرى فقد يمكن في الموجبتين وهكذا فنقول في نحو بعض ج ا وكل ا ب
بعض ب ج وكل ب ا فبعض ج ا واما الشكل الثاني فظاهر انه لا يمكن فيه انتاج
المقدمة الموجبة واما السالبة فتنتجها اما في قولنا كل ج ب ولا شيء
من ا ب فبان نعكس الصغرى ونجعل العكس صغرى للنتيجة فينتج ما ينعكس
الى الكبرى ولم نشترط في بيان الدور لانا لا نكتفي بعد عكس المقدمة بعكس
لكن هذا بيان الدور واما في قولنا لا شيء من ج ب وكل ا ب فظاهر
وكذا قولنا بعض ج ليس ب وكل ا ب واما الضرب الثالث فلا يجري فيه
واما انتاج الموجبة اما في الاول فلا يزيد النتيجة والمقدمة السالبة الى
الايجاب المعدول ولكن لا نعكس المقدمة فنقول في الاول كل ما هو ج فهو
ليس ا وكل ما ليس ا فهو ب فكل ج ب واما في الثاني فيحتاج الى عكس النتيجة
العكس الذي عرضه هنا فنقول في المثال كل ما هو ا فليس ج وكل ما ليس
ج ب فكل ا ب وفي الثالث نقول بعض ج هو ليس ا وكل ما ليس ا فهو ب
فيكون بعض ج ب وفي الرابع نقول كل ا هو ما ليس بعضه ج وكل
ما ليس بعضه ج فهو ب فكل ا ب واما الشكل الثالث فمن الظاهر انه

اما الضرب الاول منه

مع نقل العكس على حاله لانها سالبة الكل انتاج الموجبة منها مع العكس

صحح الضرب سواء جعل حيث الدور او لا

مرجح

لا يمكن فيه انتاج المقدمة الكبرى الكلية لان الجزئي مع الكلية لا ينتج الا جزئية و
اما الجزئية فان كانت كبرى والنتيجة موجبة فاذا اضفنا اليها عكس الصغرى
انتجها ولو كانت صغرى انتجها الكبرى بعكسين عكس النتيجة بعد عكس الكبرى
ولو كانت النتيجة سالبة فان كانت الكلية هي الموجبة امكن انتاج السالبة
الجزئية باضافة عكس الصغرى الى النتيجة بعد ارجاعها الى المعدولة ولو
كانت الكلية هي السالبة امكن انتاج الموجبة الجزئية بارجاع النتيجة الى
العدول وعكس الكبرى الكلية مثاله بعض ج ب ولا شيء من ا ج
فنقول بعض ج هو ليس ا وكل ما ليس كليا او بعضه ا فهو ج فبعض
فبعض ج ب **الفصل الثالث عشر** في عكس القياس اما في الشكل الاول
اما الضرب الاول نحو كل ج ب وكل ب ا فيمكن انتاج ضد الصغرى
ونقيضها فان اضيف الكبرى الى ضد النتيجة انتج ضد الصغرى ولو اضيف
الى نقيضها انتج نقيضها والكل من الشكل الثاني ويمكن انتاج نقيض الكبرى
بضم الصغرى الى ضد النتيجة او نقيضها ولا يمكن انتاج ضدها لان التاليف
هنا انما يكون من الشكل الثالث وهو لا ينتج الا الجزئي وكذلك الضرب الثاني
واما الضربان الباقيان فان اخذ نقيض النتيجة امكن ابطال كل من مقدمتيه
واما لو اخذ ما هو على سبيل التضاد فلا يبطل شيء منهما واما الشكل
الثاني فحكمه كحكم الاول في ان الاول منه يمكن انتاج ضد صغراه ونقيضها
ولا يمكن انتاج ضد كبراه وفي الثاني لو اخذ نقيض النتيجة امكن ابطال
كل من المقدمتين واما الشكل الثالث فضد النتيجة لا ينتج شيئا يبطل
شيئا لانه جزئي فلا يقع كبرى للشكل الاول او الثاني واما
نقيضها فهو لا محالة كلي فان كان ما انضم اليه كليا انتج ضد المقدمة الاخرى
لو كانت كلية والا فنقيضها كما انه لو كان المنضم اليه جزئيا انتج نقيض المقدمة

السالبة عكس النتيجة

الاخرى الكلية ولكن لو كانت كبرى القياس هي الجزئية ما لف منها ومن
نقيض النتيجة ما يبطل الصغرى نعم ما لف من الصغرى معه ما يبطل الكبرى
الكبرى واعلم ان العكس المبطل لصغرى الاول من الثاني ولكبراه من
الثالث ولصغرى الثاني من الاول ولكبراه من الثالث ولصغرى الثالث
من الثاني ولكبراه من الاول **الفصل الرابع عشر** في رد قياس الخلف
الى المستقيم والمستقيم الى الخلف قد علمت ان المعتبر في الخلف اتفاق
الشرطية التي فيه مع مقدمة اخرى موقع افتراضية حملية فقياس الخلف عن الحمل
عكس القياس الا ان عكس القياس انما يكون اذا كان قبله قياس مقرر الصغرى و
الكبرى والنتيجة والخلف قياس مبتدأ لم تفرض قبله شيء او نفرض ولم يعلم
بعد نتيجة لكن الحدود والترتيب فيهما على السواء واعلم ان المطلوبات الا
الكلي الموجب يمكن ان يبين في كل شكل بالخلف والكلي الموجب انما يبين في
غير الاول لانك اذا اخذت نقيضه كان سالبا جزئيا وهو لا يصلح لصغرى
الاول ولا لكبراه ولو اخذت ضده انتج ضد المقدمة الصادقة ولا يلزم
ولكن لا يلزم الا كذبه ولا يلزم من كذبه صدق المطلوب لجواز كذب المتضادين
واما بيان السالبة الكلية بالشكل الاول فان يؤخذ نقيضها الذي هو الموجبة
الجزئية ويضاف اليه الكبرى ولا يجوز اضافة الصغرى لان الكبرى تكون جزئية
وبيان الموجبة الجزئية بالعكس فان نقيضها السالبة الكلية والسالبة
الجزئية يجوز فيها الامران فان نقيضها الموجبة الكلية واما الشكل الثاني
فالموجبة الكلية انما يبين فيه باضافة الكبرى الموجبة الكلية الى نقيضها والسالبة
الكلية باضافة الكبرى السالبة الكلية والجزئيتان يصح اضافة كل من الصغرى
والكبرى الى نقيض كل منهما واما الشكل الثالث فالموجبة الكلية بضم
الكبرى الى الصغرى وكذا الجزئية والسالبتان يصح فيهما الامران فاعلم

لم الخلف لاثبات السالبة الكلية في الشكل الاول بعكس الاول ولاثبات
السالبة الجزئية منه بعكس الثاني وهو اذا انضم مع الكبرى وبالثالث و
هو اذا انضم مع الصغرى وكذا الاثبات الموجبة الجزئية منه وفي الشكل الثالث
يرجع الخلف كله الى الاول وفي الثالث يرد الموجبات الى الاول
والسوالب تارة وبالثاني اخرى والفرق بين الخلف والمستقيم من وجوه
منها ان القائس يقصد في المستقيم اولا من الى شيء صريح بدليل بينه
مقدمات مسلمة على الاطلاق او بينه وبين خصمه وفي الخلف يقصد
شيئا غير مطلوب من الكذب على الاطلاق او بينه وبين الخصم
ليبين لك كذب ما هو سببه فيصح صدق نقيضه وهو المطلوب ومنها
انه انما يوجد في المستقيم المقدمات الموافقة للمطلوب بخلاف الخلف
ومنها ان النتيجة في المستقيم غير بينة حتى تتم فيلزم وفي الخلف توضع النتيجة اولا

الفصل الخامس عشر في القياسات المؤلفة من مقدمات متقابلة قد يؤلف القياس
من مقدمات متضادة او متناقضة ويخالع على المخاطب بحيث لا يفهم
ذلك قصا للغرض وتبكيته وذكر من صنائع الجدل والتقابل في اللفظ اربعة
اقسام كل وكل كل ولا واحد بعض ولا بعض بعض ولا واحد
لكن الثالث خارج عن التقابل حقيقة ومن هذا التاليف انما يكون في الشكل
الاول بان يجعل المحمول كشيئين فيوضع احدهما للآخر وفي الثاني بان يجعل
الموضوع كشيئين وفي الثالث بان يوجد المحمول كشيئين وتكرار يوضع احدهما
للآخر والشكل الثالث الثاني يمكن هذا التاليف في جميع ضروبه فان كان
التقابل بالتضاد صلحت كلتا المقدمتين لان تكون صغرى ولان تكون كبرى ولئن
كان بالتناقض فلا تكون الكبرى الا الكلية منهما موجبة كانت او سالبة
ولتعلم انه ربما يتوهم في بعض التاليفات انه مؤلف من متقابلين بتوهم ان المذكور

عا يرجع اليه

اذ يصح منه نفي الشيء عن نفسه

وكل من انواع التقابل اما بالفعل او بالقوة كان يكون حكم على شيء او على نوع منه دون اللازم فيقول لنا كل انسان حيوان ولا شيء من الضاحك بحيوان غير متقابلين حقيقة بل ظنا ... خلاف ...

الاصغر الاثنين اكبر بطن ... اذا قلت ... بعض العلم ليس ... اذا ... الاكبر ... اخص ... وهو ليس ...

~~قياس واحد ولا يكون كذلك في الحقيقة بل يكون قياسا في قياس~~ وفي الاول
لا يجري الا في ضربين منه وفي الثالث في ثلثة منه واما سبب وقوع الغلط
في هذا التاليف بحيث لا يشعر فهو انه يكون مثلا عند انسان
مقدمات ونتائج فيسلم في شيء اخر موضوع عنده مسلم حق او بالعكس
ويكون بينه وبين شيء من تلك مقابلة بالفعل او بالقوة او ينساق شيء
من تلك الى امر مقابل له بالفعل او بالقوة فيحصل من مجموع ذلك الحق
والفاسد تاليف من متقابلين ينتج نفي الشيء عن نفسه او يكون عنده
قياسات صحيحة ينتج منها صحيح واخرى فاسدة ينتج منها فاسد فلا يقابل
ذلك الصحيح واما وقوع ذلك ابتداء فلا يكون الا امتحانا خصم عليه
كان نقول مثلا كل انسان حيوان ناطق ولا شيء من الحيوان الناطق
بناطق ويريد في نفسه انه ليس ناطق فقط ثم نسيح انه لا شيء من الانسان
بناطق ثم نقول كل انسان ناطق ويخلط على السامع من الناطق
لابشرط وبينه بشرط لا الفصل السادس عشر في المصادرة على المطلوب
الاول وهو انه لا تبرهن المطلوب بما قيل لا لان القول غير منتج الشكل
ولا لان مقدماته اخفى او مساوية في الجهالة للمطلوب ولا لان المقدمات
انما تبين بعد تبين المطلوب بل لان المطلوب نفسه جعل مقدمة لبيان نفسه
مع اسم احد حديه فجعل حدا اوسط وذلك قد يكون بلا واسطة وهو
في قياس واحد وهو لا يخفى الا على صغار العقول وقد يكون بواسطة
او وسائط وذلك كما اذا قال قائل في بيان ما وضع في مصادرات كتاب
اقليدس من ان الخطين اللذين من سطح واحد اذا وقع عليهما خط فصار
الزاويتان اللتان في جهة واحدة معادلتين لقائمتين لم يلتقيا بانهما
لو التقيا حدث مثلث يكون زاويتاه الثلث اعظم من قائمتين فان

قابل وقابل

كون زوايا المثلث غير اعظم من قائمتين انما يكون بهذا الاصل الموضوع هذا هو
المصادرة الحقيقية وههنا مصادرة بحسب الظن وهي ان يكون الاوسط
لا اسما مرادفا للاصغر والحد بل شيئا متعاكسا معه كالانسان والضحاك

الفصل السابع عشر في وضع ما ليس سببا للنتيجة على انه سبب وذلك
انك اذا اردت ان تبطل قياس خلف قلت ان هذا الكذب الذي لزمتم
الزم عن نقيض المطلوب فالذي وضعته على انه سبب الانتاج ليس سببا
بل هو لازم على كل تقدير وضع ذلك النقيض او رفع اما لعدم مشاركة
حدود الكاذب وقياسه للنقيض الموضوع واما لانه وان كان بينها
مشاركة لكن لزومه عن شيء اخر

الفصل الثامن عشر في وصايا وتحذيرات
ينتفع بها السائل والمجيب اعلم ان القياس يستعمل في العلوم وفي الجدل اما
الاول فلا يكون الا مما عليه الامر في نفسه واما الثاني فيكون من المشهورات
او المسلمات ثم لا يسمع بالمشهور ما لم يسلم فالمعتمد هو المسلم
فمعنى المقدمة الجدلية ان يكون على سبيل التسليم والمسلم كانه هو المقدمة بكونه يعرف
عن المسئلة الى جنب ان يكون علمها وربما سمي مسلما اذا انسلم عن سؤال وما
لم يكن في الجدل الا بحا ولم الالزام والتبكيت دون التحقيق ولا باس ان يحاول
السائل الجدلي فيما يستعمل القياس حيلا تورك المسافر الى غرضه و
ان يعتمد المجيب حيلا يحترز بها عن ان يلحقه نقض وتبكيت ولنذكر هنا
اصولا ينتفع بها من يستعمل او يستعمل عليه القياس بعد ان عرف صورة القياس
اما ما يتعلق بالمجيب فاعلم ان السؤال اما ان يكون عن مقدمة قياس منتجة
كان يقال اليس اذا كان كل ب ج وكل ج د كان كل ب د واما ان يكون عن
مقدمة مقدمة ليتبع اجزاء الامر اجزاء القياس فان كان الاول فلا حيلة
للمجيب الا التسليم او انكار مقدمة او انكار انتاج القياس وان كان الثاني

فليحفظ المحصل موضعان

فليحفظ المحصل موضعان الاول حين السؤال عن مقدمة مقدمة وعليه هنا
ان يتحفظ حتى لا يسلم حدا مكررا قياسيا والثاني بعد تسليم المطروح عليه
ان يتامل في الواسطة التي سلم كيف نسبتها الى الطرفين حتى يعرف الشكل و
الضرب فيعلم انه غير منتج او انه منتج واما ما يتعلق بالسائل فعليه
ان يحتال في تسليم ما هو ضروري الانتاج لا على النظم الطبيعي للقياس بل ان كان
القياس بسيطا سال اولا عن الواسطة اي عن الكبرى فان الاوسط
هناك موضوع ولا يبدا بالصغرى فانه اذا بدا بالصغرى فان الكبرى
العدو من المطلوب بعد الصغرى يفطن المحاول لما يلزمه وايضا
اذا سلم الصغرى اولا ثم الكبرى كان على النظم الطبيعي الضروري للانتاج
فعسى ان يعاسر في التسليم وقد سهى من زعم ان مراد المعلم الاول بالاستتار
الواسطة الابتداء بالصغرى فانه يستلزم الاستتار بالصغرى وهو قد حذر
عن ذكر ما عرفته ولعل ان هذه الحيلة انما هي في الشكل الاول فانما يحتال
لها على المبتدئين والعاميين وان كان القياس مركبا فليبدا بالابعد
ثم الاقرب ثم ما بينهما فليبدا ولا يسال في شيء من الاصول على الترتيب
ولا بد ان يوخر الصغرى القريبة عن جميع المسائل مثلا اذا كان المطلوب
ان كل ز ا وكانت المقدمات هذه كل ز ه وكل ه د وكل د ج وكل ج ب
وكل ب ا فليبدا اولا بكل ب ا ثم مثلا بكل ه د وهكذا او ليبدا من احدى
الوسائط ثم من الكبرى ثم الصغرى

الفصل التاسع عشر في بيان انه كيف
يمكن ان يكون شيء واحد معلوما لانسان واحد ومجهولا له معا وانه كيف
يمكن ان يحصل له به علم وظن يقابل ما يعلم معا اعلم ان تعلق العلم والجهل
بشيء واحد على وجهين احدهما بخصوص الا على العموم بخصوص وهو كما
اذا كان مثلا كل د ب وكل ج ب او كل ج ا ثم ان انسانا اعتقد ان كل ب ا

فعسى لزام

فضم اليه كل د ب فانتج كل د ا واعتقد اخر انه لا شي من ج ا على خلاف
الحق وضم اليه ذلك فانتج لا شي من د ا والوجه الاخر يمكن ان يكون في انسان
واحد وهو ان يكون عالما بالمسئلة معتقدا مثلا انه لا شي من ج ا
مع ذلك يكون عالما بالمقدمات اذا رتبت انتج خلافه ولكنه لم يرتب بعد
وانما يحصل العلم بالنتيجة معلومة بالقوة مجهولة بالفعل فان المقدمات
مالم ترتب على النظم الطبيعي لم تفد النتيجة ولان علمت واحضرت بالبال معا وبهذا زال ما يستشكل بنى على سقراط بان المطلوب
بالقياس اما ان يكون معلوما فكيف يطلب وان كان مجهولا فكيف تطلب
ومن اين عرفت ان الحاصل بالقياس هو ذاك فلم يتعرض سقراط
لنقض المقدمات التي ذكرها بل عرض تشكيل هندسي انه كيف يصاد المجهول
من المعلوم واما افلاطن فاجاب عن ذلك بان التعلم تذكر ولا يخفى عليك
انك اذا اردت مثلا ان تعلم ان هذا زوايا مساوية لقائمتين وعلمت انه
مثلث وكل مثلث فزواياه مساوية لقائمتين لم يكن هناك تذكر بل كنت
عالما به فانك لم تكن عالما اصلا بكون زوايا هذا الشي بخصوصه مساوية
لقائمتين بل انما حدث العلم لك وكذا في سائر الاشياء بل الجواب
ما قلناه من ان الشي ربما كان معلوما من وجه ومجهولا من وجه اخر
فان المعرفة عامية وخاصية وايضا بالفعل وبالقوة فممكننا ان نكون عالمين
بالكلي جاهلين بالجزئي والجهل المضاد للعلم كما انا نعلم ان كل خشب محترق
ثم راينا خشبا فاعتقدنا انه محترق كما انا زعمناه غير خشب فاخطانا
في الصغرى هناك وقد يكون حصل للشخص علم بشي وظن بخلافه وذلك ليس
من جهة معا ومن جهة كما نحو انك تعلم بالبرهان ان ليس خارج العالم خلا
ولا ملا علما مكتسبا من البرهان ثم قد تعرض عن البرهان فيغلب

علم من جهة تحتها كلا ومجهوله بخصوصها بالفعل

وحمك على عقلك فنظر ان هناك ملا او خلا فهذا الظن مع ذلك العلم
به باعتبار ان العلم قد حصل لك بالاكتساب فلا يحتاج الى الاكتساب
ثانيا وليس معه باعتبار ان المعلوم ليس نصب عينك **الفصل**
العشرون في عكس النتائج اعلم انا اذا قلنا كل ج ب وكل ب ا
انتجا منه كل ج ا ثم كان هذه النتيجة منعكسة الى كل ا ج لزم ان ينعكس الصغرى
كذلك لانا نقول كل ب ا وكل ا ج فكل ب ج ويلزم انعكاس الكبرى
لانا نقول كل ب ج وكل ج ا فكل ا ب وكل ج ب فكل ا ب وكذلك اذا
قلنا كل ج ب ولا شي من ب ا فانتج لا شي من ج ا لزم انعكاس النتيجة بالنزوم
عن انعكاس الكبرى ولان كانت السالبة الكلية تنعكس نفسها كنفسها الا
ان هذا العكس هنا لازم ايضا من عكس الكبرى وضمها الى الصغرى على
هيئة الشكل الثاني ويلزم ايضا من انعكاس النتيجة انعكاس الكبرى ولان كانت الكبرى مع انعكاس الصغرى
بعينها ايضا منعكسة واما انعكاس المتلازمات والمتقابلات فمعنى انه
اذا كان كل من ا و ب ينعكس على الاخر وكذلك ج و د ثم ان شيئا اما ان
يكون ا او ج لزم ايضا ان يكون اما ب او د لانه اذا كان الا فلا بد ان يكون
هو ليس ج فلا بد ان لا يكون د لان كل ج د فاذا وجب ان يوجد د وكذا
العكس واذا لم يكن ب لزم ان يكون د وبالعكس لانه اذا لم يكن ب لم يكن ا فكان
ج فكان د وكذا العكس مثلا المكون والفاسد ينعكس كل على نفسه وكذلك
غير المكون وغير الفاسد فاذا كان كل شي اما مكونا او غير مكون لزم
ان يكون اما فاسدا او غير فاسد وهذا قياس مركب احدهما بيان امتناع
الخلو والاخر امتناع الاجتماع فالاول كل شي اما مكون او غير مكون
وكل مكون فاسد وكل غير مكون غير فاسد وهذا في الحقيقة قياسان
الاول انه اما مكون او غير مكون وكل مكون فاسد فهو اما غير مكون او فاسد او غير مكون

والى ان نضم اليه هذه النتيجة

والثالث اما مكون او غير مكون وكل غير مكون غير فاسد فهو اما فاسد او
غير فاسد والقياس المركب الثاني انه لا شئ مما هو مكون بغير مكون وكل غير فاسد
غير مكون فلا شئ مما هو مكون غير فاسد ثم نضم اليه كل فاسد مكون فلا شئ من
الفاسد بغير فاسد ثم نقول كل شئ لا يخلو من فاسد وغير فاسد وهما
لا يجتمعان وكل ما لا يخلو عما لا يجتمعان فهو اما هذا او ذاك فكل شئ اما
هذا او ذاك اي اما فاسد او غير فاسد هذا وايضا اذا كان كل الموضوع
اما الذي يكون ا او يكون ب وكان كل ا د وكل ب د كل د ا فكل ب د وكل د ب
والا فبعض ب ليس د فهو د وكل د ا فهو ا فاجتمع ب وا او كان بعض د
ليس ب فهو ا وكل ا د فاجتمع د وا وايضا اذا كان امر موجود في كل
ب وكل د ولا يوجد في غيرهما وكان كل ح ب فكل ا ب وهو ظ وايضا
اذا كان كل د ا وكل ح ب وكل ب د فكل ب ا وايضا اذا كان ا و د مطلوبين
وجوب مهروبا عنهما او ب متقابلين وكذا ح و د وكان مجموع ا و د افضل
من مجموع ب و د فا افضل من د والا فهو اما مساوي له او د افضل
منه فان كانا متساويين في الطلب لزم تساوي مقابليهما وهما ح و ب
في الهرب فاذا جمعنا ا و د اجتمع مطلوب ومهروب وكذا اذا جمعنا
ب و د وكان جملة ذينك مساوية لجملة هذين في الطلب والهرب هف
ولئن كان د افضل منه في الطلب والايثار لزم ان يكون ضده الذي في
باب الهرب وهو ب اشد من ح فيكون ب و د معا اخس من ا و ح معا هف
ومثل هذا بان اختيار مساعدة الحبيب مع بغيته ومساعدته له
مطلوبان وعدم المساعدة وعدم الاختيار مهروبان ويجمع
اختيار المساعدة وعدمها افضل من مجموع المساعدة وعدم
اختيارها فاختيار المساعدة افضل من المساعدة والامر

وكذا اما ح او د ح

وهو ح

كنكل

كذلك الفصل الحادي والعشرون في القياسات الخطابية والفقهية والتعقلية والمشورية
والسالبة والحجة والوساطية والاستقراء فالخطابية اما ضمائر محذوفة
الكبريات او مثالات مظنونة الصدق والانتاج معدة لالزام خصم ومانع
او اقناع جماعة سامعين او مكاتبين والفقهية قياسات مثالية يحكم فيها على شئ
بحكم موجود في شبيهه المأخوذ عن صاحب الشريعة او خلفائه والائمة
او المجمع عليه عند الامة ويسمى ذلك الشبيه اصلا وما به التشابه معنى وعلة و
ما يحمل عن الشبيه حكما ودعوى الشارع اما جلية اريد بها الجلي او كلية اريد بها
الكل وهذا نهاية النص وجلية اريد بها الكل كالخطابات التي حصلت في القرآن
بالنص صلوات الله عليه واله واريد عمومها للولاية او كلية اريد بها الجزئي
كالعمومات التي اريد بها الخصوصات والقياسات التعقلية قياسات تؤلف على
انتاج ما ينبغي ان يفعل او يترك وهي يخالف كلام الخطابية والمشورية تجمع
لان كلا منها يكون مع الغير بخلافها ولذلك مقدماتها صادقة او اكثرية في الحقيقة
بخلاف مقدماتها فان الانسان اذا تكلم مع غيره فقد يريد به هدايته
وقد يريد به الزامه بخلاف مع نفسه وهي اعم من السالبة فان السالبة
تختص بما ينبغي ان يفعل او يترك مما يتعلق بالمشاركة المدنية والقياسات الحجية
ما احتوت عامياتها من القياسات الفقهية وخاصياتها من السالبة فهي تخلط
المقدمات منها والوساطية مختلطة من الفقهية والاراء المحمودة التي تسمى
غير مكتوبة والاستقراء الذي يثبت كلي الكل او يسلب كلي عن كل لوجود الكلي
الاول فيما تحت الكل او انتفائه عنه وكلما كان المثبت به هو موضوعات الكبرى
كان حقها ان تكون بمنزلة الاصغر وما تحته بمنزلة الاوسط والكلي الاول بمنزلة
الاكبر ولكن صار الاصغر واسطة وبالعكس مثلا نريد اثبات ان كل قليل المرارة
من الحيوانات طويل العمر فكأن ينبغي ان يكون قليل المرارة اصغر ونحو

فيجعل

الانسان والفرس والبغل وسط ونقول قليل المراره اما انسان او فرس
او بغل وكل هذه طويل العمر فالاستقراء ايضا راجع الى القياس الاقتراني
واعلم ان الاستقراء انما هو استقراء لانه بيان حكم على كلي لكونه في جزئياته من غير
انه في جميعها من غير اظهار او اعتراف بانه لم يشذ منها شيء سواء كانت الدعوى
منه حقا ام لا اذ ليس المقصود اظهار حق ولا الزاما حقيقيا بل الزاما
مشهوريا وقد ظن بعض الناس ان الاستقراء المذكور في كتاب القياس عن
المعلم الاول ارسطوطاليس ماذكر فيه من ان الاستقراء يكون بجميع الجزئيات ولم
يفهم ان المراد انه مبني على ايهام ذلك وادعائه لا على حقيقته **الفصل
الثاني والعشرون** في تحقيق حال الاستقراء قد علمت ان الاستقراء انما هو استقراء
لانه اثبات حكم كلي لانه موجود في جزئياته على الايهام انها استوفيت ومنه ما هو
تام مستوف فيه الجزئيات ومنه غير تام واعلم ايضا ان الاستقراء ليس استقراء
لانه لاثبات صغرى او كبرى او شيء مطلوب بنفسه بل انما يعرض له هذه
الامور بعد الاستقراء واعلم ان كل مقدمة تبين بالاستقراء فهي اما اظهر من
المطلوب اي النتيجة او ليست اخفى منه اما الاظهر فهي مثل ان المطلوب
مجهول وجود محموله لموضوعه وانما تبين بالمقدمة والمقدمة معلومة فيها
ذلك ولكن مجهول لميته فتبين بالاستقراء واما ان لا يكون اخفى فهو يكون فيما اذا
كان لاثبات المطلوب سبيل اخر غير الذي يعتبر لا المقدمة المبينة بالاستقراء
ولكن كان من حيث البيان بهذا السبيل اخفى من المقدمة واعلم انه
اذا اريد بيان الكبرى باستقراء تام امكن ذلك من وجه ولم يمكن من وجه اما
الاول فهو بحيث لا يدخل الاصغر من جملة القسمة المذكورة فيه كان الحكم صحيحا
انه اذا اريد اثبات ان كل ناطق متنفس فقال كل ناطق حيوان والحيوان
اما مائت او غير مائت وكل منهما ... واما الثاني فكما نقول كل ناطق حيوان

او يكون ذلك معلوما فيها لكن في المقدمة يكون اظهر

الصغرى او ه

وكل حيوان اما ناطق

وكل حيوان اما ناطق او كذا او كذا وكل ناطق وكل كذا وكذا فانه مصادرة
على المطلوب الاول واعلم ان الاستقراء الناقص يستعمل في البرهان على
جهة المغالطة واما في الجدل فيستعمل بلا انكار والتام لا ينفع الا في
البراهين وقد يستدل بالاستقراء على جزئي المستقرأ كما يستقرأ فيعلم ان
كل ناطق وكل غير ناطق بصفة كذا فكما انه يستدل بذلك على ان الحيوان بصفة
كذا ولم نحو الملك الذي هو حيوان بصفة كذا كذلك يستدل به على ان
كذا الذي هو من جزئيات الناطق بصفة كذا ولا استبعاد في ذلك فانه انما يستبعد
ان يكون نظره الاول في الناطق لا لاجل جزئي الناطق بل لاجل الاستقراء
فصح باستقرائه ان الحيوان بتلك الصفة ثم لما اورد ذلك الجزئي خطر بالبال
ووقع تحت الحيوان من غير اخطار انه جزئي الناطق بالبال فانه قياس
صحيح واعلم انه كلما كانت الوسائط في نفس الامر اقل كان الشكل ازيد
فالاكثر مما يورد في الاستقراء كلما كان اقل كان الشكل ازيد واعلم
ان الاستقراء كما يستعمل لا لانه مقدمة القياس كذلك يستعمل للتنبيه على
الاوائل وقد يستعمل للتجربة فيحصل معه ضرب من اليقين ولهذا ذكر في الاستقراء
كما سنذكره في البرهان انشاء الله تعالى واعلم انه ذكر في التعليم الاول
لاثبات الصغرى بالاستقراء قياسان الاول ان كل عدل عالم وكل
عالم متعلم فكل عدل متعلم فرأى ذلك بعض الناس ونسي ان المثال للاستقراء
فاثبت الصغرى بقياس فقال ان كل عدل ملكة مكتسبة بالفكر وكل ملكة
مكتسبة بالفكر فهي علم فاخرج قياسا قال الحق انه يجب ان يكون بدل العدل
الفضيلة حتى يكون العدل من جزئيات الاستقراء ثبت بكونه علما ان يكون
ان يكون كل فضيلة علما ونحن نقول انه لا حاجة الى ذلك بل يقول ان عدالة
فلان وفلان وفلان كانت ملكة مكتسبة بالفكر وكل ملكة كذلك علم

الكبرى

فكل عدالة علم والمثال الثانية الاستقراء وليس باستقراء وهو ان الدائرة تساوي الكل المستقيم الخطوط وكل ما تساوي اشكالا مستقيم الخطوط فهو معروف التربيع فالدائرة معروفة التربيع وبينت الصغرى بان قسمت الاشكال هذا الكل منها تساوي مربعا فلزم ان تساوي الدائرة المربع فهو ليس استقراء اذ لم تعتبر فيه الجزئيات بل الاجزاء وكم لو لوحظت الجزئيات بل الاجزاء كم يلاحظ الجزئيات في الاستقراء ولم يكن ايضا استقراء لانه اذا قسمت الدائرة الى الجزئيات لم يكن من جزئياته غير هذا الا ان هذا لا يمنع الاستقراء كما عرفت

الفصل الثالث والعشرون

في التمثيل وقياس المقاومة اما التمثيل فهو ان يثبت حكم على جزئي لوجوده في جزئي اخر او جزئيات اخر فهو يستدعي اربعة حدود الاكبر والاوسط والاصغر والشبيه من حمل الاكبر على الاوسط انما هو لانه محمول على شبيه الاصغر والمشكل منه بيان الكبرى والنتيجة ولذا يرجع الى القياس والفرق بينه وبين الاستقراء انه اثبات حكم على جزئي وذلك على كلي وايضا ذلك لا بد فيه من ايهام استيفاء الجزئيات وادعائه بالفعل دون هذا ولو كان فيه الايهام الضعيف بالقوة لاثبات كلية الكبرى لان الموجود بالفعل لم يحكم هذا الحكم الا لكم المعدودة من غير ادعاء الاستيفاء واما قياس المقاومة فهو قياس يعد لانتاج مقابل المقدمة التي عليها مدار قياس اخر وهي المقدمة الكلية وهو على وجهين عناد ومناقضة اما العناد فهو ان يجعل الكبرى فيه اشد عموما من المقدمة المقاومة مثلا اذا كانت كبرى المقدمة ليس الاضداد يعلم بعلم واحد فيقال في عناده الاشياء من المتقابلات يعلم بعلم واحد وهذا في الحقيقة كبرى لقولنا المتضادات متقابلات ولما كانت نتيجة هذا القياس لا تكون الا كلية لم يكن ان يرجع الا الى الشكل الاول اما اذا كانت موجبة كلية فظاهر واما اذا كانت سالبة كلية فلانه لم يحصل

وجدوا من مقدمة محدودة لم يكن اولية الكبرى م

الشكل الثالث احتاج اما الى عكس المقدمة التي جعلناها صغرى كنقيضها ام لم تكن العناد ولما كان صغرى القياس المقاوم به باقية بحالها حتى انه عنه لم يقل ب الان ب ج وكل ج ا فعاند بان ب ليس الان ب ج وليس ا كان حقيقا بان يسمى قلبا والمناقضة ان يورد جزئيا لا تكون فيه الحكم المدعى في المقدمة الكلية لا بانه ضد كلية الدعوى وهذا انما يرجع الى الشكل الثالث ولا بد وربما يستعان في المقاومة بالاستثناء كما يقال لو كان العلم بالاضداد واحدا لكان العلم بالمعلوم والمجهول واحدا

الفصل الرابع والعشرون

في الدليل والعلامة والفراسة الدليل هو القياس المؤلف من صغرى شخصية وكبرى محدودة مقبولة يعبر عنها بعبارة الاهمال ولكن يراد الكلية في الغالب بحذف الصغرى ويسمى نفس الكبرى دليلا وذلك نحو الحساد ممقوتون والمعشوق مودود وغير ونحو ذلك مما يجعل كبريات لقولنا هذا حاسد وهذا معشوق ونحو ذلك والعلامة ضمير ايضا يشتمل فيه الاكبر للاصغر لعلامة هي الحد الاوسط فان صلح العلامة لان يحمل عليه الاصغر ويوضع للاكبر كان من الشكل الاول وخص كثيرا باسم الدليل كما يقال هذه المراة لها لبن فقد ولدت ولئن صلح لان يحمل موضوعا لهما من الثالث نحو الحكماء ذو فضائل لان فلانا ذو فضيلة باضمار وفلان حكيم وان صلح لان يحمل محمولا لهما كان من الثاني ولئن كان الحمل عليها بالايجاب فانه معمول في الخطابيات نحو هذه المراة صفراء فقد ولدت فالذي من الشكل الاول يسمى والباقيان ينقضان فانه ليس من الحكماء فلان الحكيم فاضلا لزم ان يكون الحكماء كلهم فضلاء ولا اذا كانت كل والدة صفراء لزم ان يكون كل صفراء والدة ولذا يسمى ان يكون الاول مخصوصا باسم الدليل واسم العلامة مخصوصا بالاخيرين لان الدليل اقوى من العلامة وما قيل من ان العلامة لا تكون الا على الوجود والدليل

محذوف الكبرى م

والمعتاد في كلامهم محذوف الصغرى

اعم ليس بشيء فان العلامة كما تكون على الوجود فكذلك على العدم وعلامة العدم
في الاكثر عدم علامة الوجود واعلم ان قوما من المستدلين بالشاهد
على الغائب يطلبون العلة باشتراكهما في العلامة ويحصلون مقدمة كلية منها ومن
الاكبر ويصححون ذلك تارة بالاستقراء المستوي المسمى بالطرد واخرى بالاستقراء
المعكوس وهو الذي يصحح به عكس نقيض المطلوب وهذا المصححان يعدوا
اوصاف الشيء الذي هو كالممثل به ويبطلون ان يكون العلامة واحدا واحدا
حتى يتعين ان الباقي هو العلامة ويرد عليه اولا انه من اين علم ان الحكم مستند
الى وصف ذلك الشيء لم لا يجوز استناده الى ذاته ولو كان هذا لازما
في كل حكم لزم التسلسل وثانيا من اين علم انحصار الاوصاف فيما عدت و
عدم الوجدان لا يدل على عدم الوجود وثالثا ان الاقسام لا يجب ان
يكون بعدد الاوصاف لجواز ان يكون الحكم لاجتماع عدة منها او اجتماع
المجموع ورابعا ان الباقي يحتمل ان يكون جنسا تحته انواع او نوعا تحته
اصناف يكون العلامة واحدا منها وخامسا انهم لا يميزون بين قولهم
فالعلة كذا وقولهم فكذا علة وقولهم العلة هي كذا وقولهم العلة هي
الكذا لانهم لا يمكنهم الا ان يقولوا كذا اما الكذا اما الذاتية او لعلة لكن ليس لذاته
فهو لعلة لانهم يحتاجون ان يقولوا والعلة صفة لا والصفة علة لانه لا ينتج
لان قالوا فاما ان يكون ب صفة او يكون ج صفة كذبوا فان الكل صفات و
مع ذلك لا يستمر قياسهم لانه لا ينتج علة لان لا يقولوا وكل صفة اما ب
او ج بل فالعلة اما ب او ج لكن ليس ب فالعلة ج لان الذي ج علة او يقولوا
والصفة اما ب واما ج فالعلة اما ب او ج لكن ليس ب فالعلة ج لان الذي
كل ج علة ولو قالوا وهي الطائفة لا ينتج الدليل ما لم يقيد وان هذا و
لو قالوا ان العلة اما ب كيف كانت او ج كيف كانت فالمنع عليه ظ

ويسمونها علامة

المسمى بالعكس

وكذا كذبوا ان قالوا وما هو الصفة اما الب او الج

وقياس الفراسة ايضا قياس تمثيل علامي وذكرها استدلال ما بالاعتدالات
والهيئات البدنية على الاخلاق النفسانية فان الامر كذلك اي كثير من
الهيئات البدنية تستصحب اخلاقا نفسانية وكذا العكس فاذا عرف من
شخص هيئة نفسانية طلب عما تقارنها من الهيئات البدنية وبحث في ان
شيئا منها التلازم والتصاحب مثلا يعرف ان الاسد شجاع وتقارن
شجاعته وشجاعة سائر الحيوانات عظم الاطراف العالية فجعل هذا
علامة للشجاعة فاذا رأى انسانا عظيم الاطراف العالية حكم بانه شجاع
ولئن كان هناك خلقان وجبلتان يختص بان لزم احدهما تبع تلك العلامة
كان في الاسد مع الشجاعة كرما ولكن اذا فحص علم ان عظم الاطراف لا يكون
علامة للكرم لوجوده في النمر بدونه فقد علم ان الواسطة في الفراسة
اعم من الاصغر ومساوية للاكبر

الفحص

بسم الله الرحمن الرحيم

العلم الخامس كتاب البرهان وفيه اربع مقالات المقالة الاولى

تشتمل على ثلاثة عشر فصلا **الفصل الاول** في الدلالة على الغرض في هذا الفن
قد علمت ان العلم سواء كان مكتسبا بالفكر او لم يكن قسمان تصور وتصديق
وان التصديق المكتسب يكتسب بقياس ما والتصور المكتسب يكتسب بحد ما
فاعلم انه كما ان التصديق على مراتب خمسة يقيني وهو ان يعتقد في شيء مع الاعتقاد
بانه لا يمكن ان لا يكون كذلك ويكون ذلك الاعتقاد بحيث لا يمكن زواله ومنه شبيه
باليقين وهو الذي يكون اما خاليا من ان لا اعتقاد الثاني او مقرونا به جائز
الزوال ومنه اقناعي وهو الذي معه بالفعل او بالقوة اعتقاد ان نقيضه
ان لا يكون كذلك كذلك القياس ايضا على مراتب خمسة منه ما يفيد الاول وهو البرهان
ومنه ما يفيد الثاني وهو اما الجدلي او السوفسطيقي ومنه ما يفيد الثالث

وهو الخطابي واما الشعري فلا يوقع تصديقا بل انما يوقع تخييلا
محركا للنفس الى انقباض او انبساط وايضا فان التصورات على مراتب
فمنها تصور الشيء بالمعاني العرضية التي تخصه بجموعها او بعمه وغيره ومنها
تصوره بالمعاني الذاتية على وجه يخصه او يعمه وغيره والذي بالذاتيات
على وجه يخصه اما بجميع الذاتيات التي لم حتى يحصل منه في العقل صورة
موازنة لصورته الخارجية من غير شذوذ او لا بجميعها كذلك المعرف
منه ما يفيد التمييز عن بعض دون بعض بالعرضيات وهو الرسم الناقص او
بالذاتيات وهو الحد الناقص او يفيد التمييز عن جميع الاغيار بالعرضيات
وهو الرسم التام او بالذاتيات ويسمى عند الظاهريين من المنطقيين
بالحد التام وعند المحققين لا يكتفى في كونه الحد التام باشتماله على الذاتيات
التي بها يتميز عن جميع الاغيار بل لا بد مع ذلك من اشتماله على كل ما يدخل
في حقيقته ولم يحصل التميز ببعضها ولذا لا يقال الجوهر الحساس
الناطق مما ليس بحد للانسان مع حصول ذلك التمييز ولذا ليس حد
الحد ما قيل من انه قول وجيز مميز للمطلوب بالذات بل حده ما قال المعلم
الاول من انه قول دال على الماهية اي تمام ما به الشيء هو هو اذا عرفت
هذا فاعلم ان الغرض في هذا الفن افادة المواد التي اذا جعلت حدود
قياس كان القياس برهانيا والمواد التي اذا جعلت اجزاء حد كان
الحد تاما واعلم انه يمكن ان يجعل التصور مجتمعا للتصديق فان كل
ما يتعلق به التصديق يصح ان يتعلق به التصور ولا عكس فان معاني الالفاظ
المفردة والمركبة الناقصة متصورة بلا تصديق بها وايضا الاقوال الجازمة
متصورة من جهة حصول معانيها في النفس ومصدق بها من جهة ان معناها
مضاف الى حال الشيء في نفسه اي كما حصلت من الحكم في النفس كذلك

الحاصل الحدين في نفس الامر

الحاصل الحدين في نفس الامر واذا ثبت ان يكون التصديق كالتمام للتصور
والتصورات التي لا تنفع في التصديق مطروحة في العلوم لا يبحث عنها
ولذا سمي هذا الكتاب كتاب البرهان مع انه في الحقيقة كتاب البرهان والحد
ولما علم الغرض علمت ان منفعته هو التوصل الى العلوم اليقينية والتصورات
الحقيقية النافعة بل الضرورية لنا بتوسط استعمال هذه الآلة على وجهها

الفصل الثاني في مرتبة كتاب البرهان لا اشكال في ان حق الذي في البسائط
ان يتقدم على الكلام الذي في المركبات الجازمة الغير القياسية ثم الذي في القياس
المطلق يتقدم على الذي في القياسات الخاصة فالفنون الماضية كلها على الترتيب
الطبيعي واما هذه الفنون التي في القياسات الخاصة فلا ترتيب بينها بالطبع
لكن المعلم الاول قدم هذا الفن لان الغرض الحاصل منه افضل وهو التوصل
الى كسب الحق واليقين واما سائر الفنون فانها انما تنفع في المشاركات المدنية
دون الكمالات الخاصة ومنها ما يعلم التحرز عنه ومنها ما يقوى التأنس به او يوقع
به معاند الحق ومنها اما يعلم النفوذ به على مخاطبة الجمهور وحملهم على المصالح
ومن الناس من رأى تقديم الجدل اصوب واستكثر ذكر منه كل الاستكثار
ورد عليه كل الرد وليس الامر كذلك بل هذا احق وجه ولئن كان الاول
احق من وجه آخر وذلك لان مدار الجدل انما هو على القياس والاستقراء
وكل منهما برهاني وغير برهاني والقياسات البرهانية الاصل اما مولفة من مقدمات
اولية او محسوسة او مجربة والاستقراءات البرهانية هي المستوفية الحقيقية
والقياس الجدلي مولف من المقدمات المشهورة والاستقراء المستوفي
في الظاهر ولا يخفى ان كل محسوس واولي ومجرب مشهور ولا
عكس كليا وكل استقراء حقيقي استقراء في الظاهر ولا عكس فالمواد الاولى
الجدلية اعم مطلقا من المواد الاول البرهانية ولما كانت البرهان هو اذا

لا اسناد كر الجدل ايضا النسب التي يرجد ود المواد يعطيها الجدل ولين
كانت نفس الحدود قد ترتيب عن الجدل والنسب التي بين المواد ولين كان لا يعطيها
الا انه لا يدفعها الضا ولا لا يستعملها الا انه ليس الا معرفتها سبيل فيه
المادة الجدلية وفي النسب التي يعطي في الجدل الى المواد الاولى للبرهان و
النسب التي بين حدودها كنسبة صورة القياس المطلق الى القياس البرهاني
فكما كانت هذه سبب التقدم فيها على انه كذلك تلك الا ان عموم صورة القياس
عموم الدالة لما تحته وذلك عموم العرض لان الشهرة لا تقوم المصدق
حتى لم يكن شهرة زال التصديق فمن اجل هذا العموم ينبغي ان يقدم الجدل
على البرهان وحصول ملكة البرهان انما كان على هذه الصورة فان انما
فطن اولا للجدل ثم للبرهان وكذلك اذا طلبت الامور المجهولة فلا كثر ان
توصل اليها اولا بالقياسات الجدلية ثم يخلص منها الى البرهانية للارتياض
الا ان المعلم الاول لم يقدم على البرهان من جهة حسن الاختيار ومخافة
انقضاء الاجل قبل تعريف اليقينيات التي هي الغاية العرض المعتد به
واما الخطابة والشعر فهما انما لا مناص منهما بموضوعهما الامور الجزئية فهما
في غاية البعد عن النفع في الامور الكلية وما تقارب اليها الخطابة كانت
قبل البرهان لا سيع الانام اما على حكم الجدل او على حكم المغالطة على ان التقدم
بالزمان من جهة مشاركته ما لا ينفع هنا الفصل الثالث
في ان كل تعليم وتعلم ذهني فانما هو بعلم سابق اعلم ان التعليم والتعلم منه صناعي
يحصل بالمواظبة على افعال تلك الصناعة كالكتابة والنجارة ومنه
تلقيني كتلقين شعر او لغة ومنه تاديبي يحصل بالاشارة على المتعلق
منه تقليدي يحصل من الثقة بالمعلم ومنه تنبيهي كان يكون عالما بان
المغالطين تجري بالحدود الى عواصلة الحد بد صحيح منه لغفلته

صباع الوقت وم

يحصل المواظبة على التلفظ

عن ذلك فينبه على انه

عن ذلك فينبه على انه المغالطين ولم يخاطب بالاوايل ولا لفظ الا القصور في
العبارة او في ذهنه فينبه عليها ومنه ذهني وفكري يكتسب بقول
مسموع او معقول يوقع اعتقادا او رايا او تصورا لم يكن وهذا التعليم
والتعلم قد يكون بين انسانين وقد يكون من انسان ونفسه من جهة ما يحدس الحد
الاوسط في القياس يكون معلما ومن جهة ما يستفيد النتيجة يكون متعلما
ثم ان التعليم والتعلم مطلق وهما بالذات مختلف بالقياس فان الانسيا
الى الكتاب مجهول من معلوم يسمى بالقياس الى من يحصل فيه تعلما و
بالقياس الى من يحصل منه تعليما فاعلم ان كل تعليم وتعلم ذهني فلا بد
فيه سابق من علم اما في التصور فتصور اجزاء الحد او الرسم وفي التصديق
لا بد من ان يتصور المطلوب اولا ثم يتصور القول المعقول او المسموع
ثم يصدق بذلك القول وكذلك التعليم والتعلم الصناعي مثلا متعلم النجارة
يجب ان يعلم ما الخشب وما القدوم وما المنشار ونحو ذلك وان الخشب
يصلح ان ينحت بالقدوم وينشر بالمنشار ويثقب بالمثقب ونحو ذلك هذا
ومن الناس من زعم انه انما قيل التعليم والتعلم الذهني ليفرق عن الحسي
فانه قد يعلم الذهني عن علم حسي سابق لا كما اذا ادرك شيئا بالحس
ثم رجعه بطلبه فهذا التعلم الواقع مسبوق بذلك العلم الحسي
نقول من البعيد ان يطلق التعلم والتعليم على ما يستفاد بالحس اذ لا
يقال لمن رأى انسانا شيئا انه علمه ولا لذلك انه تعلم الا ان يكون
اراه هيئة عمل ليحصل له ملكة صناعية فيكون تعليم وتعلم باعتبار الملكة لا
باعتبار الاراءة والرؤية على ان الاشبه ان لا يكون هنا الذي يعلم والتعليم
ولا في شيء من الحرفيات انما هو التعرف والتعريف وايضا ليس مرادهم
من سبق العلم ان يسبق اي سبق اتفق بل سبقا نافعا في التعليم والتعلم حاصلا
عند ذلك

الذي مسبوق بعلم

والتعليم

قوله

مع حصول العلم مع المعلولات الاحساس الاول الذى بالنسبة الى الثاني

وقال قوم ان التعليم والتعلم الفكري احسن ان يقال الذهني لانه

يحصل به من الحس ونحن نقول انه حدسي وكذلك الذهني فانه

منسوب الى الذهن وهو غير الحس بل الاصح الذهني فانه اعم من الفكري

والحدسي والفهمي فان الفكري يكون بطلب وحركة للنفس بالمطلوب الاوسط

باستعراض الامور المناسبة حتى يجد حد الاوسط والحدسي لا حركة فيه

بل انه يكون المطلوب اذا سنح للذهن عثر الحد الاوسط من غير طلب

او اذا سنح احدى المقدمتين سنحت الاخرى دفعة من غير طلب والفهمي انه لا يكون

حصول الوسط بالحركة ولا بالحدس بل بالسماع لا تقال ان التعليم الفهمي ايضا

فكري لانه ما لم يفكر لم يحصل العلم بمجرد السماع لانا نقول انه اذا سمع

من المعلم شيئا فلا شك انه تصوره دفعة فلا يخلو اما انه يشك فيه اولا

فان لم يشك حصل التصديق ايضا دفعة بلا فكر وان حصل الشك

فاما ان يرجع الى المعلم مرة اخرى فيحصل تصديقه وهذا الثاني هو تعليم

فهمي حقيقة لا الاول واما ان يفكر فح يكون تعلما مركبا من فهمي وفكري

وليس كلاما في هذا ان التعلم الفكري انما هو امر كالحركة للنفس ينتقل من شيء

الى شيء او يتردد طالبا لا واجدا وح اشكال ان هذا المعنى غير موجود

فيما نحن فيه هذا واعلم ان الشيء الذي اذا صدق به صدق بشيء اخر بل

كان التصديق بالاول تصديقا بالثاني بالقوة اما ملزومه او معانده او

كلا فوقا او جزئيا تحته او مع معه فان الملزوم اذا علم علم اللازم كما في الاستثناء

المتصل واذا علم وضع المعاند علم رفع معانده او بالعكس كما في الاستثناء

المنفصل واذا علم وجود حكم على كلي علم وجوده لجزئياته كما في الافتراض

واذا علم وجود حكم على جميع الجزئيات تحت كلي كان ذلك علما بوجود ذلك

الحكم للكلي وهذا الاستقراء التام

الحكم للكلي وهذا هو الاستقراء التام واذا علم وجود الحكم لبعض الجزئيات

كان علما ظنيا بوجوده للكلي وهذا هو الاستقراء الناقص واذا علم حكم على

جزئي كان ظنا بوجوده لجزئي اخر وهذا هو التمثيل ثم ان هذه ليست سواء في القوة

بل قوة بعضها اقرب من بعض مثلا قوة العلم بالجزئي الذي تحت كلي اقرب

الى الكلي من قوة اللازم الى الملزوم فان الجزئيات متضمنة في الكلي فالعلم بها

كانه بالفعل فانك اذا اطلقت مثلا كل ج ب كان معناه كل واحد واحد

مما يوصف بج ب والعلم بثبوت الاكبر للاصغر لازم للعلم بثبوت الاوسط

له وليس شيء منه وهو ظ واعلم ان هذا السبق الذي اعتبروه هنا ليس

السبق الزماني بل الذاتي الذي تارة مع الزماني واخرى مع المعية الزمانية

كما اذا احضرت بالبال ان هذا الاوسط ثابت لهذا الاصغر وانت

تطلب هل الاكبر ثابت للاوسط فتنتج منه انه ثابت للاصغر فعلمت ثبوته

للاوسط وللاصغر معا بلا تقدم من حيث الزمان مع ان معرفة ثبوته للاصغر من

معرفة ثبوته للاوسط ولا في قصر زمان **الفصل الرابع**

في تعديد مبادي القياسات بقول تمام اعلم ان مبادي القياسات اما مصدق

بها اولا والتي لا تصدق بها ما لم تعمل فعلا تقوم مقام التصديق في

قبض النفس او بسطها ثم ينفع في القياسات ولكن اذا اتى ذلك تقع وكانت

منافعها في الامور المرعية عند الجمهور بمنزلة منافع المصدق بها في الامور

الكلية بل اكثر العوام اطوع للتخيل منهم للتصديق وهذه مبادي الشعريات

والمبادي المصدق بها اما ان يكون التصديق بها على وجه الضرورة او على

وجه التسليم او على وجه الظن الغالب والاول اما ان يكون ضروريا ظاهرا

وهو المحسوسات والمجربات والمتواترات او باطنة فاما عن العقل او

عن قوة اخرى والذي عن العقل اما عن مجرده او عنه باستعانة بغيره

وهو الاوليات

والمعتبر اما الذي لا يكون غريزيا فيكون التصديق واقعا بالكسب فلا يكون من الحكميات
بل بعدها او يكون غريزيا وهو الذي يعلم بقياس حد الاوسط حاضر
عند الذهن كما احضرنا الاصغر والاكبر محمولا على الاصغر كالحكم بان الاربعة
زوج فانه يحضر مع تصور الذهن ابدا انقسام الاربعة الى متساويين
وهذه تسمى الفطريات والذي غير قوة اخرى هو الاحكام الوهمية التي
يحكم بها الوهم حكما جزما مخالفا لحكم العقل وهو فيما لا يكون فيه للعقل حكم
اولي ولا يكون من المحسوسات فان تسلط الوهم على النفس الحكم ضروري كاذب
فيها فيه كحكم الانسان اول ما يصير مميزا بحكم حكما ضروريا بان كل
موجود في مكان ومشار اليه وان ما ليس داخل العالم ولا خارجه
غير موجود ثم اذا اخذ العقل وقوي على التاليف والكسب يحصل الوقوف
بكسب منه بطلان هذا الحكم وعلم انه ضرورية كانت ضرورة وهمية لا عقلية
ومع ذلك التمييز بين الضروري صعب وذلك اذا نظرنا الى موضوع المطلوب
ومحموله ورايناه اعم من المحسوس ومع ذلك تدعو الضرورة الى جعله في
صورة المحسوس حكمنا بانها ضرورية وهمية فلم يلتفت اليها ودعنا الى
الحجة ولنعلم ان الموجود والشيء والعلة والمبدا والكل والجزء والنهاية
ونحوها كلها خارجة عن المحسوسات بل والحقائق النوعية وكل حقيقة
كلية لا تحصل لا بالظواهر ولا بالبواطن ولو كانت حقائق المحسوسات هذا
واما المبادي للتصديق بها على وجه التسليم فاما على سبيل التسليم الصواب
او غلطا والاول اما على سبيل التسليم من واحد خاص ولا ينفع الا
في القياس الذي يخاطب ذلك الواحد والتصديق به انما يحتج نحو
المخاطب دون القياس او على سبيل تسليم مشترك فيه فاما ان
يكون الاشتراك بين الناس كلهم حتى يكون متعارفا بين الجميع بحيث لا يحلونه

محل الشك

محل الشك ولو كان اذا اعتبره المميز وجعل نفسه كانه حصل في العالم
دفعة ولم يعود شيئا ولم يعرف المتعارفات ولم يلتفت الا الى العقل
امكنه ان يتشكك فيه فهذه هي المشهورات المطلقة سواء كانت صادقة
ككون العدل جميلا والظلم قبيحا او كون المنع واجبا او كاذبة او صادقة
بشرط دقيق لا تفطن الا الجمهور او يكون الاشتراك بين اراء امة واحدة او امم
محصورة وتسمى المشهورات المحدودة او بين اشخاص باعيانهم وتسمى
هذه والذي يسلم الاشخص واحد مقبول القول مقبولات والتي
هو الذي على سبيل تسليم غلطا فهي المشبهات وذلك تسليم الشبهة
اما في اللفظ او في المعنى حتى يظن المسلم انه ذلك المسلم كمن يسلم ان كل
مسكر خمر ثم يسلم منه ان المسكر القوي اه خمر او يسلم ان الحبر كان عين امره
فيسلم منه ان الدينار من امره هذا واما المظنونات فهي التي يحكم بها
من غير اعتقاد جازم اما المشابهة بها المشهورات حتى اذا تعقب علم انها
ليس منها كما يظن بادي الراي ان نصره الاخ ظالما كان او مظلوما فاذا
تعقب علم ان المشهور ان نصره الظالم قبيح اخا كان او غيره واما
لسماعها من ثقة او من جهات اخرى لا تحصى كالذي يرى يعس ساهرا
بانه يطلبه باطشا به ثم ان المظنونات والمشهورات انما ينفع في الخطابيات
من حيث ان لها اعتقادا لا من حيث انه مقابل يحتاج في الضرر ولنعلم ان
الضروريات الوهمية اقوى من المشهورات في سلب اذعان النفس
الغير المستدة لها لا من حيث النفع فقد علم من هذه الجملة ان مبادي
القياسات اربعة عشر صنفا محسوسات ومجربات ومتواترات
واوليات وفطريات ووهميات ومشهورات مطلقة ومحدودة و
مسلمات ومقبولات ومشبهات ومشهورات بادي الراي ومظنونات ومخيلات

وهذا نوع من المبادي اخلاص مبادي للمعلم حسنا انه معلم لا القياس
وهي ما تكلف المعلم المتعلم بتسليمها من امور بصغرها وتسمى الاصول الموضوعة
والمصادرات **الفصل الخامس** في بيان اقسام المطالب وترتيبها
اعلم ان المطالب ثلثة اقسام مطلب ما ومطلب هل ومطلب لم وكل
على قسمين اما الذي يطلب معنى الاسم فهو نحو ما الخلا وما العنقا او يطلب
حقيقة الشي نحو ما الحركة وما المكان وهل اما بسيط وهو هل الشي
موجود او ليس بموجود او مركب وهو هل الشي موجود كذا او
ليس موجود كذا ولم اما الذي يطلب علة الاعتقاد والقول بشي او
يطلب علة الشي في نفسه اما وجوده او وجوده كذا واما مطلب اي
والكيف والكم والاين ومتى وغيرها فهي راجعة الى الهل المركب بوجه
ولذا اراد احد تكثير المطالب بعدد كل عليه فليفعل الا ان المطالب الكلية
المطالب المعتبرة في العلوم بالذات هي الاول وهي التي اسطقسات
توالية وانما يطلب به تمييز الشي عما يخصه والنواقي اوسع منها
واعرض مجالا منه ويمكن ان ارتد ان يعمل اي مستعلا على هذه التوالي
فليفعل ومع يكون المطالب اربعة اثنان للتصديق وهما هل ولم واثنان
للتصور وهما ما واي واما الترتيب بين المطالب فاعلم ان ما الذي يطلب معنى الاسم
اقدم من الكل والذي يطلب الحقيقة فبعد هل البسيط فانه
ما لم يفهم معنى اسم لم يمكن طلب انه موجود ام لا وما لم يعلم انه موجود لم يعلم ان له
حدا حتى يسال عنه فان الحد انما يكون للموجودات وان كان يجوز ان يكون
ما يقال في جواب السوال الاول حدا في الحقيقة فانه عند السائل
لا شرح الاسم حتى اذا علم وجوده صار عنده حدا وهكذا جميع الحدود
التي في اوائل التعاليم بحو حد المثلث والمربع وغيرها كلها شروح

اسماء المعلم في اول

اسماء المعلم في اول التعليم ثم تصير حدودا بالحقيقة ويجب ان يعلم ان الذي
يفهم بالجملة من الاسم بواسطة العلم بالوضع وبين الذي يفهم بالتفصيل من الحد
غير قليل كتقوى الاول يفهم كل من علم بالوضع والثاني لا يعلمه الا المرتاض بالمنطق
بل الاول معرفة والثاني علم والحس معرفة والعقل علم واعلم ان
الامور المذكورة في مبادي العلوم اما معان مركبة او مفردة فالاول
لا يمكن ان يعطى لها الحدود بل انما اوردت لاعطاء التصديق بها وهو ظ
والمعاني المفردة لا يخ اما ان يكون اعراض موضوع الصناعة او داخلة في
موضوعها فان كانت اعراضا لم يمكن ان يكون الا ابتداء الا لاعطاء حدودها
لان ما كان من اعراض موضوع الصناعة انما يعلم وجودها في تلك الصناعة
فان الصناعة انما وضعت لذلك ووجودها مطلقا هو وجودها للموضوع
لما سيبين بعد انشاء الله ان الموضوع لا بد ان يكون حدا في حدودها
ولا يكون لها وجود الا له وان كانت داخلة في الموضوع فلا بد من ان يعرف حدودها
ووجودها معا اذ ما لم يعرف وجودها لم يعرف مهية الموضوع وما لم يعرف
مهيتها لم يطلب ما له واللمية ما لم يعلم تحققها لم يعلم تحقق الموضوع فلم يطلب انه
ما له فقد علم ان مبادي العلم منها ما يوضع ماهيته ومنها ما يوضع انيته
ومنها ما يوضع لها معا **الفصل السادس** في كيفية اصابة المجهولات
من المعلومات قد يستشكل في المعدوم الذات المحال الوجود انه كيف يتصور
وكيف يحكم عليه بشي فان سيتبين ذلك لا يتصور الا بحصول صورة له في
الذهن وهذا لا صورة له في الخارج حتى يوخذ عنه صورة في الذهن
فنقول ان هذا المحال ان كان مفردا فلا يمكن ان يتصور الا بالمقايسة الى
كل امر موجود كما يتصور الخلا بانه كالمقابل للاجسام ويتصور ضد
السريع بانه كالبارد بالنسبة الى الحار وان كان مركبا نحو عنز ايل

والانسان لطيره كان متصورا بتصور البسائط التي المولف منها القياس الى
النفس موجود من امور موجوده واعلم انه اذا حصل لنا علم بحكم على كلي
علما بلا استعانة بقياس حصل لنا علم بالقوة بكل جزئي تحته ولم يحصل
علم بشيء منها بالفعل فانا لا نعلم مثلا من علمنا ان كل انسان حيوان ان زيدا
حيوان الا بعد معرفتنا انه موجود وانه انسان وتاليفنا بين ما عرفناه
وبين ما علمناه سابقا بالقياس فيحصل وانما قلنا معرفتنا انه موجود وانسان
لانه يحصل لنا بالحس وربما كان يحتاج بعد هذه المعرفة الى العلم وذلك
اذا لم يكن ذلك بمثابة الا بالقياس ولكن لا بد من الانتهاء بالاخرة الى ما يعرف
بالحس او بالاستقراء او التجربة هذا وتسائل ان يسال هل علم ان كل اثنين
زوج فيستقول نعم فيقول هل علم ان ما في يدي زوج فيستقول الامر
هو انسان ولم يعلم انه زوج فيرجع التعليم الاول اذ اجيب عنه بجواب فاسد
وهو انا انما نعلم ان كل اثنين عرفناه زوج وليس الامر كذلك فانا نعلم ان كل
اثنين زوج عرفناه ام لم نعرفه بل الجواب ما علم مما سبق من انه لا يلزم
علمنا بحال الكلي علمنا باحوال كل جزئي تحته بالفعل والتفصيل ان يقال
نحن علمنا احد هذين القولين اما ان كل اثنين عرفناه نعرف انه زوج او
ان كل اثنين عرفناه ام لم نعرفه زوج في نفس الامر وعلى كل لا الزمنا الى دعو
اما ما ذكره ماين من انه في ابطال التعلم والتعليم من ان المطلب اما ان يكون معلوما
فلم الطلب او مجهولا فكيف علمه اذا اصابه فجوابه انه معلوم من وجه مجهول
من وجه معلوم من جهة التصور ومن جهة التصديق به بالقوة ومجهول
من جهة التصديق بخصوصه وكذلك في العبد الابق يجب ان يكون متصورا
له بشخصه او بعلامة له ومجهولا من جهة المكان فاذا اصبناه كان لذلك
سببان احدهما السبيل وسلوكه والاخر وقوع الحس عليه وكذلك

من حيث العموم

فيما نحن فيه لحصول العلم

فيما نحن فيه لحصول العلم بالمطالب سببان الاول علمنا بان كل ب ا مثلا
وهو العلم السابق والثاني علمنا الحاصل الان بان ج ب او معرفتنا
واما جوابنا باشتراط وافلاط فقد مضى حاله في الفن السابق هذا
وللمعرفة الجزئية كيف يكون التعليم والتعلم الذهني ولان كل تعليم وتعلم ذهني
فعلم سابق عرفت ان هناك مبادي للتصديق هي معلومة بغير تعليم
وتعلم وكذا مبادي للتصور وكذلك اذ لو لم يكن لها مبادي كذلك لزم
التسلسل المحال فليبدا بمبادي التصديق ومنها مبادي اليقين

الفصل السابع في البرهان وقسميه اللذين هما برهان لم وبرهان ان اعلم ان المحصل
بالمطالب اعلم ان العلم المكتسب يطلب للتصور الحاصل بالحدود والمصادرات
والاوضاع التي تصدر بها العلوم وكل تصديق حق وقع من قياس
منتج ولا احصر من هذا اعني كل تصديق حق وقع من قياس يوقع
التصديق بان كذا كذا او ليس كذا مع التصديق بانه لا يمكن ان لا يكون كذا
والفرق بين النص بغير ظاهر فان الاول يتحقق في النتائج المطلقة والثاني
لا يتحقق الا في الضروريات ما دامت الذوات او ما دامت الاوصاف
واليقين هو الثاني قيل للاول يقين غير دائم واما ما علم ان البرهان حدوه
بانه قياس مؤلف يقيني والظاهر ان المراد انه قياس مؤلف من يقينيات لا
انه قياس يقيني النتيجة ولئن امكن عنايته بتكلف لان يقينية النتيجة ليست امرا
للبرهان لذاته بخلاف يقينية المقدمات فهي اولى ان يكون ماخوذه في حده
ثم ان الاستقراء التام الذي يسمى بالقياس المقسم اذا كانت الجزئيات يقينية
داخل في البرهان المفيد للان فانك قد عرفت انه في الحصة مثل حقيقة
اقترانية فاذا افاد اليقين لم يكن الا برهانا ولا التمثيل الا نوع من انه لا
قياس اقترانيا الا من الحمليات هذا واعلم ان كل برهان لم يفيد التصديق

لئن كذا كذا او ليس كذا ام

بالوصف اليقينيات ام

بان كذا كذا او ليس كذا كذا لكن نضع علة هذا التصديق وهو الاوسط فان
كان الاوسط مع ذلك علة لكون كذا كذا او ليس كذا في الوجود فالبرهان
لم والا فاني سواء كان الاوسط معلولا للاكبر او لا بل مساويا او
مضايفا او نحو ذلك فان كان معلولا سمي دليلا نحو هذا المحموم ينوب حماه
غبا وكل من ينوب حماه غبا فحماه من عفونة الصفراء وان لم يكن معلولا سمي برهان
الان على الاطلاق نحو هذا المحموم قد عرض له بول ابيض خاثر في علته
الحادة وكل من كان كذلك خيف عليه البرسام فان البول الابيض الخاثر
والبرسام لا علية بينهما بل هما معلولان لحركة الاخلاط الحادة الى ناحية
الراس واندفاعها نحوه ومثال اللم نحو هذا الانسان عفن فيه الصفراء
لاحتقانها وانسداد المسام وكل من كان كذلك فهو محموم غبا نائبة او
لازمة تشتد في الثالث واعلم ان الحد الاوسط في البرهان اللم الذي
هو سبب للمطلوب في نفس الامر لا يخلو اما ان يكون مع كونه سببا لوجود
الاكبر للاصغر سببا لنفس الاكبر او لا فالاول كما في المثال المذكور فان عفونة
الصفراء علة لحمى الغب والثاني نحو زيد انسان وكل انسان حيوان فان
الانسانية علة لوجود الحيوانية لزيد في الخارج وليس علة للثاني ولقائل
ان يقول بل الثاني معلول للانسانية ثم لوجود الحيوانية لزيد فانه ما لم يكن حيوانا لم
يكن انسانا وسنذكر جوابه ان شاء الله تعالى في الفصل العاشر واعلم
ان كل ما هو علة للاكبر فهو صالح لان يجعل حدا اوسط في برهان اللم سواء
كانت علية بينة او غير بينة الا انها اذا لم تكن بينة لم يكن القياس عن برهان
لم الى ان يبين العلية وذلك ظاهر لانه ربما كان السبب سببا بعيدا او جزء سبب
فلا يتم البرهان بوجه وذلك كما اذا قلت هذا حساس وكل حساس
حيوان فانك لا تخ اما ان يريد بالحساس الحيوانية معنى واحدا فلا يكون

ونحو زيد حيوان وكل حيوان حساس م

وكذا الحيوانية معلول للحساسية

ما الغرض قياسا بل هذا

ما الغرض قياسا بل هذا او ورد ما هو الحق ان يكون الحساس معنى الشيء ذي
الحس والحيوانية معنى اكمل منه وهو ذو نفس غاذية نامية مدركة حساسة
متحركة ولا شك ان كون الشيء ذا حس فقط لا يصلح لان يكون سببا
لكونه حيوانا بهذا المعنى ولئن لم يتطابق في الوجود جزما فان المطابقة في الوجود
لا يكفي لافادة اليقين بل اليقين انما يحصل بعدم التجويز بديهة العقل حاكمة
ولا يكفي عدم التجويز الناشئ من الاستقراء واعلم ان من الجائز ان يكون الشيء
معلولا لنفس الاكبر ومع ذلك علة لوجوده في الاصغر ولا يلزم منها اولا
سواء وجود الشيء في نفسه ووجوده في غيره وذلك كحركة النار فانها
معلولة لطبيعتها وعلة لحصولها في الغير فقد علم ان علة حصول الاكبر
للاصغر لا يلزم ان يكون علة لنفس الاكبر لوجود الاكبر مطلقا كما انه لا يلزم ان
كل ما هو علة لوجود الاكبر مطلقا علة لوجوده في الاصغر فان قيل
اذا اعترفتم بان كل ما هو علة لوجود الشيء مطلقا علة لوجوده في غيره
لزم ان يكون الاكبر هنا علة لوجود الاوسط للاصغر فانه علة لوجوده
مطلقا فكيف يكون الاوسط علة لوجوده للاصغر وهو دور قلنا
ان الحمل بين الاوسط والاكبر ذاتا او كونا له بذاته وكونا له في غيره وقد يكون
الكون في شيء لازما للذات وقد يكون غير لازم فان كان كون الاوسط في
الاصغر لازما للذات وكان كذلك كان كون الاكبر للاصغر لازما للذات فعسى
ان يلزم الدور كما قلتم واما اذا لم يكن لزوم في شيء بينهما الطرفين او في الاكبر
فلا لان الحد العلة يكون ذات الاكبر والمعلول وجوده للاصغر

الفصل الثامن في ان العلم اليقيني بما له سبب لا يحصل الا من جهة العلم بسببه اذا كان
حمل محمول على موضوع دائما او وقتا يكون فيه ضروريا من جهة سببه
حتى انه لولا السبب لم يكن بينهما ذلك النسبة لم يحصل العلم بها الا من

ولما بين الشرط في افادة برهان اللم العلم اليقيني ماذا
ودفع ما يرد على ذلك وبين ان السبب الذي [illegible] من حيث وجود
البرهان م

[illegible] علمه

عن جهة تلك العلة لان المفروض انه لولا تلك العلة لم يكن النسبة الا على وجه الاخر
فان علم ان كذا كذا لم يعلم مع ذلك انه لا يمكن ان لا يكون كذا فلا يحصل اليقين
فان قاس احد بان قال ان فلانا به ساعة النوبة في حمى حادة وكل من به
ساعة النوبة في حمى حادة يعرض له البرسام لم يحصل له اليقين بذلك لاحتمال
بان فلانا يعرض له البرسام الا بعد ان يعلم علة الحمل الذي في الكبرى ولذا
اذا قال كل انسان ضحاك وكل ضحاك ناطق لم يحصل له اليقين بان كل
انسان ناطق لانه لا يحصل اليقين بانه ضاحك الا بعد ان يعلم ان كل انسان
واجب النطق وليس في قوة النطق ان يستتبع الضحك ولا يكون في ذلك للحس لا امكان
خلاف ما يحس واذا كان الاكبر للاصغر لكن لا لسبب بل لذاته ولا يكون بين
الثبوت له والاوسط للاصغر كذلك وبين الثبوت له والاكبر للاوسط
بين الثبوت حصل انعقد برهان ان يحصل منه اليقين لان المقدمتين
لا يمنع من السهو بهاتين لان موجب الحكم فيهما هو الذات ليس السبب حتى يتصور
الجهل بالحكم للجهل به فان قيل هذا مما لا يمكن لان الاصغر الواحد لا يمكن ان يعرض
لذاته شيئين الاوسط والاكبر في مرتبة واحدة بل لا بد من ان يكون اعراضه
لاحدهما بواسطة اعراضه للاخر قلنا ليس نظر المنطقي الا الى الحال
في مادة كذا كذا في مادة كذا كذا واما ان تلك المادة هل هي ممكنة ام
لا فالى الفيلسوف على ان ذلك انما هو في الواحد من جميع الوجوه فكيف
وكثير من الاشياء ليست بالبسائط المطلقة وليس في الحقيقة كذلك فيجوز ان
يعرض على الاشياء في مرتبة واحدة فقد حصل مما ذكرنا ان البرهان الان
قد يفيد اليقين ولكن لا فيما له سبب فلا يفيد هناك ولذا لم يكن للرياضي يقين
في كثير من الامور المنسوبة الى الهيئة لانه لا ياخذ هاهنا عللها بل من الرصد
لا يقال انا اذا راينا صنعة علمنا ضرورة ان لها صانعا عالما فتيقنا الاكثر

الدائم م

بانه ذو اعضاء

ان يزول عنا مع انه استدلال من المعلول على العلة لانا نقول هذا على وجهين اما
بجزئي نحو هذا البيت مصور وكل مصور فله مصور او كلي نحو كل جسم
مولف من الهيولى والصورة وكل مولف فله مولف اما الاول فلا شك
ان الاعتقاد الذي فيه عرضة الزوال فان البيت ربما ينفسل ولا يكون اليقين
الحاصل به يقينا دائما واما الثاني فنقول ان كون الجسم مولفا من الهيولى
والصورة اما ذاتي للجسم او عرضي لازم له لذاته بلا سبب او لازم له بتوسط
سبب فان كان الثالث لم يحصل لنا اليقين بالمطلوب الا اذا علمنا السبب الذي
لاجله كان هذا الحكم ولو كان الاولان صدق ان الاكبر انما هو له مولف في العلة
انما هو المولف ثم هذا المحمول محمول اولا على مطلق المولف وبتوسطه على المولف
من الهيولى والصورة فالاستدلال انما هو من العلة على المعلول فان قيل انما
حصل اليقين الدائم من الحد الاكبر الذي يكون لازما للاوسط ولا يكون علة له بل
يكونان معلولين لعلة واحدة فلا يمكن ان يقال ان الاوسط علة لحصول الاكبر
للاصغر وذلك كما انا نبرهن على كون هذا العدد فردا بانه ليس بزوج فلا يمكن
ان يقال انه انما كان فردا لانه لم يكن زوجا بل العكس اولى فان هذا
مستطرقه الى امر خارج عن الذات بخلاف الفردية قلنا مثل هذين الامرين
لا يمكن ان يحصل اليقين باحدهما للاصغر بتوسط الاخر فانه اذا حصل العلم باحدهما
من علته فلا يخ اما ان يكون العلم بالاخر ايضا حاصلا من جهة علته فلا حاجة الى
توسط الاول او لا يكون حاصلا بل انما يحصل بعد ذلك بتوسط الاول
فلا يكونان متضايفين لعدم حصولهما معا في الذهن ثم لو حصل اليقين
بتوسط الاوسط كان الاوسط علة وفرض لا كذلك ولئن لم يحصل به
لم يكن باعتباره الا في حد الامكان فمن اين اليقين وبالجملة فتوسط احد المتضايفين
لاثبات المضاف الاخر مما لا يسوغ فضلا عن ان يكون برهانا فان

والمراد هاهنا اليقين الدائم م

منفكا عنه م

كحال الاخ مع الاخ م

باعتبار الاوسط وجوب

العلم بان زيد لاخ هو نفس العلم بان له اخا او مشتمل عليه وكذلك الاستقراء
ايضا لا يفيد اليقين في هذه المادة مثلا اذا استقرئ ان الستة زوج فاما
ان لا يكون عن علة فلا يكون يقينيا فلا يكون العلم بكونه فردا يقينيا او يكون
عن علة ولا يكون علة الا فقدان حد الزوج ولا يمكن فقدان حد الزوج الا
بان يوجد حد الفرد او لا فلا يكون لتوسيط الاستثناء فائدة هذا وقياس
الخلف لما كان راجعا الى المستقيم كان منه ما في قوة ان يكون برهانا لكن برهان
الان فقط تحصيل ان يعلم انه لما كان مرادنا هاهنا اليقين التام الدائم لم يكف في
افادته ان يكون الاوسط علة لوجود الاكبر في الاصغر بل لا بد مع ذلك من
ان يكون الاوسط دائم الوجود للاصغر ليدوم ما يوجبه فيدوم اليقين بحدهم
معلم ان اكثر الامثلة المورده هنا في التعليم الاول مسامح فيها على ان حال
الاوسط مع الاكبر واما حاله مع الاصغر فاعلم انه يجوز ان الاصغر علة
له بلا واسطة ولا ينافي ذلك ان يكون الاوسط علة لبعض احكام الاصغر
ويجوز ان يكون الاصغر من خواص الاوسط التي تقتضيها فيكون الاوسط
علة له ومع ذلك يكون علة الحكم له فان قال قائل انا اذا جعلنا نتيجة برهان لم
كبرى قياس فكيف يكون حال هذا القياس قلنا اذا ثبت الاكبر للاصغر بعلة كانت
تلك العلة علة ايضا لثبوت الاكبر لكل ما يوصف بالاصغر فيكون هذا القياس
ايضا برهان لم اذا لم يشترط فيه ان يكون العلة قريبة واما ما يسمى من البرهان
اذا اعطى العلة البعيدة من الاكبر لم يكن برهان لم فالمراد انه اذا لم يلاحظ
العلة القريبة اولا لم يحصل اليقين بالبعيدة بتوسطها لم يكن برهان لم لا مطلقا

الفصل التاسع في كيفية تعرف ما ليس لشيء من محمول الموضوع
سببا في الاستقراء وموجبه والتجربة وموجبها ان قلنا اذا لم يكن بين الموضوع
والمحمول سبب في الوجود يوجب النسبة بينهما فكيف يحصل العلم بتلك النسبة

قلنا

قلنا انه ان كان بينهما نسبة في نفس الامر من غير سبب ولم يكن بينهما ما يقتضي تحصيل
اليقين به لما عرفت بل من جهة الاستقراء وهو لا يفيد اليقين لانه لا يخلو اما ان يكون
وجود نسبة المحمول الى جزئيات الموضوع بينا بنفسه او لا يكون بينا
بنفسه فان كان الاول فلا يخلو اما ان يكون البيان بالحس او بالعقل والاول لا يفيد
اليقين الدائم والثاني لا يجوز لانه لا يجوز ان يكون هذا المحمول ذاتيا مقوما للكلي
الذي تستقرئ جزئياته فان ذاتي الشيء بين الثبوت له فلا يطلب اثباته
بالاستدلال ولا ان يكون عرضيا لازما له لكن الكلي حتى يكون العلم به لتلك الجزئيات
بتوسط ثبوته لذلك الكلي الذي هو داخل في قوامها فان هذا علم بسبب
وقد فرض لا كذلك ولا يجوز ان يكون عرضيا للكلي وذاتيا للجزئيات حتى يلزم ان يكون
كما للشيء ذاتيا لجميع الجزئيات ومع ذلك عرضيا للكلي فان عارض الطبيعة
عارض لجزئياتها فحصل انه لا يكون العلم بنسبة المحمول الى الجزئيات الا بسبب فبطل
ان يكون من جهة الاستقراء موجبا لليقين وان كان الثاني اي لا يكون وجود
المحمول للجزئيات بينا بنفسه فاما ان يبين ببيان لا يفيد اليقين فيكون حال البعض
بحكم الكل او ببيان يقيني فاما بلا سبب وهو لا يمكن الا ان يكون
بالاستقراء وهكذا الى غير النهاية او بسبب ولا بد ان يكون وجود السبب
للموضوع الكلي او لا وح فان كان نافعا عاد الى الحاجة الى الاستقراء وان لم يكن
نافعا فلا ينفع في احكام الجزئيات ايضا فقد علم ان ما لا سبب له هو اما بين
بنفسه او لا يمكن ان يتبين بحيث يحصل العلم اليقيني به فان قلت ان التجربة
مما يفيد العلم عندكم وليس من قبيل الاستدلال بالسبب قلنا بل هي
ايضا من الاستدلال بالعلة لانا اذا تكرر منا رؤية السقمونيا مسهلا تكررا
كثيرا حكمنا بان اسهاله ليس اتفاقيا فان الاتفاقي لا يكون دائما ولا اكثريا
فعلمنا انه مما يوجبه السقمونيا طبعا اذ لا يصح عنه اختيارا فانا نحكم بانه مسهل

من علمنا بان فيه قوة مسهلة ولان القوة المسهلة اذا حصلت صحيحة وكان المنفعل
مستعدا حصل الاسهال فهذا العلم بتوسط السبب وهو القوة المسهلة
فان قلنا اي فرق بين الاستقراء والتجربة حتى صارت التجربة مفيدة اليقين
والاستقراء لا يفيد الا اذا كان مستوفيا قلنا ان التجربة انما
تفيد العلم لمقارنة قياس وما مع ذلك لا تفيد علما كليا مطلقا بل بشرط
فانها انما تفيد ثبوت ذلك الحكم لذلك الامر الذي كثر احساسه مقرونا
بالحكم دائما ان لم يكن مانع في الناحية التي يكثر فيها الاحساس فقط
ومن هنا يعلم الجواب عما يقال انا لو توهمنا انه لا ناس الا في بلاد السودان ولم
يتكرر على الحس الا الناس السود فهل يحصل منه اليقين بانه لا انسان
الا وهو اسود دائما فان حصل فهو خطا وكذب وان لم يحصل فما بال
التجربة توقع اليقين في مادة ولا توقعه في مادة اخرى لانه لا يلزم الا ان
توقع اليقين بانه لا انسان في تلك الناحية الا وهو اسود لا مطلقا ولا يولد
انسان من هؤلاء الناس المجربين الا وهو اسود لا مطلقا وايضا فانه
لم نقصر ان تكون التجربة موقعة لليقين في اي مادة تكون كيف وكثيرا ما نغلط
في القياس حتى نودي الى الباطل نعم اذا علم ان اخذ التجربة ما صحبه على الذات
ولم يوجد ما بالعرض عما هو اعم منها او اخص منه امكن ان نحكم بانها تفيد اليقين
وذلك انا اذا اعتبرنا اوصاف الشيء ثم وجدنا الشيء يوجد بوجوده امر
فان كان ذلك عن وصف له عام او خاص علم انه ليس سببا للحكم ولئن كان
لوصف خاص مساوي له علم انه اما سبب له او مقارن لسبب فحصل
منه اليقين فاذا لم نميز الاوصاف فحصل العام او الخاص مكان المساوي
كانت التجربة غلطا تفيد الغلط فقد علم مما عرفنا ان الفرق بين الاحساس
والاستقراء والتجربة ان الاحساس لا يفيد رايا كليا بخلافهما والفرق بينهما

وذلك الناس مادة كراهة فهي بالتحقيق معين للافادة لا مفيد

لان الاستقراء لا يفيد الا ظنا والتجربة تفيد يقينا كليا مشروطا بالشرط المذكور
الفصل العاشر في بيان كيفية كون الاخص علة لانتاج الاعم والشيء علة
لانتاج فصله وانه كيف يحمل جزء الشيء من الجنس والفصل على تمامه وابانة الفرق
بين المادة بين الجنس والمادة والفصل والصورة اعلم ان من المشكلات
انه كيف يكون الحيوان سببا لكون الانسان جسما او حساسا مع انه لم
يكن جسما لم يكن حيوانا وما لم يكن حساسا لم يكن حيوانا فان الحيوان معلول
الوجود لهما ثم انه كيف يحمل الجسم والحساس على الحيوان وهو جزء له وكيف يحمل
الواحد على الاثنين فنقول ان الجسم قد يوخذ من حيث انه جوهر ذو طول
وعرض وعمق بشرط ان لا يكون معه شيء اخر يدخل فيه معنى اخر حتى اذا
قرن به معنى اخر مثل الحس والتغذي ونحوهما كان معنى منضما اليه خارجا
عنه فهو مادة وقد يوخذ من حيث انه جوهر ذو طول وعرض وعمق فقط
لا بشرط ان لا يدخل فيه معنى اخر ولا بشرط ان يدخل حتى اذا قرن ولو بالف
معنى لصدق على الجملة انها جوهر ذو طول وعرض وعمق كان الجملة
جسما ولم يكن تلك المعاني خارجة عنه منضمة اليه فيكون جنسا فالمعنى الاول
لا يحمل على الحيوان لانه جزء وهو اما الثاني فيحمل لانه يصدق على الجملة انه موجود
لاي موضوع وانه ذو طول وعرض وعمق فلم يكن المحمول هو الجزء وقد
يوخذ مع الامور الخارجة عنه فيكون نوعا وهذه الاعتبارات جارية في
جميع المفهومات اذا تقرر هذا فنقول ان الجسمية التي يتقدم على ثبوتها للانسان
على ثبوت الحيوانية له انما هي الجسمية بمعنى المادة وهي بهذا المعنى لا تحمل على شيء
واما الذي يحمل عليه فانما هو الجسمية المنفصلة بمعنى الحيوانية حتى ان الحيوان انما صارت
جزءا لكل انها ... كانت مادة كانت بالعكس فالجسم المحمول انما وجوده من وجود
انواعه وما يوضع تحته اي سبب الوجود لها بالعكس بل وجوده عين وجود

والاعتبار م

بالاعتبار الثالث وهو الجسمية

فان الانسان ليس جسما الا بالجسم الذي هو حيوان فلولا الحيوانية لم يحمل عليه

النوع ولا امتناع في ان يكون نفس الجسم على النفس الحيوانية كما يكون الحيوان على الجسم الانسان على ما عرفت النوع ولو سلمنا ان الجسم محمول على الانسان على وجود الحيوان فلا امتناع في ان يكون الحيوان على الوجود كالجسم للانسان للفرق الفرس وجود الشيء في نفسه ووجوده في الشيء وكذلك الحال في فصل الجنس فانه عنده حيث في انه جزؤه ولا يوجب الحمل وفي انه طبيعة من طبيعة لكنه في الوجود مساوية له فلا يوجد الحساس مثلا للانسان ما لم يوجد او لا الحيوان هذا في المعاني المركبة واما الامور البسيطة فالامر فيها اظهر فان اللون مثلا لا يمكن ان يوجد لشيء الا وقد وجدت له البياضية مثلا فالشيء يكون او لا بياضا او سوادا او بحيث هما فان فصل الجنس وحيث لا يوجد للنوع الا متوسط وجوده للجنس فان قلت اذا قلنا كل انسان حساس وكل حساس حيوان حصل العلم بان كل انسان حيوان علما نفسانيا قلنا ليس كذلك اذ ليس يفيد ان كل حساس حيوان فان الحساس لا معنى له الا شيء ذو حس وهو اعم من ان يكون ذا اعتزاء وعبوديته وكذلك ولا حصل في الوجود بالحيوانية الا ان يوجد الحساس لا من حيث انه فصل بل من حيث انه لكون الشيء ذا حيوة واعتزاء وعبوديته كما اراد به كما نوضح في باب العلل واخذها حدودا وسطى

الفصل الحادي عشر في اعتبار مقدمات البرهان من جهة تقدمها وعليتها وسائر شرائطها لما كانت مقدمات البرهان علل النتيجة كانت اقدم منها بالذات وعند في البرهان وفي المعرفة من حيث ان النتيجة تعرف بها ولذلك وجب ان تكون مناسبة للنتيجة داخلة في حمل العلم الذي فيه النتيجة او في علم مشارك لذلك العلم على نحو ما بين ولا بد ان تكون صادقة لينتج الصدق ولا بد ان ينتهي الى مقدمات اولية بينة بانفسها فكل ما لم تكن مقدماته مستجمعة لهذه الشرائط فهو خارج عن البرهان فاحتاج الطب على ان

تخرجات المستنبطة اعتبرت كما بان المستدل ان اكثر احاطة دليل الاوسط لانه يستعمل كبرى هذا شبيه من غير ايضاح علة مناسبة فاعلم ان الاقدم عندنا هي الاشياء التي تصلها وبعرفها اولا وهي الاعرف عندنا والاقدم عند الطبع من الشيء ما اذا ارتفع ارتفع ذلك الشيء من غير عكس والاعرف عنده ما يقصد الطبيعة وصله في الوجود فالاقدم والاعرف عندنا هي المحسوسات والكليات الجنسية اعم عند الطبع من النوعية وتحقيق عنده لنا ان ليس اعرف عند الطبع بل الاعرف عنده الانواع لان النوع هو الكامل المحصل والله لو كان مقصود الطبيعة الجنس لما تكثرت انواعه واما عندنا في اي شيء تاخرا واول معرفة فاعلم انك مبدا الاستفادة يلوح لنا ما هو اقدم عندنا وفي شيء تاخرا على الاطلاق عند الطبع وهي الجزئيات ولكن اذا اردنا ان نعرف الكليات تحقيقا كليا لا تستند اجماليا فلا بد من الاستدلال من الاعرف عندنا الاقدم بالطبع على الاطلاق وستعرج في المراتب بلغ النوع الاخير هناك يتم التعليم لا من الى الاشخاص فان النوع الاخير هو الاعرف عند الطبيعة فان سبيل وسبيل الذي لنا اخذ من البسائط الى المركبات وذلك اذا كان البسائط هي عند نا من المركب فلا يمكن ان يكون برهانا واما انه هل هو اعرف عند الطبيعة فنقول اما البسائط التي هي اجزاء المركب فيشبه ان يكون المركب اعرف منها اذ نسبة ان لا يكون مقصوده الا التركيب فالمادة مثلا لا الحال الصوره واما البسائط التي هي علل كالفاعل والغاية فيشبه ان يكون اعرف واقدم من المركب عند الطبيعة فالسبيل منها يكون برهانا البتة واما السلوك من الجزئيات الى الكلي على سبيل الاستقراء ومن المركبات الى البسائط فهو دليل ليس ببرهان

الفصل الثاني عشر في مبادى البرهان اعلم ان مبادئ البرهان يقال على مبادئ البرهان بحسب مطلق العلم وهو المقدمات التي الخبر دات الاوسط التي لا تكون

اقدم واعرف م

لانه سلوك من الاسباب م

في مبادي العلوم البرهانية م

اعم العام وانه اعرف تفصيله م

اصلا فلا يتقدمها مقدمة اصلا وعلى مسوق البرهان بحسب علم ما وهو مقدمة
لا تكون ذات وسط في ذلك العلم في تلك المسائل التي هي فيها بل تكون موضوعة وضعا
وان كان لها وسط من علم آخر او في ذلك العلم في مرتبة بعد من رتبتها وتسمى
الاول العلوم المتعارفة والمقدمات الواجبة القبول في العقل اولا وكل
ما يلقى المتعلم في ابتداء التعليم ولم يكن حدا فانما انه يسمى بالوضع والفرق
بين الحد والمقدمة ظاهر ولكن كان بعض الحدود بصورة المقدمة ثم يخص المقدمة
الملقاه بالاصل الموضوع ويسميها بعضهم بالمصادرة وقوم يقسمون الاصل
الموضوع الى المقبول بالمساهلة التي لا تكون في نفس المتعلم راي يخالفه
والى المتوقف الذي ضمن المعلم بيانه بعد ذلك وربما يخص الاول باسم
الاصل الموضوع وربما يقال الوضع على كل اصل موضوع سواء كان
اوليا او لا في نفس المتعلم ما يخالفه او لا وربما يسمى المعلم الاول بالوضع
كل راي يخالف ظاهر الحق كان يقال انه لا حركة وربما قصر المتعلم عن
تصور الاوليات فيصير بالقياس اليه اوضاعا وذلك اما لنقص في جبلته في العقل
وفطرته او عارض مرض او كبر او تشوش ما ورد مقبوله او مشهوره
لمزاحمة الاوليات وربما كان اللفظ الملقى الى المتعلم عسر مفهوم فلا بد من ان
يسأل او غامضا فلا بد من ان يبين والعرض في الاكثر كثيرا ما يكون للكلية المبعدة
عن الخيال وفي مثله قد يكون التنبيه بالاستقراء او بالجملة فمبادئ العلوم حدود
ومقدمات واجبة القبول اما في العقل او بالحس او بالتجربة او بقياس
بديهي ثم اصول موضوعة وهي لابد منها في كل علم بل كثير من العلوم لا
يستعمل فيها الا الحدود والاوليات كالحساب ثم لا يخفى انه لما كان البرهان
يوقع التصديق بالنتيجة وكان انما يوقعه بسبب المبادئ وجب ان يكون
التصديق بالمبادئ اكد والتكذيب بمقابلاتها اكد من التكذيب بمقابلات
النتيجة

لان كل ما يكون علة للشيء في

لان كل ما يكون علة للشيء في معنى يشتركان فيه فذلك المعنى في العلة اكثر
~~[illegible]~~ ولانه يمكن ان يكون ذلك المعنى في المعلول ناقصا
او مخلوطا بالضد كما يقال ان يكون الشيء اشد سوادا من الآخر بل المراد
انه يكون للعلة اولا وبالذات وللمعلول بالعرض والواسطة ولا لذات
الا العلة هذا واعلم انه لما قيل في التعليم الاول ان جميع [illegible] حيث
ياخذها وهي مقبولة من حيث لم يثبتها البرهان اخذها بما هو مظنون
عند المتعلم فهو اصل موضوع لا على الاطلاق بل عند ذلك فقط ولكن
اخذها بما ليس للمتعلم ظن اوله بضده ظن فهو مصادرة ظنوا ان مراده
ان الفرق بين الاصل الموضوع والمصادرة ان الاصل الموضوع ما نظر المتعلم
بادنى تامل والمصادرة ما لا سبيل الى تحصيله ولكن هو اذ لا يخلو
المراد بالتامل اما ان يكون التامل في استكشاف مفهوم اللفظ فان كل شيء
من حفظ علما ولم يذهب عنه المتعلم لنوع غفلة عنه عن مفهوم اللفظ واما
ان يكون التامل لحال القول في صدقه فان كان الاول فهو غير مختص بالاصول
الموضوعة بل ربما يكون في الاوائل الحقيقية ولئن كان الثاني فنقول هذا الانكشاف
لا يكون الا بالوسط من خارج الاصول الموضوعة جميع المطالب القليلة
الاوساط فيلزم ان يدخل ويكون كثير من المسائل التي يستبين للمتعلم نقطها
المتعلم بادنى تامل من الاصول الموضوعة وهذا محال بل الاصول الموضوعة
انما هي المقدمات المجهولة بانفسها التي صححها في صناعة اخرى اذا
كان المتعلم قبلها وظنها ظنا حسنا فالمعلم والمصادرة كذلك الا ان المتعلم يظنها
على خلافها او لا يكون له شبهة ثم المصادرة لا يختص بما بين في صناعة اخرى
بل كل ما يكلف المتعلم تسليمه ولم يكن ظنه سواء كان من المبادئ او من
المسائل التي تذكر مرتين مرة في الاولى وبين في الثانية فقد علم مما قلناه

في الفرق بين الاصل الموضوع والمصادرة انه يجوز ان يكون مبدأ واحد
اصلا موضوعا ومصادرة بالنسبة الى متعلمين لهم اراء مختلفة هذا الاعتبار
في مبادي المسائل اذ كما ان للعلوم مبادي كذلك لكثير من مسائل العلوم بانفرادها
مبادي فتقول في الهندسة ان الخطوط الخارجة من المركز الى المحيط متساوية
مصادرة يحتاج الى البيان وهو بيان وجود الدائرة فانه غير بين فان كان
المتعلم في التسليم فهو اصل موضوع والا فمصادرة ومنهم من وهم كونه
اصلا موضوعا لاجل ان التصديق به قد يشكل قليلا ثم يتوقع الاشكال
بادني تامل وذكر بالوجدان ونحن نقول ان هذا المتعلم اما ان يكون قد صدق بوجود
الدائرة وتصورها على حدها فكيف يمكن ان يشك في الحكم بتساوي هذه الخطوط
ولم يبلغ الى ان يشك في ذكر مع التصور والتصديق المذكور فالوجدان لا
يغني وكيف يمكن اثبات الامر العقلي بامر حسي ولا يتبين به الا تساوي خطوط
محدودة وسطح الدائرة قابل لخطوط غير متناهية وان لم يكن صدق بوجود
الدائرة والوجدان لا يثبتها فهو لا يكون لا بنانها اذا عرفت هذا فنقول
ان معنى كلام المعلم الاول ان كل ما يوخذ ويكلف المتعلم قبولها قبولا من غير
بيان وهو يحتاج الى البيان ووقع للمتعلم به فهو اصل موضوع بالنسبة
الى ذلك المتعلم وكل ما اخذ كذلك ولم يحصل للمتعلم ظن به فهو مصادرة ومما
غلطهم في ذكر ما سمعوه من المعلم الاول من ان الاصل الموضوع احد قسمي
ما لا وسط له فوهموا انه مما لا وسط له في نفسه وليس كذلك بل المراد ما لا
وسط له في ذلك العلم واعلم ان المقدمات البرهانية التي على مطالب كلية من
مواد واجبة ضرورية والمغالطات البرهانية اي الى شبه البرهان من
مواد ممتنعة ضرورية واما اذا كان المطلوب ممكنا فالقياس عليه من الممكنات
واما المغالطات الجدلية فلا يلزم ان يكون من الضروريات بل ربما كانت من شنعة ثم ربما

امر الاصل الموضوع م

في المطالب الكلية م

كانت مع شناعتها صادقة ولكن انما تستعمل في المغالطات الجدلية لكونها خلاف
المشهور المقالة الثانية تشتمل على عشرة فصول الفصل الاول
في بيان انه لابد من انتهاء البرهان الى مقدمات لما علم ان سبيل البرهان يجب ان يكون
اوضح واعرف منه وظن بعض ظنا فاسدا ان كل شيء انما يبين بالبرهان احتج منهم
رايان احدهما انكار البرهان والثاني القول بالدور اما الاول فلانهم احتجوا
بان البرهان لا يكون الا بمقدمات انما تبين ببرهان وهكذا الا الى نهاية فيفتقر اقامة
البرهان على مطلوب واحد الى اقامة براهين لا الى نهاية وهو محال ولان في
البرهان على مقدمات غير بينة لم يكن برهانا فان المبني على غير البين غير بين
اما الاخرون فزادوا على ذلك انه لابد من القول بالدور ليتبين بعض المبادي
ببعض وبالعكس حتى لا يلزم انتفاء البرهان والراي باطلان مبنيان على
الوهم المذكور ونحن نقول ان الشيء اما ان يكون مجهولا او معلوما والمعلوم
اما معلوم بذاته او بالبرهان ولو لم يكن في الوجود معلوم بذاته لم يكن فيه علم
لان كل شيء مجهول بذاته معلوما ولا نقول ان كل معلوم فهو معلوم بالبرهان
لم يكن قال ان كل شيء انما يبين بالبرهان مع امكان علمنا بالبراهين انما يكون بمتوسطات
ولا يمكن ان يكون بين كل متوسطين متوسطات بعدد ما بين الطرفين الاولين
اذ لابد لكل ربط من حدود ان يكون بين واحد تاليا للاخر واذا ثبت التالي بين
متوسطين بطل افتقار كل شيء الى برهان فقد علم انه لابد من معلوم بنفسه
ينتهي سلسلة البرهان واما ما حسبوه الاخرون بيانا من طريق الدور فلا
يصلح للبيان لوجوه الاول انه يلزم ان يكون شيء واحد اعرف واقدم من الاخر
واخفى واشد تاخرا منه في حين جهة واحدة لا من جهتين كان يكون احدهما
بالقياس البيان والاخر بالقياس الى الطبع بل كل منهما بالقياس البيان او
البيان والى الطبع معا والثاني انه يكون مصادرة وبيانا للشيء بنفسه فان بيان الشيء

ضرورية وابطال ما توهم في ابطال البرهان و
ما توهم من البيان الدوري في بيان طلب البراهين
وبيان ضرورية المبادي وكلها م

علم ايضا بيان لما سبق والثالث انه قد عرفت في اول مطلع الاول ان البيان بالدور انما يكون في حدود متعاكسة على انفسها وهذا لا يتفق في مبادي البراهين الا قليلا هذا على انهم انما الزموا الدور وما منع التسلسل الا الى نهاية ولا يقدم بل هو لازم عليهم وكذا في موضوعات متناهية هذا ثم ان مفاد البرهان لما كان العلم الذي لا يتغير لزم ان يكون المقدمات ايضا معلومة بعلم لا يتغير وهذا احد معاني الضروري ولنعد هنا اقسام الضرورة ولم يسبق ذكرها سابقا فاعلم ان الضرورة اما في الوجود المطلق او في العدم المطلق وهو الامتناع او في وجود حمل او عدم حمل وهذا على انحاء الاول ما دام فيه الايجاب او السلب على الاطلاق نحو الباري واحد وليس بجسم الثاني ما دام فيه ما دام ذات الموضوع موجودة نحو كل انسان حيوان والثالث ما دام ما اتصف الموضوع بالوصف العنواني نحو كل اسود فهو ذو بصر الرابع ما دام ما دام المحمول موجودا وهذا عام لان كل موجود فهو ضروري الوجود بشرط الوجود وكذا انما يرد بالذكر فيما لا يكون المحمول ضروريا بالذات ويخص بهذا الشرط والخامس ما كانت ضرورته مشروطة بوضع او حمل بل بوقت كائن لا محالة نحو القمر منكسف بالضرورة اي في وقت كذا وبعض المتحرز ضرورته بالضرورة اي في الحيلولة وقد توهم ان هذا القسم هو الرابع لان القمر منكسف ما دام منكسفا فاسد اذ هنا يوجد وقت لا يمكن ان لا يكون القمر منكسفا ووقت لا يوجد وقت كذلك ولكن ذكر الاعتبار عاما للجميع كما قلنا واعلم ان القسم الرابع لا يدخل في انتاج النتائج البرهانية الضرورية نعم لما كانت مواد امكانية اكثرية امكن صلح لانتاج النتائج الممكنة الاكثرية والاقسام الباقية كلها يدخل في انتاج تلك النتائج كل في انتاج مثله وانما يدخل لانها تفيد العلم الغير المتغير واعلم انا في كتاب

ومبادي برهان

ما كانت ضرورته بشرط وجوده

بالجملة ضروريات مخصوص النوع فصلها ...

القياس كما اذا قلنا

القياس كما اذا قلنا كل ج ب بالضرورة اردنا ان كل ما يوصف بج كيف وصف دائما او وقتا ما فهو موصوف بانه ب في كل وقت وان لم يكن ج واما في هذا الكتاب فانما نريد به ان كل ج فهو ب ما دام ج وذلك لان المحمولات هنا حدود من اجناس وفصول وعوارض ذاتية لازمة وضرورية هذه ليست الا على هذا الوجه فان النوع اذا وصف بنوع لزم بالضرورة ان يتصف بجنسه وفصله ولوازمه ما دام موصوفا بذلك النوع فان زال الاتصاف زال الجنس كثيرا والفصول والجنس ربما زالا كما اذا استحال الاسود مشفا وربما زالا كما اذا استحال اسود وما يشترط في المقدمات البرهانية ان يكون كلية لزمان ذكر معنى الكلية متوالية معناها كان في كتاب القياس انه ليس شيء من افراد الموضوع الا والمحمول ثابت له او منفي عنه سواء كان في كل زمان او في زمان دون زمان واما هنا فيشترط في الكلية ان يكون الحمل في كل زمان يكون الافراد متصفة بالوصف العنواني فان هذه الكليات ضروريات وكما ان انتفاء الحمل بالنسبة الى بعض افراد الموضوع ينافي الضرورة كذلك انتفاؤه في بعض الازمنة لا يقال انكم في كتاب القياس اخذتم الضروريات التي بمعنى ما دام الموضوع موصوفا من جملة المطلقات ولم تكن كلية المطلقات مما يبطل بالخلل في الزمان لانا نقول انما كنا اخذناها مطلقات بان يرفع عنها قيد الضرورة فان المطلقة هي التي لم يكن مطلقة الا من جهة امكان اشتراط هذه الضرورة وعدم امكان اشتراط الضرورة الحقيقية لا من جهة اشتراط الضرورة بالفعل فالقضايا الضرورية بهذه الضرورة انما يكون مطلقات اذا خليت عن جهة الضرورة وسائر الجهات ولذلك لم يخل بها الاختلال في الزمان وايضا انما لم يكن الاختلال في الزمان هنا مخلا بالكلية لانه انما اعتبر حال المحمول على ذات الموضوع وههنا يعتبر عند اشتراط اتصافها بالوصف العنواني فانتفاء الحمل في ذكر الزمان الذي يكون اتصاف فيه مخلا عن محل هنا ايضا

ومقدمات البرهان ولكونها مسائلية واللقطاع جهة الضرورة الا انه لا بد من بيانها فيها ...

فان ذكر زمان عدم اتصاف الموضوع بالوصف م

[illegible]

الفصل الثاني في بيان معنى المحمول الذاتي الذي يشترط في البرهان وحده

لما كان من الواجب ان يكون مقدمات البراهين ذاتية المحمولات لموضوعاتها فلا بد لنا من تعريف معنى الذاتي فاعلم انه يقال على وجوه وجهان خاصان بالجمال الوضع وهما المعتبران في البرهان الاول كل ما يكون معناه في طريق ما هو من جنس الشيء وجنس جنسه وفصله وفصل جنسه وجنسه وبكل مقوم له كالخط للمثلث والنقطة للخط والثاني كل عارض يوخذ في حده المعروض كالانف الافطس والعدد في الزوج والحظ في المستقيم والانحناء او موضوع المعروض كالخارج بين المتوازيين المساوي لزوايا الداخلتين او جنس المعروض الذي هو موضوع المسئلة فان ساوى جنسه موضوع الصناعة او دخل تحته والاخص منه على كل فلا بد من دخول موضوع الصناعة في حده فقد علم ان كل محمول ذاتي فهو اما ماخوذ في حد موضوعه او الموضوع او ما يقومه ماخوذ في حده اما مطلقا كالخط او مع تخصيص يلحقه كالسطح للمثلث او تخصيص يلحق كالخط للمساوي فانه لا بد من تخصيصه بالمساوي لخط فكل محمول ليس فيه الامران فهو عرض مطلق غير ذاتي ولا داخل في صناعة البرهان واما الوجوه الاخر للذاتي فالمحمول الخارج عنها غير خاص بها ما لا افال على موضوع والموضوع ومنها ان يكون الشيء سببا لوجود شيء كما يقال ان الذبح يستتبع الموت بذاته ومنها ان يكون الشيء عارضا اوليا للشيء بمعنى انه يكون عرضا له بواسطة شيء وعنه كالبياض للسطح فانه للجسم فانه بتوسط السطح واعلم ان الناس من جرى في الذاتي هنا على ما يظهر في كتاب ايساغوجي وهو المقوم فالمحمول وهو العارض لكل علة فان الفاعل والغاية لا يصلح لان يحمل شيء منهما اصلا او سطر المادة وما يحمل وهو الجنس والصورة وما يحمل

[illegible]

وهو الفصل في ما سمع قسيم الذاتي بمعنى انها قسيمة للمحمول بل زعم انها قسيمة الماخوذ في الحد فظن ان القسمة هكذا ان من الذاتيات ما هو محمول ماخوذ في حد الموضوع ومنها ما هو موضوع ماخوذ في حد المحمول وتبع هذا الانسان من الزمه هذا الراي ان قال ان كل محمول لا يفارق موضوعه فهو ذاتي وليس لا معنى للخاصة الا هذه اللازمة فظن ان مثل كون زوايا المثلث مساوية لقائمتين فصلا ومع هذا اعترف بان الاوسط لا بد ان يكون علة للاكبر واعترف بان المعلول لا يكون مقوما فاعترف بان المحمول الذاتي مع اعترافه بان المحمول لا بد ان يكون لازما فاعترف باللازم الغير المقوم واعترف بان المقدمة الذاتية قد يكون محمولها غير ذاتي او يعترف بجواز ان يكون الشيء مقوما لمقومه وعلة لعلته وهذا ما في استحالته كيف والمقوم متقدم على ما يقومه والشيء لا يتاخر عما يتقدم عليه على انك خبير بان جميع المطالب في الهندسة والعدد عن امور لازمة غير مقومة ثم التحقيق ذلك الانسان مع انه لا بد ان يكون الاوسط حدا علة اما علية وغائية مثل نفس بتوسط قيام الارض في الوسط في اثبات الكسوف وتعجب اخر لان قيام الارض مقوم لمحمول الذي هو انمحاق الضوء ومقوم عرضي لموضوعه الذي هو القمر وتاخر هم ما سمعوا ان البرهان ما يستدل البرهان ومنه على ان كل برهان لا بد من ان يحل الى الحد والله يحكم امر البرهان فانه من يتعلمه ان الذاتي المقوم اشرف والبرهان الحقيقي اشرف فتوهموا انه يجب ان لا تركب الا من الاشرف لان الامر الاشرف وهذا هو التوهم كقول من قال ان البرهان لا يكون على سالب لانه خسيس او لا يكون الا على الامور الالهية دون الطبيعية والتعليمية وهذه الاقوال كلها فاسدة بل يجب ان لا يصغى الى حديث الشرف والخسة هاهنا ولنرجع الى تحقيق الاعراض الذاتية فاعلم انها انما سميت اعراضا ذاتية لانها خاصة بذات الشيء او جنس ذاتي

ملزمه لمن يعرفه

ما كان فيه منه

وهو الفصل

ولا تخلو عنها الذات او جنس الذات اما على الاطلاق كما لا تخلو المثلث عن
مساواة زواياه لقائمتين او مع المقابل كما الخط لا تخلو عن الاستقامة
والانحناء والعدد عن الزوجية والفردية والجسم عن الاجتماع والسلب
وهذه الاعراض هي التي توجد لموضوعات الصناعات دون الاعراض
الغريبة فانها لا تعرضها لما هي هي ولا تحمل الموضوعات الاوائل المطلوبة
لانها اعم من كل الانواع فكيف احدها مخصصة بالموضوعات لم يمكن
ذلك فيها او هو اذا كانت مناسبة لها او لاجناسها او لاشباه اجناسها
فان اخذت محمولة لم توجد كذلك اذ كل الذي العلم اما كليا او جزئيا
هو الذي يبحث عن موضوع مخصوص حتى اذا لم يعتبر الخصوص صار لم يكن
العلم جزئيا ولم يكن ذلك العلم كما كان لا يبحث علم الحساب عن العدد من حيث
انه عدد بل من حيث انه كم فكذلك ايضا اذا كان العلم جزئيا مخصوصا
بموضوع مخصوص لم يكن يوجد لم يقتصر فيه على البحث عن العوارض التي
تخص ذلك الموضوع فان لم تخص لم يكن العلم جزئيا فتبين ان الصناعات
البرهانية لا تبحث عن العوارض الغريبة فان اتفق ان تاخذ شيء من هذه
الاعراض في صناعة منها فانما يكون بيانا على سبيل العرض لان القياس
الذي من هذه الجهة لا يخلو اما ان يكون الحد الاوسط فيه غريبا او الاكبر
فان كان الاوسط غريبا كان مناسبا لموضوع صناعة اخرى او
لموضوع العلم الكلي فيكون المستعمل مسائل تلك الصناعة فيكون
بيانا في هذه بالعرض وان كان الاكبر هو الغريب كان من حق القياس
ان يكون بينه وبين الاوسط اوسط اخر لان الاكبر غريب عن الاصغر
وجنسه فيكون اخذ النتيجة لا عن وجهها اذ لم يوخذ فيها ما هو مقوم
منه ولا اصل موضوع فلا يحصل منه يقين فلا يكون البيان حقيقيا

برهانا بالعرض

برهانا بالعرض هذا وظن بعض الناس ان الشيخ استعمل في البرهان وسط
من الاعراض الغريبة وان كان لازما انه لا يكون الوسط علة ذاتية للاكبر فلا
يكون البرهان برهان لم وهذا خطأ فان نظرنا ليس مقصورا على برهان اللم فلا
يمكن اخراج برهان الان عن صناعة البرهان الى اخذ البواقي واخراج عن
هذه الصناعات الحكمية وما قد توهم من ان ما لا علة له لا يحصل اليقين به فيكفيه
انه يلزم ان لا يحصل اليقين بوجود الباري تعالى اذ لا علة له فيكون سعيه في
تحصيل العلوم ضائعا بل الشيخ استعمل العارض الغريب انه اما ان
يكون مساويا للاكبر او اعم منه وعلى كل تقدير يكون خارجا عن موضوع الصناعة
فيكون الاكبر اخص لكن لكلها اذ فرض الاكبر عرضا ذاتيا والاوسط غريبا اعم منه
دل عليه دلالة العلامة على ما مر في الفن السابق فان وقع البيان به حقيقا
فانما يقع حقا على سبيل العرض

الفصل الثالث

في تتميم معنى الكلي وانه كما يعتبر

قد عرفت معنى الكلي والذاتي في هذا الفن فاعلم الان ان كلا من قسمي الذاتي يكون
اوليا وغير اولي فالاولي هو الذي لا يكون حمله على كلية الموضوع بتوسط امر
اعم منه كحمل الجسم على الانسان الذي هو بتوسط حمله على الحيوان وحمل مساواة
الزوايا القائمتين على المثلث المتساوي الساقين الذي هو بتوسط حمله على
مطلق المثلث كما في الاولي الاعم من ان يكون اعم من موضوعه الاول كالاول
هذين المثالين او مساويا له كثانيهما وان يكون ذاتيا كالاول او عرضيا
كالثاني وان يكون المعروض الاول جنس الثاني كمثال الاول وعرضيا بعد
وخرج ذاتيا للثاني كالمثال الثاني او عرضيا كالزمان الذي يعرض اولا للحركة وبتوسطها
للجسم وان يكون المعروض الاول اعم من الثاني كالمثال السابق او مساويا
له كالاخير ولكن المراد بالاولي هنا ما لم يكن بتوسط الاعم فتوسط المساوي
غير مضر فاعلم ان المحمول انما يكون كليا في هذا الكتاب اذا كان مع قوله على

واما ما يمكن ان يكون كذلك يعتبر فيه … الغوامض على الكلام … وتحقق الاولية ويعمم العوارض الذاتي … الزوج والفرد … لا احسن والافضل …

… المقدم مبدا اولية فان ذلك يرجع الى الاحتياج الى … واسطة بين الموضوع والمحمول لا افادة التصديق … التصديق بها

الكلام في كل زمان اوليا فان لم يكن محمولا على الكل كان من الذاتيات الداخله
في مهيات انواع الموضوع ويكون ذاتيا كالفصول المقسمة للموضوع الى
انواعه وما كان من الاعراض الذاتية لاخص النوع الذي جعل موضوعه
فهو ذاتي للنوع وللجنس الذي هو موضوع العلم اما للنوع فلان جنسه
ماخوذ في حد ذلك العارض واما للجنس فلان نفسه ماخوذ في حده
وقد مر لك هذا ثم انه قد يكون جنس العرض الذاتي عرضا ذاتيا
للموضوع كزوج الزوج وجنسه الذي هو الزوج او ذاتيا لجنس الموضوع
كالزوج وجنسه الذي هو المنقسم فانه عرض ذاتي لا للعدد بل لمطلق
الكم واعلم ان كل ما كان عرضا ذاتيا لموضوع من الجواهر ولم يكن جنسه
عرضا ذاتيا له فلا بد من ان يكون هو عرضا ذاتيا للجنس ايضا او ما يقوم مقام
جنسه واما النوع بكل الموضوع من الجواهر فلا بد ان النافر والالفاق
من الاعراض الذاتية للنوع وليس جنسهما عرضا ذاتيا لاجناس النوع فانه
مع الكم ايضا فقد عرفت ان المحمول الاول يكون خاصا وغير خاص اما المقوم
الخاص فكالحد وبعض الفصول وغير الخاص كالجنس وبعض الجنس
الفصول واما العارض الخاص فكمساواة زوايا المثلث للمثلث وغير الخاص
فكون الزاويتين اللتين من جهة واحدة مساويتين لقائمتين فانه اولي للخط
الواقع على خطين الحاصل زاوتيهما المتبادلتين متساويتين و
للخط الواقع على خطين الحاصل للزاوية الخارجة كالداخلة المقابلة
ولا بعض منهما او القائمتين فالنزاع في جنس الفصل اذا لم يكن جنسا
وفصلا اوليان للنوع فهو انما يصح في الفصول المساوية هذا
واعلم ايضا ان العرض الذاتي اما خاص كمساواة زوايا المثلث او غير
خاص كالزوج الذي هو ذاتي لمضروب الفرد في الزوج لان العدد

لا تنقسم

الذي هو جنسه ماخوذ في حده وغير خاص به وهو ظاهر والخاص اما مساو للموضوع
كمساواة زوايا المثلث او اخص منه كالزوج للعدد ثم موضوع الاعراض الذاتية
اما ان يكون الحقيقة انواعا او اجناسا متوسطة كالانسان والحيوان والجسم
والكم واما ان يكون شبيهة بها ولا يكون حقيقة كالوجود والوحدة الشبيهتين
بالاجناس العالية فانه يبحث في الفلسفة عن اعراضها الذاتية وعن اعراض
ما هو تحتها الانواع ثم اعلم ان العرض الذاتي الذي يكون متقابلا بما هو يقسم الموضوع
او ما هو نوع منه قسمة مستوفاة اولية او غير اولية مثلا المساواة
الزوج مع الفرد تقسم العدد قسمة اولية مستوفاة واما المساواة و
اللامساواة فانهما تقسمان العدد قسمة مستوفاة لكن غير اولية لان
الكم الذي هو جنس العدد ينقسم الى المقدار الذي هو باينه ينقسم اليهما ايضا قسمة مستوفاة
فقسمة العدد بهما انما هي بحسب ان القسمة يكون بالتقابل كما ذكر يكون بلا تقابل
كانقسام الحيوان منه ماش ومنه سابح ومنه طائر الى غير ذلك وايضا
القسمة اما بالفصول المقسمة المستوفاة الاولية اما بالفصول ولا يكون نسبتها
الى الجنس والنوع مختلفة في الاولية كما عرفت واما بالعوارض فيكون اولية
للجنس ايضا كالمساواة واللامساواة او لا يكون اولية للجنس ولئن كانت قسمته
بها اولية كالزوج والفرد فان العدد لا يعرض له الزوجية الا اذا صار نوعا
معلوما وكذا الفردية وكالضحاك وغير الضحاك للحيوان والقانون غير الانسي
لان يوضع الجنس مخصوصا كجسم ما وعدد ما فان صح لان يحل فيه العرضان
في حالين فالعرض اولي له كالحركة والسكون لجسم ما والافراد اولي كالزوجية
والفردية لعدد ما مطلقا وقد يكون القسمة للجنس غير مستوفاة ولا اولية
بل يكون اولية لما فوقه نحو كل عدد اما زائد او ناقص او مساو او المتحة
نحو كل كم اما زوج او فرد واعلم ان القسمة الاولية للجنس التي لا يكون ما

او عالية

اليها القسمة اولية لها بل النوع على ثلثة اقسام الاول ما يكون كل قسم منها عرضا اوليا
لنوع وخاصا به نحو كل مثلث اما ان يكون زاوية من زواياه مساوية للباقيتين
مجموعتين او اعظم او اصغر فان الاول مخصوص قائم الزاوية والثاني منفرجها
والثالث حاد الزوايا والثاني ما يكون اوليا غير خاص نحو كل عدد
اما زوج او فرد والثالث ما يكون بعضها اوليا خاصا وبعضها اوليا غير
خاص نحو كل حيوان اما ضاحك او غير ضاحك هذا والذي ذكرنا سبب
جعل الزوج والفرد عارضين للعدد لا نوعين لا فصلين مقسمين له فنقول
ان كل نوع من انواع العدد نلاحظه نعرف نسبته وهو كمال حقيقة النوع
ونعرف معنى الزوج والفرد ولا نعرفهما الا بالنظر الى الانقسام بمتساويين
والانقسام بغير متساويين ولا ريب ان هذا الانقسام او عدمه ليس مما
لمبلغ كل نوع من الانواع فظهر انه لا يجوز ان يكونا نفس حقيقة نوع العدد
ولا يجوز ان يكون فصلا خاصا لنوع من انواعه والا لم يوجد
لغيره من الانواع ولا ان يكون جنسا او فصل جنس كيف وربما نتصورها
ونتصور النوع من العدد ولا نعلم انه زوج او فرد وهل يثبت شيء منها
له **الفصل الرابع** في بيان سبب انا قد نعطي الكلي والاولي ونظن انا لم
نعط وسبب انا قد لا نعطي ونظن انا قد اعطينا اما الاول فسببه
انا نكلم مخصص الشخص كان نقول الشمس يتحرك كذا والقمر يتحرك كذا فانه
ولما كان يعلم ان الحمل وقع الا انه نظن ان نحو الشمس والقمر ليس كليا و
ليس كذلك فان طبيعة الشمس كلية ونحن انما اعتبرنا طبيعتها والا
لقلنا هذه الشمس اما بيان حكم كونها كلية فهو ان الكلي قد يقال باعتبار
كونه الشيء في الوجود متقولا بالفعل على كثيرين ولا الاحكام العقلية لا
تقال على الكليات بهذا الاعتبار وقد يقال باعتبار احتماله لذلك اي

المكان ان يقال على كثيرين ولن يلزم ان يقال عليه بالفعل كالقمر على ما يقال وقد يقال
باعتبار انه بمجرد تصور العقل له لا يمنع ان يقال على كثيرين وان امتنع
ذلك في الخارج لمانع وحكم العقل له بذلك لا لامر خارج عن ذاته وهذا المعنى
الاولي وغيرهما وهو الذي يبحث في العلوم وموضوعات المقدمات فاذا
لوحظ هذا المعنى ارتفعت الشبهة واما سبب انا نعطي الكلي
اعطيناه فهو ان يكون الحكم عاما لكل واحد
وذلك لا يكون اوليا فيغفل عن اعتبار الاولية في الكلي فنظن انا اعطينا او يغفل
عن ان الحكم على اعم من هذا الموضوع وبواسطة عليه كما نقول ان كل خطين
يقع عليهما خط يجعل كل زاويتين داخلتين من جهة واحدة قائمتين متوازيان
فانه ليس هذا الحكم على هذين الخطين اوليا بل الحكم اولا على ما منه وهو
الخطان اللذان يقع عليهما خط صير الداخلتين من جهة واحدة معادلتين
لقائمتين او لا نغفل عن اعتبار الاولية ولكن نظن انه اولي لغفلتنا اسم العام
في تلك الصناعة فلا نعلم ان هذا الحكم انما هو على ذلك العام عن اولا
على موضوع الصناعة والمبرهن انما لا يعتبر ذلك العام اما لانه خارج
عن موضوع الصناعة واما لان البرهان عليه صعب جدا واما لانه
لا يستصحبه الخيال وشان الصناعة اقامة البراهين بالتخيلات
وذلك كما يقال ان المقادير المتناسبة اذا بدلت كانت متناسبة ويقال
ايضا ان الاعداد المتناسبة اذا بدلت كانت متناسبة فهذا الحكم ليس اوليا
لشيء منها بل للكم فاذا سمع في المقالة الهندسية ظن انه اولي لمقادير
اسم الكم فيها وكذا اذا سمع في العدد في الحساب ظن انه اولي للعدد
لذلك والمبرهن لا برهن على الكم للوجوه المذكورة كلها واما ان يكون عدم
اعتبار المبرهن العام غلطا منه بان ابتدأ في النظر في الاحاد من غير

لم يحصل استيفاؤها يقينا سواء حصل الاستيفاء وهو لم يشعر به ام
لم يحصل فان هذا الانسان لا يمكنه ان ينتقل الى العام الاعلى سبيل
الاستقراء المغالطي وبه لا يحصل اليقين مع تكرير الحكم الجلي والضابط
في معرفة الحكم الاولي انه اذا كان الموضوع مشتملا على معان فليلتفت
الناظر في كل واحد واحد من تلك المعاني ويرفع واحدا واحدا مع من
تلك المعاني بحيث يثبت له الحكم ولم يرفع الباقي فله الحكم اولا
مثلا اذا حكم على المثلث المتساوي الساقين من نحاس بانه مساوي
الزوايا القائمتين فليحذف كونه من النحاس فيجد الحكم باقيا ثم ليحذف
كونه متساوي الساقين فيجده ايضا باقيا ثم ليحذف المثلث ويبقى
الشكل فلا يجده باقيا ولو امكن رفع الشكل مع بقاء المثلث بقي الحكم
ايضا فيعلم ان هذا الحكم اولي للمثلث لا غير

الفصل الخامس

في تحقيق ضرورية المقدمات م

مقومات البراهين يجب ان يكون ضرورية اذا كانت المطالب ضرورية
مع كونها مناسبة للمطالب بان يكون البرهان على المسائل مثلا من مقدمات هندسية لا من غيرها م
لان الثابت الغير المتغير لا يحصل الا من الثابت الغير المتغير
الامور الضرورية على نحوين امور ضرورية اللزوم في الخارج من غير
ان يكون اللزوم من طبيعة وطبيعة وامور ضرورية اللزوم بالطبع وهي
امور داخلة في حد الموضوع او داخل في حدها الموضوع فعلى الاول
وهذا النوع لا يدخل في البرهان كما عرفت م
يكون ضرورية للموضوع في جوهره وعلى الثاني يكون الموضوع ضروريا
لها في جواهرها ويكون هي ضرورية له في اللزوم اما على الاطلاق
او بالتقابل فان كان بالتقابل فلا يدخل في البرهان الا اذا كان
ضروريا للنوع واحد من انواع الموضوع فما لم يكن الاوسط ضروريا
للموضوع بهذا المعنى لم يفد اليقين الدائم لجواز ان يزول عنه فلا
يبقى العلم الذي كان العلم به متوسط ثبوته له كان يقال الحيوان ماش و
كل انسان م

كل ماش فهو حيوان

اكتسابا

وكل ماش فهو حيوان فانه اذا لم يمش بطل عنا العلم بانه حيوان لكن الذي
منه لا يقال بل العلم بالحيوان انه باقي ولم يزل المشي فانا لا نريد قولنا
كل ماش حيوان الا ان كل ما يوصف بالمشي وقتا ما فهو حيوان دائما
ما دام الذات لانا نقول هذه الكبرى لا تنتج اما ان يكون عرفت بالعلة و
اللمية اولا فان لم يعرف لم يحصل العلم اليقيني بالنتيجة ضرورة وان عرفت
فانما اكتسبت اليقين من قياس العلة فلا يكون هذا القياس برهانا لان المشي
عرض ذاتي في المقدمتان يرجعان بالقوة الى مقدمتين كل منهما ضرورية
فانه في قوة ان يقال كل انسان يصح له المشي وكل ما ~~يصح له المشي~~ لكل من الانسان والحيوان م
يصح له المشي فهو حيوان بالضرورة فالنتيجة الضرورية انما تكتسب
المقدمات الغير الضرورية لرجوعها الى الضرورية كما ان النتيجة الصادقة
~~كما~~ المقدمات الكاذبة ليست مكتسبة في الحقيقة منها بل انما هي صادقة الصدق م
بذواتها كذلك ضرورية هذه النتائج ثابتة لها بذواتها غير مكتسبة من هذه
المقدمات الا اذا صحت المقدمات ضرورية بل لزم منها ولذلك اذا
نظرنا الى المقدمات الغير الضرورية لم يلزم ان ما ينتج ضروري او لا كما انه اذا
نظرنا الى المقدمات الكاذبة لم يلزم ان ما ينتج صادق او كاذب وكما ان
الصادق لا ينتج الكاذب كذلك الضروري لا ينتج غير الضروري هذا
ثم ان المقدمات الغير الضرورية وان لم تنتج الضروري الا انها ربما كانت تنتج
بالضرورة ولانتاجها فائدتان احدهما العلم بوجوده ولو لم يكن يقينيا
وهذا العلم وان لم يكن برهانيا الا انه نافع في البرهان والثانية الزام الخصم
في تسليم المقدم وهذا بعيد عن البرهان

الفصل السادس

في موضوعات العلوم ومباديها ومسائلها وبيان الفرق بين المبادي و المسائل وبيان حال كل على التفصيل
اعلم ان لكل من الصناعات سيما النظرية مبادي وموضوعا ومسائل اما

المبادي فهي المقدمات منها تبرهن مسائل الصناعة وهي لا تبرهن فيها
لوضوحها او لتبينها في علم اعلى او ادنى والموضوعات هي التي يبحث في الصناعة
عن اعراضها الذاتية والمسائل هي القضايا المبرهن عليها في الصناعة و
محمولاتها هي العوارض الذاتية للموضوع او لانواعه او لعوارضه
ثم المبادي على قسمين اما خاصة بتلك الصناعة كاعتقاد وجود الحركة للطبيعي
او امكان انقسام كل مقدار لا الى نهاية للرياضي او عامة اما لكل صناعة
نحو ان كل شيء يصدق عليه الايجاب او السلب او لعدة صناعات نحو الاشياء
المساوية لشيء واحد متساوية فانه يعم ما له نقل من الصناعات
واما ما لا نقل له فيه فلا مساواة فيه الا باشتراك الاسم والمبادي التي موضوعاتها
موضوع الصناعة او انواعها او اجزاؤها او اعراضها اعراضا خاصة
فهي المبادي الخاصة بالصناعة سواء كانت محمولاتها خاصة بموضوعاتها
او لا بل يعمها المساوي في علم الهندسة وعلم الحساب فانه لا اختصاص
له لا بالمقدار ولا بالعدد بل يعم الكل والمبادي التي موضوعاتها موضوعاتها
خارجة عن موضوع الصناعة واعم منه فهي العامة ثم المبادي العامة قد
تستعمل بالفعل وقد تستعمل بالقوة كما يقال لو لم يكن كذا لصدق مقابله حق
ولا يقال صدق على كل شيء اما الايجاب او السلب لظهوره
وشهرته الا في تبكيت المغالطين واذا استعملت المبادي العامة لا بل يجب
تخصيص اما جزئيها معا كان يقال كل مقدار اما مشارك او مباين
تخصيص الموضوع بالمقدار والايجاب والسلب بالمشاركة والمباينة و
اما في موضوعها كما يقال كل المقادير المساوية لمقدار واحد متساوية
هذا وموضوع العلم قد يكون شيئا واحدا وقد يكون اشياء مشتركة
في الجنس كالخط والسطح والجسم او في مناسبة* كالنقطة مع النقطة او في غاية

اما جميع ما بها
بحسب بعضها

كموضوعات علم الطب اعني الاركان والمزاجات والاخلاط والاعضاء
والقوى والافعال المشتركة في الحالة الصحية لبدن الانسان اي جزء موضوع واحد
او في مبدأ كموضوعات الكلام المشتركة في كونها الهية او في طاعة الشريعة
وايضا موضوع العلم اما ان يكون ماخوذا من حيث هيئته بلا قيد الا عارض من
عوارضه كالعدد للحساب او ماخوذا مع عارض من عوارضه كالاكر
المتحركة هذا والمسئلة اما بسيطة اي حملية او مركبة اي شرطية والحملية
لها موضوع ومحمول فنقول اما موضوعها فاما ان يكون داخلا تحت موضوع
العلم اولا والاول اما نفسه كما يقال في الطبيعي هل الجسم ينقسم لا الى نهاية او
نوعه كما يقال فيه لم الهواء المحصور في المحاجم يرتفع الى فوق بالطبع او بالقسر
والثاني اما ان يكون من عوارض الموضوع الذاتية نحو ان الحركة كذا او مضادة للحركة
كذا او من عوارض نوعه نحو هل الاضاءة الشمسية مسخنة او من عوارض عرض
ذاتي له نحو هل الزمان بعد السكون او من عوارض نوع عرض ذاتي له نحو
ان البطء في الحركة هل هو لتخلل السكنات فيها فان جميع الحركات لا توصف بالبطء
واما محمولها فيجب ان يكون خارجا عن موضوعها لانها ان كانت مما تطلب انيتها فلا يصح ان يكون جنسا للموضوع
او فصلا او حدا له فان ذاتي الشيء بين الثبوت له اذا تحقق ذلك الشيء
نعم قد يشك في كون الشيء جنسا لكذا او فصلا له او فصلا لجنسه ونحو ذلك
ولذلك لم يكن في ثبوته له شك فيمكن ان يعلو ذلك بيان وقد ينبه المتعلم على الفطرة
على ثبوت الذاتي له كما ينبه على المبادي الاولية نعم اذا لم يكن طبيعة الشيء معلومة
لنا فلا بأس ان يبرهن على ثبوت ذاتياته له كما يبرهن على ان النفس جوهر فانه
ح لا يكون المحمول جنسا لموضوع القضية في الحقيقة بل انما هو جنس لامر مجهول
هذا واما ان كان المطلوب في المسئلة هو اللمية فيجوز ان يحمل مقوم حدا اوسط
لبيان مقوم اخر اذا كان ثبوته له اولا او سببية للاصغر كالمدرك للانسان والناطق

اذا كانت طبيعة الموضوع مجهولة ص

وانما يكون معلوما لنا بنسبة او فعل او انفعال
او نحو ذلك ص

واعلم انه كما لا يصح الا ان يكون محمولات المسائل البرهانية لا يصح ان يكون
محمولات المقدمات البرهانية كاشياء من المبادي الخاصة او العامة الا
الاجناس والفصول وما يشبهها في الكلي اذا حملت على انواعها فانه
كما يطلب اثبات الاعراض يجوز ان يطلب اثبات اجناس الاعراض او
فصولها وايضا يجوز ان يكون الاوسط جنسا او فصلا للاصغر في الاكبر
عرضا ذاتيا فان قيل كيف يمكن اثبات حمل الجنس بحمل النوع وذلك انما يتصور
لو امكن العلم بثبوت النوع لشيء بدون العلم بثبوت جنسه وهو ممتنع قلنا
لا امتناع في ذلك بل كثيرا ما يخطر النوع بالبال ولا يخطر الجنس وكثيرا ما
يحمل النوع على شيء ولا يخطر بالبال حمل الجنس عليه فاذا فرض الموضوع
وحده غير محمول عليه النوع كانت الغفلة عن حمل الجنس عليه اقرب

الفصل السابع في اختلاف العلوم واشتراكها نقول مفصلا

اعلم ان اختلاف العلوم الحقيقية بسبب الموضوع اما باختلاف الموضوعات
او باختلاف موضوع واحد اما تفصيل الاول فنقول ان اختلاف
الموضوعات اما ان يكون على الاطلاق من غير مداخلة كالحساب والهندسة
او يكون مداخلة اما بان يكون احد الموضوعين اعم والاخر اخص او يكون
بينهما اشتراك في شيء مع تباينهما في شيء كعلمي الطب والاخلاق فان موضوع
الاول بدن الانسان واعضاؤه وموضوع الثاني النفس الناطقة
وقواها العملية واشتركا في قوى الانسان من جهة انه حيوان
ثم يختص نظر الاول ببدن الانسان واعضائه ونظر الثاني بالنفس
الناطقة وقواها العملية ثم الاختلاف بالعموم والخصوص على قسمين اما
ان يكون العام ذاتيا او يكون من اللوازم او العوارض كالموجود
والواحد والاول اما ان يكون عموم الجنس للنوع او عمومه لعوارض

النوع فالاول كالمقادير بالنسبة الى المجسمات والمجسمات بالنسبة الى المخروطات
والثاني كموضوع الطبيعي بالنسبة الى موضوع الموسيقى ثم هذا الاختلاف اما ان
يكون احد الموضوعين اعم من الاخر بالتحقيق ولا يكون من اللوازم العامة كالموجود
والواحد على قسمين قسم يكون العلم بالاخص جزءا من العلم بالاعم وقسم لا
يكون جزءا منه بل علما تحته لان البحث في العلم الاخص اما ان يكون عن عوارضه
التي تعرضه من جهة اختصاصه بالفصل المقوم فلا يبحث شيئا منه دون
شيء كالمخروطات فيكون العلم بالاخص جزءا من العلم بالاعم واما ان لا يكون
البحث عن تلك العوارض بل عن عوارض تتبع ذلك الفصل فيبحث النظر
شيئا منه دون شيء فيكون العلم الاخص تحت العلم بالاعم كالطب الباحث
عن بدن الانسان من جهة ما يصح ويمرض فقط فالاول هو الذي يكون
نوع موضوع الاعم من حيث هو نوع اي لا يكون البحث الا عن اعراضه
الذاتية التي تعرضه من جهة اختصاصه بفصله المقوم من غير اعتبار عرض
بل كالذي يبحث عن المخروطات فهو يجعل جزءا من الهندسة والثاني
هو الذي يكون على اربعة اقسام الاول ان يكون موضوعه نوعا مقرونا
بعارض من العوارض الذاتية فلا يبحث الا عما يعرضه من جهة اقترانه
بذلك العارض كالطب الذي يبحث عن احوال بدن الانسان من
حيث يصح ويمرض فقط والثاني ان يكون موضوعه نوعا منه مقرونا
بعارض غريب ولكن يكون هيئة لا بحسب ذاته كالنظر في الاكر المتحركة
والثالث ان يكون موضوعه نوعا منه مقرونا بنسبة كالمناظر الباحث
عن الخطوط من جهة منسوبة الى البصر والرابع ان لا يكون الموضوع نوعا
من موضوع الاعم بل عارضا لنوع من انواعه كالنغم للموسيقى
ولا يكون البحث عنه لذاته بل من جهة انه من الاعراض الذاتية لذلك الموضوع

فانه يكون جزء لذلك العلم بل من حيث عرض له عرض فيكون العلم به تحت العلم
الذي منه ذلك العرض كالموسيقى الذي تحت الحساب هذا واما العام
الذي من اللوازم كالموجود والواحد فلا يمكن ان يكون العلم بالخاص جزء
منه اذ لا العام ماخوذ في حد الخاص ولا بالعكس بل يجب ان يكون تحته
ثم لما كان الموجود والواحد يعمان كل شيء لما العلم الذي احدهما موضوع
له سطرفهما يجب ان يكون تحته كل علم و اذ لا اعم منهما فليس هو تحت شيء من
العلوم ثم النظر في ما هو مبدأ لجميع المعلولات لا يختص ببعض دون بعض
لا يجوز ان يكون في علم جزئي لانه نقيض الذي الكلي موجود و لا ان يكون هو موضوع
العلم الكلي لانه ليس امرا عاما كليا بل هو ذات مخصوصة فلم يبق الا ان يكون
جزء من ذلك العلم ثم انه لما كان من مبادي العلوم ما ليس بينا بنفسه لم يكن
بد من ان يبين في علم اخر جزئي مثلا او اعم منه ينتهي الى هذا العلم الكلي الذي
هو اعم العلوم فكان جميع العلوم انما برهن على الشرطية مثلا ان كانت
الدائرة موجودة فالمثلث الفلاني كذا ثم انما يتحقق المقدم في هذا
العلم الكلي ثم ان العلوم المشتركة في هذا الموضوع العام ثلثة الفلسفة
الاولى والجدل والسوفسطائية ثم الاول يفارق الاخيرين في
الموضوع وفي مبدأ النظر وفي غايته اما في الموضوع فلان الفلسفة الاولى
انما يبحث عن العوارض الذاتية للموجود والمعدوم ولا ينظر في عوارض
موضوعات علم علم من العلوم الجزئية بخلافهما فانهما يبحثان عن
العوارض الذاتية والغريبة لكل موضوع موضوع فعموم الفلسفة
الاولى لعموم الموضوع وعمومهما لانهما يتكلمان في احوال جميع موضوعات
العلوم الجزئية واما في مبدأ النظر فلان مبادي مبادي الفلسفة
الاولى من المقدمات اليقينية البرهانية بخلافهما فان الجدل اما مباديه

فان الجدل اما مباديه من المقدمات المشهورة والسوفسطائي مباديه من
المقدمات المشبهة باليقينية او المشهورة واما في الغاية فلان غاية
الفلسفة اصابة الحق اليقين بحسب الطاقة وغاية الجدل الارتياض في الاثبات
والنفي المشهورين تدرجا الى البرهان ونفع المدينة او الغلبة بالعدل
العدل اما بحسب المعاملة وحمل من لم يكن بالاولى والبرهان وامثالها على النفع
بالحق او بالمحمود وغاية السوفسطائية الترائي بالحكمة والقهر بالباطل هذا
~~واعلم ان العلوم المشتركة في الموضوع~~ يختلف اما لان نظر احد العلمين في الموضوع
على الاطلاق ونظر الاخر فيه من جهة خصوصية كالانسان في جزء الطبيعي و
في الطب فان الاول يبحث عنه على الاطلاق والثاني يبحث عنه من جهة ما يصح
ويمرض او لان احدهما ينظر فيه من جهة والاخر من جهة اخرى كجرم الفلك في
النجوم والطبيعي فان الاول ينظر فيه من جهة كمه والثاني من جهة فيه من حركة
وسكونه بالذات فاذا استدل النجومي على كرويته قال لان مناظره كذا والخطوط
الخارجة اليه توجب كذا واذا استدل الطبيعي قال لان طبيعته بسيطة
فلا تفعل افعالا مختلفة واما الاشتراك في المبادي فالمعني به غير الاشتراك
في المبادي العامة لكل علم بل المشترك بين علمين او علوم فاما ان يكون الشركة
على مرتبة واحدة كالهندسة والعدد في ان الاشياء المساوية لشيء متساوية
او يكون المبدأ لاحدهما اولا وللاخر ثانيا كالهندسة والمناظر في هذا المبدأ
فان موضوع الهندسة اعم واما ان يكون الاشتراك بان يكون شيء واحد مبدأ
لاحدهما ومسئلة في الاخر فان كانت مسئلة الاعم مبدأ للاخص فهو
المسوق الحصولي وان كان بالعكس فهو مسوق بالقياس الينا ولا يلزم ان يكون بين العلمين
عموم وخصوص فلابد من اشتراكهما في موضوع او جنس موضوع كما
ان بعض المسائل العددية يوجد مبادي الهندسية واما الاشتراك في

واما اشتراك العلوم في المسائل فهو ان يكون المطلوب في العلمين واحدا
فلا بد من اشتراكهما في الموضوع اما بان يكون موضوع احدهما اعم
او بان يكون الموضوع لهما واحدا وبما يرجع الى الاعراض او الاجزاء
اعم من ان الاعراض والذاتية او الموضوع احدهما واحدا لكن مختلف النظر كما
والامثلة مرتبة على ما اختلف النظر فيه

[illegible]

المسائل فلا يكون الا اذا كان المحمول المطلوب فيها محمولا على موضوع حمل

الفصل الثامن في نقل البرهان من علم الى علم وبيان ان ليس في العلوم الا برهان

نقل البرهان من علم الى علم على وجهين الاول ان يكون الشي ماخوذا متفقا من علم

ويكون مبرهنا عليه في علم اخر فيحال في هذا العلم على برهانه الاخر في ذلك

العلم والثاني ان يبرهن على مطلوب في علم باخذ الاوسط من علم اخر كما يبرهن

على ان والمخروط البصر يتقدر بان تحت سببه وكلامنا في هذا المعنى وهو

لابد من ان يكون العلمان مشتركين في الموضوع اما على الاطلاق واما بوجه ما

فان كان هذا الوجه كون احدهما تحت الاخر ويكون العام يعطي العلة

للخاص وان كان باحد الوجوه الاخرى للاشتراك امكن ان يتفق

في القياس فان ماخذ البرهان لا يخرج من احد هذه الامور اما ان يكون

الاوسط جنسا للاصغر او مقوما اخر من مقوماته والاكبر عارضا

للاوسط او يكون الاوسط عارضا للاصغر والاكبر عارضا اخر

او جنسا او مقوما اخر للاوسط فان كان القياس على احد هذين

الماخذين كان نحو النظر في العلم واحدا والا لم يكن برهانا فيها بل

اما ان لا يكون برهانا في شي منها او يكون برهانا في احدهما دون الاخر

ثم انه لا يمكن ان يتفق في ماخذ البرهان اذا من هذين ان علمان متباينان في الموضوع

او متباينان نحو النظر في الموضوع ولذا ليس للمهندس ان يبين هل العلم

الاضداد بها علم واحد ام لا فان الاضداد ليست من جملة موضوعات علمه

ولا من العوارض الذاتية لها او لجنسها فقد علم انه انما ينقل البرهان من

اعلى الى اسفل بحيث ان لا يتفق نحو علمين متباينين في الموضوع والاعراض

هذا ومن المعلوم بكيفما سبق ان ليس في العلوم لا ينظر في الاعراض

الغريبة ولا في الاعراض التي تعرض الشي لا بما هو هو كالحسن والقبح في الشكل

ثم انه قيل في التعليم

ثم انه قيل في التعليم الاول انه لا يمكن ان يكون مقدمات البراهين ونتائجها

الا كلية حتى نبين ان التعريف الدائم ثم تكلم على الجهات الفاسدة برهان ولا نها

على الا بالعرض توسطا العلم بالحظ الذي تدخل فيه تلك الجهات ولذا اذا زال

الجزئي عن الحس زال العلم ووقع الشك فيه ولو في ذاتياته لجواز ان

يكون قد انعدم فلا يمكن ان يقال له انسان او حيوان او نحوهما واذا

فرض على الفاسد برهان فلا بد من ان يكون صغراها فاسدة غير كلية اما انها فاسدة

فلانها لو كانت دائمة لكانت النتيجة دائمة فيلزم اتصاف الجزئي حين فساده بالاكبر

وهو محال واما انها غير كلية فلان الكلية تنتج والجزئي قد فسد وزال

ومن المعلوم ان لا برهان الا من كليتين دائمتين فلا برهان على الجهات الفاسدة

ولا قياس كليا بل انما عليها قياسات وغيرها ومن هنا يعلم انه لا حد لها لان اجزاء

الحد مشتركة بين البرهان وسيبين ايضا في السابع ان لكل حد منها اما مبدا في

برهان او تمام برهان او نتيجة برهان واعلم ان الجهات تفارق الاشياء

الخارجة عن نوعها و الاشياء الموافقة لها في النوع فاما مفارقتها للاول

فيكون بالذاتيات لكن ليس لها ذلك بما هي اشخاص بل لطبيعتها النوعية واما مفارقتها

للثانية فلا يكون الا بخواص عرضية ويمكن ان يكون المشاركة في النوع بلا نهاية

بالقوة فلكل شخص بالنسبة الكلي من تلك المشاركات الغير المتناهية

فصل عرضي يميزه منه فاذا اريد حد الشخص بما يميزه عن الاشياء الخارجة

عن نوعه لم يكن الحد له بل للنوع وان اريد حده بما يميزه عن الموافقة له في

نوعه لم يكن الا بعرضيات بل عرضيات غير محدودة والحد لا يكون الا بالذاتيات

لا لا يقال كيف اشترطتم في البرهان ان يكون مقدماته كلية ونحن نعلم قطعا

ان من البراهين ما يكون مقدماتها جزئية وذلك اذا كان المطلوب سالبا وليس

لم يكن البرهان الجزئي في شروط الحد كما ان السالب ليس في شروط الموجب لا يا يتوكد

بالذات ولا بالعرض

مراد بالكلي هنا ما يقابل الشخصي لا الجزئي فالمراد به ما يكون الحكم فيه على موضوع
كلي او جزئي كذلك ولا نقول لم يثبت ان الاشياء الواجبة الوقوع الممكن عددا احد
عدو ببرهن عليها كالكسوف القمري لانا نقول ليس الحد لكسوف ما معين دال به
ولا البرهان عليه بل انما هو عليهما على كسوف القمر على الاطلاق وهو طبيعة
نوعية غير فاسدة او على الكسوف وتحتها فانه ايضا كلي ولهذا امتنع ان يصدق
الاعلى فرد واحد فان هذا الامتناع ليس لنفس تلك الطبيعة بل انما هو لانه
لم يوجد من القمر الا فرد واحد ولا نقول لم لا يثبت ان مقدمات البرهان
لا يكون الا كلية لا يتخذ يكون الا ثابتات لم ~~لا البرهان لا يكون على فاسد~~
الفاسد لا يتغير بتغير فكيف يتبع ان الفاسد لا برهان عليه بان مقدمات
البرهان كلية لانا نقول لم يثبت به بل انما حاصل الكلام انه اذا كان الحكم
على موضوع كلي غير دائم في كل فرد فرد من افراده حتى لا يكون كليا بالمعنى المعتبر
في البرهان اعرض الحكم للنسك والزوال اذ كان يتغير في بعض الاحاد
ولا يعم نفي المتغير كذلك اذا كان الحكم على موضوع جزئي متغير اعرض
الحكم للشك والزوال فالمراد بالكلي ليس للاستدلال بل للتنبيه على ان
السبب الداعي الى اعتبار الكلية في الامور العامة قائم بعينه في اشتراط
ان لا يكون الحكم على الشخصيات وهو التغير وعدم الدوام المستلزم
لزوال اليقين

الفصل التاسع في بيان وجوب مناسبة المقدمات للمطالبها

واختلاف العلوم في قبول التعليم الاولى انه لا يكفي في البرهان ان يحصل
صدق المقدمات بل لا بد ان يكون مع ذلك غير ذات اوساط ولا يكفي ذلك
بل يجب ان يكون مع ذلك مناسبة كما مر قبل وما قيل في بيان تربيع الدائرة
من انها اعظم من كل شكل مستقيم الخطوط داخل فيها واصغر من كل
شكل مستقيم الخطوط هي داخلة فيه ومتى امكن ان يوجد شكل مستقيم

مع مساواتها

افاده الملو والالفي المسئلة المشتركة بينهما واعانة بعضها في بعض

متساوي كل شكل يكون اصغر من هذه الاشكال واكبر من تلك الاشكال اليس
بيانا برهانيا لعدم المناسبة فقال بعض الناس في بيان عدم المناسبة
انما اخذ فيه مقدمة غير خاصة بالمقادير وهي ان الاشياء التي يكون اعظم من اشياء
واحدة بعينها واصغر من اشياء واحدة بعينها متساوية قلنا ولكن
هذه المقدمة غير خاصة بالمقدار الا انها خاصة بجنسها الذي هو الكم وامثال
هذه تستعمل في العلوم ولا يجب تخصيصها بالموضوع مثلا نعبر عن ذلك
~~الكل~~ كون الكل اعظم من الجزء في المقادير بان الكل اعظم من الجزء وفي الاعداد
بان الكل اكثر من الجزء وعن هذه المقدمة ~~في المقدار بان المقادير المساوية~~
~~لمقدار متساوية وفي الاعداد بان الاعداد المساوية لعدد واحد~~ متساوية
هنا بان الاشكال والمقادير المشتركة المتناسبة التي هي اصغر من اشكال
بعينها واكبر من اشكال باعيانها متساوية بل الوجه في ذلك انه كان
ينبغي ان يصحح هذه المقدمة هكذا الدائرة واسطة بين اشكال لا نهاية
في القوة داخلة فيها واشكال لا نهاية في القوة محيطة بها اي اكبر من كل
تلك واصغر من كل هذه وهنا لا يحال شكل مستقيم هو اكبر من كل تلك واصغر
من كل هذه فهو والدائرة متساويان وما لم يوجد الاشكال كلها احد غير متناهية
بالقوة احتمل ان يكون الشكلان المتوسطان بينهما متساويين فان كل شكل
وضعته داخلا في الدائرة امكن اكبر منه واصغر منه داخل فيها وكذا كل شكل
وضعته خارجا عنها ففي هذا جاز الخلل في البرهان وفي المطلوب اما الاول فلانه
تكلم على الامور التي بالقوة وجعل منها المقدمات وليس ما بالقوة من الاعراض
الذاتية لشيء مما تحت الوجود والموجود فضلا عن المقادير والاشكال
واما الثاني فلان ذلك المضلع المشار اليه بانه يساوي الدائرة امر بالقوة
بل امر بالقوة مجهول فهذا الكتب ليس هذا البيان برهانيا لعدم مناسبته الهندسة

متساوي كل شكل

هذا وقيل في التعليم الاول يجب ان يكون الاوسط من المحمولات الذاتية
حتى يكون البرهان مناسبا مثلا اذا اريد ان يبين ان زوايا المثلث
مساوية لقائمتين فلا بد من ان يكون الاوسط من الامور الذاتية للمثلث او
لجنسه او يكون من جنس اعلى يحمل عليه كما عرفت وقد يعطي العلم الاعلى اللم
والاسفل الان لان المقدمات تكون في الاسفل مسلمة على طريقة الموضوعات
والمصادرات لا يبرهن عليها وانما تبين العلل في الاعلى فلا يحصل اليقين بها
الا فيه لما ان اليقين كما عرفت لا يحصل الا بالعلل لا لان العلم الاعلى يبين اللم في
المسئلة التي يبين انها في الاسفل كما وهم بعض اذ لو كان كذلك لكان العلمان
مشتركين في المسئلة نفسها لكن في الامور الذاتية للموضوع وتشاركهما في
الوسط فلا يكون بينهما افتراق بان هذا يعطي اللم وذاك الان واما بيان علل
بعض المقدمات في العلم الاسفل مع ان مكانه الاصلي هناك كاحوال الخطوط
التي توجد في الموسيقى الذي تحت المناظر والاعداد التي توجد في الموسيقى
مع ان المكان الاصلي لبيانها علما الهندسة والحساب فلعدم وصول الملكة
الانسانية قاصرة عن معرفة جميع المقدمات التي تسوق اليها العلم حاجة
تكرارها جملا وقع الاشكال الامتحان في الاستنباط على الاحتياج
ويكسل عن الرجوع الى العلم الاعلى فيبين في ذلك العلم هذا واعلم ان
معونة العلم الاعلى في الاسفل في الاكثر تكون باعطاء العلة اما بان لا يكون الاسفل
يعطي علة اصلا او يعطي علة والاعلى يعطي علة اخرى قبل تلك العلة و
امثال هذه المسائل تكون في الاكثر اما تكون مترددة في العلم المقصور
الناس عن التمييز الحاصل مثاله بيان ان للحركة الاولى مبدأ غير
الطبع فالعلم الاولي الى الطبيعي يعطي العلة التي هي الطبيعة التي لا اصل لها
والمادة البسيطة والعلم الالهي يعطي العلة التي هي الفاعل المفارق

وهو م

الذي هو خير محض وعقل محض وهو الغاية التي هي الجود المحض فالعقل الاول
اعطت علة دوام المادة والطبيعة التي لا اصل لها فافادت لذلك
برهانا لميا دائما بخلاف الطبيعي فانه انما افاد دوام التشبه بمادامت
الطبيعة والمادة فلا يفيد البرهان اللمي واما المعونة الاخلية فهو ان يحصل
في الاعلى فانه قد ياخذ منه مبادي لا يتوقف على تلك المسائل في الاعلى التي تبتنى
عليها لما اعطى مسائل اخر منها او على مبادي هي غنية بانفسها واما التي
ابتنت على الحس والتجربة فلا تفيد اللم واما العلمان اللذان لا ترتب بينهما
فربما اشتركا في مسئلة يفيد احدهما الان ومنهما الاخر اللم ككرية المدار
والارض في الرياضي والطبيعي وربما اعطى احدهما الاخر مبادي كما العدد
لمسائل المقالة العاشرة من الهندسة ولا يمكن ان يعطي كلاهما اللم في
مسئلة واحدة لما ستعرف ونقول الان ان العلل اربع مبدأ الحركة
اي الفاعل وما في حكمه والموضوع وما في حكمه والصورة وما يجري
مجراها والغاية التي لها يكون ما يكون واليها تسوق مبدأ الحركة وما يجري مجراها
فالامور الطبيعية تجتمع فيها هذه العلل كلها وربما كان الشيء لا سبب له
الا الفاعل والغاية كالعقول والعلوم المحضة بين الاشياء التي يستغني عنها ما
انتزعه اما بالذات لكن كانت الاشياء مفارقة للمادة بالذات كالعقول
او بالحد لكن لم يكن مفارقة الا بالحد كالعلوم الرياضية ثم من البين ان ما لا
يكون له الا علة واحدة لا يمكن ان يستدل عليه تشترك علتان في برهان
اللم عليه واما الذي له علل مختلفة فان كان كلها داخلة في موضوع
علم واحد لم يكن البرهان اللم عليه الا فيه كالانسان مثلا فان جميع
اسبابه طبيعية فان فاعله الظاهر اما انسان او نطفة او قوة في نطفة
ومادته اما الاركان او الاخلاط او الاعضاء وصورته النفس التي

ونسبته الى كونه فيما غايتان غاية هي الصورة وغاية بعد الصورة لغرض لا للاطلاق والثانية غاية الفاعل الطبيعي والاولى غاية الفاعل الحركة فاعل على الطبيعة م

كما للجسم الطبيعي وغايته حصول الكمال جوهر من مبادي كانه فاسد حصولا
محدا من نفس وبدن من شانه ان تبتغي السعادة الابدية وهذه كلها
امور طبيعية واما ان كانت بعض العلل داخلة في موضوع صناعة وبعض
اخر في موضوع صناعة اخرى كالفاعل الجملة الطبيعية والغاية لها اما
الفاعل فمفارقة للطبيعيات بالذات واما الغاية فمن وجه بالذات و
من وجه بالجملة واما الصورة والمادة فلا يجوز ان يكونا غريبين عن

بجائز ان يشترك العلماء في افاده الكلام عليهم

الصناعة **الفصل العاشر** في احوال المبادي والموضوعات والمحمولات
من البراهين لا يمكن ان يكون بيان مبادي علم في ذلك العلم بل اما بينة
اما بينة بانفسها او مبينة في علم اخر هو اعلى وهو الاكثر او اسفل او
هو الاقل وموضوع الصناعة ان كان ظاهر الوجود فهو الحد وضع حد

لا بد من ان يتصور ويصدق بوجوده مع

فقط كالجسم الطبيعي وان كان خفيا وضعا وكان وضع الوجود من
جملة المبادي التي تسمى الاصول الموضوعة لانه مقدمة مسلمة فيها
وربما اكتفوا بالحد اذ فهم منه وجوده وانه حد حقيقي لا اسمي
كقولهم في فاتحة الهندسة النقطة شي لا جزء له وان كان ظاهرها
كان وضعها فضلا واما المحمولات فظاهر انه لا يمكن وضع وجودها
مصادرات او اصولا موضوعة والا لم يبق قبل البرهان عليها مطالب
المطالب نعم ان كانت مجهولة الحدود وجب ان يوضع حدودها في
الفاتحة واما المبادي فالتي ليست المصادرات والاصول الموضوعة
فينبغي ان لا توضع كقولنا النقيضان لا يجتمعان لكونها ظاهرة لا تحتاج الى
الوضع وان نازع فيها احد فانما هو في اللفظ باللسان واما المصادرات
والاصول الموضوعة فلا بد من وضع وجودها ومن تحديد اجزائها
ان لم تكن بينة الحدود في ان هذا البيان ليس من الاصول الموضوعة

لا من المصادرات لان الذهن قضايا يحصل الكلية وجزئية لا يحصر
المحدود وايضا انما هي اشياء مصدق بها صادقة في النفس يحصل من
التصديق بها وحدها او مع اشياء اخرى نتائج والحدود ليست كذلك
لا يقال ان من المبادي ما هو كما ذكرتم ان المهندس يقول ان خط ا ب عرض له
وانه مستقيم وليس كذلك بالحس وان مثلث ا ب ج متساوي الاضلاع

ا ب ج

ولا يكون كذلك لانا نقول ان هذا الخط المحطوط وهذا المثلث المشكل
والحكم عليها ليسا بالمبادي لان البرهان لا يفتقر اليهما بل انما البرهان
على خط معقول موصوف بالحصر بانه مستقيم وانه لا عرض له وكذا
على مثلث معقول موصوف بتساوي الاضلاع حقيقة وانما خط
هذا الخط وشكل هذا المثلث للتخييل واعلم ان من الناس من زعم ان
موضوعات العلوم صور مفارقة لكل نوع منها مثال يشبهه فلم يروا عقلا
موجودا لا في مادة وسبب وهمهم انهم قالوا انه لا شك في ان هذه العلوم انما
تتعلق بالموجودات لان المعدومات لا فائدة في النظر فيها والموجودات
اما متغيرة فاسدة او دائمة الوجود وايضا اما محسوس او معقول ولا
شي من الفاسدات ~~والمحسوسات بعبارة عن علم او تحديد~~ لا برهان على
فاسد ولا حد له وكذا المحسوسات من جهة ما هي محسوسة ومشخصة بل
انما برهن عليها وحد من جهة طبيعتها الكلية فاذا حددنا الشمس او برهنا
على احوالها فانا لا نحتاج بهذه التحديد لا هذه الشمس المحسوسة فثبت
ان الحدود والبراهين في العلوم انما تكون للصور العقلية المجردة عن المواد

الدائرة

ثم افترق هولاء فمنهم من خص هذه الصور بالعدديات ومنهم من عممها لها و
للصور الهندسية ومنهم من جعل الهندسيات من لوازم العدديات
وهولاء الذين لم يثبتوها للطبيعيات لانهم قالوا لان هذه الصور لا ان تكون مفارقة

للماده في الحد والوجود والطبيعيات لكن لكن قالوا واما الصور المهندسيه من الخطوط والاشكال المحسوسه فكاذب بل انما البرهان على الصور العقليه منها واما افلاطون فعمم تلك الصور للطبيعيات ايضا فاثبت لها ايضا صورا مجرده وسماها حين كونها مجرده بالمثل وحين اقترانها بالمواد بالطبيعيات بالصور الطبيعيه وجميع هذه الاقوال باطله فمن المحال ان يكون صوره واحده تاره مجرده عن الماده واخرى طبيعيه ماديه ومن المحال ان يتجرد شي من الصور التعليميه عن المواد ولم كانت تحل بلا ماده والمفصل في ابطالها بالقيات انما محله العلم الاولى ولكن نقول هنا بعد تسليم تحققها لا يمكن ان يكون تعلق البراهين بها فانها ولو كانت اولا وبالذات للامور العقليه الكليه الا انها على الجزئيات ثانيا وبالعرض وانما تتعلق بالكل لكونه شيا ملا الكثره من الجهات حتى لا يحصى بعض منها دون بعض فلا بد من ان يكون بحيث يصلح لان يكون حدا اوسط لاجراء الاحكام في الجزئيات وهذه الصور التي اسسوها لا تصلح لذلك البته فانها لو سلمنا انها تعطي الجزئيات اسماءها فلا ريب انها لا تعطيها حدودها ولا يجوز ايضا ان يجعل حدودا اكبر لانها لا تحمل على شي ولا حدودا اصغر لان الحدود الصغرى اما ان يكون اعيان الموجودات المبحوث عنها او اشياء يحكم بها على تلك الاعيان والصور المذكوره ليست شيا من القسمين اما الاول فظ واما الثاني فلانها لو كان حدودا اوسط وانها لم يصلح لان يكون حدودا اصغر فكيف يكون موضوعات العلوم وهي الموضوع التي يبحث عن احوالها

المقاله الثالثه فيها سبعه فصول

الفصل الاول في المبادي والمسائل المناسبه وغير المناسبه ولمّ

اعلم ان المبادي الواجب معرفتها سيما التي منه جميع المبادي وهو ان كل شي

ولا بد ان يكون معطيا لها اسمه وحده صح

المبادي العامه كيف تقع في العلوم ولم لا يصلح الاسم المسئله اما هو واى شي يكون مسئله في العلم واى شي لا يكون صح

اما ان يصدق عليه الايجاب

اما ان يصدق عليه الموجبه او السالبه لا يوضع في العلوم بالفعل الا عند مخاطبه المغالطين والمناكرين فيجري على احد ثلثه اوجه الاول ان يقصد به تكميل التصديق بالكبرى لتكميل التصديق بالنتيجه فانه لا بد من ان تعرف نحو كل انسان حيوان مثلا اذا كان كبرى انه ليس ليس حيوانا وكذا في كل ما ثبت حيوان اذا كان نتيجه وبالجمله لا بد من اضمار هذه المقدمه في كل نسبه الاوسط الى الاكبر ونسبه الاصغر الى الاكبر هذا من جهة الموضوع فان كلما وضع للايجاب لا يجوز ان يوضع للسلب واما من جهة المحمول فغير لازم لجواز حمل شي على شي وعلى نقيضه ما سلب عنه كحمل الماشي على الانسان وعلى ما ليس بانسان والثاني في قياس الخلف لانا اذا قلنا ان لم يصدق ايجاب صدق السلب نعم فيه لان كل شي اما ان يصدق عليه الايجاب او السلب والثالث ان لم يستعمل هذه المقدمه ولكن يخصص بموضوعها او محمولها كما كان يقال كل مقدار اما مباين او مشارك فانه خصص الشي بالمقدار والسلب والايجاب بالمباينه والمشاركه لعدم الاحتياج الى الانواع الاخر من الموضوع ولا من السلب والايجاب في ذلك العلم المستعمل فيه تلك المقدمه واعلم ان هذه المبادي العامه مشترك فيها جميع العلوم على ان منها البيان لا فيها البيان اى يكون من الموضوعات او لها البيان اى يكون من المسائل والحصل الجدل يستعملها من جهة انها كل اولى مشهوره فان الجدل لا هو محدود الموضوع ولا محدود المسائل ولا محدود المبادي اما الاول فلان بحثه لا يقتصر على احوال شي او اشيا محدوده واما الثاني فلوجهين الاول انه لا يقتصر على المحمولات اللاتيه بل يبحث عن نحو ان الخط المستقيم هل هو احسن المستديرات ام لا وهل يضاده ام لا والثاني انه ربما اقتصر على الضيق في وقت واما الثالث

ولكن يوضع بالقوه صح

فلوجهين الضا الاول انه لا تقتصر على المبادي الذاتية والثاني انه يعم المبادي الاولية
والصادقة الغير الاولية والمشهورة الكاذبة واما العلوم البرهانية فهي
محدودة الموضوع محدودة المبادي محدودة المسائل فمن الحق كان
بعض الذي لا يكون في العلوم مسئلة عن طرفي النقيض فان السوال عنها انما
يقع اذا كان تسليمها عند السائل وهذا ليس كذلك ضرورة وكم قد قال
مسئلة علمية على احد وجهين الاول يصح السوال الواقع في العلم والتعلم
لاحد طرفي النقيض للتقرير والتحديد لا لتحصيلها بفعل في الجدل والثاني
السوال في المخاطبات الامتحانية الى لا يعلى فيها تسليم اي من طرفي النقيض
كان والمسائل الامتحانية علمية من جهة مناسبة مباديها وغير علمية من جهته
للبس الغرض فيها اثبات علم هذا واعلم ان السوال لا يكون عن المطالب
في كل علم وكذلك يكون عن المبادي فان كانت مبادي في جميع العلم فالسوال
عنها انما يكون في علم اخر ولئن كانت مبادي بعض المطالب جاز ان يقع السوال
عنها في ذلك العلم فانها تكون من مطالبه فاذا قيل فلذا يقع اسم المسئلة
الهندسية مثلا على وجهين احدهما المبادي النافعة في الهندسة الغير المبينة
فيها والثاني المطالب المبينة فيها هكذا يجب ان يفهم هذا المقام من
المعلم لكلا يتوهم من ان المراد بالمسئلة هو المطالب دون المبادي الاولى
وكونها على وجهين من المطالب الهندسية ما هو مضاف الى علم اخر بعينه
كالمناظر انها من مباديه ومنها ما هو هندسية محضة من غير اضافة
ثم اكد ما علمت معنى المسئلة علمت انه ليس شي من مبادي علم من العلوم
بمسئلة فيه فلا يجوز لصاحب ذلك العلم الذي يبحث عنها ويبينها ولا
لسائل ان يسال عنها صاحب ذلك العلم واذا سال وجب على صاحب
العلم ان يعرض عنه الجواب واعلم ان المسئلة الا الهندسية مثلا

اما الذي يكون خارجا عن الهندسة

١٤١

اما الذي يكون خارجا عن الهندسة بالجملة كمن يسال فيها هل العلم بالاضداد واحد
او هل يجتمع من عددين مكعب فسوال عن غير هندسي على الاطلاق و
جهله انه جهل غير هندسي واما الذي يكون داخلا فيها بوجه كما يسال هل
خطان وقع عليهما خط صير الزاويتين المتبادلتين متساويتين ملتقيان
فهي مسئلة هندسية من وجه غير هندسية من وجه اما انها هندسية
فلانها فلان حدودها مما ذكر في الهندسة باحد النسبة الايجابية او
السلبية فان هذين الخطين لا يلتقيان واما انها ليست هندسية فلانها
بالفعل تقتضي تضاد المسئلة الهندسية ولكن لما كانت الاضداد تنسب الى
موضوع واحد وجنس واحد فلا باس ان يقال انها هندسية

الفصل الثاني في بيان مخالفة العلوم الرياضية لغيرها في اسما الجدلية في انه الغلط

اعلم ان الجهل المضاد للعلم قلما يقع في التعاليم فانه انما يقع باسباب اظهرها
احد هذين الامرين الاول التباس مفهوم حدود القياس لا سيما الاوسط
باشتراك الاسم والثاني اشتباه التاليف الغير المنتج بالمنتج كالموجبتين في
الشكل الثاني فاما الاول فمما لا يقع في التعاليم لان معاني الالفاظ الهندسية
معلومة محصلة في الذهن مع ذلك قريبة من الخيال بحكم انها العقل من اللفظ
تقوم في الوهم خيال يحفظ ذلك المعنى ولا يدع الذهن يزيغ عنه بخلاف
سائر العلوم فان الاشتراك في الالفاظ فيها اكثر ومعانيها بعيدة عن
الخيال ولذا ترى الاعانة على الخيال بالتصوير والتشكيل في التعاليم
مرشدا وفي غيرها مضلا وقد في الجدل التباس المعنى كثيرا اذ ربما كان بينه
وحدانية معنى اللفظ بحسب الشهرة فقط وكون في الحقيقة معا مختلفة فربما
نظر في الحد الذي الطلاق الدائرة على الشكل المخصوص وعلى الشيء
الدائر الاجزاء وعلى السان الدوري بالتواطؤ فيحصل بذلك غلط عظيم

بعد هاهنا عن الغلط حدا الخلاف سائر العلوم وبيان المخالفة بين البرهان والجدل في التحليل والتركيب والتعليم

فنقال الذي كل حائر شكل وبراد بها جميع معانيها هل يحتمل انه مقول بالتواطي

عليها والمناقضة اذا انقض هذا القول فان جعل موضوع كل ما هو الدائرة

كان غالطا ايضا فان الكلام لا بد من ان يكون او لا مقدمة حتى يصير ثانيا

مناقضة والمقدمة لا تصح ما لم يحصل تصحيح موضوعها بل لا بد في مناقضة هذا

القول من ان تقال ان الدائرة الشعرية والبيانية ليست بشكل واما الوجه

الثاني من وجهي الغلط فهو استعمال التاليف الغير المنتج بحسبان انه منتج فهو ايضا

قليل في صناعة التعاليم فان اكثر القياسات المستعملة فيها من الضرب الاول

من الشكل الاول واما الجدل فهو متصرف في جميع صور التاليف كما

يتصرف في المواد فكثيرا ما يستعمل التاليف الغير المنتج بحسبان انه منتج

وخصوصا الموجبتان في الشكل الثاني ثم ان التعاليم والجدل يتخالفان

غاية التخالف في التحليل والتركيب والتزيد لان القضايا التعاليم يوخذ

محمولات مسائلها من الحدود والعوارض اللازمة لموضوعاتها وحمل

حدودها والحمل محدود محصور معلوم والجدل بالعكس فاذا ارتد طلب

قياس على سبيل التحليل كان في غاية السهولة ثم ان عكس السهل ايضا سهل

فالتركيب ايضا سهل في التعاليم لان طريق التركيب رجوع من مسئلة الى مسئلة

من غير اخلال بمقدمات وسط فالتزيد فيها يكون محدودا على طريق

منهج واما الجدل فالاوساط فيه تكون كثيرة منتشرة مختلطة من

الذاتيات والعرضيات الذاتية والعرضية الصادقة والكاذبة فيصعب فيه

التحليل للكاذبات حتى يلتبس الصادقات من الصادقات بالمستنتجة

الكواذب المشهورة او المسلمة والمستنتجة منها ولولا هذا الاشتباه

لكان نفي الصادقات سهلا من وجه وهو الاقتصار على الصادقات

ثم ان عكس الصعب صعب فالتركيب ايضا في الجدل صعب فلا تكون على تاليف

مستقيم ونهج قويم بل ربما كيف اتفق وبلا اوساط اتفقت وربما عكس التركيب

وربما احتيط بالتحليل لكان انتهى الى مقدمة لا تسلم فيضطر الى التحليل

والى جهة اخرى. الف الجدل التعاليم في التزيد وهذا يحتمل ان يكون المراد بالتزيد

يحتمل ان يكون التزيد البرهاني ويكون المعنى ان التزيد البرهاني لا يكون بالتوسيط

بل اما فرض حد من خارج كما مر ذكره واما الجدل فالتزيد فيه بالتوسيط كثير

ويحتمل ان يكون التزيد الجدلي الذي يكون الاكثر فيه واحدا وانما يكون الخلاف

في الجدل الاخرى كما يقال كل عدد فرد فهو عدد ذو وكم وكل عدد فرد

ذي كم فهو عدد ذو كم محدود متناه او غير محدود ولا متناه ثم يقال

كل عدد زوج فهو عدد زوج ذو كم وكل عدد زوج ذي كم فهو عدد ذو

كم محدود متناه او غير محدود ولا متناه فان هذا التزيد قليل في

التعاليم جدا لان المحمولات فيها في الاكثر متعاكسة ويحتمل ان يكون المراد

ان نتائج التعاليم والتعاليم اكثر وازيد من نتائج الجدل فانه وان كان اكثر

تصرفا واكثر سعة تصرف الا انه لا يعم جميع المسائل اذ لا يفي بذكر

المشهورات فانه يحتاج في كل مسئلة الى قياس خاص بها كان يبين

من المطالب بالحدود وسط مثلا لا عكسه ان يبينا اذ لا يفي بذكر الاوساط وقت

المجادلة. **الفصل الثالث** في انه ربما يكون على مطلوب واحد برهان لم في علم وبرهان ان في آخر ووجوه ذلك وما يبنى عليها من

قد علمت الفرق بين برهان اللم وبرهان الان فيما مضى ونكاه هنا بكلام على

حسب التعليم الاول فنقول انه قد يكون لمطلوب واحد بعينه قياس لم فيها

برهان لم وبرهان ان على احد هذين الوجهين الاول ان يقاس مرة

بما يعطي العلة واخرى بما لا يعطي علة اصلا فان ما ليس بعلة اصلا

ربما كان منعكسا كلمع الكواكب الذي هو معلول لبعدها وهيئة بدر

ضوء القمر المعلول لكريته لكريته وثبات ما الذي هو علامة سحوم المطر

عن السبب الذي في المطلوب الا انه اذا كان المعلول او العلامة منعكسا وكان
نسبته اعرف من نسبة العلة مع انه تحصل اوسط فان الاعتبار بالاعرف
فيقال الكواكب ~~المتحيرة~~ الثابتة مضيئة لامعة وكل مضيء
لامع فهو بعيد ويقال الكواكب المتحيرة مضيئة غير لامعة وكل مضيء
غير لامع فهو قريب ويقال القمر يتزيد ضوءه كذا وكذا وكل ما يتزيد ضوءه
كذا وكذا فهو كري فلما كان اللمعان وعدمه وتزيد الضوء كذلك اظهر
من البعد والقرب والكرية استدل بها عليها ولو كان بالعكس لعكس
ثم انه يجوز ~~[illegible]~~ عن لزوم مصادرة فانه
يطلب الاول اليس صرف وفي الثاني لم يعرف الا انه علم بالرصد ان كرية
القمر لانه يستضيء كذا وكذا وعلم بالطبيعي لم بعد لمية انه معلوم غير مشكوك
فيه وكذا اذا كان لشيء علل او معلولات او لوازم لاهي علل ولا هي
معلولات جاز ان ~~يستدل عليه بها~~ وكان من علله ومعلولاته او
لوازمه ما هو اعرف جاز ان يستدل عليه تارة بالعلل واخرى
بالمعلولات او اللوازم فقد علم ان هذا الوجه ينقسم الى وجهين احدهما
ما يكون مادة الان واللم واحدة والثاني ما يكون لكل منهما مادة مغايرة
لمادة الاخر هذا والوجه الثالث ان يكون كلا القياسين قد اعطيا العلة لكن
احدهما اعطى العلة القريبة والاخر البعيدة فلذلك لم يكن الاخر اعطى اللم
المحقق بل يقترب اعطاء اللم الى توسط القريبة وهذا ايضا اكثر ما يكون في
علمين احدهما تحت الاخر كالمناظر تحت الهندسة والحيل تحت المجسمات والنغم
الموسيقى تحت العدد وظاهرات الفلك تحت احكام النجوم فان العلم
الاعلى في الادنى شبهان العلوم المتواطئة من حيث ان كلاهما ينظر في
احوال شيء واحد لكن الاول من هذه الامثلة ينظر في اشكال

لاثبات العلة صح

هذا ان علت البرهان مبعلم اللم بعد ان علم الان صح

ثبوت كل صح

الهندسة صح

خطوط او مقادير

خطوط او مقادير والثاني ينظر ان في المقادير ذوات العمق فلذلك
كثيرا ما يشاركه في توجيه ما في المسائل لكن الاعلى يعطي اللم والاسفل
يعطي الان كما علمت سابقا وانما جعلنا انهما شبهان المتواطئة لاختلافها
بالعموم والخصوص فان الهندسة مثلا يبحث عن مطلق المقادير والمناظر
تنظر في مقادير بحال ما وهي التي اليها للبصر نسبة ولو فرض اتحاد المنظور فيه
فلا شبهان نسبتها اليه لا يكون على درجة واحدة بل احدهما اقدم نسبة
من الاخر فهذا وجه وقد يكون جزء علم تحت علم اخر كالنظر في الهالة والقوس
وما اشبهها الذي هو جزء من الطبيعي تحت الهندسة وقد تكون مسئلة
واحدة من علم تحت علم اخر وذلك لعروض عارض من موضوع الصناعة
كمثل مسئلة بقي ان زوال الجرح المستدير بطيء فان لمه يعلم
الهندسة وهو ان الدائرة اوسع الاشكال احاطة او مركبا منها ومن
الطبيعي وهو ان الاندمال الغايم بالحركة الى الوسط فاذا كان زاوية
تعينت جهة الحركة فسهل الالتقاء واذا لم تكن زاوية وتحركت اجزاء
المحيط معا امتنع او عسر فلا يتطابق الاندمال وقد اورد في الشروح
للتمثيل المسئلة التي يعرف انها من علم ولمه من اخر ان المخروط البصري اذا
تعين قيل فان صاحب المناظر يعرف انه والمهندس يعرف لمه العلة في ذكر ان
الخطوط اللذين يخرجان من عين قائم وفي التمثيل نظر فان هذا ليس من مسائل
المناظر لكنها توضع فيها وصفا اللم الا ان يريدوا لا يعلق المسئلة
هذا بل يريدوا مسئلة من المناظر ان المتقدم ومن لمها في الهندسة
وايضا هذا المخروط البصري راسه عند الباصر وقاعدته عند المبصر
فلا التقاء هناك ثم ان هنا شبهة وهي ان المقام مقام ان يكون علم امرين كان
احدهما من الان والاخر وهذه الامثلة المنقولة [illegible] اذكر في التعليم
الاول

وامثال الام

الاول فقد صح فيه بان الان فهنا علم بالحس وحمله الذي نقول ان المراد انها علم
بمقدمات ماخوذة من الحس فان لاصحاب العمل مقاييس عن مقدمات
تجربية وامتحانية ومحاورات في الاثبات والسكت مبنية على ذلك كما
يقول صاحب الفن السماعي حسن النغم مناسبة لكذا لان الوتر الفلاني كذا
او لان النغم الفلانية كذا ويقول صاحب الملاحة ليس هذا وقت لان يكون
كوكب كذا وموضع كذا لان كوكب كذا بعد لم يشرق

الفصل الرابع

في ان الشكل الاول افضل من الاخرين وبيان ان قدر المعلم الاول ان الشكل
الاول اصح الاشكال واكثرها افادة لليقين لوجوه الاول ان العلماء
انما يستعملون في براهينها هذا الشكل وكذا كل علم يعطي برهان اللم في شيء
في الاكثر فان الاصل في برهان اللم الذي قال ان العلة ثابتة للاصغر ومثبتة
له المعلول وهذا هو مفهوم الشكل الاول واما الثاني فيجعل المعلول
مسلوبا للعلة وفي الثالث حمل الاصغر على العلة ففيهما تحريف عن الاصل
فهما انما يكونان برهاني اللم بالقوة والوجه الثاني انه بهذا الشكل يكتسب العلم
بالحمل لانه موجب كلي واما غيره فلا والثالث انه مستغن عما بين العاكسية
خلاف الاخرين كما عرفت فانهما انما يبينان بالرد اليه بالعكس او الافتراض
او الخلف فان الخلف ان رد اليه فاذا رد اليه انتهى الى المقدمات الاولى
التي لا وسط لها او الترسل الى القياس الاولى التي لا وسط لها وهنا
وجوه اخرى منها ان تحليل القياسات الى المقدمات الاولية لا يمكن بغيره اذ لابد
فيها من موجبة كلية ومنها ان المطالب البرهانية انما يراد بها نفس العلم ومعرفة
ما للشيء بالذات وانما ذكر بالحمل الموجب فان الجهل ليس بعلم مستقل
فانك اذا علمت بعض ج ب لم تعلم ان اي بعض كان الموضوع مبهما ولم يعلم
انه دخل ~~لا~~ صار كليا والسالب انما نعرف به ما ليس للشيء ~~وهو ح انه~~

لان الجهل على قسمين بسيط ومركب وكلها الاول لا يكتسب بقياس والثاني يكتسب وجه الكتاب م

لثبوته للعلة

الاول ان فيها

الا الذي رغبنا الى امر غير ساذج السلب فيكون في قوة الموجب المعدول
ويكاد يكون اكثر السوالب البرهانية من هذا القبيل فان قلت انحلال
القياسات من الشكلين الى المقدمات بغير وسط ظاهر في الموجب بان ينتهي
الى محمول ~~الاكبر~~ لا الاكبر او لا الشيء ثم لذلك الموضوع واما في السالب فكيف
يكون قلنا بان ينتهي الى مسلوب لا يصلح لان يسلب اولا عن شيء ثم ثابت للموضوع
حتى يسلب عن الموضوع مثلا اذا كان شيئان متباينان وكان لكل منهما اولا صفة هو عام
في خاص به او اشياء خاصة به كان سلب ~~عن الخاص احدهما عن الاخر~~
~~قياس ويتوسط الخاصة بالاخص وسلب بعض احدهما عن الاخر~~
بلا توسط انها تستثنى عن الاخر بتوسط الخاصة واذا كان لاحدهما
محمول كذلك دون الاخر كان القياس في ذلك الجانب الاخر بلا وسط
فاذا لم يكن لشيء منهما لم يكن شيء منهما بقياس فان قلت كيف يمكن خلو شيء عن
المحمول الى ساحة الاجناس العالية فانه لا اقل من ان يكون له احد او
اسم قلنا ليس كل محمول مما يصلح لان يكون وسطا او كل وسط مما فيه
قياس بل القياس انما يتوسط فيه المحمول الذي يكون اعرف من الاكبر وسلب
الاكبر عنه اعرف من سلبه عن الاصغر هذا ثم ان الجهل على صنفين الاول
البسيط هو مجرد عدم العلم وخلو النفس عن الحق وهذا لا يمكن ان
يكتسب بقياس وما قيل من انه كالنور الى الحق حظا بل بقيه وكذا ما قيل انه
الراي الباطل اذا افسد يحجب ولم يسع لفساده الحق حدث الجهل لان
ذلك الحجب انما اوجبت بالذات بطلان الراي الفاسد واما ايجابها
للجهل فبالعرض طالما انه لما فسد هذا الراي ولم يحصل راي اخر بقيت
النفس عادمة للراي والصنف الثاني المركب وهو ان يكون مع عدم العلم
راي مضاد له وهو مرض نفساني فان صح الابلغ على قسمين اما ان يكون

او لاحدهما عام

ثبوته للاصغر م

وذلك بسبب مركبا اي مركب من مقابلين للعلم عدم ومضاده م

بوجودها على امرجتها الاصلية واما التي يكون ما كسبتها مع ذلك كمالات
ثانية كالجمال والقوة وكذلك صحة النفس اما بقائها على فطرتها الاصلية
او بان تحصل لها مع ذلك الكمالات الثانية اعني العلوم الحقيقية
كما ان البدن اذا عرضه امر غريب عن مقتضاه الطبيعي كان مريضا
فكذلك النفس اذا اعتقدت الاراء الباطلة المخالفة للحق كانت مريضة
وهذا الجهل قد يقع ابتداء وقد يكتسب من قياس اما فيما لا وسط له حقيقة
او فيما له وسط سواء كان الوسط من جهة اشتباه المناسبة والغرية
وعلى كل تقدير اما الوسط غير الوسط في القياس الصادق او غيره
وايضا اما ان يكون الحق المقابل له ايجابا فيكون هو موجبا وشكله من الاول او
الثالث او موجبا فيكون هو سالبا وشكله من الثاني او الثالث فنقول
ان كان الحق سالبا كليا نحو لا شيء من ب ا وكان بغير انقطاع اي بغير
وسط واعتقد الايجاب الكلي لم يكن مكتسبا الا من الشكل الاول
كان قيل كل ب ج وكل ج ا فكل ب ا فلا يخلو اما ان يكون المقدمتان كلتاهما
كاذبتين كلا بان لا يكون شيء من ب ج ولا شيء من ج ا او جزءا او يكذب
احديهما كلا والاخرى جزءا او يكون الكبرى صادقة والصغرى كاذبة ولا
يمكن العكس ولو كان الحق موجبا كليا نحو كل ب ا واعتقد السلب الكلي
جاز اكتسابه من الاول ومن الثاني فالاول كان يقال كل ب ج ولا شيء
من ج ا سواء كانت المقدمتان كاذبتين او الصغرى او الكبرى كلا او
جزءا والثاني كان يقال كل ب ج ولا شيء من ا ج ويجوز ان يكون المقدمتان
كلتاهما كاذبتين بالكل فانا اذا رددنا الى الصدق انتج القياس
ما كان ينتجه وهما كاذبتان بعينه بل ان كذبتا فبالجزء واما اذا كان
الكذب في احديهما فيجوز ان يكون بالكل وان يكون بالجزء واما ان كان

بغير انقطاع ص

الجهل بقضية ذات وسط

الجهل بقضية ذات وسط والاوسط مناسب نحو كل ب ا وقياسه كل ب ج
وكل ج ا فان الجهل انما يحصل من جهة الكبرى سالبة كان يقال لا شيء من
ج ا الا الصغرى وكلا المقدمتين فانه ينتج لا ينتج واما اذا كان الاوسط
غير مناسب فيجوز كذب المقدمتين جميعا وكذب كل واحدة منهما
لكن ليس كما انه يحمل على ب محمولا على ا اذ لكن لا يكون ب وج متباينين
فاذا قيل كل ب ج ولا شيء من ج ا كذبت المقدمتان ولا شك
ان التاليف من صادقتين وهما لا شيء من ب ج وكل ج ا لا ينتج شيئا
ولو كان ب وج متباينين ولا يكون ج محمولا على ا كانت
الصغرى وحدها كاذبة ولو كان العكس كانت كذبت الكبرى وحدها
ولو كان من الشكل الثاني فسواء كان الاوسط مناسبا او غير مناسب
فان كانت المقدمتان كاذبتين بالكل لكن النتيجة كاذبة كما عرفت بل
انما يكون النتيجة اذا كذبت احدى المقدمتين كلا او كلتاهما جزءا او
كلتاهما جزءا واما ان كان الجهل بقضية ذات وسط سالبة كلية والحق
موجبة كلية فلا شك بانه يكون القياس الموقع للجهل من الشكل الاول
فان كان الاوسط مناسبا فانما يكون الكاذب هو الكبرى ولو كان غير
مناسب امكن كذب المقدمتين وكذب الصغرى وحدها وكذب الكبرى
جزءا لا كلا

الفصل الخامس في بيان وجه ما يقال من فقد حسا ما فقد علما او بيان الوجوه التي تقال عليها المحمول بالذات والمحمول بالعرض لتوقف بيان تباعد القياس الى مقدمات لا وسط لها عليه

قيل من فقد حسا ما فقد علما ما يعني العلم الذي كان تحرك النفس اليه ذلك
الحس وذلك لان ما يتوصل به الى العلم اليقيني هو القياس البرهان والاستقراء
ولا شك في استناد الاستقراء الى الحس وكذا مبادي البراهين فانها
مقدمات البراهين فانها وان كانت كلية الا انها انما حصلت الكليات للموضوع والمحمول له
تصرف العقل في الصور الحسية الخيالية الجزئية والتفصيل لان تعلم

كذب الصغرى وحدها كان ص

ولا يكون محمولا على بعض ج كذبت الكبرى وحدها ص

او لا ان لا شيء من المحسوس المعقول بمحسوس ولا شيء من المحسوس
من جهة ما هو في معرض الاحساس بمعقول اي في معرض ادراك
العقل له ولهذا كان الحس مبدا لكثير من الصور المعقولة مثلا كل واحد
من الناس محسوس بقدر معين وكيف معين وهيئة معينة ووضع معين
له في مكانه ولاجزاء بدنه بعضها الى بعض ولا يصلح لان يشمل هذا الا كونه
عن الانسان المعقول المشترك بين جميع الافراد فالانسان المعقول
لا بد من ان يكون مجردا عن جميع هذه العوارض ليتفق نسبته الى الافراد
المختلفة فيها ثم اعلم ان الموجودات على قسمين معقولة الذوات في
الوجود ومحسوسة الذوات في الوجود فالاولى هي الامور التي
لا مادة ولا لواحق مادة لها فانها لا تحتاج في التعقل الى تجريد و
تصرف والثانية هي الامور المادية الحس اولا ثم يتصرف فيها العقل
بالتجريد على ما بين في كتاب النفس وبالجملة ان الحس يورد على النفس غير
معقولة فيجعلها النفس معقولة ثم اذا صيرتها معقولة كان لها ان تركبها
تركيبا خبريا او رسميا او غير ذلك لا جازما يكون مبدا للقياسات بل نقول
ان يصدق المعقولات يكتسب بالحس من احد وجوه اربعة احدها
بالعرض وهو الذي ذكرنا من اخذ المحسوسات ثم التصرف فيها بالتجريد
فيسع ذلك اما احكام فطرية يحكم بها العقل بلا وسط باتصاله بالعقل
الفعال او احكام نظرية انما يحكم بها بتوسط حدود وسطى والوجه
الثاني بالقياس الجزئي وذلك بان يكون عند النفس حكم على الجنس ثم
وقع الاحساس على اشخاص نوع من انواعه فعقل منها النوع
واجرى الحكم عليه والثالث بالاستقراء فان كثيرا من الاوليات
لا يتنبه له على الوجه الذي ذكر انفا بل اذا استقرئت الجزئيات

تنبهت النفس لذلك

تنبهت النفس لذلك الحكم الكلي من غير ان يكون هذا الاستقراء مفيدا وموجبا
لذلك الحكم والرابع بالتجربة وكانه مخلوط من قياس واستقراء كما عرفت
فيما سبق ولذلك كان مفيدا للاحكام الكلية كما يرى الرائي شيئا من
نوع تبعه فعل او انفعال ان يكرر رؤيته ذلك كثيرا جدا فانه يعلم ان هذا
ليس من الاتفاقيات فان الاتفاق لا يدوم وهذه هي الوجوه التي يكتسب
العقل بتوسط الحس التصديقات والتصورات فلهذا كان كل
فاقد حس ما فاقدا للعلم وهو الذي يتوسط ذلك الحس هذا ثم
ان كل قياس فهو مشتمل على ثلثة حدود وكذا لانه اما ان يوجب
لشيء ثابت لثالث او يسلب شيئا عن ثان ثابت لثالث وكذا
الحال في كل حد من هذه الحدود لو افتقر الى الوسط فلا بد ان يعلم
انه لا بد من الانتهاء الى مقدمات غير ذوات اوساط اما الحقيقة او
في ذلك العلم وهذا في البرهان او مقدمات مشهورة او مقبولة ولئن
كانت الاولى الحقيقة اوساط او كانت في الحقيقة كاذبة وهذا في الجدليات
ولا بد لنا من بيان انه لا بد من الانتهاء الى مقدمات غير ذوات اوساط
فلنعاود ذكر ما بالذات وما بالعرض من المحمولات اولا ثم لنبين ذلك
فنقول لعله تقال المحمول بالذات اذا كان الموضوع صالحا لان يوضع بذاته
محصل الذات ثم يحمل عليه المحمول كما يقال الانسان ابيض فان
الانسان جوهر قائم بذاته غير محتاج الى حامل يحمله والبياض
قائم فيه وبازائه المحمول بالعرض لما يكون من حقه ان يحمل موضوعا
لما يحمل عليه كما يقال الابيض انسان وهنا اخذ الموضوع من بين
بالقوة فان الابيض يعني ما من شانه ان يكون موضوعا للبياض
هو المعروض له وهو هنا الانسان او يحمل احد العرضين على الآخر

كالمتحرك على الابيض وقد نقال المحمول الذاتي لما يكون في الحقيقة موجودا
في الذي حمل عليه سواء كان بطبعه او بقسر كما يقال للحجر انه متحرك الى
سفل او علو وبازائه المحمول بالعرض لما يكون وجوده في شيء اخر
اما منفصل عنه كالمتحرك على الساكن في السفينة المتحركة او
متصل كان يقال كرم ابيض اذا كان تبعا قيد بياض وقد يقال
المحمول الذاتي لحمل الاعم على الاخص وبازائه بالعرض وهو عكسه وقد
يقال المحمول بالذات لما يكون حمله على الموضوع اولا كما يقال للسطح انه
ابيض وبازائه المحمول بالعرض كما يقال للجسم ابيض اي سطحه وقد يقال
المحمول بالذات لما يكون حمله لاقتضاء ذاته كحمل الحركة الى اسفل على الحجر
وبازائه ما بالقسر كالحركة الى العلو على الحجر وقد يقال المحمول بالذات على
ما ليس من شانه ان يفارق الموضوع وبازائه ما يفارقه كالانحدار
على الحجر وقد يقال على ما يكون مع ذلك مقوما لماهيته فالابيض على السطح محمول
بالعرض وقد يقال على ما من شانه ان يوخذ في حد الموضوع او
يوجد الموضوع في حده **الفصل السادس** في بيان تناهي اجزاء العلامات والحدود
وقد مر في التعليم الاول انا علمنا ان في الوجود موضوعا بالذات ومحمولا بالذات
فلنفرض ان ج مثلا موضوع بالذات لب وب لز و ز لا هل يتمادى
هكذا الى لا نهاية ام لا وكذلك اذا كان ج محمولا بالذات لب وب لز
و ز لا هل يتمادى الموضوع هكذا الى لا نهاية وكذا اذا كان ب محمولا
على ج هل يجوز ان يكون بينهما وسائط الى لا نهاية حتى يكون عليه براهين لا
نهاية والطلب انما يتعلق في هذه المواد في الاشياء الغير المتعاكسة
لا يكون الموضوع محمولا حقيقيا لمحموله والمحمول موضوعا حقيقيا لموضوعه
والا كان طلب المحمول عن طلب الموضوع وتحمل ان يكون مراده بالحمل

قبله

الحقيقي مثل حمل الضاحك على الانسان بازاء عكسه فانه يكون مثل
حمل المحمول على الانسان بازاء عكسه فنقول انه من المحال ان يكون
الوسائط من جهتي الايجاب نحو كل ب ا غير متناهية والا لكنا
اذا صعدنا من ب او نزلنا من ا على الولاء او لا على الولاء لم يمكننا
الوصول الى الحد الاخير بل لا يكون لهذا المسلك حد فان كل ما ليس له حد
فهو المتناهي لا يعقل له الا ماله حد وغير المتناهي ما لا حد له ولا نقول
انه من طرفه كل منها الى حد ويكون لا نهاية لها ومع ذلك وجب الحد وامكن
السلوك لانه ليس بينها بالفعل شيء من الحدود بل لا يوجد حد الا بقسمة
القاسم وكذا لا يجوز لا تناهي الوسائط من جهتي السلب نحو لا شيء من
ج ا فانه يستلزم لا تناهيهما قبل المحمول وقد قيل ايضا ان المحمول
الداخل في قوام الشيء متناهيه والا لم يمكن حد شيء لتوقفه على اخذ
جميع الذاتيات ثم قيل انه اذا قيل هذا الكبير خشبة والماشي انسان لم يكن
الحمل على حقيقته بل محرفا وانما الحمل على وجهه ان يقال الانسان ماش
والخشبة كبيرة وذلك لان الحملين لانه في الاول لا يمكن ان يراد ان الماشي
ما هو ماش انسان او الكبير ما هو كبير خشبة لان الماشي او الكبير
شيء يصح ان يحصل فانما يعني انه يكون موضوعا للغير بل انما المراد ان الشيء
الذي عرض له انه ماش او كبير كذا بخلاف الانسان والخشبة فانهما يصلحان
لان يكونا موضوعين من غير اعتبار نسبة فيهما الى موضوع خارج عن جوهرهما
فالحمل عليهما على ذلك وعلى الاول بعرض هذا ثم ان الحمل اما ان يكون على
طريق ما هو الشيء او كيف هو او كم هو وهكذا جميع المقولات وكل جنس
من المقولات يصلح ان لا يكون موضوعا الا ان الموضوع الحقيقي هو
الجوهر لان اشياء من سائر المقولات لا تستقل في الوجود وانه

اوحدى السلب نحو لاشى من اجم

المحمول اما داخل في حد الموضوع او خارج عنه فالداخل قد عرفت
تناهيه والمحمولات الخارجية ايضا متناهية لانه تبين ان لا حمل
من جانب الموضوع وهو الجوهر وانها ايضا تحد من جهة المحمول
وهو المقولات ثم انها ايضا لا بد ان تكون متناهية فهذا برهان آخر
على تناهي الاوساط فانه يصح ان لنا مقدمات اولى ومحمولات و
موضوعات بلا واسطة وايضا لو كانت الاوساط غير متناهية لم يكن
يحصل علم برهاني فلم يكن يصح الخوض على تناهي الاوساط مفيدا
للعلم بذلك وايضا قد علم ان البرهان انما يوخذ من جهة المحمول لانا الذاتي
للموضوع اما ان يكون داخلا في حدود موضوعاته كالكم والكثرة
للعدد او يكون بالعكس وتناهي القسم الاول من المحمولات تبين لك
والقسم الثاني ايضا لا بد ان يكون متناهيا فلا لزم لا تناهي اجزاء الحد
فان الموضوعات هاهنا داخلة في المحمولات ويلزم من لا تناهي المحمولات
لا تناهي الموضوعات وهو لا تناهي اجزاء الحدود ولا تتوهمن انه لا يلزم
لا تناهي اجزاء حد شيء واحد وانما يلزم لا تناهي الحدود والمحدودات
لان هذا المجموع من هذه الامور الغير المتناهية موجود بالفعل فالمحمول
الذي يوخذ في حده هذه كلها موجود بالفعل فمع ذلك يلزم تناهي
ما وضع غير متناه وايضا كيف يمكن ترتب امور لا الى نهاية في جنس المحمولات
لا الى نهاية مع انه كلما صعد فيها انتقص عددها والعدد في جهة النقصان
منتهى الى الواحد فقد تبين بهذه البيانات تناهي المقدمات الى مقدمات
بسيطة وتناهي اجزاء الحد ولكن انما يكون صحيحا على من يثبت الحد
والبرهان واما من انكر فطريق الرد عليه من علم آخر ثم ان المقدمة
المنقسمة بالحد الاوسط ان كانت موجبة كلية فلا يمكن ان يكون الاوسط

كالفرد للعدد م

ولا يثبت بها تناهي البراهين من جهة التزايد وسيتضح بعد كيفية لا تناهيه

الا بين ولو كانت سالبة كلية جاز ذلك ولم يكن الاوسط خارجا من جهة
الاكبر ولو كانت جزئية جاز ان يخرج من جهة الاصغر ايضا والعلة في كل
ظاهرة **الفصل السابع** في بيان ان البرهان الكلي والموجب والمستقيم افضل من مقابلاتها
قيل في التعليم الاول ان لظان ان يظن ان البرهان الجزئي افضل من الكلي لانا
اذا بينا ان زيدا ناطق من نفسه بل كان افضل من ان نبين ان كل انسان
كذلك فانه على الاول يكون بيانا للشيء من ذاته بخلاف الثاني وايضا
الموجودات هي هذه الجزئيات واما الكليات فهي اما امور موهومة او موجودة
في الاشخاص فانه اولا البرهان على الموجود افضل من البرهان على غيره
على ان البرهان يحمل الكلي في معرض امر خارج عن الاشخاص فالبرهان
الكلي اما على امر موهوم او منحرف عن الحق وايضا البرهان الكلي يشبه بل
التعريض الغلط لان مستعمليه كثيرا ما يقعون على غير المطالب فانه اذا برهن مثلا
على ان المقادير المتناسبة اذا بدلت كانت متناسبة لم يكن البرهان بالذات على
خط او سطح او غيرهما وايضا ولو كان البرهان الكلي من وجه على ما هو اكثر
الا انه من وجه آخر على ما هو اقل في الوجود لان الكلي امر واحد وايضا كثيرا ما
يقع بالجزئي حتى يظن بخلاف الكلي فلا يكون البرهان الكلي مفيدا لما في الجزئيات ثم قيل
بل العلم بالكلي اكثر فانه اذا علم كون زوايا مساوية لقائمتين من جهة العلم بان
زوايا المثلث كذا كان قد علم حال جميع المثلثات بخلاف ما اذا علم ذلك
من جهة تلك الخصوصية وحدها وحده الكلي لا يوجب فلنتركه الوجود لانه
متشابه متواطئ بالنسبة الى جميع الافراد ومع ذلك ثابت غير فاسد وما هو
ثابت الوجود آكد وجودا ثم ان ~~الاوساط~~ الجزئيات غير متناهية فلو لم يكن
هناك برهان كلي لافتقر البراهين بلا نهاية ولا يلزم من البرهان على الكلي ان
يحمل امرا مباينا للجزئيات كيف ولو كان كذلك لزم ان يكون الاعراض الكلية

كلام م

خارج عن الاعراض الخاصة بالموضوع فلا يكون اعراضا في نوعه هذا فاللوم
انما لحق اياه لا المبرهن ثم انا قلنا ان البرهان هو قياس من العلة والعلية
والكلي انما بافادة العلة من الجزئية فان المعنى يوجد له اولا وبذاته وهو
المعنى له الجزئيات فانه لا يوجد للجزئية الا لاجل انه موجود للكلي لا عكس
وكل ما كان كذلك فهو للاول بالعرض وللثاني بالذات والكلي انما
فان سوال لم اذا انتهى اليه وقف فانه كما انه اذا سئل لم جاء فلان
فقيل لياخذ ما لا فقال لم ياخذ فقال ليوفي دينا لغريمه فقال لم يوفي
فقال لئلا يكون ظالما انقطع السوال وكذا اذا سئل عن هذا المثلث
لم زواياه كانت مساوية لقائمتين فلا ينقطع السوال اذا قيل لانه هذا
المثلث او لانه من ذهب او لانه متساوي الساقين انما ينقطع اذا
قيل لانه شكل احاطت به ثلثة خطوط كذا وكذا وايضا الجزئيات
غير متناهية وغير المتناهي لا يتعلق به علم من جهة انه غير متناه بخلاف الكلي
فانه امر محدود والعلم الذاتي انما هو به بما هو اولا ان يكون مقصودا في
مبرهنا وايضا اذا برهن على الكلي كان مشتملا بالقوة على العلم بالجزئيات
بخلاف العلم بالجزئي فانه لا يستلزم العلم بالكلي ولا بغيره من الجزئيات و
ايضا البرهان الكلي اقرب الى المبادي فهو اشد استقصاء من الجزئي هذا
ما قيل في التعليم الاول وهذه الحجج على ما قال المعلم الثاني ليست كلها
برهانية بل البرهان منها الاخيرة ما قيل ان البحث دائما لا يدوم
انتهاؤه الا الى الكلي لانه المعقول والعلم الحقيقي انما هو بالمعقولات والمحسوس
من جهة ما هو محسوس لا معقول ولا مبرهن عليه وما قيل العلم بالجزئي
مندرج في العلم بالكلي من غير عكس فصل ان البراهين الماخوذة من
الموجبات المقدمات للموجب افضل من الماخوذة من السوالب لحجج منها

الحد الاوسط نوم

لان السوال البحث لا

ان السالب يحوج الى استعمال السوالب مختلفة الانواع فانه لا يحوج الى
يكون من السوالب المحضة بل لا بد من ان يكون منها مخلوط بالموجبات
ومنها ان المقدمات والوسائط كلما كانت اقل كان احسن لان تطرق
الغلط اليه اقل وانحصار المعنى فيه اكثر فالبرهان الجاري على
سنة واحدة افضل من المولف من مختلفات الانواع ومنها ان البرهان
السالب لا يتم الا بالموجبة بالمقدمة الموجبة والموجب يتم بدون السالبة
ومنها ان احد شيئين اذا كان مفتقرا الى الاخر دون الاخر كان
الاخر افضل ومنها ان البرهان الموجب انما ينتهي الى وسائط فيها كلها ايجاب
للطرفين وهكذا يستمر الى ان ينتهي الى المقدمات الاولية من غير
دخول سلب ~~السالبة~~ واذا اردنا الزائد بعض مقدمة الى
احدى مقدمتيه جاز ان لا يكون الا بالايجاب ولو ذهب الى غير النهاية
واما السالبة فالغالب في التوسيط والتزائد الايجاب اما في التوسيط
فلان المقدمة الموجبة منها يفتقر الى الايجاب والسالبة الى ايجاب وسلب
وهكذا الى ان ينتهي الى الاوليات واما في التزائد فلان المضموم الى المقدمة
السالبة منها لا يكون الا موجبة والى الموجبة ايضا يجوز ان يكون موجبة
ومنها ان الموجب افضل من السالب لانه اقدم منه واعرف اما انه
اقدم فلانه بسيط بالنسبة اليه اذ ليس فيه الا الطرفان وفي السلب
مع ذلك حرف السلب واما انه اعرف فلانه لا يحتاج في معرفته الى ان
يقاس الى السلب كالعكس وما تركب من الافضل وافادة افضل
فلان ان القياس المستقيم افضل من الخلف ولكن المستقيم نحو قولنا
كل ج ب ولا شيء من ب ا فلا شيء من ج ا والخلف نحو قولنا ان كذب
ليس لا شيء من ج ا صدق بعض ج ا وقولنا لا شيء من ب ا صادق ينتج

بعض ج ليس ب وكان كل ج ب صدق ففي الاول انما اوجب المطلوب صدق
كل ج ب مع لا شيء من ب ا ايجابا بذاته وفي الثالث انما اوجبه صدق تلك
الشرطية مع كذب بعض ج ا وهكذا لكن الذي يوجب المطلوب بصدقه وبذاته
افضل من الذي يوجبه بكذبه لا بذاته وايضا القياس بالذات على ما علمت
يندرج صغراه ونتيجته في كبراه اندراج الجزئي في الكلي وهو في الخلف منتف
فان الصغرى فيه بعض ج ا والنتيجة بعض ج ليس ب والكبرى لا شيء من ب ا
وايضا مقدمات المستقيم معروفة بذواتها واعرف من النتيجة ومقدمات
الخلف مشكوك فيها وليست اعرف من النتيجة لان احدها نقيضها هذا و
اعلم ان علما يكون اشد استقصاء من علم لاحد وجوه ثلثة الاول ان يكون
جمع مع بيان الان بيان السبب القريب دون الاخر والثاني ان يكون اخذ الشيء
المنظور فيه مجردا عن المادة بخلاف الاخر كالعدد والموسيقى
والهندسة والمناظر والثالث ان يكون ناظرا في معنى بسيط مسلوب عنه
الزوائد بخلاف الثاني كالوحدة التي هي الموضوع الاول للعدد والنقطة
التي هي كذلك للهندسة فان الاولى ابسط من الثانية لانها مجردة عن الانقسام
والثانية ذلك مع زيادة الوضع **الفصل الثامن** في معاودة ذكر اشتراك
العلوم واختلافها اعلم ان المباحث انما تكون من علم واحد اذا اشتركت في الموضوع
الاول حتى يكون الكل باحثا عن احواله او احوال اجزائه او اعراضه وفي
المبادي الاولى والتي منها البراهين من الحدود والمقدمات فالمباحث المختلفة
المتحد الموضوع ان اختلفت في واحد كمسائل المناظر والهندسة اما في الموضوع
فقط واما في المبادي فلانها للهندسة اولا وللمناظر ثانيا واما اختلاف
البراهين فالبرهان باختلاف الحدود الوسطى ولا تكاد تتناسب لا يلزم
شيء منها في النتائج فلا يوجب الاختلاف في العلم فانه كثيرا ما يكون على مطلوب

في المبادي والموضوعات وبيان انه لا برهان على الاتفاقي وانه هل على الاكثري برهان ولكن الحس برهانا ولا مبدا برهان م

واحد براهين مختلفة كثيرة

واحد براهين مختلفة كثيرة هذا ثم ان من المسائل جل البرهان على الضروريات واما انه
هل على الاكثري ايضا برهان ام لا ففي ذلك بعض المفسرين تمسكا بانه لا
يكون يقينيا والحق وراي المعلم الاول انه قد يكون على الاكثري برهان يعطي
السبب الاكثري ويكون يقينيا غير زايل من جهة ما هو اكثري ولكن زايل
من جهة ما هو موجود فان كان المسمى البرهان كل قياس يعطي العلة فهذا
ايضا برهان وان شرطنا فيه ان يعطي وجودا غير متغير لم يكن هذا برهانا بل
قياسا متوسطا بين البرهان والجدل والخطابة والشعر والسفسطة
وهذا تكلف فيما لا حاجة اليه نعم لا برهان على الاتفاقي فان كل ما كان انما يكون
لوجود متميز عن اللاوجود وهو على وجهين اما ان يكون مستحق الوجود دائما
او اكثريا والاتفاقي لا استحقاق له بل نقول ان الامور الممكنة قد يعتبر من جهة
وجودها وقد يعتبر من جهة امكانها فان اعتبر الاول لم يكن على غير الدائم والاكثري
برهان فان المتكافئ والقليل الوجود لا رجحان لوجوده وان اعتبر الثاني
كان على كل ذلك برهان وكذا الحال بالنسبة الى اللاوجود وامكانه ثم قال
في التعليم الاول انه ليس الحس برهانا ولا مبدا برهان بما هو حس فان الحس
انما يقع باشياء مخصوصة باوضاع وكيفيات واين وازمنة معينة والكلي
من المحسوسات كلا فاذا احسسنا ان المثلث مساويه لقائمتين لم يكن
لنا ان نحكم به على كل مثلث ولا علمنا بالعلة في ذلك فانا لا امكننا ان نحس كل
مثلث لعدم تناهيه بالقوة ولا المثلث كليا اذ لا يدركه الا العقل ولا
علمنا الحس العلة في ذلك ولكن العقل يقتنص من المحسوسات الجزئية امورا كلية
لا لان الحس ادركها بل العقل اقتنصها بالفيض الالهي من الجزئيات المحسوسة
وكذا يقتنص الاحكام الكلية من الاحكام الجزئية المتكررة على الحس بالتجربة
كالعلم ولاجل ان ادراك الحس غير مستقص يقع فيه كثيرا ما يوقعنا في

كالاستحقاق

العنا كما اذا راينا الملون من وراء الزجاجة تحيرنا فقال قوم ان كل ما للونه
بهوشاف مودى للون الذى وراءه وقال الاخرون ان المسام التى
فى الزجاجة مستقيمة فينفذ فيها الشعاع الخارج عن البصر ولو كانت
الانصار مادركه مستقيم لكنا نرى جزء الثقب ان كان مستويها ولم
نقع فى هذا العنا ثم قيل لا تظن ان مبادى القياسات متفقة لان مبادى
السبيل الكاذبة يجب ان يكون صادقة ومبادى الصادقة ولن جاز ان
يكون ايضا كاذبة الا انها مع انها لا توجب شيئا ولا يكون منها القياس
فمبادى الصادقة حقيقة هى الصادقة وايضا مبادى الكاذبة
وجوهها ليست متفقة فان من الاضداد ما يكون معا كان تقال المساوى
اصغر او تقال اكبر وغير الاضداد من المتقابلات ايضا منها ما يكون
معا نحو الاثنا زوج والاثنا فرد والعدل جور والعدل شجاع
وكذا مبادى الصادقة ليست متفقة فان المبادى الخاصة بكل علم من موضوعات
ذلك العلم وعوارضها الذاتية فان كان من مبادى علم يطابق مبان كون احد
المبادئ اخص من الاخر وذلك اذا كان موضوع احد العلمين تحت موضوع الاخر
او يكون داخلا فى الوسط للاخر ويكونان ح امامتشاركين فى الجنس اى
الموضوع او فى جنس واما العلم المتباينة فلا تشارك من مباديها
نعم المبادى العامة مثل ان الشىء اما ان يصدق عليه الايجاب او السلب
فهى مشتركة من العلوم الا انها انما توجد عامة فى العلوم الا بالقوة واما بالفعل
فلا توجد الا مخصصة بموضوع العلم وعوارضه الذاتية على ما عرفت و
النتايج المطلوبة ولو كانت متناهية على الحدود كما عرفت فى تركيب القياس ولكن
زيادة على نفسه محفوظة فلا يكون السبيل الا متناسبة للحدود لانه اذا
زاد حد زادت به سبيل اتفقت [illegible] فى المبادى المتفقة

احصر من الاخر وداخلا تحته

على الابيح مسائل علوم

على الابيح مسائل علوم اخرى كيف والمطالب غير متناهية بالقوة ومبادى
كل علم متناهية بل من المستصعب ان يكون مبادى علم بالمسائل المختصة به فضلا
عن الخارجة عنه وذلك لانه ربما كانت النسب بين الموضوع والاعراض
الذاتية غير متناهية كالنسب بين المثلث كذا لا المثلث الواقع فى دائرة كذا
او مخمس كذا ونحو ذلك بل نقول ان المبادى تقال على نوعين الاول ما منها
البراهين اى المقدمات والاخر ما فيها البراهين اى الموضوعات وما
يوضع مع الاصول يوضع معها من الامور وتساويهما كما الواحد للوجود
فالاول يكون عامة ويكون خاصة كما علمت والخاصة قد تتناسب على
النحو الذى ذكر والثانى لا يكون الا خاصة وتتناسب على ما ذكر **الفصل**
التاسع فى بيان حال العلم والظن وتباينهما وتساويهما وبيان معنى الذهن والفهم والحدس والذكاء والفكر والصناعة والحكمة
ان هنا علما وظنا والاختلاف بينهما من جهة الوثاقة وعدمها وهما جنس الرأى
ومنها مغايرة مناسبة ولا يمكن ان تقايس كل علم بالطريق التصديقى ولا كل
علم مع كل ظن بل مع ظن يوافقه فى جنس الرأى والعلم التصديقى هو ان يعتقد
فى الشىء انه كذا والتعين منه ان يعتقد مع ذلك انه لا يمكن ان لا يكون كذا اعتقادا
لا يمكن زواله اما ان يكون مما ينتهى او مبينا بالحد الاوسط الاصلح ويقابله الظن وهو
ان يكون الاعتقاد ان يتحقق الا انه لا يكون بحيث لا يزول وان كان لا يكون بالفعل
الا اعتقاد انه كذا ولكن بالقوة اعتقاد انه يمكن ان لا يكون كذا او انه ليس
كذا واتما يخرج الى الفعل اذا اخطر المعتقد بالبال او اعتقاد انه يمكن ان لا
يكون اما فى الذى من شانه ذلك او فى الذى ليس من شانه ذلك وعلى كل
تقدير فهذا الاعتقاد المقرون بهذا الاعتقاد بالقوة ظن فعلى الاول ظن صادق
مركب الجهل المركب وعلى الثانى لم يحصل هذان الاعتقادان عما يوجب
كان مطابقا بالشىء على ما هو به ولكن المفروض انه لم يحصل من ذلك فهو ظن

وهو ظن

صادق غير مركب بجهل مركب بل الغافر كبا بالجهل البسيط اذ ما من ظن
الا وهو مركب مع جهل بسيط وموضوعه هو الضروري الدائم او
الضروري بشرط والعلم على اختلاف انواعه دائما او بشرط والموضوع الحقيقي
للظن هو الامور الممكنة المتغيرة التي لا تضبط وقد يقع في الامور الضرورية
بحكم في الاقسام الثلثة للظن بشركه في ان كلامها عقد في الشيء انه كذا
مع انه يحتمله عقد انه على ان لا يكون كذا وكل من اقسام الظن قد يكتسب
العلم فقد يكتسب مع ذلك العلم ظاهر الاول وقد لا يكتسب فيصح كالعلم من غير فرق
ولكن الظن والعلم متقابلين لا يجوز ان يكون لشخص واحد في شيء واحد ظن وعلم
معا لامتناع اجتماع ظن صادق وكاذب نعم يجوز ذلك في وقتين او شخصين
هذا والذهن قوة النفس المستعدة لاكتساب الحدود والاراء والفهم
جودة تهيؤ هذه القوة نحو تصور ما يرد عليها والحدس جودة حركة هذه
القوة الى اقتناص الحد الاوسط من تلقاء نفسها كما انه اذا راى الانسان
القمر انما يضيء جانبه الذي يلي الشمس اقتنص ذهنه بحدسه انه بسبب ضوئه من
الشمس والذكاء جودة الحدس حتى يقع في زمان قصير غير خفية والفكر حركة
الذهن نحو المبادي ليرجع منها الى المطالب والصناعة ملكة نفسانية يصدر
عنها افعال ارادية بغير روية نحو غاية ما مقصودا والحكمة خروج النفس
الى كمالها الممكن لها في جانبي العلم والعمل اما في جانب العلم فان تتصور الموجودات
كما هي وتصدق بالقضايا كما هي وفي جانب العمل ان يحصل لها الخلق المسمى بالعدالة
وربما قيل الحكمة على الاستكمال من جهة الاحاطة بالامور النظرية والعملية
ولئن لم يحصل لها الخلق **المقالة الرابعة** فيها عشرة فصول

الفصل الاول في بيان المطالب المعتبرة هنا والترتيب بينها ورجوع
اعلم ان المطالب على ما ذكره الشيخ في كتبه كما عرفت الا ان التي يبحث عنها

العلم م

مطلب الى المطالب ما وردوه من توهم العكس ورد وهم ان الاوسط في البراهين لا يكون الا من الحدود وبيان ان معطي البرهان ليس معطيا للحد ولا معطي الحد معطي للبرهان م

اربعة اثنان

اربعة اثنان داخلان في اهل احدهما هل يوجد الشيء والثاني هل يوجد
الشيء شيئا وكل منهما تتبعه مطالب ففي الاول يطلب علة الحكم بوجود الشيء
او عدمه وفي الثاني علة الحكم بوجوده بحال او لا وجوده بحال و
في كل منهما اما ان يتعدى الى طلب علة الوجود او لا ويسمى هل البسيطة
مطلب ما التي بحسب الذات دون التي بحسب الاسم فانه متقدم عليه ويتبع
هل المركبة لانه بوجه فان العوارض التي يعلم بها في مطلب هل المركبة انما يعلم وجودها
لموضوعاتها بعد الطلب بهل المركب وانها لا وجود لها الا الوجود الذي
في الموضوعات وما لم يعلم وجودها لم يتناولها الان يسال عنها بما التي
بحسب الذات كما عرفت سابقا وكذا في الحد الاوسط مطلب ما التي بحسب الذات
متاخر عن طلب هل على وجهين احدهما بالقوة والاخر بالفعل اما الذي بالفعل
فظ فان الاوسط اذا كان مجهول الوجود يسال اولا عن وجوده
ثم اذا علم وجوده يسال عن ماهيته واما الذي بالقوة فهو الذي في ضمن
مطلب هل المركب الذي لغيره فانك اذا قلت هل القمر ينكسف فهو في قوة
ان تقول هل هنا حد اوسط يوجب العلم بان القمر ينكسف فاذا قيل نعم وقلت
لم فكانك قلت فكان هذا في القوة سؤالا عن الحد الاوسط فكانك قلت
ما الحد الاوسط الذي اوجب هذا فقد علم ان مطلب لم انما هو مطلب ما بالنسبة
الى النتيجة وانه بالقوة مطلب ما بالنسبة الى الحد الاوسط وظن بعض الناس انه
كما ان البحث اللمي راجع الى البحث الماهوي كذلك البحث الماهوي راجع الى اللمي في كل موضع
وتعدى الى ان زعم ان الاوسط في البراهين انما هو الحدود وذلك باطل
فان من المعلوم انه ليس كل بحث بما هو بحثا عن الاوسط وليس البحث عن
الاوسط بحثا عن ماهية احد الحدين الاخرين حتى يكون الجواب حدا اذ
لا يلزم ان يكون كل ما هو اوسط وعلة موجبة حدا او جزء حد من الجنس او

لم م

فصل او مادة او صورة فان كثيرا من الحدود الوسطى ليست شيئا من
هذه بل من العلل الفاعلية او الغائية او غير ذلك الا ان يرتفع بالحد ما
يعم الرسم فان هذه العلل ايضا يكون من جملة الرسوم ثم ان الاوسط
اذا كان اخص من الاكبر من جملة حده بوجه وانما هذا القول من جملة
الاقوال التي موضوعها الشبيه باسم البرهان وانما تالف من الحدود
ثم اذا اردنا اثبات الحد لحد او رسم لم يمكن من توسيط ذلك
فانه ما لم يثبت حد شيء لشيء لم يثبت حده له وكذا ما لم يكن حده مسلوبا عنه
شيء لم يكن هو مسلوبا عنه ولكن ليس هذا التوسيط كافيا في جميع
البراهين فان كثيرا من الاشياء يمكن ان يثبت لها شيء او يسلب عنها ليس بين
وكذا ثبوت حدودها او سلبها ايضا لا يكون بينا فيحتاج الى توسيط
شيء آخر وكذا كثير من الاشياء يمكن ان يثبت الشيء لها لكن ثبوت الحد فلا
يكفي في التوسيط حد الاصغر ايضا هذا ولما كانت العلل الذاتية للماهية
داخلة في الحد لانها مقومة لذاتها وداخلة في البرهان لان اليقين على ما علمت
لا يحصل الا بمعرفتها فاذا اوردنا في البرهان العلل الذاتية كنا قد برهنا
فقد حددنا الا ان اعطاءنا للبرهان هو اعطاؤنا للحد لوجوه منها ان الحد لا
يكون الا ايجابيا وربما كان البرهان سلبيا ومنها ان محدود كل حد كلي
ولا كذلك المبرهن ومنها ان البرهان يعطي الاعراض الذاتية والحد لا يعطي
الا المقومات بل البرهان انما يعطي ثبوت الشيء للشيء او سلبه عنه واما
انه ذاتي او عرضي فلا فضلا عن الحد وجزئيه وكذا ليس اذا اعطينا حدا
اعطينا برهانا فانا اذا حددنا الشيء لم نوجب شيئا على شيء ولم نسلب
شيئا عن شيء بحد اوسط ولم نعلم حال المحدود في المعنى الذي يطلب
البرهان عليه نعم قد يتفق مادة البرهان والحد ورب مادة تحد لا تكون

اما بالفعل او بالقوة م

فما برهان كما في المقومات البينة

فما برهان كما في المقومات البينة بانفسها ولو كان على كل شيء برهان لـ
تكثر على شيء برهان وايضا من المعلوم ان الحد يغاير البرهان فكيف يكون
اعطاء احدهما عين اعطاء الاخر بل الذي يفيد احدهما بانه يعرف معاني
ما لا يفيد الاخر وايضا الحد يقتضب اقتضابا ويوضع وضعا والبرهان
يؤلف تأليفا مسوقا الى الغرض فيلزمه الغرض اضطرارا وايضا الحد
يعطي الامور الداخلة في ذات المحدود المساوية له في المعنى المنعكسة
عليه والانعكاس البينة الثبوت له بنفسها والبرهان انما يعطي عوارض
خارجة وايضا الحد لا يعطي المحدود داخلا حدا تاليف حمل بل
تقييد واشتراط بخلاف البرهان وايضا كثيرا ما يكون البرهان برهانا
اولا على شيء وثانيا على غيره والحد لا يكون الا لشيء واحد **الفصل**
الثاني في ان الحد لا يكتسب ببرهان ولا يمكن ان يكتسب الحد ببرهان فانه لا بد
له من حد اوسط ومعلوم ان الاكبر الذي هو الحد هنا منعكس على الاصغر
لزم ان يكون منعكسا على الاوسط ايضا فيكون اما خاصة او فصلا او
رسما او حدا والخاصة والفصل لا يصلحان هنا والا لزم ان يكون حدهما
حد الشيء الذي هما له خاصة وفصل وليس كذلك بالضرورة وكذا الرسم
فانه يشتمل على العرضيات اما وحدها او مع بعض الذاتيات وعلى كل فلا يمكن
ان يكون حدا حد ذلك الشيء بل نقول اذا قلنا مثلا ان الانسان ضحاك
وكل ضحاك حيوان ناطق فاما ان يراد بحمل الحيوان الناطق
المأتي عليه فلا يفيد المطلوب وعسى ان لا يكون هذا الحمل الحاصل
حمله على الانسان بل بالعكس او يراد انه محدود به فهو كاذب حمله
الذي به الضحاك من جهة ما هو ضحاك او ... ولذا اريد به ما يصدق
عليه انه ضحاك وهو الانسان فهو عين المطلوب فكيف يجعل كبرى لبيانه

كيف واحدهما تصور والاخر تصديق م

بعقيم مجرد ... معد له لا للقياس قياس م

اما حد الذوات التي يصدق عليها مع تخالفها التي كان جنسا او حدا بنفسه م

ولا اريد كل واحد واحد من افراد الانسان فظاهر الكذب فقد ظهر امتناع
ان يكون الاوسط خاصة وفصلا او رسما في ان يكون حدا آخر وهو من
المحالات لانه لا يجوز ان يكون لشيء واحد حدان حقيقيان اذ لا معنى
للحد الا المشتمل المساوي للمحدود من جهة الحمل والانعكاس ومن جهة
اشتماله على جميع ذاتياته نعم ربما يحد من لا استقصاء واستيفاء لجميع
الذاتيات بل انما يقتصر على ذكر الجنس مع ما يميزه عن الاغيار من غير
اهتمام ببيان تمام الحقيقة فمثل هذا الحد يجوز ان يتعدد لشيء واحد
فعلى ان نظر انه يجوز ان يتوسط احد هذه الحدود لاثبات آخر الا انه يعرض
اولا ان المستفاد لا يكون الا حدا تاما وثانيا انه لا يخلو اما ان يعتبر ان
الاوسط حد للاصغر والاكبر حد للاوسط او لا يعتبر الا نحو الحمل فعلى
الثاني لا يتيسر الحد وعلى الاول اما ان يكون كون الاكبر حدا للاوسط مقتضيا
اقتضابا او مكتسبا بقياس متوسط حد آخر والاول خلاف ما نحو له الحكم
فانه بنى على انه ما من حد الا وهو مكتسب من قياس وعلى الثاني يلزم الدور
او التسلسل وانت تعلم ان ليس هذا الحد الذي لا نكون ساعين الا اذا كان
يعنيا كونه حدا لذكر الذي اخذوا ان يصح لمن وسط الحد لاثبات الحد
فقد صادر على المطلوب فانه اذا قال النفس مثلا عدد محرك لذاته يعني
انه حد تام فان قال وكل عدد محرك لذاته فهو استكمال جسم طبيعي آلي يعني فانه تمام
لذلك الشيء الذي هو بعينه وجعله وحده انه عدد محرك لذاته حد استكمال
جسم طبيعي آلي وهذا عين المطلوب بخلاف ما اذا كان الاوسط غير
ذاتي الاصغر لانه لا يكون الاصغر هناك عين حقيقة الاوسط وانما
يكون الاوسط امرا يحمل لا علة فقد ظهر انه لا يمكن التوسيط بين الشيء وحده
بل لا يمكن بين الشيء وذاتياته بل انما يوسط بين الشيء وعوارضه ثم

المعنى المعلوم انه النفس

حدا ولا يكتسب الحد بقسمة ايضا بل لا قياس بالقسمة على شيء لانها لا تفيد
لشيء وجودا وانما هي تفصيل امر فقط ولا يلزم منه وضع امر
من الامور المفصلة الا ان يصادر عليه ويوضع مسلما وذلك مثل
الاستقراء فانك اذا اردت اثبات ان كل ج ب بان تقول كل ج اما د او
ا او ه ثم تبين كون كل ا ب بان تقول الا ان د ب و ه ب و ا ب فاستخرجت
من هذا ان كل ج ب لم يتم لك البيان فانك ان ادخلت ج في الاستقراء فالحكم
كان عين المطلوب وان اخرجته لم يثبت المطلوب فكذلك هنا اذا اردت
حد الانسان بالقسمة فقلت الانسان اما حيوان او غير حيوان ثم قلت
لكنه حيوان ثم قلت والحيوان اما ماش او سابح او ذو جناح وطائر
لكنه ماش كنت اخللت البيان من وجوه الاول انه لم يثبت ما استثنيته
والثاني انك جمعت متفرقا وجمع المتفرق يقع فيه الخلل من وجوه اذ يمكن
ان يصدق القول متفرقا ويكذب مجتمعا وانه يمكن ان لا يجتمع من متفرقات
حقيقة واحدة وانه يمكن ان لا يكون الجمع واقعا على الترتيب المحمود
وهذه الوجوه للخلل في جمع المتفرق ولو ثبت ما هو عليه التقسيم
الذاتيات الا انه مع ذلك لا يفيد الحد لما عرفت والثالث انه جمع فقط
وهو لا يكون في الكون حدا ولو كان جمعا على الترتيب المحمود على انه يعسر جدا
او يتعذر ان لا يقع في القسمة طفرة او تختلط الا العوارض ولذا التزم
الا حد ان يرى ذلك فلا يكون مجرد قسمة ولئن زعم زاعم انه يمكن بيان الحد
بقسمة او لا انه يعدى من القسمة الى القياس بان يستثنى نقيض سائر
اقسام حتى ينتج الباقي ثم يتعدى الى القياس بان يجمع المحمولات المستفادة
من القسمة مع ذلك ويقال الذي هذه الجملة قول مفصل دال على الماهية
مساو وكل ما كان كذلك فهو حد كان زعما فاسدا فانه لم يعمل بيانا

في شيء من القياس اما الاول فلان تلك المحمولات التي هي اجزاء الحد بينة
الثبوت للمحدود فلا يمكن ان يبين بقياس ولو سلم فاستثناء بعض سائر
الاقسام اخفى من ثبوتها البته فلا يمكن بيانها به واما الثاني فلان كون هذه
الجملة حدا او كونها حدا منفصلا دالا على الماهية مساو لانه لا يكونا متحدين
فانهما متساويان في البينة في الجلاء والخفاء فتوسيط مصادرة على المطلوب
بالقوة فانه في قوة توسيط الحد الاكبر وليس مصادرة بالفعل لان المحمول
للحد لان توسيط حد الشيء في القياس لا يكون مصادرة على المطلق
اذا كان المفصل اشهر من الاجمال ولكن لما كان المطلوب هو المفصل
كان في قوة المصادرة ثم لو ان صاحب الصناعة كما يحتاج الى ان يكون عنده قانون
تمييز القياس الصحيح عن غير الصحيح كذلك يحتاج الى ان يكون عنده قانون تمييز الحد
الصحيح عن غيره فكما انه لو […] ان القياس لم يكن عليه اذا قاس
ان يبرهن على انه قاس ولم يكن لاحد بحال اعتراض وسوال في كونه
قياسا فكذلك اذا […] في الحد اذا ذكر لشيء حدا صحيحا لم يكن عليه
ان يبرهن على انه حد و نقول انه حد كذا وكل قول كذا فهو حد ولو قال
لم يقل لان من عرف حقيقة الحد [illegible] وانه ثابت لذلك المحدود لم يستفد
من هذا البرهان شيئا ومن لم يعرف احدهما [illegible] فيسكت بل
نقول لو كنت عرفت ان هذا ثابت لذلك فان الحد معناه ما ذكرت
لما نازعتك **الفصل الثالث** في بيان ان حد الشيء لا يكتسب بحد ضده ولا
بالاستقراء ولا بالقياس و قد نظر ان الحد يكتسب بقياس شرطي
من حد ضد المحدود لان حد ضده حد ضده قلنا ان نقول ان كان
حد الشيء انه الامر المنتسب الى الخير الملتئم المنتظم كان حد الخير انه
الامر الملتئم المنتظم لكن المقدم حق فكذا التالي فيقول عليه اولا انه

ونقول كل ما ثبت له شيء وكتب فهو قياس صح

على الوجه المذكور صح

انه مع ذلك قد نبه البرهان على الحدود وقد يقتنص البرهان من الحد صح

هذا القياس حاله كحال اما القسمة والاستقراء في ان كلا منهم لا دلالة له على ايجاد
المطلوب بوجه مصادرة وثانيا انه اذا جعل القانون في معرفة حد
الضد معرفة حد ضده لزم تحديد كل من الضدين بالاخر وهو الدور المحال
وثالثا انه ليس حد شيء من الضدين باعرف من حد الضد الاخر ورابعا
انه اذا كان القانون في التحديد منحصرا في هذا الطريق فكيف يحد ما لا ضد صح
له وكيف يحد الضد المطلق الواقع على الضدين فان قيل كيف يطلب حد
الشيء بحد ضده هنا مع انهم يستعملونه في الجدل حيث يتكلمون في اثبات
الحدود وابطالها قلنا ان كتاب الجدل لا يدل على اثبات وابطال حقيقي
وانما يدل على الحكم من تسليم الخصم او من المشهورات وربما كان
حد احد الضدين مسلما عند الخصم دون الاخر او كان مشهورا اعرف
من الاخر بحسب الذائع المشهور وان كان في الحقيقة خفيا وايضا كتاب
الجدل لا يتكلم في الحدود الحقيقية بل الحدود بحسب قانون الشهرة هذا
واعلم ان الحد لا يصطاد بالاستقراء اما اولا فلان الاستقراء الجميع في
الجنس وقد عرفت انه لا حد لها واما ثانيا فلانه ان استقرئ منها قول
على انه حد عام على انه حد لكل واحد من الاشخاص حتى يحمل الى الكلي
كما يحمل الحكم الثابت لكل من الاشخاص الى الكلي او على انه حد للنوع
لا الاشخاص لا يجوز الاول لان لا حد لكل واحد من الاشخاص ما هو الحد
الثاني ~~بكشف يحمل الحد الكلي~~ فلا امكان ولا امكن نقل واحد منها الى الكلي ولا
نقل حدود الكل اليه وان الحد الخاص بالجزئي لا يمكن ان يكون الا مشتملا
على العوارض الخارجة عن ماهيته فلا يكون حدا ولا يجوز الثاني لان الاستقراء
انما يتناول الاشخاص فالعلم بالنوع وحده انما يعلم من طريق اخر فقد تبين
ان الحد لا يقتنص بالبرهان ولا بالقسمة ولا بالاستقراء ومن البين انه لا يكتسب

يعرف بالحس والعيان ثم نقول ان من طلب الحد يقتنص بالقياس الخ اما ان يريد به الذي بحسب الاسم او الحد الحقيقي فان كان الاول فهو محال اذ ليس يحتاج الى ان يبرهن على انه اراد بهذا الاسم هذا المعنى ويبرهن عليه ولئن كان الثاني وقد علمت انه لا يكون الا للموجود فلا يخلو اما ان لا يكون في الحد اثبات ولا الوجود او يكون فان كان الاول لم يكن البرهان مفيدا للحد فان الوجود لئن كان مما ينفع فيكون شرح الاسم هذا الذي يكون مما ينفع وقد عرفت ان القياس لا يبين شرح الاسم ولئن كان مبينا بهذا البرهان فلا يكون هذا البرهان مفيدا الا لوجوده والبرهان على كون الشيء موجودا وحصول العلم بكون شرح الاسم حدا بعد العلم بالوجود بالبرهان غير متنازع فيه واما الثاني فهو محال لان الحد لا يشتمل الا على الذاتيات للمحدود والوجود من العوارض فكيف يكون في الحد اثباته اليه هذا ولتعلم انه قد يشار في ان هذه الذات حدها كذا و يثبت ذلك باحدى طرق الاثبات والفرق بينه وبين ما نفيناه ظاهر ثم اعلم انه ربما سبق لبعض البراهين منفعة في بعض الحدود وذلك لانا كما انا لا نطلب لم الشيء الا بعد ان نعرف هل الشيء كذلك لا نطلب ما الشيء الا بعد ذلك في معرفة هل الشيء فقد يكون على سبيل العرض بان لا يكون الحد الاوسط علة لوجود النتيجة او يكون بالذات بان يكون الحد الاوسط علة ذاتية لوجود النتيجة وحينئذ ما يحصل من مجموع هذا البرهان كما نبه على المبدء والنهاية كذلك قد نبه على الماهية وذلك كما اذا قيل في كسوف القمر فقيل انه قد يقع قبالة الشمس وبينهما الارض واذا وقع كذلك انكسف فان فيه تنبيها على ان كسوف القمر هو زوال الضوء بستر الارض ثم اذا استقصى البيان حتى ينتهي الى العلة العلة القريبة للكسوف التي هي صورته وجمعت الاوساط كلها مع الحد الاكبر

وذلك اذا كان الاوسط علة للنتيجة للاكبر متعلقا عليه فيكون حد الاكبر جزء حده م

حصل الحد التام

حصل الحد التام كان يقال ان القمر يمكن ان يقع قبالة الشمس المقابل اياه الضوء على القطر وكلما وقع كذلك فان الارض تستر عنه ضوء الشمس وكلما شيء يحصل بينه وبين الارض كذا فانه يصير عن مضيء بعد ان كان مضيئا وكلما كان كل ما كان كذا فهو منكسف فالحد اذا اخذت هذه الاوساط مستندا بعضها من الاخر منتهيا الى الاول كان ذلك حدا تاما للكسوف ماخوذا من برهان تام كما ان ذلك حد ناقص ماخوذ من برهان ناقص فان قلت انما يعرف كون هذا حدا للكسوف من كان يعرف قبل انه حده فلا يكون البرهان مفيدا له قلنا نحن نسلم انه لا يفيده ولكن انما قلنا انه منبه عليه انما يعني انه اذا غفل عن الحد ثم سمع هذا البرهان تنبه له لا انه يفيد هذا ولا يطمع ان تستفيد كل حد من البرهان فان كثيرا من المعاني مما لا برهان عليه وبها حدود لا محالة وقد يستعمل البرهان على عوارض الشيء من حد خصوصا الحد الذي هو بعينه علة وان معلولا كما يقال في حد الرعد صوت يحدث في الغمام لطفي النار فيه الفصل الرابع في بيان اصناف ما يطلق عليه الحد وكيفية توسيط الحد في البرهان اعلم ان الحد قد يقال على قول يشرح الاسم ويفهم المعنى المقصود منه من غير دلالة على وجوده او سبب وجوده اللهم الا ان يتفق ان يكون ذلك المعنى موجودا فحينئذ ان يكون هذا الحد دالا بالعرض على سبب الوجود وذلك كما اذا حد المثلث واخذ في حده الاضلاع فان الاضلاع سبب لوجود المثلث ان كان موجودا كما لم يعرف وجوده كان هذا الحد حدا للاسم مشتملا على ما هو سبب الوجود في الحقيقة ولئن لم يكن معلوما فاذا اتفق ان علم وجوده صار هذا الحد حدا معطيا للعلة حقيقة واعلم ان للقول اتحادا من جهتين احديهما الاتحاد بالارتباط كاتحاد قصيدة ما وكتاب ما والثانية الاتحاد بحيث

وبيان اصناف العلل وتوسيطها في البراهين واخذها في الحدود م

فاستعمال العلة ما دام الوجود محمولا بالذات بالعرض م

تصير شيئا واحدا في النفس مطابقا للشيء واحدة الوجود والحد الذي
على الذات له النوع الثاني من الاتحاد واما الذي بحسب الاسم فاذا
لم يكن مطابقا لموجود واحد لم يكن له الا النوع الاول وقد يقال الحد
على ما يعطي علة وجود المحدود وهو بعينه يوجد حدا او وسطا في البرهان
فاذا اخذ هذا الحد وضم اليه ما لم يوجد مضافا فيه الى المعلول ووضع
المحدود حصل ثلثة اشيا ينعكس بعضها على بعض ويحصل منها برهان
يسمى كمال الحد لشيء بقياس وكن الوضع في الحد على عكس الوضع
في القياس كما يقال الرعد رطوبة طفيت فيها النار وكل رطوبة طفيت
رطوبة طفيت فيها النار يحدث فيها صوت فالغيم يحدث فيه صوت
وكل صوت يحدث في الغيم فهو رعد فالغيم يحدث فيه رعد فاينتج
القياسان الرعد صوت يحدث في الغيم لطفي النار فيه والعلة
لطفي النار وتوضع اليه كماله وهو الاضافة الى معلوله الذي هو حدوث
الصوت وقد ظن ان الحد الذي يكون مبدا للبرهان يكون لا محالة من الصورة
والذي يسمى البرهان يكون لا محالة من المادة وليس كذلك بل حدود
مبدأ البرهان يكون من كل نوع فهذه معاني اربعة للحد الاول شرح
الاسم والثاني الحد الذي على الذات والثالث الذي هو مبدا البرهان
والسابع الحد التام المولف من الذي هو مبدا البرهان والذي
هو كما يسمى البرهان اعني المعلول واما نتيجة البرهان فهي انما قيل
دلالة الاسم الا انه قد صار حدا ولم يعتبر القسم الذي يشرح الاسم
كانت الاقسام ثلثة فحسب والمعلم الاول ذكر القسم الذي هو
مبدأ البرهان   البرهان م
مبدأ امتصار اعلم المعلم وجعل القسم الرابع حدود الامور
التي لا علل لوجودها وليس في حدودها شيء يكون علة واخر

يكون معلولا ولا باس بان يجعل هذا قسما من دلالة الاسم فقد عرفت ان
من الحدود ما من شانه ان يدخل في البرهان ويجعل حدا اوسط
ولكن الحد وان الحد التام للشيء لا يمكن ان يوسط في التصديق بشيء
فان ثبوت الشيء للشيء وثبوته لحده سواء وكذلك ثبوت الشيء
وثبوت حده سواء برهان وسط فانما هو في الحقيقة لتصور
الا لا علل الموضوع او المحمول فان كان الموضوع مثلا معلوما
من وجه غير الحد كان كان الانسان معلوما من حيث انه ضحاك منتصب
القامة ووسط الحد لا من جهة انه حد فاما ان يجعل الانسان اسما
لهذا المعنى اعني الضحاك المنتصب القامة فلا يكون ما وسط حدا له
او لا يجعل اسما له بل يعلم انه انما يصدق عليه هذا المعنى مع الجهل
بانه اي شيء فكيف يجعل حده حدا اوسط او مع العلم بانه حيوان
ناطق ولكن لا يعلم انه هذا حده فاذا وسط لم يكن التوسيط للحد على
انه حد وايضا لا يمكن ان يعلم حمل معنى الحد على الشيء ووجوده له و
يفصل به حده ومع ذلك لا يعرف انه حده الا اذا عني به غيرنا يحتاج ان   لان يكون م
يعني به هذا وتلك هي البراهين لا تتم الا بالعلل ولما كان الحدود
وجب علينا معرفتها فاعلم انها اربع الصورة التي بها الشيء بالفعل
ذلك الشيء والمادة التي تقبل الصورة والفاعل والغاية التي لاجلها
الفعل وكل منها يصلح ان يدخل في الحدود وفي البراهين كما يقال في انما
ان الزاوية الواقعة في نصف الدائرة معادلة قائمة لانها مساوية لمجموع
الزاويتين اللتين يحدثان من خطيها والقطر وهما معادلتان لقائمتين
والمساوي لنصف قائمتين قائمة فوسطت العلة الصورية وهي التساوي
المساواة لما هي علتها قائمة ويقال انما قال سيعمر الاعراب لكن فوسط

المبدا الفاعل ونقال فلان انما مشى لبصح فوسطت الغايه ونقال انما
تموت الانسان لتركيبه من المتضادات فوسطته المادة

الفصل الخامس في بيان اقسام كل من العلل الاربع وشطر من احوالها

اعلم ان كلا من هذه العلل الاربع اما بعينه كتوجه سوء الهضم لغايه
المشي والسن لفاعل الحج ونضا دالاركان العلل العنصر للموت و
قيام خط على خط للعله الصوريه لكون الزاويه قائمه او قريبه كتوجه
احتقان الخلط واستيلاء الركود العفونه للحج واستيلاء اليابس
على الرطب للموت والقيام على خط غير زاوتين متساويتين لكون الزاويه
قائمه وايضا كل منها اما بالذات كالنقاش فاعل انهدام الحائط و
الصقال في العله المادية لعكس الشبح وكون الزاويتين متساويتين
في الجنين في العله الصوريه لكون الخط عمودا والصحه غايه المشي واما
بالعرض كزوال الدعامه للانهدام والحديد للعكس وكون الزاويه
الواقعه على الخط القائم من الخط الموازي للخط المقوم عليه قائمه
لكون الخط عمودا والعثور على الكنز للمشي وايضا اما بالفعل او بالقوه
وكون العله بالفعل موجب لكون المعلول بالفعل ولكن كونها بالقوه لا يوجب
كون المعلول بالقوه بل كونه بالقوه لا بعد وايضا اما جزئيه بالنار للمعلول
الجزئي او كليه بالنار الكلي واعلم ان وجود الصوره والغايه يلزمها
وجود المعلول فالصوره مع المعلول في الزمان والزمان على
الغايه قد تتاخر عنه في الزمان وان تقدمتا عليه بالعليه واما الماده
فالصوره لازمه لها في اكثر الامور الطبيعيه ويلزمها المعلول
الغايه انها ضروره والضروره لا تمنع الغايه فان كثيرا من الامور
يكون منها الضروره والغايه معا مثل كون الطواحن معرضه فانه
الانسان م

للمشي م

ضروري لاستعداد الماده ومع ذلك له غايته هي طحن الطعام في
كثير منها لا يلزم حصول الغايه عند حصول الاستعداد وذلك
اذا كان حصولها بحركه تحصل من علة محركه فلا يحصل شي
منها الا بعد انتهاء الحركه او لان المحرك العلة الفاعله امر غريب لم يرد
على العنصر بعد ثم ان العله التي هي مبدو الفعل منها ما يجب عند ملاقاتها
مع المنفعل حصول الفعل كالقوى الطبيعيه ومنها ما لا يجب
فيها ذلك كالقوى الصناعيه والاراديه وهذه العلل وان كانت
تخالطها ضروره الا انها مع ذلك لا تنفعل بالاتفاق للغايه واعلم
انه اذا كان المعلول بالفعل لزم ان يكون العلل كلها بالفعل الا الغايه
فانها قد تكون بالقوه من جهة وجودها في الاعيان كالاضطجاع للفراش
والاستواء للكرسي واعلم ان كثيرا من العلل لا يكون علتها وجود ذواتها
بل لا بد من اقتران شرط او شروط بها الا انه الا فيها غايه مشروط الفعال
من الحرارة الغريزيه وهذا النوع من العلل لا يكون في الجواب التام لم
بل كان بعد مكان المطالبه لانه تم الشروط ويبلغ الى القريب
ثم هذه العلل التي تقف عندها السؤال يصلح لان تقع في البرهان
التام والحد التام ولا ينبغي الحد التام للشي ان يشتمل على جميع علله
من هذا النوع وان حصل التميز ببعضها او لا يذكرها فانك قد عرفت
ان المهم في التحديد ليس مجرد التميز بل الغرض الا ... حصول صوره
مساويه لماهيه المحدود وهذه العلل اذا ذكرت كانت من الفصول
لانها لا محاله علل للشي وذلك الشي لا يحصل الا بها كالجنس لا
يحصل الا بالفصول اما مثال ما اجتمعت فيه العلل الاربع فكقولك
السيف سلاح صناعي من حديد مطول معرض محدد الاطراف

الصوره و م

ليقطع به اطراف الحيوان عند القتال والمشتمل على الصوره فقط
كقولك الزاويه القائمه ما ساوت ما يحاذيها من جنبيها وعلى الصوره والماده
كحد الفطوسه بالتقعير الذي في الانف وعلى الفاعل كقولك حمى الغب
حمى سببها عفونة الصفراء وعلى الغايه كقولك الخاتم حلقه يلبسها
الاصبع للتزين فان قلت كيف يوجد العلل في حد الشي مع ان الحد انما
يكون باعتبار الذات قلنا انما يوجد في الحد لاضافة الذات اليها والاضافه (نفسه ح)
من الذاتيات لبعض الاشيا فلا يمكن معرفه ذواتها بدون ملاحظتها
مثلا الاحتراق ليس مجرد تفرق الاجزاء وتسودها بل الذي عن حراره
وايضا قد يراد معرفة الماهيه من حيث هي بلا نظر الى الانيه وقد يراد معرفتها
من حيث الانيه مع ليعلم ان الحد حد حقيقي ولا بد من احد علل الوجود
في الحد فان قلت فما بال القوى لا تحد الا بافعالها التي هي معلولاتها قلنا
لان اخذها في حدودها ليس من جهة انها علل الامور الخارجه كان المعرف
رسما لا حدا ولان اخذها فيها من حيث ان تلك القوى لان تفعل كذا كان حدا
لانه لا ذات للقوى الا انها بحيث يصدر عنها فعلها وايضا الحد
[struck through] اذا كان لقوه فعل اولي وآخر تابع لذلك فاخذ الاول
يصلح في الحد والثاني في الرسم مثلا التمييز في المعقولات والصناعات و
الاخلاق فعل للقوه الناطقه اولا وبالذات ويتبع ذلك الضحك و
البكاء والخجل ونحو ذلك وكذلك جريان الصناعات ليست افعالا للقوه الصناعيه
اولا وبالذات بل كليتها ولهذا لم ياخذ في حد الانسان قوه الضحك
لان كون القوه قوه على الضحك ليس اولا وبالذات هذا واعلم ان العلل (الضحك ح)
من اجزاء الحد لا تحمل على المحدود الا العله الصوريه فانها اذا اخذت
مع الماده حملت ولا معها لا تحمل واعلم انه اذا كان فاعل وماده

(وصورته في الامور الطبيعيه)

وصورته في الامور الطبيعيه او الصناعيه او النفسانيه كانت غايته تنتهي
اليها الحركه لا محاله وليس كلما كانت صوره كانت غايه بهذا المعنى كما في المعاني
الهندسيه واما اذا كان السبب الفاعل اتفاقيا وكذا المبادي فلا يجب ان
يكون لذلك بالذات غايه بل بالعرض وهذا يسمى البخت والاتفاق كان
عثر انسان لطلب غريمه فيعثر على كنز فالعثور غايه بالعرض للمشي و
منع ان يحتسب في الحد وكما كان من الاسباب بالعرض ومن الغايات الاتفاق (والبراهين ح)
ويجب ان يوجد العلل على ما هي عليه فان كانت بالفعل كان المعلول فقد كان
فالعله قد كانت وان كان المعلول كائنا الان فالعله كائنه الان و
ان كان سيكون كانت سيكون ويجب ان يوجد في البراهين ايضا هكذا هذا
مما يكون بالفعل علة واما غيرها فلا يمكن ان يبرهن بها على المعلول بل الامر
بالعكس وذلك كالاب والابن والحائط والسقف والنطفه و
الجنين ونحو ذلك وهو انما يكون في الفاعل والماده دون الباقيتين لكن
هنا شك وهو انه اذا جاز ان يوجد المبادي ولا يحصل بها الشي فكيف
يحصل وايضا كيف يمكن ان يتصل وسوق كون العله لزوما ومسوقا كون
المعلول في ان وتتالي الآنين محال فالجواب بان الحركه المستديره الفاعله
للزمان يصل المبادي بالشي فتوسط الحركه بينهما فاذا كان كون في ان يرجع
الى كون في ان آخر بينهما زمان وتحقيق هذا في فن آخر هذا ومما يسال
ههنا هو انه اذا وسط النوع في اثبات الجنس فالبرهان باي علة
قلنا قد يظن انه بالعله الماديه لانه موضوع للاكبر وهو وهم ناشئ من
اشتراك اسم الموضوع لان المعلول هو السيح والسيح ليس في النوع
وذو الماده في الماده بل اذا نظر الى الاكبر فهو علة غائيه لان مقصود
الطبيعه من الاجناس هو الانواع واذا نظر الى السيح فهو علة فاعليه

لا نمو شيء اثرا في شيء او موجب سببا في موضوع وهو مباين الذات على وجه
واعلم انه من الامور الطبيعية ما تترتب العلل والمعلولات فيها على الدور
كما انه على الارض ابتلت من المطر فحدث بخار فحدث غيم فامطر فابتلت الارض
من الابتلال من المطر ولكنه في التحقيق لا دور لان الابتلال الذي صار سببا
لحدوث الغيم مغاير بالشخص للذي هو مترتب عليه ومعلول له في تحد لهن
نوعا فاذا اعتبر النوع كان البيان دوريا واذا اعتبر التشخص كان البيان
بلا دور ثم انك قد عرفت ان البرهان يكون على الضروري وعلى الاكثري
فعلى الاول العلة المتوسطة ضرورية وعلى الثاني اكثرية كما يقال انه
كل ذكر من الناس في الاكثر يعلو ما يحلق عنه ويكنف حلوه ذقنه وكل
من كان كذلك في الاكثر ينبت على ذقنه اللحية

الفصل السادس

في بيان طريق اكتساب الحدود وطريق التعدي الى تبين ان الحد لا يكتسب بالبرهان
ولا بالقسمة ولا بالاستقراء وجب علينا ان نبين انه كيف يكتسب فاعلم ان الطريق
الى اكتسابه ان نعمد الى الامور التي لا تنقسم من جملة المحدود وناخذ منها ما
يعمه والخارج عن جنسه البعيد او القريب وناخذ منها ما يحمل في جميع
المحدود ونجمعها جمعا يحصل منها ما يساوي المحدود في الوجود
بحيث ينعكس في الحمل وفي المعرفة لا يخرج شيء من مقوماته الا وقد
تضمنه فان اردنا تحديد النوع بحيث لا نبحث وتحديد الجنس ناخذ الا
المحمولات الكلية الاولية واذا اردنا التعدي الى تحديد الجنس اخذنا
المحمولات الاولية وغير الاولية فنكتفي اذا اسقطنا من الحد ما هو اخص
المحمولات كان الباقي حد الجنس مثلا اذا اردنا حد الثلثة ناخذ الموجود
الثلثة لخروجه عن جنسه اعني العدد فان اردنا حدها وحدها قلنا
عدد فرد اول واردنا بالاول كالا معنية غير المركب من عددين وحده

من حد النوع الى حد الجنس

الذي لا يعد عدد

الذي لا يعده عدد فان الثلثة جامعة لهذين المعنيين وتحصل لنا الافتراض
بان الفرد به ليست ذاتية فان المناقشة في الامثلة لا فائدة فيها واورد
في التعليم الاول مثال لاخراج حد الجنس بحد الجنس في تحديد النوع لم
نوجد الخط المستقيم والدائر والمنحني وخط الزاوية ونرى انه
يوجد لكل منها انه طول بلا عرض ويخصص كل بخصوصه فاذا حذفت
الخصوصيات بقي هذا الامر العام فهو حد الخط المطلق قيل فارجع
الى المقولة التي يقال عليه فانظر في لوازمه الخاصة بتلك المقولة ولا فان
لوازم المركبات تستنبط من لوازم البسائط ومعنى هذا الكلام انك
تاخذ جميع الفصول المقسمة الداخلة تحت الجنس الاعلى الى المحدود
فتنظر في خواص المحدود اولا ثم في حد جنسه ثم تنظر الى الجنس
وقسيماته الداخلة تحت جنس اخر فتحذف المختص بالاول وتاخذ المشترك
بينها فهو حد جنسها وهكذا الى الجنس الاعلى فيكون مراده باللوازم الفصول
المقسمة لانها لازمة للجنس على تقسيم التقابل او الفصول العالية
التي للاجناس العالية او نقول اراد بها العوارض الذاتية ويكون هذا الكلام
اشارة الى انه يمكن التوصل بالحد الى البرهان لمن يطلب لوازم اجزاء المهية
حتى الاجناس العالية وزعم بعض المتاخرين ان معنى هذا الكلام انه لا بد
من اخذ المقولة في الحد كان نقول في الخط انه كم طول بلا عرض قال وهذا
نظير ما يقال في لغة العرب طول ما بلا عرض فان اليونانيين لا يستعملون
ما بل يذكرون المقولة فاذا ارادوا الرجع لها سطح ما قالوا كم سطح و
في لغتنا ما يقولون كيف لغو وهكذا وهذا ولئن كان لا يرد عليه ان يقال
ما الحاجة الى ان يقال طول ما بلا عرض وما معناه بل يكفي ان يقال
طول بلا عرض لانه مبني على اصطلاح ارباب لغة ولكن يرد عليه انه ما وجه

طريقه

ذكر اللوازم واستنباطها من البسائط للمركبات هذا ويجب اذا اريد تركيب
الحدود من الانواع الى الاجناس لئن يوجد اولا جميع المحمولات
المقومة ثم يحذف ما كان منها متضمنا لبعض آخر كان يوجد لحد الانسان
الناطق والحساس والمتحرك بالارادة والحيوان والمغتذي والنامي
والمولود وذو النفس والطويل العريض العميق والجسم والجوهر ويحذف
الحيوان لانه متضمن للحساس والمتحرك بالارادة وكذا الجسم والجوهر
فيبقى جوهر طويل عريض عميق ذو نفس مولد مغتذ نام حساس متحرك
بالارادة ناطق ثم ننظر ~~هل يحذف خاص المحدود كالناطق هنا فان كان~~
للمجتمع الا المحمولات الغير الخاصة بالمحدود فان كان لها اسم واحد عبرنا
به كما تقال هنا حيوان ناطق والحد فان لم يوجد لها اسم جامع
جامع تركنا الى الخصوصية التي تليها وطلبنا للتي الذي هو
اعلى اسما كان تقال هنا جسم ذو نفس ناطق فان لم يوجد ترقينا
وهكذا الى ان ننتهي الى الاعلى من الكل ثم اذا اردنا معرفة حد الجنس حددنا
ما يحص المحدود فالتي هو الجنس وهكذا نحذفنا المتضمنات اولا انما هو
لاجل احد حدود الاجناس ذكرها نحذفها بل حذفنا المتضمنات
لم يكن في الحد الا اسم الجنس واحد وتعبيرنا عن محمولات ما يجمعها بعد
للاختصار في الحد **الفصل السابع** في بيان منفعة التقسيم في التحديد
وكيفية ذلك وبيان طريقة التركيب اي اعلم ان القسمة وان لم تكسب الحد
لكنها نافعة فيه من وجوه الاول الامتياز الاعم من الاخص فيعلم كيفية ترتيب
الحد بان يقدم الاعم على الاخص كان تقال في تعريف الانسان حيوان
ذو رجلين ولا تقال ذو رجلين حيوان فان ذا الرجلين قسم من الحيوان
فاذا قيل اولا الغير ذكر الحيوان لئن ثانيا والثالث انها تدل على ترتيب كل

واكتفينا بوعي تلك المحمولات

تحديد الكلي من جزئياته بتركيب بعضها مع بعض وبيان انه احوط من الابتداء بالكلي لما فيه من دفع الاشتراك الاسمي ودفع وهم من توهم ان المحدود والمقسم محمله يكونا عالمين بكل شيء هم

فصل مع الجنس الذي فوقه

فصل مع الجنس الذي فوقه فيجري ترتيب الفصول على التوالي حتى لا يقع
في البين طفرة والثالث انها اذا وفيت اشتملت على جميع الذاتيات فلا يقع
شيء من المقومات الا ويدخل في الحد من غير قصور فكما يجب رعاية
الفصول طولا كذلك يجب رعايتها عرضا فانه يمكن ان يقسم الجنس تقسيمين
متداخلين ويمكن ان يقسم تقسيمين متباينين فالاول كتقسيم الحيوان الى الناطق
وغيره ~~والثاني كتقسيم~~ الى المائت وغيره والثاني كتقسيمه الى الحساس
وغيره والى المتحرك بالارادة وغيره مما كان من قبيل الاول كفى ما في
احد التقسيمين عن الاخر وما كان من الثاني وجب اخذ ما فيهما معا
وايضا يطلع التقسيم حتى تحصل المنفعة من الوجهين الاخيرين ان يكون بالذاتيات
المقومة للنوع وان يكون القسمة اولية كان يقسم الحيوان الى الطائر
والسابح والزاحف والماشي اولا ثم يقسم الماشي الى ذي رجلين وكثير
الارجل والطائر الى مشقوق الجناح ومنفصل لا ان يقسم الحيوان اولا
الى ذي رجلين وكثير الارجل والى مشقوق الجناح ومنفصل ووجه
معرفة ان القسمة اولية ام لا ان ننظر هل يحتاج الجنس في القسمة الى
ان يكون له طبيعة زائدة على الخاصة ام لا فان لم يحتج فهي اولية والا فلا فاذا
قسم الجنس قسمة اولية جمع مع الفصل المقسم وقسم المجموع ثانيا قسمة اولية
وهكذا الى ان ينتهي الى ما لا ينقسم الا بالعدد ثم الكل في كل مرتبة يقسم قسمة
اولية يجب ان ننظر هل هناك قسمة اخرى اولية لتستوفي الاقسام طولا
وعرضا واعلم انه اذا وقع في حد شيء لفظ مقول على كثيرين فاختبر اهو
مشترك معنى ام مشترك بالاسم بان يحذف الخواص لكل واحد من الكثيرين
فان لم يبق امر مشترك فاعلم ان الاشتراك ليس الا في الاسم كما اذا كان يرى
كبر النفس مشتركا بين زيد وعمرو وربما كان كبر النفس انه ورد عليه

فيجب الطبيعي

وجب الاستعانة في هذا الباب بالموضع المذكور في مواضع هل الشيء جنس او فصل او عرض او ليس

الطبيعي

اولا المحدودم

والمحمولاتم

فان الحد انما هو للايضاح معرض للتصور كما ان القياس للايضاح تصديق جمع ومع الاشتراك الاسمي يستر الوضوح وذلكم

حين عظيم فلم يعبأ به لانه كان من البخت وعمره انما كان كسر النفس لانه ورد
عليه بلاء عظيم عامل سد بها لطلب الثار فلم يكن منها معنى واحد مشترك
فلمن فكر النفس في احدهما يعني قلة المبالاة بصروف البخت وفي الاخر
يعني قلة احتمال الضيم ولكن نوع امر مشترك فالاشتراك في المعنى
لكن رجلا لم يبال بخير ورد عليه لانه كان من البخت وخالد لم يبال بما ورد
ببلاء عظيم ورد عليه لانه كان من البخت فهما مشتركان في عدم المبالاة
بصروف البخت وكان الزعماء امل سدها لطلب الثار وبكرا قتل
نفسه قلة احتمال الضيم وعند اسد اعتقد حقدا في قلة احتمال الضيم
فهم مشتركون في قلة احتمال الضيم فنعلم من هذا ان الاستخفاف بالبخت
والامتعاض من الضيم ليسا نوعا لكبر النفس وكذلك الاستخفاف
بالبخت الحسن وبالبخت الردي نوعان ومن المعلوم انا انما نامن الوقوع
في اشتراك الاسم اذا استوفينا من الجزئيات كلها هنا واما اذا استوفينا من
الكليات فلا لان تضليل اشتراك الاسم في الكليات اكثر الا ترى انه اذا
قيل العين شبيه بالعين وشكل شبيه بشكل فان نظرت الى الشبه امكن ان
نغلط فنظنه معنى واحدا فيهما واما اذا نظرت الى اللونين والشكلين
عرفت ان الشبه الاول غير المشار اليه في الفعال الحاسة انها في
الثاني التناسب في الزوايا والاضلاع هذا وكانوا هي ان المحدود
المقسم يجب ان نكونا عالمين بكل شيء فان المقسم انما يتم قسمته بوضع الانواع
الاخيرة كلها بالفعل والمحدد انما يتم تحديده بان نذكر كل فصل للمحدود
ومع كل واحد من الاشياء بالفعل فان ما لا يخالف الشيء فهو هو بعينه
وما ليس هو هو فهو يخالفه ولكن واقع في النوع فلا بد للمحدد ان يعلم
جميع الفصول التي للاشخاص التي تحت المحدود والاشخاص غير متناهية

عظيم م

من قلة احتمال الضيم م

فقد علم ان الاستيفاء في التحديد من الانواع والجزئيات انما هي الى الاحتياط م

والاصناف م

الانواع المتفقة النوع م

ولكل فصل عن كل

ولكل فصل عن كل وكذلك الفصول الصنفية التي عرف ذكرها اما الاول
فلان كل مباينة لا توجب الاختلاف في الذات فان الفصول العرضية لا
توجب الا اختلافا بالعرض ولا يجب الا اعتبار المحاكاة الذاتية والا لما
يختلف الاشخاص والاصناف واما الثاني فلانه اذا اعتبر فصل وبعضه
كالناطق وغير الناطق يتعلق المحدود في الناطق علم انه ليس لسائر الانواع
فان الكل مشترك في انها غير ناطقة من غير حاجة الى ان تعرف ونذكر فصول
تلك الانواع كلها على التفصيل وليس ايقاعنا المحدود في الناطق صادرة
فانه لا واسطة بينه وبين غير الناطق فاذا لم يكن غير ناطق فهو ناطق ضرورة

الفصل الثامن في الانتفاع بقسمة الكل الى اجزائه ويتم الكلام في توسيط العلل

اعلم انه يحتاج ان نعتصم في استنباط الحدود والمقاييس على قسمة الكلي الى
جزئياته بل الى قسمة الكل الى اجزائه كتشريح الحيوان الى الاعضاء الاجزاء
الاولية كالالية ثم الثانية كالاعضاء البسيطة ثم الثالثة كالاخلاط
والاجزاء الاجزاء ثم اذا كثرت الاجزاء او الجزئيات وجب ان يتأمل ما الذي
يلزم كل واحد واحد وكل عدة واي الاجزاء يلزم اي الجزئيات وذلك كما انا استنبطنا
من القسمة ان الحيوان تحت الجسم وتحته ذو النفس فكذا استنبطنا من التشريح
انه مركب من جوهر متمسك وجوهر سيال وان لكل حيوان طائر مفصل
الجناح سهم وكل طائر مفصل الجناح لا اسنان ولكل ذي قرن
فلا اسنان على فكه الاعلى لان المادة تذهب الى قرنه ولكل ذي قرن
فله كرش لانه لا يحسن الهضم فلا بد من كرش لغذائه قبل الوصول الى
الجوف الباطن وعلى هذا ما فاذا قيل لنا لم ليس لهذا الحيوان اسنان
في فكه الاعلى قلنا لانه ذو قرن ولم نقل لانه ذو اربعة ارجل مثلا لما
علمنا من التقسيم والبحث ان هذا انما يلزم هذا الحيوان الى القرن لا الى سيالة

لا لجزء اخر كالارجل م

الاول

معلم

في التقسيم

وقد يصير عدة مسائل مسئلة واحدة لاتحاد الحد الاوسط الذي هو
العلة المقولة في جواب لم بالنوع كما ان سبب احتباس الهالة والمرارة
واي راقة من الزراقة واحداث الحلد في المحجر فان سبب الكل ضرورة
امتناع الخلا او بالجنس كسبب الصدا وقوس قزح فانه الانعكاس
ولكن في احدهما انعكاس صوت وفي الاخر انعكاس لضوء وقد تكون
مسئلة واحدة يكون عدة مسائل مشتركة في سبب واحد وانما اصلحه للتقرب
والبعد من ذلك وذلك كما قال ليم النيل انما يمد وتشتد سيلة عند
المحاق لان الشهر عند المحاق اشبه بالشتاء فقال واما كان علة اشبه
بالشتاء لان القمر ينقص ضوؤه فيعدم التسخين الكائن منه ثم قال
اما كان القمر ينقص ضوؤه لان الشمس التي تفيد الضوء صارت
محاذية لجانبه الاعلى وهذه المسائل كلها مشتركة في سبب واحد وهو
الاجتماع هذا فان قيل اذا كانت العلل الوسطى الحدود الوسطى
التي هي علل للكثرات مساوية لها كتوسط الارض بين القمر والشمس للخسوف
امكن بيان كل من المعلول والعلة بالاخر فيلزم الدور قلنا انما يلزم الدور
اذا كانت العلة والمعلول كلاهما مجهولين فيعلم كل منها بالاخر واما اذا سبق
العلم بالوسط مثلا بالحس ثم علم بتوسطه الكسوف او سبق العلم
بالكسوف بالاحساس ثم علم بتوسطه التوسط لم يلزم دور وكذا لا
دور اذا كان الكسوف ما يعلم بتوسط وتوسط اخر يعلم بكسوف اخر
وايضا الكسوف انما يفيد لم التوسط لانه ليس علة له ولذا لا يوجد في
حده والتوسط يفيد لم الكسوف ولذا يوجد في حده واعلم
انه ربما يبرهن على نتيجة واحدة بوسائط شتى من اسباب مختلفة كما قال
~~لي الانسان~~ يبرهن على موت الانسان تارة بالفاعل وهو الحرارة المعفنة

للرطوبة التي يتعلق الحيوة

للرطوبة التي يتعلق بها الحيوة واخرى بالمادة فانها موضوعة للكون وكل كائن فاسد
وذلك يمكن بتوسيط كل منهما لانه اذا كان للشيء مادة يلزمها هيئة ما او
فاعل يلزم عنه هيئة ما فبتوسط كل منهما او بتوسيطهما مجتمعين يصلح لبيان تحقق
تلك الهيئة ولكن التحقيق ان توسيط احدهما كان منتجا لم يتوسط الاخر لان
المادة لا تخرج من قوتها الا بالفاعل والفاعل لا يفعل الا بالمادة مثلا
اذا اعطيت العلة في هيئة حصول القمر الضوء فعلت لانه كرى لم تتم الا بان
يضاف اليه وضعه من الشمس وكذا العكس وكذا توسيط الغاية معهما للفاعل
والقابل وبالجملة فالتوسيط التام انما يكون بمجموع العلل فاذا اقتصر على
بعضها كان الباقي مضمرا فيه حتى تم التوسيط وقد يظن ~~من حضوا~~ فاعطاء
الاسباب الكثيرة عن اعطاء سبب واحد هو المجموع وقد يظن بسبب هذا
الفصل انه لا يمكن ان يتوسط في مطلوب واحد الا سبب واحد وهو سهو
بل معناه ما عرفت وظن ايضا ان العلة يجب ان يكون مساوية للمعلول منعكسة عليه
وهو غير واجب الا في وجه واحد وهو ان يكون الاوسط علة مطلقة للاكبر
اي لا يكون الاكبر معلولا الا له ولكن كثيرا ما يكون معلولا لعدة اسباب فيصلح كل منها
لان يجعل حدا اوسط من ذلك الانواع المختلفة التي تحت جنس فان كلا منها علة
لتحقق الجنس ومن ذلك نحو الحمى الذي له اسباب شتى كسخونة الروح وعفونة الخلط
وسخونة العضو الى غير ذلك من الامثلة ولا يمكن ان يقال ان سخونة الروح مثلا
انما هي علة لحمى ما فلا تعين في انتاج الحمى لانا نقول انما السبب الذي يثبت حمى ما
وبالجملة فالاسباب منها ما يدخل في الحدود لا محالة مساوية للمحدود ومنعكسة
عليه ومنها ما هي اخص معلولها لانها فلا يدخل في الحد ولا ينعكس على المعلول
فاذا توسطت كانت علة للبعض بالذات وكذا للاكبر مضافا الى الاصغر واما

للاكبر مطلقا فبالعرض ثم لم يكن يشترك الاسباب الخاص كل منها انفرادا و صنف من المعلول في امر فذلك الامر هو السبب المنعكس على مطلق المعلول كما ان علل السحاب تشترك في شئ تكثيف الهواء العالي ولا يلزم هذا الاشتراك في جميع الاسباب الخاصة كما انه ليس التكثف على البخار المتصاعد البرد السديد وليست كثيرة في امر **الفصل التاسع** في تحقيق ما قاله المعلم الاول في توسيط العلل مع التوضيح قال انه قد يكون الحد الاكبر يمكن اثباته للاصغر او اسباب بتوسط سببين او اسباب ومثل هذا الاكبر لا يجب اذا اريد اثباته ان يتوسط جميع اسبابه ولا اي سبب اتفق بل انما يتعين في كل مادة سبب وقد يكون الحد الاكبر يوجد لاسباب كثيرة بسبب واحد يوجد ذلك السبب او لا لامر عام لتلك الاسباب كما ان انتثار الورق يوجد للتين والخروع والكرم بسبب جمود الرطوبة وجمود الرطوبة موجود لكل عريض الورق لا لخصوص هذه الموضوعات واحدا واحدا والانتثار ليس معلولا لا لذاته ولا لوجوده في موضوع خاص بل لوجوده في ذلك الموضوع المطلق ومثل هذه العلة داخلة في حد المعلول لانها ليست اخص اذ لو كانت اخص لم تكن علة للحد الاكبر على الاطلاق كما عرفت وتحقيق لانا قد سبق في هذا المثال ان جمود الرطوبة ليس علة للانتثار حقيقة بل انما العلة هو الثقل الطبيعي فلا ولسائل هل يمكن ان لا يكون لشئ واحد بعينه من العوارض المطلوبة بالبرهان علة واحدة اما العلة الحقيقية الذاتية للامر فلا واما علة القياس فممكن بعد ان العلة التي هي علة في جميع الموضوعات لا تختص ببعضها دون بعض تكون مساوية للمعلول حتى لو كان مشترك الاسم كانت مشتركة الاسم ولو كان جنس المعلولات نوعية كانت جنسا

لعلل نوعية ولم يكن واحدا بالنسبة كانت كذلك ولو كان متواطيا كانت متواطية ولو كان مع محصلا غير مبهم كانت كذلك واذا لم يكن محصلا لم يكن فاذا كان المعلول جنسا وحمل على موضوعات شتى كانت مسائل كثيرة في الاولى وفي الحقيقة مسئلة واحدة والحد الاوسط انما يكون متكررا في الظاهر وفي الحقيقة يكون الكل واحدا هذا حال الاوسط مع الاكبر في الانعكاس واما انعكاسه على الاصغر فانما يكون اذا كان الاصغر مالم الاوسط اولا كعريض الورق لجمود الرطوبة لا التين او الكرم او نحوهما مما هو تحت ذلك ثم قال التوضيح هذا انه يجوز ان يكون لشئ واحد علل كثيرة تحت موضوعات كثيرة واما شئ واحد في موضوع واحد علة ليس الا علة واحدة علل مختلفة الشئ اي العلل التي تعطي بالتمام هذا فان قلت اذا كان هنا علة منعكسة على الموضوع وعلة اخرى اعم منها فانها اقرب كما ان علة هذا السحاب هو البرد وتكثيف الهواء وعلة ذلك السحاب البخار والتكثف قلنا الخاص لكل موضوع اقرب اليه من العام والعام اقرب الى الموضوع العام وكذا اذا كانت اوساط متعاكسة وكلها كانت بعضها تتوسط بعض فالعلة للاصغر هي الاقرب اليه وللاكبر هي الاقرب اليه وما هو اقرب من الاصغر هو اولا بالعلية للنتيجة اي لوجودها لا العلم بها **الفصل العاشر** في بيان ان العلم بمبادي القياسات كيف يحصل لنا وقد ذكرنا سابقا ان العلم بمبادي البرهان يجب ان يكون اكد من العلم بنتائجه فلسائل ان يسال هل كلاهما علم ام لا وهل كلاهما من نوع واحد ام لا ثم لا يخلو اما ان يكون العلم بالمبادي حاصلا لنا كما خلقنا فكيف يمكن ذلك ونحن لا نعلم ذلك مع ان العلم البرهاني بالشئ لا يصح ان يوصف بانه يحصل ونحن عنه غافلون فصلا عما هو اصح من العلم البرهاني ولم يكن علمنا ثم نسينا مع علمنا ومتى نسينا وكيف يمكن ان يكون علمنا اطفالا ونسيانا تكميل وامالنا

بيان القوة التي تقتنص العلم بها ام

لا يكون العلم بها حاصلا للنائم وكيف يحصل علم بلا برهان ولو كان برهان
وهكذا يلزم المحال فنقول في حله ان لنا قوة من شأنها ان تعلم اشياء بلا تعلم
بمعاونة اعوان لها هي قوى الحس الظاهر والباطن الموجود لكل حيوان وقوى
الحس الباطن لاكثر الحيوانات الذي ربما لا يوجد لكل حيوان فالحس انما يدرك ذوات
المحسوسات الحاضرة بنفوذها حس صورة المحسوس ويحرزها في الخيال ومعناها
وهو يدرك الوهم الذي هو جزء من امر العقل لنا ويخزن في الذكر في
الحس والوهم تذكر احساسها [illegible] يوكل لها ما في الخزانتين
ثم القوة العاقلة فينا تطالع الاوهام المعاني الوهمية فتميز المتشابه والمخالف
وتنزع عن كل صورة ما لها بالعرض وتجرد ما بالذات فتحدث لها اولا
تصور الكليات ثم ينتظم تركيب بعضها ببعض بمعونة القوة المفكرة فيحصل
لها تركيبات من شأنها ان تعلم بلا تعلم علمية وخبرية ككون الكل اعظم من الجزء
وغير ذلك وتستفيد كثيرا منها من التجربة فان قلت انا لم نكن عالمين بالمبادي
التصورية فقد انا تلك التصورات ثم تلك التصورات حصول
العلم بها انما يتوقف على الحس والتخيل والتوهم لا غير ونعلم من هذا ان الحس
لما يدرك الجزئي يدرك الكلي ايضا بوجه واذا ادى الجزئي الى النفس ادى الكلي
ولكن مخلوطا بالعوارض فيقشره تلك القوة ولو لم يدرك الحس الكلي بوجه
لكان الوهم لا يميز بين افراد نوع من مختلف الا اذا كان عقل وهذا المأخذ
الطبيعي [illegible] المأخذ الصناعي التي سنتي ذكره لاقتناص الحدود
اعني التركيب [illegible] بوجه لفضيلة طريقة التركيب فلننظر الان الى القوة التي
تقتنص هذه العلوم ما هي فنقول ان للنفس قوة علامة لها ملكة الحركات
بالنظر واخرى عاملة واخرى ظانة واخرى مفكرة واخرى متوهمة
والثلث الاخيرة لا يعتبر بها ولا بحكمها صادق دائما ولا من خلل القوة

ويحصل بعضها عن بعض

او فقدانا التصورية

العمل هو ولا

العمل وهو ظن ولا قوة العلم لانه كما ان مبدا البرهان لا يكتسب بالبرهان كذا مبدا
العلم لا يكتسب بقوة العلم فتلك القوة هي العقل النظري وهو الاستعداد
الفطري الصحيح وسوى قبول العلم هو العقل بالملكة والقوة العاقلة انما
تفعل فعلها الاول اذا اعتدل مزاج الدماغ فتقويت القوى المعينة اعني
الخيال والذكر والوهم والمفكرة هذا واعلم ان النظر في المواضع التي
في الجدل نافع جدا في البرهان وسننبه الى ذلك في مواضع ان شاء الله تعالى

كتب منه

بسم الله الرحمن الرحيم

الفن السادس كتاب الجدل وفيه سبع مقالات المقالة الاولى

تشتمل على عشرة فصول **الفصل الاول** في معرفة القياس الجدلي ووجه ترتيبه في هذه المرتبة وبيان منافعه
اعلم انه كما لا سبيل الى معرفة القياس الا بعد معرفة القضايا ولا سبيل اليها الا بعد
معرفة الالفاظ البسيطة كذلك لا سبيل الى معرفة اصناف القياسات الا بعد معرفة
القياس المطلق اهم الاشياء التي تشتغل الانسان بتحصيل ذاته ثم تشتغل
بما ينفع او يحفظ وجود ذاته اما نفسه الناطقة او هي اشرف جزئيه فهي المقصود
تحصيلها كما لها ~~الحرم~~ اما معرفة فقط او معرفة لما يعمل ليعمل به
والمعرفة انما تكتسب بالقياس اليقيني وهو البرهان ثم بعد معرفة البرهان
فينبغي معرفة قياسات نافعة في الامور المشتركة وهي على قسمين منها ما يتعلق اولا تعلقها
وانفع تعلقها بالامور الكلية ومنها ما يتعلق كذلك بالامور الجزئية ولما كان
القسم الاول اقرب الى الدرجة العقلية كان اولى بالتقديم فلنبحث الان عنه ونقول
لنعلم انا اذا قلنا القياس في هذه المواضع عم القياس وما يشبه القياس فنقول
ان القياسات لا تختلف بها في الصور بل كل ما اذا وضع لزم منه لذاته قول اخر
قياس وما ليس كذلك ليس بقياس ولكن الموضوعات تختلف فما كان انما وضع للحق
والطبيعة فقياسه البرهان وما ليس بحقيقة وذلك هو غيره فعلم ان غير البرهان

المعرفة المكتسبة

يجوز ان يكون وضعه واضع او واضع خصم

انما حال البرهان بان مقدماته لا بحث فيها لم يكن موضوعه في الطبيعة لانه
يحتمل لم لا يكون كذلك فبينهما من هذه الجهة عموم وخصوص لا مضادة فلا
يجب لم يكون مقدماتها بصفة لا تضاد صفة مقدمات البرهان وقد علمت
لم الكل اولي فهو مشهور من غير عكس ولم كل مشهور مظنون من غير عكس
فنقول لا يجوز ان يعتبر في هذه القياسات الكلية الجدلية التي هي اقرب الى
البرهان صحة الظن ولو كان من عند انسان او انسانين وجه ثبات كونها كلية
والمطلوب هو فلا لكن يعتبر لم يكون مشهورة او مسلمة من المخاطب وبالجملة مسلمة
اما من المخاطب او من الناس ~~كلهم~~ او جمهور الناس او جمهور اهل الصناعة
ولا ينفع الاقتصار على التسليم من المخاطب والا لم يكن صناعة بل كانت قياسات
متوقفة على تسليم مسلم هذا واعلم لم هذه القياسات لا ينفع استعمالها
الا ادهشنا مع نوع القصد الاول لانها انما تفيد الظن والظن مخلوط بالشك — لانها لا تفيد اليقين فاما الجزم
والشك عدم الكمال واما لم يعد اعتقادها قويا تشبيها باليقين فان كان
كاذبا فهو جهل مضاعف وان كان صادقا كان الظن جهلا من جهة انه لا يكون
ثابتا غير مشوب بضده فاذا انما ينفع بالقصد الاول في امر مشترك
وفي مخاطبة الغير ونفع صاحبها الظن لا بالقصد الاول ومنافع منها انه لم يكن
يريد الغلبة حصلت له ومنها انه اذا لم يحد بعينات اخذ مشهورات وايح لحد
طرفي النقيض ومشهورات اخرى وايح الطرف الاخر لا تزال يرجح منها
رجحانه ربما يلوح الحق كما يحصل كثيرا ما من معرفة الخواص والاعراض الى
معرفة الفصول والذاتيات وكذلك لم هاتين المنفعتين ليستا منفعتين ذاتيتين
فان القياس بما هو قياس انما نفعه الانتاج وان هاتين المنفعتين تتبع الانتاج — بشرط ان يعرض لم
وثالثتها انه يعرض لم يكشف عن حال المقدمات بان يحصل بعضها
ويزيف بعضها تلك مقدمات اخرى وقياس آخر او يحصل من ذلك القياس

قياس آخر فالنافع بالذات

قياس آخر فالنافع بالذات انما هو هذا القياس لا الاول ومن منافعها
انها تنفع في البراهين من جهتين احدهما انك اذا وجدت قياسات شبيهة في
الصورة بالبرهانيات ووجدتها تخالفها في الاحوال فقد صرت
محيطا بما ليس برهانا ويشبهه وفي معرفة ما ليس بالشيء ويشبهه زيادة
معرفة بذلك الشيء وبصيرة اذ قد عرف من حيث ليس غيره وثانيتها التي
المشهورات لما كانت اعم من اليقينيات فربما يقع في ضمنها كسب البرهانيات
وقد عرفت فيما سبق ماهية المقدمات البرهانية وخواصها وطرق كسبها
اجمالا فاذا فصل لك في هذا الفن المواضع المشهورية كان ذلك زيادة
بصيرة لك في معرفة ذلك وانما لم نفصلها هناك لان البرهانيات محدودة
الشرائط متميزة من حيث المطلوب في كل باب بخلاف المشهورات فانها
باعتبارها تلازم من خارج ولا ينفع في معرفتها معرفة القانون المستند الى
اعتبار اجزاء المقدمات فقد علم لم هذه القياسات انما تنفع المخاطب
وبكر لا بالمحمل نفعا بالقصد الاول بل انما تنفع في امر مودي الى الكمال او
وفي امر مودي الى قوام المصالح المشتركة اما الاول فلان اكثر العلوم
البرهانية التي هي كمالات في مبادئ الامر ربما لا يوضح للمتعلم وصغار الناس
حين افادة اليقين بها فلا بد من الاعانة بما يقنع حتى لا يستوحش مما يبتنى عليها
وذلك بقياسات مولفة مما يسلمها من المقدمات واما الثاني فلان استمرار الناس
على جهة حافظ الحسن انكر منع على اعتقاد بعينه وانما منهم يبلغ لم يعمل و
مما ينبغي لم تربى في ضياء ذلك العقائد مودية لضد حفظ المشاركة فاذا
كان لمن يربي الناس ملكة تعمل نحوها على ما كيد العقائد النافعة في نفوس من
احتيج في قلبه شك وتبكيت من اعتقد الغير النافع بايراد الحجج المقبولة
عنده حفظت الصحة والشركة بينهم وكذلك لم اكثرهم عن الحجج البرهانية قاصرة — ادراكهم قاصرة

الفصل الثاني في بيان وجه تسمية هذا النوع من القياس بالجدل وبيان انه اللائق
اعلم ان الاسماء المستعملة في المخاطبات القياسية هي هذه التعليم والمجادلة
والمناظرة والمعاندة والامتحان والمجادلة والخطابة والانشاد وغير
هذه من الاسماء اما داخلة فيها او غريبة فنقول ان التعليم لا يكون الا في الامور
الحقة والمجادلة يقصد فيها التعليم ولكن لانه لا بد ان يكون فيها الذي
يكون احدهما معلما والذي يتعلم الشيء من قبل نفسه بان يكون معلما ومتعلما باعتبارين
ولا يقدر على ذلك ولا يجد معلما يعلمه فيشترك اخرى في النظر ليعين كل منهما
الاخر الا ما يعلمه فيحصل من المجموع علم بالمطلوب والمناظرة هي مباحثة
شخصين عن الرايين المتقابلين لينظر كل منهما المحق منهما فهي ايضا لطلب الحق
والمعاندة مخاطبة لا يراد بها الا ان المخاطب لم يظهر نقص صاحبه الذي يدعي الكمال
وقوة نفسه من غير ان يريد اظهار حق بل ربما اظهر صح بان ما يقوله باطل ولكن بقياسات من عنده اخفه او باطله
المخاطب يعجز عن نقضه ومن غير ان يقصد التمويه بما هو تمويه بل لبركه بها
مقصد فان تشبه بالفيلسوف كان سوفسطائيا وان تشبه بالمجادل كان
مشاغبيا ومن غير ان يريد عودها الى المخاطبة وهذه اللفظة بحسب معناها
اللغوي ايضا لا يناسب هذا المقام فانها في اللغة بمعنى الخروج عن الحق بفضل
القوة والامتحان ليس الغرض فيه الا تعرف مبلغ قوة المخاطب على استنباط
القياسات وكان قياس المعاندة والامتحان والمغالطة واحدا انما يختلف
باختلاف الاغراض والانشاد من المعلوم انه لا يراد به ايقاع تصديق
والخطابة انما فائدتها في ايقاع التصديق في الامور الجزئية فالاولى بهذه القياسات
اسم الجدل فالجدل هو الصناعة المعدة لالزام الخصوم بطريق مقبول عند
الجمهور في اي راي كان ولزم ان يكون نافعا فان الصناعة الاختيارية لا يكون
ملكة على طرف واحد كالذي الطبيعة خاصا طبعا لكن انما يقدر على اماده

الصحيح والمريض

الصحيح والمريض لكن انما يكون طبيا على المجرى الطبيعي اذا افاد الصحة كان استعماله
في النافع فكذا الجدل انما يكون جدليا على المجرى الطبيعي اذا كان استعماله في
النافع فان استعمل في غير النافع فقد اساء ولكن لا يبطل انه غير النافع ليس غير نافع
مطلقا بل كثيرا ما يكون نافعا في وقت دون وقت او بالنسبة الى انسان دون
انسان وربما ينفع احد طرفي النقيض لذاته والطرف الاخر بالعرض لنفع نافع
اخر لكن هذا الاسم انما يليق بهذا القسم من المخاطبات القياسية لان المخاطبات
القياسية اما ان يقصد بها التصديق او التخييل فالثاني هو الانشاد والاول
اما ان يراد به ايضاح الحق وهو البرهان او يراد به الالزام اما في الامور
الجزئية او الكلية والاول الخطابة والثاني اما الغرض فيه نفس الالزام
او غيره من امتحان او كسف والاول اما على سبيل المغالطة او على
سبيل العدل فهذه الاقسام كلها لها اسام مخصوصة الا الاخير فلا بد لها
من اسم فسمي الجدل لا يصلح ان يسمى به مطلق المناظرة بل انما يصلح له المناظرة
المشتملة على العناد معاندة ما فالمتخاصمان على سبيل فيح ربما العادة
لا يستحسن ان يقال لهما متجادلان واما الذي غرضها الالزام عما تحصل من
المشهورات والمسلمات فكثيرا ما يحتاج المخاطب القائس منها
الى المعاندة واللجاج لا سيما اذا اراد الاقناع في راي نافع غير حق وكثيرا ما
يقابل المشهورات وينادي الانتاج متقابلة وهو تارة ياخذ بعضها
ويصل بها على سبيل وتارة يعكس على مقابل ذلك الشيء وذلك
لانه يعرض عنادها وربما يكون الدعوى حقا والبرهان عليه متعسرا او
متعذرا فيقيس عليه بالمشهورات وربما فطن المخاطب بكذبها او بالحيلة
فيها فيصعب الامر ويحوج الى اللجاج المراوغة ولهذا فقد علم ان المجادل لا يخلو
عن عناد ما واسم المناظرة لا يدل على العناد فلا يليق ان يسمى به جدلا

اسم الجدل فانه دال على التسلط بقوة المحاجة في الالزام مع حيلة خارجة
عن العدل الصرف **الفصل الثالث** في رسم صناعة الجدل والغرض فيها و
تناولها المسائل على ان غرضنا الان ان تحصل صناعة يمكننا بها ان نأتي بالحجة على
كل مطلوب من مقدمات ذائعة ويمكننا اذا اجبنا لم نوجد مناقضين به
وضعنا وان الصناعة ملكة نفسانية نقتدر بها على استعمال موضوعات ما
نحو غرض من الاغراض بارادة صادرة عن بصيرة بحسب الممكن فيها ثم ان الصناعة
قد يعين فيها الاستعداد الجبلي لبعض الناس وقد يعين فيها الممارسة للجزئيات
لكن الصناعة لا تكمل الا اذا كان عند صاحبها قوانين كلية وليعلم انه ليس اذا حصلت
الملكة بعلم نقتدر على الاستعمال اما لخلل في الفاعل بان لا يكون قد بلغ الكمال
في الاستعمال لكن لا يتعين له ان يحصل من الحسن كما يشاء لا من قبل القابل بان يكون
فيه قوة معاوقة للفاعل اما معاوقة تامة فلا يمكن حصول شيء من الفعل
او معاوقة دون ذلك فيحصل الفعل ولكن ناقصا او لا من قبل الآلة بان يكون
حالها مع القابل كحال ذكرنا في الفاعل مع القابل او لتعسر نيل الغرض وتعذره
في بعض المواد كنيل المعاني الدقيقة فانه يتعسر او يتعذر في بعض المواد دون بعض
بسبب العوق فيه من القابل الا انه ليس كلي من القابل بل لان الغرض صعب
ولو لم يكن صعبا لم تكن المادة عاصية فقد علم انه اذا كان شيء من هذه
العوائق عن الفعل فلم يحصل الفعل لم يدل ذلك على انتفاء الملكة كالذي
الطبيب اذا لم يقدر على افادة الصحة لبعض الابدان لعدم قبولها لها لم يخرج
عن كونه طبيبا بل يشبه ان يكون من الصناعات ما وجد للانسان كاملا ومنها ما
لا يوجد الا اكثريا وبالجملة فلا يلزم في الصناعة ان يكون افعالها تتحقق في كل مادة
والا لم يكن اكثر الصناعات صناعات بل اذا حصل العلم بالقوانين الكلية
وحصلت ملكة الاستعمال ان استعمل حصلت الصناعة ولزم ان يكون

والمجيب واتباع الاول في فعلها م

الاستعمال العارض

الاستعمال العارض والغرض من هذه الصناعة الاقناع والالزام للغير واحد من طرفي
النقيض حتى يلزم في كل منهما اذا كان مرتينا ان يبحث عنه ويختلف فيه
ويكون للجمهور فيه رأي غير عريق وكان اليه سبيل من المشهورات
اتي عليه المخاطبة الواحد فان لم يكن اليه سبيل من الذائعات او كان و
لم يكن فيه مخاطبة واحد بل انما يبلغ الغرض بمخاطبات اخرى متعددة
متعددة لم يكن المخاطبة جدلية بل تعليمية ولم تحسن مخاطبة الجمهور بل مخاطبة
المتعلمين خاصة هذا ولقد يرى من ظن ان القياس الجدلي انما هو فعل يصدر
عن السائل الى مسيع ما قال المعلم الاول في انولوطيقا ان المجيب يقتصر من
المشهورات والسائل من المسلمات بل المجيب هو الذي يحفظ وضعا
والسائل هو الذي ينقض وضعا ثم ان مدرسة اذا حاول ان يبعد
الجمهور معلم صناعة اذا حاول ان يبعد المتعلم اول مرة الى ان يهمل
الا القياس الجدلي واعلم ان السائل الجدلي في الزمان القديم كان يسال
عن اصل الرأي فاذا اجيب كان يتسلم من المجيب مقدمة مقدمة ثم
كان يجمع تلك المقدمات فينتج نقيض ذلك الرأي ولم يكن المجيب يحصل من
الالزام واما في هذه الازمنة فالسائل انما يسال عن الرأي اول مرة ثم
يقيس ما ينتج نقيض ذلك الرأي من غير ان يتسلم مقدمة مقدمة من قبل ولكن
يسمى ارادة هذا القياس ايضا سؤالا لانه في قوة ان يقول السائل له هل يمكنك
ان تقول كذا او انه هل عندك جواب عن هذا او في السبب اختلاف طريقة
السؤال ان القدماء كانوا احرص على التحرز من غلط المراء وكانوا امهر في الصناعة
فكانوا لا يعرضون ما يحتاج ان يطالب بتسليمه معرفة على التفصيل التام ويحسنون
يلفقون المسائل المنبسطة وكان المحدثون يحصرون اعتمادهم كيف يسلمون واما
اهل هذه الازمنة مع قلة تحصيلهم اكثرهم الغلبة المراء والظهور بالكلمة

فالسائل منهم لا يعرف المقدمات متباينة حتى تسلمها واحدة واحدة بل انما
يعرف قياسا جمليا كفعل من يفعل لا عن قانون وملكة كالموسيقار الذي
لا قانون عنده فانه لو كلف لم يدل على نقرة نقرة ولم يحصلها بانفرادها والمجيب
منهم لما لم يكن عارفا بما يضره مما ينفعه كلف السائل ان يتم كلامه وقياسه الذي
به ينقض وضع المجيب حتى اذا تفطن بانه يستلزم نقيض وضعه انكره وعاند و
مع ذلك يطول الزمان وهو في ذلك الزمان يفكر كيف يحتال للتخلص ومع
ذلك يكون لكل منهما مراجعات طويلة ومراودات كثيرة ولا يكون سبيل لزوم
ما يلزم مصيرا مسلوكا لكل منهما بل هما رونق وتظاهر بقوة وتبصر في الصناعة
فاما الامر الواجب في السؤال الجدلي فهو ان لا يولف السائل قياسا الا من
مقدمات قد تسلمها من المجيب واحدة واحدة فانه اذا الف من مقدمات لا
يدري اسلمها المجيب ام لم يكن الا واقعا في شك في انه لم يسلمها المجيب كان سعيه
ضائعا فالسؤال عن المقدمات هو الركن في الجدل واما السؤال عن
المذهب فهو امر خارج لتمهيد ما يحتاج اليه في الجدل من نصب الغرض والرمي
واما المجيب فليس عليه سؤال بل انما يورد ما هو عنده اعتقاده لانه
ناصر وضعه لا ممتحن وضع غيره ليحتاج الى استفادة فالمقدمات التي
تثبت وضعه لا يكفي فيها ان يكون مسلمة عند نفسه او عند مخاطبه بل لا بد من ان
يكون مسلما في انفسها اي مشهورات ثم اذا عاند السائل كان عليه ان يسـ
عن مقدمات القياس السائل او عن نتيجته والسائل اذا سمع قياس المجيب
كان له ان يوهي مقدماته فيثلمه وله ان يعقبه قياسا اخر منتجا نقيض ما ادعاه
فقد علم ان الجدل قسمان سائل ومجيب وعلى كل منهما ان يستعمل المحمودات
ولكن المجيب يستعمل المحمودات مطلقا والسائل المحمودات عند خصمه و
كل محمود مسلم فهما يستعملان المسلمات والمجيب مقاوم يحوج بحوله الى ان يفعل

بالمنتج نقيضه

وللسائل مناقضة يتوخى ان يفعل ولكل منهما حيلة يتم بها فعله ولكن يجب
ان يعلم انا اذا قلنا ان الصناعة الجدلية ملكة يقتدر بها على ايجاد القياس
على النحو المذكور دخل في ذلك حال السائل فان السائل لا يكون الا قياسا
واما المجيب فلا يدخل فيه فان شان المجيب من حيث هو مجيب ليس الا الذب
والتحفظ عن انتقاض وضعه ولئن كان يحوله ان يكون ايضا قياسا فلا ازيد
في الرسم ولئن يكون اذا اجتنب الخ والذي يشملها ان يقال هو ان يكون لنا قدرة
على كل الامر في المخاطبة التي قوام امرها بالقياس الجدلي بان نفعل ذلك
القياس عاملا او نرد باطلا **الفصل الرابع** في ابانة غلط اقوال قالها اقوام
في القياس الجدلي وبيان تسمية (سببه) هذا الكتاب بكتاب المواضع والفرق بين الموضع والمقدمة وبيان اسباب الشهرة
قد ظن بعض الناس ان القياسات الجدلية انما هي ما ساغ جدلية لان موضوعاتها اكثرية
الصدق وظن اخرون انها انما هي ما ساغ جدلية لانها تنتج الحق في اكثر الامر و
الكل باطل اما الاول فلانها انما قياسات جدلية بان مقدماتها مسلمة او
مشهورة ولا يحصر المسلم والمشهور في اكثري الصدق بل يكون منه ما هو
كذب صريح ومنه ما هو حق صريح ومنه ما هو متساوي الصدق والكذب
واما الثاني فهو تحديد للصناعة بحال اكثر اجرائها وهو فاسد فالمعتمد انما هو
الشهرة والتسليم ولا [illegible] يمنع ان يوجد المقدمات الباطلة كما يوجد الحقة
من غير رجحان لاحدهما على الاخر وان كان رجحان فبالاتفاق والاتفاق
لا يعتمد وكذا لا يمنع ان يوجد المنتج للكاذب كما يوجد المنتج للحق
من غير رجحان ولئن كان قد يتوهم ان المنتج للنتائج الحقة اكثر من المنتج للباطلة
تمسكا بان المنتج للحق يكون مقدماته حقة ومقدمات باطلة ولا المنتج للباطل
لا يكون الا المقدمات الباطلة ولكنه وهم باطل فان هذا لا يقتضي ان يكون عدد
ما ينتج الحق اكثر من عدد ما ينتج الباطل وليس كثرة في الحقيقة [illegible]

ولو كان كذلك لم يمنع لمن يوضى منتجات الحق مساويه لمنتجات الباطل وذلك
كافي ولو كان يشترط في الجدل ما شرطوه لكانت المشهورات ما لم يقترن بذلك السند
غيره فيه التكون جدلا فلا يكون حد صناعة الجدل ما ذكر ولو كان الامر كما
ذكروه لكان على الجدلي ان ينظر في كل مقدمة هل هي ابعد من المتساوي الصدق
والكذب وهل لنب دائم الصدق او دائم الكذب وكان عليه ان يخرج عن
كل ذلك كله وقال قوم ان السائل قايم مقام الفاعل والمجيب قايم مقام المنفعل
لانه يحاول ان لا ينفعل وهذا من العجائب لانه اذا كان يحاول ان لا
ينفعل فكيف يقوم مقام المنفعل بل المجيب لا يفعل ولا ينفعل جميعا اما
الفعل فما بطال ما يقوله السائل واما الانفعال فمن لا يسلم وقال قوم
ان الجدلي ولو كان له ان يتكلم في كل مسئلة من كل صناعة الا انه يجب ان لا
يتكلم في المبادي الخاصة بصناعة بل في المبادي المشتركة العامة وليس
كذلك بل انما يجب ان يقال انه ليس يجب لنا بان يتكلم في المبادي الخاصة فيجب بل
يجب عليه بان له ان يستعمل المبادي الخاصة والمشتركة والتعليم الاول
يكلف الجدلي ان يشعر بالمشهورات الخاصية التي كانت من المبادي
او من المطالب التي انتجوها وصارت مشهوره فيما بينهم وربما كان من
المطالب ما سبيل البرهان عليه بعيد والقياس عليه لا يكون من المشهورات
الا انه حين قبل واشتهر دخل في المشهورات فللجدلي ان يستعمله من
حيث انه مشهور وربما كان الشي مشهورا من غير دليل لكونه دخل تحت
ملا يلتفت الى ما قيل من خلاف ذلك واعلم ان الكتاب الموضوع للجدل يسمى
بكتاب المواضع والموضع حكم منه تتشعب منه احكام كثيره يجعل
كل منها جزء قياس كقول القايل ان كان الضد موجودا للشي فضده موجود
لضد الشي ويمكن ان يستعمل امثال هذا الحكم الكلي على هيات الكليه

مرشد من الشرح

لانه رياضي

لانه رياضي فان يخاطبه يشعر سريعا بما نقضه كان البياض وضد الذي هو
السواد يثبتان للجسم واما اذا استعمل الجزئي ومن لم يوجد له مناقض ولن
وجد ربما لم يفطن له لان مناقضات الجزئي اقل من مناقضات الكلي و
ايضا ربما كان الجزئي اقرب الى الشهره من الكلي فان الكلي اقرب الى العقل و
الامور اذا رفعت الى احكام كليه جدا بعدت عن الشهره وعن ان
يصدق بها بسهوله فان تصورها يحتاج الى تصور الجزئيات وسهوله التصديق
تتبع سهوله التصور حتى ان الشي المشهور اذا عبر عنه بعبارة غير مشهورة اورث
ذلك سوء الفهم ونبو الطبع والاباء عن التصديق والجحد لان الحق حق في نفسه
لا يتغير بتغير الاحوال والعبارات واما المشهور فانما يكتسب الشهره بالاحوال
بعرض لها منها سرعة انجذاب النفس اليه كتعلق المصلحة العامه به وكالحيا
والخجل والرحمة والحشمه والمشهورات كلها للحق ولو باسم مشترك ومنها سرعة
انجذاب النفس اليه فانه يوجب سرعة التسليم وايضا ربما كان الكلي
مبنيا على المناقضه دون الجزئي فانك اذا قلت اذا كان الاحسان الى الاصدقاء
صوابا فالاساءة الى الاعداء صواب قلما يفطن المخاطب لان نقضه بان يقول
ليس اذا كان الضد ثابتا للشي كان ضده ثابتا لضده ولن يفطن لنقضه وللا يوهم
ان يشاء من المواضع لا يجوز ان يجعل مقدمه بل انما يقول ان كثيرا منها حكم لها
ذلك ويمكن منها ما يصلح لان يجعل مقدمه فيكون نافعا وانه قانون وفيه انه
جزء قياس ويكون من حيث انه موضع مغاير له من حيث انه مقدمه وجزء قياس
فلا يحسن قول من قال ان الموضع مقدمه في حد الموضع انه مقدمه كذا و
كذا بل كان يجب ان يقول قضية وحكم القضايا ما يتولد منها الاحكام الجزئيه
لا على سبيل الكليه والعموم بل على سبيل التمثيل ولكن هذا لا يسمى موضعا هذا
ولعل السبب في تسمية الموضع بالموضع انه جهة قصد للذهن معتمد به كان موضع

اعتبار وانتفاع ثم ان هذا الكتاب ليس كله نظرا في المواضع بل ذلك اكثر اجزائه
وفيه نظر خارج عن المواضع ونحن نتقدم عليها مقدمة تسمية باسم الغالب من
اجزائه **الفصل الثاني** في بيان الفرق بين القياسات الجدلية وغيرها من انواع القياس
ومنفعة انواع القياس اما الفرق بينها وبين البرهان فمعلوم مما سبق فان البرهان انما
يتألف من الاوليات عند العقل انما بانت عن الاوليات والجدل انما يتألف
من المشهورات والحق بطريق النقض والمشهور بطريق التحقيق والمعارف
من المشهورات اما عند جمهور الناس او عند اكثرهم كوجود الاله او عند
العلماء ككون الجهل افضل من اللذة او عند اكثرهم ككون السماء كرية
او عند اصحاب فاضل منهم ككون الفلك طبيعة خامسة عند اصحاب المعلم الاول
واما الفرق بينها وبين الخطابية والشعرية فليس بنا اليه كبير حاجة فانهما
فانها لا تتعلق بالامور الكلية واما الفرق بينها وبين المشاغبية والسوفسطائية
والعنادية والامتحانية فقد عرفته وقد عرفت ان المشاغبية لا تخالف
العنادية الا بالفصل دون مادة القياس ولا صورته وكذلك السوفسطائية
بالنسبة الى الامتحانية ثم المشاغبية اما في مادة القياس بان لا تكون المقدمات
مشهورة على الخصم بل في الظاهر شبيهة بالمشهورات فهذه تصلح لان تسمى
قياسا لصدق حد القياس عليها فانها بحيث اذا سلمت مقدماتها لزمتها النتائج
واما في صورته بان لا تكون الصورة صورة القياس بل شبيهة بها سواء كانت
المقدمات مشهورة ام لا وهذا لا يصلح لان يسمى بالقياس بل يقال له انه
المراد كما يقال سفينة حجر ولا يقال سفينة فان هذه العبارة تدل على
ان المراد انه شبيه بالقياس والامتحانية والعنادية تشاركان الجدلية
في الموضوع وهو المشهورات الا انهما تستعملان المشهورات في المطالب
العلمية على انها شبيهة بالصادقات ونسبة السوفسطائية الى البرهانية

بعضها الى بعض وبيان منافع الجدل على التفصيل م

والامتحانية م

اي بحيث مشهورة بادي الراي اذا تؤمل فيها علم انها غير مشهورة واما اذا لم يعلم سريعا انها غير مشهورة حقيقة اذ ذلك الشهرة بحسب الصدق بل باعتبار رعونة الانفس في ظهور حال هو اما [illegible]

كنسبة المشاغبية الى الجدلية لحكم ان المشاغبة تتألف مما ظاهرها انها من المشهورات
وفي الحقيقة ليست كذلك كذلك السوفسطائية تتألف مما ظاهرها انها حقة
ولم تكن كذلك ولا يصح الامر بقول ان نسبة القياس الامتحاني الى البرهاني كنسبة المشاغبي
الى الجدلي فان الامتحاني ولو كان هو السوفسطائي الا ان الحالة المذكورة
ليست له من حيث انه امتحاني بل من حيث انه سوفسطائي اذا عرفت هذا
كله فيجب علينا الان ان نجمع لك منافع الجدل فنقول انا اذا حصلنا المواضع
التي منها نستنبط الحجج على كل مطلوب والالات التي بها نتوسل الى
استنباطها وعرفنا كيفية استعمالها كنا مرتاضين [illegible] اي متمكنين
من تكثير افعال من جنس واحد وتحسينها فان مواضع استنباط الحجج تكون
معدة معلومة لنا لا نحتاج الى ان نتوكل على الخاطر والحدس و
وان جودة الاستعمال ايضا معلومة لنا فهذا القدر هو الرياضة واما
حكمة الرياضة وهذا اذا تم به الرياضة الا تحصل الملكة وايضا
ينفع في المناظرة فانا اذا اقتدرنا على ايجاد القياس على كل مطلوب قدرنا
على ايجاد القياس على الشيء ومقابله واذا تعارض اثنان متشاركان
في العمل متساويان في الغاية يمكن كل منهما ان يجد موضع اخذ على الاخر
لم يلبث ان يستبين الحق بينهما والفرق بين المجادلة والمناظرة قد عرفته و
لذا جاز ان يكون شخص واحد مناظرا لنفسه باعتبارين ولا يجوز ان يكون مجادلا
لنفسه فان منفعة الجدل هو الالزام والغلبة فانه ينفع في تشنيع من يشنع
على القول الذي يجادله ينفع في المناظرة والمنفعة الثالثة ما هو المقصود
منه من حيث انه جدل وهو تعليم الجمهور العاجزين عن فهم البرهان
اراء موافقة لهم والمنفعة الرابعة وهي كالمحرجة لهذه المنفعة امتناع المتعلم
ليتحقق مبادي علمه واما ما قيل من ان مبادي العلوم لما لم يكن لها مبادي و

بسبب الضاعة ما فيها المطلوب م

في المادة والصورة م

كرسمه العجم [illegible]

لا علمها قياسات من مقدمات حقيقية برهانية لم يكن يمكن ان يقاس عليها
بالمشهورات فقياسه لان المبادي اما بينة بانفسها او بينة بالحس او
التجربة او غيرهما لكن يكفيها التنبيه عليها من غير ترتيب قياس وعلى كل هذه التقادير
لا تفتقر الى ان يقاس عليها او اما مبينة بمقدمات قريبة من الاوائل فعلمها
قياس صادق برهاني اما في ذلك العلم او في علم اخر فما قالوا من ان الاقياس
برهانيا عليها فاسد ولو لم يمكن اثباتها الا بالمشهورات كما ذكروه فكيف
يحصل العلم بصدقها او لوثوق بها وما بني عليها فالحق ان القياس في اقناع
المتعلم في مبادي لا برهان عليها في ذلك العلم لكن في علم اخر **الفصل السادس**
في بيان اجزاء المقاييس الجدلية وبيان اقسام المحمول في مقدماتها
القياسات الجدلية كالقياسات التعليمية تتألف من المقدمات وتنتج نحو النتائج
ولكنها تنبني على المسائل بخلاف التعليمات والمسائل هي المقدمات حين
يسأل عنها فاذا تسلمت صارت مقدمات والنتيجة المقصودة كما تسمى
في التعليمات مطلوبا تسمى هنا وضعا فان المطلوب ما يطلب ليظفر به فيكون
يحصل منه الفائدة من حيث هو حق واما ما يطلب للاثبات او الابطال
لا من حيث هو حق فهو وضع ودعوى فيلزم من الوضع ما يلزم من الدعوى
واعلم ان المقدمة الجدلية اذا لم يكن شخصية يجب ان يكون محمولها نوعا
فان النوع انما يحمل على الشخص او الصنف واذا حمل على الصنف
لم يكن نوعا بالنسبة اليه بل نسبته اليه نسبة اللوازم فلم يبق الا ان يكون الموضوع
شخصا فلهذا الاما توهم قوم لا يوجد النوع في المحمولات الجدلية بل
الاول ان يوجد في موضوعاتها ثم المحمول لا يخ اما ان يكون ذاتيا مقولا
من طريق ما هو ليس انقول في جواب ما هو او لا يكون فان كان ذاتيا
فاما ان يدل على حقيقة الذات او على جزئها فالاول هو الحد او اسم مرادف

غير بينة لها الا بالقياس وكرم

كلا فانه يصح في الاسم المرادف لا هو محمول حقيقة ولم يبق الا الحد والثاني
يسمى ههنا كله جنسا اذ لا يراد بالجنس ههنا الا المقول على كثيرين مختلفين
في النوع في طريق ما هو لا في جواب ما هو او يقال في جواب ما هو ويتم
لان يتم به الجواب ولا يشتمل على الفصول ولهذا كان مقولا
في جواب اي شيء هو ايضا ولكن يتوجه شبهة هي ان الفصول المساوية للانواع
الاخيرة لا يدخل في هذا التعريف فيقول ان الكلي مقولا على كثيرين مختلفين
بالنوع اعم من ان يكون بالفعل او بالقوة و... بالجملة انما المعتبر ان
لا يكون نفس تصوره مانعا من اشتراك امور مختلفة فيه فلا اشتراك فيه
منع مانع اخر كما لا يقدح في كلية الشمس انحصارها في الخارج في
شخص وهذه الفصول كلها كذلك فانا لا نفهم من الناطق الا الذات
التي ثبت لها النطق من غير اشتراط ان يكون حيوانا او لا يكون وانما اختص
بالحيوان لامر خارج عن نفس ماهيته ولئن لم يكن المحمول ذاتيا فاما ان يكون خاصة
مساوية للموضوع وهي الخاصة او لا تساويه كما في خاصة غير مساوية
اي غير شاملة او لم يكن خاصة فالكل يسمى ههنا عرضا عاما فالمحمولات اربعة
حد وجنس وخاصة وعرض فالحد قول دال على ما به الشيء هو ما هو
ومن المعلوم ان عكوره دما قيل ان حد الجنس اذا حمل على الموضوع
صدق عليه انه قول دال على ما هو مع انه ليس بحد له على ان قيل انه
فرق بين الحد الذي يدل على ما هو والذي يدل على ما به الشيء هو ما هو فان
ما به الشيء هو هو الفصل ولكن هذا الفرق غير واضح واما ما قيل
من ان هذا تحديد للحد ولو كان للحد حد لكان لحد الحد ايضا حد وهكذا
فيلزم التسلسل فقد اجيب عنه بانا اذا حددنا الحد المطلق دخل فيه
الحد نفسه فلا حاجة الى ان يحد مرة اخرى ويرد عليه انه ظاهر انه ليس حد

ولا يكون حد الحد بالفعل لانه حد

الحد المطلق حد الحد الحد بالفعل اذ ليس حد حد الحد هو القول
الدال على الماهية مطلقا بل انما هو قول دال على ماهية حد الحد كما ان
حد الانسان قول دال على ماهية الانسان نعم اذا علمنا حد الحد سهل
علينا حد حد الحد فانه يكون مولفا من جنس كل منهما حد واذا عرفنا
حد احد الحدين حصل العلم بحد الاخر فحصل العلم بالجملة بل الجواب ان
يقال ان اردت انه اذا حد الحد كان لحد الحد حد الى ان حد بالفعل
مرفوع عنه فهو ممنوع لانا انما حددنا شيئا واحدا بالفعل وان اردت
انه يلزمنا اذا حددنا الحد ان نحد حد الحد فهو ايضا ممنوع اذ لا يلزمنا حد
شيء بل ان شئنا حددناه والا لم نحده وان اردت ان له بالقوة حدا
وهكذا لا الى نهاية فهو مسلم ولا محذور فيه ذهاب الشيء بلا نهاية في القوة
هذا واما رسم الحد فهو انه قول يقوم مقام اسم في الدلالة على الجوهر وقد يكون
حد لا يقوم مقام قول اخر وذلك اذا كان في القول لفظ مجهل معناها
فيوخذ حدها ويضم الى الباقي او كانت الفاظ كلها مجهولة فيوخذ حدودها
واما الجنس فقد علمته واما الخاصة فهي محمول ينعكس على موضوع من غير
دلالة على ماهيته واما العرض فهو الذي يجوز ان يكون لطبيعة الموضوع
وان لا يكون اي الذي يتقوم دون طبيعة الموضوع ثم هو يمكن ان يعرض
لو كله ولا يلزمه وليس لا يعرض ان يفارق وما قيل من ان العرض
ان كان لا يفارق موضوعا فلا يمكن ان يفارق موضوعا اخر كالقطوسه
وان كانت لا تفارق بعض الانواع يمكن ان يفارق انواعا اخرى فهو
منقوض باعراض لا تفارق شيئا من افراد طبيعة كتساوي الزوايا
لقائمتين بالنسبة الى المثلث فانه لا يفارق شيئا من انواعه وليس بالنسبة
الى كل من الانواع جنسا ولا حدا ولا خاصة وان كان خاصة لطبيعة

او ارسم

المثلث وكذا للكل ما قيل ان العرض ما لا يحفظ موضوعه بالكيف
بل يشتد ويضعف او لا يحفظ بالعدد هذا او نسبة ان تكون تقسيم
التعليم الاول للمحمول الى ثلثة جنس وخاصة وعرض فيقسم
الخاصة الى حد والى ما يسمى بالخاصة فالخاصة قد تطلق على كل محمول
مساوي وقد تخص بما لا يكون مقوما وهذا يشمل الرسم والمعنى المذكور
في ايساغوجي ولم يعتبر هنا المعنى المخصوص بما في ايساغوجي فان
الغرض هنا الكلام في المحمولات ولا تفاوت في ذلك كون المحمول
مفردا او قولا **الفصل السابع** في كيفية الانتفاع بالمواضع المتعلقة
بهذه الامور لان هذه الاربعة هي المحمولات في المسائل والمطالب
الاثبات والابطال فمنها ما اثباته سهل وابطاله عسر ومنها ما بالعكس
فكل ما يحتاج في اثباته الى عدة شرائط يكفي في ابطاله ابطال شرط واحد
اما الحد فيحتاج اثباته الى اثبات انه محمول وانه مقوم وانه مساوي
وان المدلول هو المدلول بالاسم ولا حاجة في البرهان الى اثبات
انه موجود بل لا يمكن كما عرفت واما هنا فانما يحتاج لان الحد هنا
انما هو حد بحسب الشهرة وربما لا يكون في الحقيقة حدا بل لا يكون محمولا
نعم شرط في البرهان مع اثبات المساواة في العموم اثبات
المساواة في المعنى والظاهر انه لا لزوم منه هنا ايضا واما الجنس فيحتاج
الى اثبات انه موجود ومقوم واعم وفي الخاصة الى انه موجود
مساوي وغير مقوم وفي العرض الى انه موجود وغير مقوم ولا مساوي
هذا هو الحق وعند عادة الناس ان يقولوا ان الحد يحتاج الى كل ما ذكر
والجنس الى الوجود والتقويم والخاصة الى الوجود والمساواة
والعرض الى الوجود فقط فيكون العرض اسهل اثباتا من الجميع والى

وتعدادها وكيفية اعتبارها في جميع المقولات

انه موجود وهو

الحد اعسر اثباتا من الجميع ويكون الحق ما اشرنا اليه ومنشؤ وهمهم قول المعلم
الاول انه في جميع المواضع التي لغير الحد مما ينتفع به في الحد فان ما يحتاج
ان يقال في العرض من طريق الاثبات يحتاج اليه في اثبات الحد وكذا
ما يحتاج ان يقال في الخاصة من طريق ما هو مساوية وما يحتاج ان يثبت
الجنس من طريق ما هو جوهري يحتاج اليه في الحد وكذا اثبات الجنس
نفسه فتوهم ان ما ذكره في هذه الامور هي جميع ما يحتاج اليه فيها
وليس كذلك ولا يفهم من عبارته وانما جعل باب اثبات العرض وباب
الاثبات المطلق واحدا لانه ليس في العرض من المعاني الاثباتية شيء سوى
اثبات الوجود فان كونه غير مقوم امر سلبي فلم يلح من قدره الا ان يرد
لباب [illegible] هذا ثم انه زاد على المواضع موضع الهوهو فانه يحتاج اليه
في اثبات الحد وموضع الاولى والاحرى لان العرض قد يكون موضع
به اولى من موضع بخلاف الجنس والحد والفصل عمدة ما يفيد صناعة
الحد طريق الاولى والاحرى وربما يستعمل في كثير من الامور انها موجودة
او مستغان بالاولى والاحرى فالبحث عنه جار مجرى العرض فان
الامور الذاتية لا اشكال في وجودها والنظر الاولوية انما يكون بالنسبة الى
شيء والنسبة عرض ثم انه اضاف الخاصة الى الحد وجعل الجنس والفصل
في باب واحد لاشتراكهما في المقومية فالمواضع التي يبحث عنها هي هذه مواضع
الاثبات المطلق ومواضع العرض ومواضع الاثر ومواضع الجنس
مواضع الفصل ومواضع الخاصة ومواضع الحد ومواضع
الهوهو ثم نبحث الحد عن الالفاظ التي توقع في استعمالها في الحد او
الحد لينه ولا بد قبل ذلك من بيان معنى الهوهو فاعلم انه قد يقال
هو هو لما يشارك في الجنس كما يقال الانسان هو الفرس

قد يقال لما يشارك

قد يقال لما يشارك في النوع كما يقال زيد هو عمرو وقد يقال
على شخص واحد كما يقال زيد هو عبد الله ولا يخفى عليك انه في كل ما
يستعمل فيه هو هو لا بد من نحو ما اثنينية بين الموضوع والمحمول بوجه ما
اما في الاول والثاني فظاهر واما في الثالث فقد يكون بالعرض والوحدة
بالموضوع كالكاتب والبناء وقد يكون بالعرض والموضوع والوحدة بالمجموع
بالمجموع الذي يتناوله الانسان كما يقال زيد هو هذا الكاتب وقد يكون
بالاسم وحده وهذا اولى بالهوهوية فانه لا تغاير فيه في المعنى وقد يقال
يكون الهوهوية بالخاصة كالانسان والضاحك وقد يكون بالعرض
لا يرد انه يقال ان الانسان والضاحك من قسم الاتحاد في النوع
وكذا نحو الانسان والحيوان الناطق مما يجعلونه متحدا بالحد لان
المراد بالاتحاد بالنوع ان يكونا في ذاتهما تحت نوع واحد هذا وربما
يستشكل الامر في الهوهو ومنظر انها بالعدد وهي الحقيقية بالنوع و
ذلك كالمياه المتصلة السيلان من عين فانها من حيث اتصال
بعضها ببعض [illegible] انها في الحقيقة واحدة بالعدد وليس كذلك
ولكن يكمل ان الواحد بالعدد موجود في جزء من الارض وغير موجود
وموازيا له وغير موازٍ هذا ثم انك قد علمت انحصار المحمولات في الاربع
السابقة والكل مشترك في موضع الاثبات المطلق وانما تمتاز في
طلب هل هو حد او جنس ونحو ذلك ويحتمل ان يصح هذه في المقولات
العشر فان كل منها حدا وفي كل منها جنسا وفصلا وخاصة و
عرضا اما الجنس فكل منها جنس لما هو تحتها لا غير واما الفصل فان
فصول الجواهر جواهر وكذا فصول الكيف كيف والكيف يكون فصلا
لغيره من المقولات سوى الجوهر وسائر المقولات يكون فيها فصول
بالعرض [illegible]

وهذا اولى بالهوهوية وهذا هو الهوهوية بالحد

المفترقة الاحاد في المواضع المختلفة التي علمها

ولكن منها ما هي فصول لما في مقولتها ومنها ما هي فصول لغير مقولتها
وكذا الخاصة اما لنوع من الجوهر فقط واما لنوعه فلان الانسان خاصته
للضاحك وكذا العرض اما للجوهر فالحيوان عرض للمتحرك اي
العرضي الذي هو احد الخمس لا العرض المقابل للجوهر واما لنوع من
المقولات الباقية فهي تكون اعراضا للجوهر ولاعراض اخر هذا واعلم
ان اعتبار هذه الاحوال انما هو بحسب الدعاوي في القضايا الجدلية
دون المقدمات فان هذه المحمولات انما تحدث بحسب تعدد نحوها
المواضع والمواضع انما تعد نحو الاثبات والابطال وهما انما
يوجهان نحو الدعاوي واما المقدمات الجدلية فلا ينفع النظر فيها
من حيث ان محمولاتها اي من هذه الخمس نعم بعينه في المقدمات البرهانية فان
اعتبارها فيها نافع جدا لانه يتكفل بحفظ احوال الصدق والكذب
المناسب مع المطلوب واما المقدمات الجدلية فلا يعتبر فيها الا التسليم
على اي نسبة كانت الحدود

الفصل الثامن في تفصيل ما يصح ان يكون مقدمات جدلية وما لا

لم يرسانبل استنباط المواضع لم يحل المقدمة الجدلية الى
هي جزء القياس والمطلب الجدلي الذي هو احد طرفي النقيض مما يساق
اليه القياس الجدلي نظر بعضهم ان المراد بهذا هذا الموضع من التعليم الاول
شيء واحد ولكن الاول اعتباره من حيث هو بالفعل جزء قياس والثاني اعتبار
من حيث يسلم ويسال عنه وهو ح انما هو جزء القياس بالقوة وما ذكرناه هو
الموافق للغرض واعلم ان المقدمة الجدلية لا تكون الا مشهورة مطلقة او
مسلمة والا كان السوفسطائي اذ لا يلزم الخصم شيء او المطلب الجدلي لا يجوز
ان يكون من المشهورات المطلقة التي لا يشك فيها احد ولا يقع فيها اختلاف
اذ هي لا تكون مطالب الا لمغالط في الجدل والمقدمة الجدلية هي

يصح وما يصح ان يكون مطالب جدلية وما لا يصح م

المطلقة

المطلقة هي المسلمة على الاطلاق لا بحسب انسان دون انسان من عند الجمهور
او العلماء او اهل الصناعة بشرط ان لا يكون بدعة منافية للمشهور او التي تبنى
عليها فالملحقة بالمشهورات لكونها مناسبة للمشهورات مناسبة الى المقدم
وان لم يكن الاستقراء واحتاجها اليها واجبا ولو كان كالاستقراء من القياس
الى النتيجة بل انما كان على سبيل التنبيه على انها واجبة الحمل مستحق لا لأن يحمل ابتداء
بل بعد قبل التنبيه ولكن غفل عنها لا انها كانت مجهولة وانما عرفت بالقرينة كان ان
المسح انما يعرف بالقياس ومن حقها ان يكون مجهولة قبله وذلك كما انه اذا كان
مشهورا ان العلم بالمتضادات واحد قبل وكذلك الحكم بالمتناسبة الظاهرة
بين العلم والحس واذا كان مشهورا ان الاحسان الى الاصدقاء واجب
قيل فان الاساءة اليهم واجب وكذا من المقدمات الجدلية المطلقة ما يكون
شنعا مضادا للمشهور او غير مضاد من وجه بان يقع عن بعض المطلوب
ثم تقادم المشهور للشنيع شنيع ونقيض المطلوب شنيع ونقيض المطلوب
وهذا مما انه الخلف من هذه المقدمات الجدلية المشتركة بين المجيب و
السائل فان المجيب كما علمت لا ~~...~~ بل يعترف اما مسلما او لا مسلما
السائل والسائل اذا استعمل هذه المشهورات لم يعترف الى ان يسلمها
عن المجيب بل الاقرب ان لا يسأله عنها فانه يحرك المجيب الى الانكار وانها
اذا ~~اقتضيها~~ ويدل على انه متشكك فيها واما اذا اقتضيها
فيكون كانه سلمها بالقوة وان لم يسلمها بالفعل وانه لا مجال له عن ان يسلمها
وان حاول ان لا يسلمها استحى منه وربما احله محل الرحمة وربما نسبه الى سخافة
العقول كما سنظهر لك عن قريب انشاء الله تعالى هذا وللتعليم الاول بعد هذا
كلام يحتمل وجهين الاول ان الاولى ان يكون مسلة جدلية ما يكون طلب
التسليم فيها انفع ينفع في اثبات مطلوب من باب ما يؤثر او يجتنب او

بنفسها م

من باب ما تعقل معرفته الحاو ح اما ان يكون نفس تسليمها مودية الى الغرض
المقصود او لا بل يجعل مقدمة لما ينتج ما يفيد الغرض او كان معينا
على انتاج ذلك بان يكون قانونا منطقيا وهي اما من المشهورات المطلقة
فان المطلقة لا يسال عنها واما محمولا اعتقاد مشهورا فيها للفلاسفة
وصلاعر عنها او مما اختلفت فيها الجمهور والفلاسفة او يكون مما اختلفت
فيها الجمهور او الفلاسفة والثاني وهو الاظهر ان يكون قد ختم القوانين
المقدمة الجدلية ثم شرع في المطلوب الجدلي فكانه يقول انه حكم عملي
او اعتقادي اما شي يقاس عليه لنفسه او ليعين في معرفة شي اخر وهو
لا محالة اما لا يكون مشهورا مطلقا او اما يتشكك فيه اما لتعارض الحجج
او لفقدانها في الطرفين او بعده عن المشهور والاخرى ان لا يكون المطلب
الجدلي بعيل الحجج بان لا يتركب من الاقوال المشهورات و يكون القياس عليه
من الاولى لا بعيدا هذا واعلم ان كثيرا من اراء الفلاسفة لا راي فيها للجمهور
ولا علم اماس من المشهورات بل انما السبيل اليها البرهان وكثير من
الاراء ليس عليها الا قياس مخالف من المشهورات وكل راي فهو القياس له
ناصره وضع لا يعني الدعوى الذي ليس عليه حجة ولذن كان يسمى ذلك الضد
وضعا بل بمعنى مطلق الدعوى وذلك الضد انما يسمى وضعا لان العادة
جرت بان يخص ما البعض من المعاني المسماة باسم ولا يكون له الا ذلك المعنى
باسم ذلك المعنى لا حصل الحكم الخاص حيث ليس فيه معنى زايد
على الامكان بالحكم في الوضع بهذا المعنى لا يكون الا الراي المبتدع ولكنه بل
ما اشتهر عند اهل بابه الا اذ لا عبرة بغيره وهو لا يكون من المطالب الجدلية
بالفصل الاول اي على سبيل ما يلزم القايل الجدلي مناقضة القايل
بحال القايل لا بحسب نفس القول كما كان يلزم الفيلسوف مناقضة من يرى ان

الى الفصل واسط

برفع النقيض واسطة القايل الا بحسب القول انفي اذ لا واسطة عرفه
كمن [illegible] لان به علمه فاصحاب هذه الاراء المبتدعة حقهم ان لا يقابلوا بالكلام
بل اما بالعقوبة كمن يشكر حسن عبادة الله او بر الوالدين او بالرحمة كمن يشكر
ايذا الصحة او بالسخرية كمن يشكر حركة الشمس او بالتحسيس كمن يشكر ان الشمس منيرة
والنار محرقة ثم اعلم ان الجدلي ليس له ان يسال عن الماهية او اللمية فان سوال
لم ولا يسال عن الماهية فاما عن ماهية لفظ وقع في خلال كلام المجيب او نقلها
الى اللمية فيقول هل تقول ان ماهية كذا كذا ليقطع عنه مناقضة ولا يسال عن
اللم فاما ان يقول لم قلت كيت وكيت او يقول هل تقول ان كذا لكذا فعلى علت
الحاصل حال المقدمة الجدلية والمطلب الجدلي ولا ان المطالب قد يشترك
في الجدلية منها ما يشترك فيها الجدل والبرهان ومنها ما يخص البرهان
ومنها ما يخص الجدل **الفصل التاسع** في بيان الالات
التي لا بد منها في تحصيل ملكتها كيفية اجزاء الكلام بسايطها وهي المحمولات
ومركباتها وهي المقدمات وما فيه الكلام وهي المطالب ليستكمل الان في نفس
الكلام الجدلي وهو الحجة فنقول ان الحجة اما قياس او استقراء والقياس اقرب
الى العقل واشد الزاما والاستقراء اقرب الى الحس واشد اقناعا واقرب
الى الفهم العامة ولاكتساب الملكة الجدلية ادوات اربع الاولى ان يكون قد اكتسب
المشهورات وجمعها وما هو مخالفها مناقضا الا انه يسمع بالمناقضات
بالذات في الخلف وبالعرض بان يستعملها الى المشهور وحرر احكامها الى
احكام نقائضها من المشهورات اما مشهورا حقا او مقاربا له مثل مثال
اول [illegible] ولم يذكر ولم يقرب يراد المثال الا انه بحيث اذا ذكر احدا ليه
النفس العامة وحمل الذهن المشهوري يحملها راسخا او غير راسخ وخصوصا
اذا الى مثال نقبله الجمهور والتكسب لكونه كذلك فما شابهه وشابه المشهورات

الجدليه

اولوهلة

او تواتر شهادات او التقوم بالتقابل وربما كان سببا ذهنه لا يشعر بها
ولو شعر بها لكان القبول على سبيل الحجة دون الجدل ويجب ان يكتسب الدواعي
الى بالترتيب على سبيل المثالات او المقابلة على ما عرفت وان يعرف الاراء
الخاصة بصناعة صناعة وما اجمعوا عليه وما قاله المقدم منهم كآراء
ابقراط في الطب وفيثاغورس في الموسيقى لان المقدمات والمسائل
اما منطقية يراد لغيرها من الامور النظرية او العملية او خلقية كقولنا
هل المتضادات يوجد بعضها في بعض او خلقية وهي مما انبا الى عمل
وسلوك المؤثر او المهروب عنه اما تعلقا اوليا اي يكون المسئلة بعلم عمل
او كسب خلق كقولنا هل اللذة مؤثرة وهل افعال العفة سعادة او
تعلقا ثانيا بان لا يكون كذلك بل امرا نافعا فيه مطلوبا لاجله كقولنا هل يمكن
ازالة الخلق وهل العدالة يقبل الاشد والاضعف او طبيعية اي متعلقة
بالامور الموجودة في الطباع وربما كانت نافعة فيهما لنا كقولنا هل النفس
باقية ويجب على المكتسب ان يضم ما يقع في احد هذه الثلثة بعضه الى بعض
ويجب ان يجتهد في ان يكون المقدمات محفوظة عنده بوجهين الاول ان يجمع
حكم عام ليسهل الحفظ كما اذا كان للمتضادات والمتضايفات حكم يقول
حكم المتقابلات كذا والثاني ان يفصل العام الى الاخص بالتدريج الى الحس
وهذا انفع في الاستعمال كما عرفت ويحتاج ان يفصل المتقابلات الى
المتضادات وغيرها والمتضادات الى اصناف جزئية كالحار والبارد
الالة الثانية القدرة على تفصيل الاسم المشترك والمتشابه والمشكك
ولا يقتصر على ان يعلم ان هذا اللفظ مشترك بل لا بد من ان يكون قادرا على
ايراد الحدود وذلك بما تبين مباينة المعاني بعضها لبعض كان يبين ان الخير
يقال على الشجاع والعدل والعفة بمعنى كيفية الخير وعلى المصحح

المخصب بمعنى فاعل

المخصب بمعنى فاعل كيفية الخير والثاني نوع في معرفة ذلك ان يلاحظ المعاني المضادة
للمعاني المتفقة في ذلك الاسم فان كانت لها اضداد فان كان وجدها في اول
الامر يختلف الاسم فذلك الاسم اسم مشترك وان لم يجدها كذلك كانت
معرفة ذلك صعبة عليه فالاول كالحاد الواقع على الصوت والسيف فانه يقال
في ضد الاول ثقيل وفي ضد الثاني كليل والثاني كالصافي الواقع على الصوت والمعنى
فان الضد في كل منهما اسمي بالكدر فالعموم هنا بالجرم المهيب والعلامة والخاصة
كما يقال هنا ان الصفا فيهما لو كان بمعنى واحد لكان مدركه فيهما حاسة واحدة
وليس كذلك فانتفع ايضا اذا كان لاحد المعنيين ضد ولم يكن للآخر لم يكن اشتراك
الا في الاسم كاللذة الواقع على ما يحسه الصادي عند شرب الماء وما يجده النفس عند
فهم ان الضلع لا يشارك القطر وللاول ضد هو ~~دون الثاني~~ تقابل الاول
اذى يحسه عند العطش ولا يوجد للثاني اذى في العوام فانتفع ايضا اذا كان
لكل منهما اضداد وسراحة بعضها وضده وسط بخلاف الآخر كان الامر كذلك
كالسواد اذا قيل على اللون وعلى الجهل فانتفع ايضا وكذلك اذا كان فيهما اوسط
ولكن مختلفة كالاسود المقول على اللون وفي لغة اليونانيين على الصوت فان
الواسطة في الاول هي المحلل وفي الثاني هي الاذكر وقع ذلك في الاول
واحد وفي الثاني كثيرة هذه عوارض ماله ضد واما اذا لم يكن له ضد فلا يمتنع
ان يكون له نقيض فان وجدت العبارة السلبية مشتركة فكذا الايجابية
نحو لا ابصر ولا استعمل البصر فان احدهما لما كان في العين والقلب
واحدا فكذا الابصار وكذا الحال في العدم والملكة كل منها اذا قيس
الى الآخر فان البصر في العين والعقل لما كان بمعنى واحد فكذا العمى
وكذا لما كان العمى فيهما بمعنى واحد فكذا البصر وكذا يعتبر التصاريف
فانه لما كان العادل والكمي على سبيل العدالة مشتركا فكذا العدل

مناسبة الفصول عالية او متوسطة

وكذا المصحح والصحيح وكذا بعد ارتفاع المعاني الى الاجناس فاذا ارتفعت
الى اجناس مختلفة دل على اشتراك الاسم كالذي الخفيف يقع على الملكي و
الفضيلة والمساوي والاول يرتفع الى الجوهر والثاني الى الكيف
والثالث الى الكم وكالحاد من الاصوات والحاد من الزوايا و
الاسطح الاولين في الاصوات وكذا يقع اعتبار المضاد بعد
الارتفاع على الاجناس في الشيء في اسم مقابله وكذا يقع في معرفة الاشتراك
ان يلاحظ الاسم المركب من المختص والذي يشك في اشتراكه كان يلاحظ
الجسم الصافي والصوت الصافي ثم يحلل الى الحدود والرسوم ويترك
الخاص فان لم يبق مشترك فالاشتراك في الاسم والذي يبقى فلا الذي
يكون في الحد اسم مشترك كما اذا حد الصحيح بانه الذي نسبته ان اعتدال
فانه يتوهم انه حد واحد ولكنه ليس كذلك بل حدود فان لفظ ان اعتدال
مشترك بين ما هو سبب الاعتدال وما هو علامة له وكذا اذا كان احد المعنيين
لا يصح ان يقال المتناسب الى الاخر بالشدة والضعف فالاسم
مشترك كما انه لا يصح ان يقال صوت احد من سيف وكذا اذا كان احدهما
يقبل الشدة والضعف دون الاخر كالنور لسان الحق للمسموع فان
الثاني كاسمها و ... دون الاول وكذا اذا كان المعنيان فصلين لجنسين
مختلفين كالحاد في الصوت والسيف فان الاول فصل للصوت و
الثاني فصل للجسم صناعي له وكذا اذا كان لكل منهما فصل مغاير للاخر كفصل

والجامع له

الاحكام الذي الاول فصل معناه المبصر المفرق للبصر وفصل معناه الذي
في الالحان الربع والحي والسبع وكذا اذا كان احدهما نوعا و
الاخر فصلا كالاسطح الاوليين والاصوات فانه في الاول نوع وفي
الثاني فصل ولا نتوهم ان الشيء واحد يجوز ان يكون بالنسبة الى شيء واحد

نوعا او فصلا معا واما ما نقل ان فصول الاعراض هي انواعها فمعناه على ما علمته
ان النوع البسيط لا يفتقر الى ان يكون له فصل بسيط مجهول حتى يكون له
فصل منطقي مشتق منه بل الفصل المنطقي ثابت له لذاته مثلا الصعو
الساطع الذي يقترن به تفريق للبصر حتى يصح ان يكون مفرق البصر كما يعرف الله
الشيء الابيض وكما يفتقر الحيوان في ان يكون ناطقا الى نطق يقترن به لا الذي
النوع هو عين الفصل في المعنى والمفهوم حتى يكون الساطع هو انه مفرق للبصر
فانه باطل البتة كيف وقد قالوا ان النوع لا يكون فصلا البتة فكيف يمكنهم
بعد ان يقولوا ان الفصل يكون نوعا بهذا المعنى بل الفصل المنطقي لا يجوز
ان يكون نوعا لشيء الا الفصل منطقي اخر كلها حساس للمدرك وما هو
نوع معقول من المقولات لا يمكن ان يكون فصلا منطقيا لشيء نعم يكون فصلا
بسيطا هو مبدء الفصل المنطقي وما هو فصل وكذا يعلم اشتراك
الاسم اذا كان احد المعنيين نوعا والاخر جنسا او احدهما جنسا والاخر
فصلا او كان فصلي جنسين مختلفين الاله الثالثة ملكة القدرة على اخذ الفصول
فانه بذلك يفرق بين الاشياء المتشابهة الاحكام وذلك يحصل لك بالفرق
بين الامور المتجانسة والمتشابهة والافضل اعتبار ذلك في الامور المتشابهة
الاجناس كالفرق بين احكام العلم واحكام الحس واما الامور المتباعدة
المخالفة الاجناس فاعتبار ذلك فيها خوض في امر معلوم فلا يعتد به
الاله الرابعة ملكة القدرة على اخذ التشابه بين المعاني والافضل ان يجري
ذلك في الامور المتباعدة دون المتجانسة فانه لا فائدة لديها والمشترك
فيها اما معنى مفرد كاشتراك الجوهر والكم في اسعار الضد عنهما او نسبة كالنسبة سواء اختلف طرفاها ام
كاشتراك الحس والعلم في ان نسبة الحس الى المحسوس كنسبة العلم الى
المعلوم او اتحد المنسوب اليه كما ان نسبة الساطع الى البصر كنسبة السواد اليه

او المنسوب كالرؤية البصرية الى الشاخص كنسبته الى السواد او كان المنسوب
الى احدهما هو المنسوب اليه الاخر كالرؤية العقلية الى الخيال كنسبة
الخيال الى الحس **الفصل العاشر** في بيان منافع هذه الالات اما الالة
الاولى فمنفعتها ظاهرة واما الثانية فهي نافعة جدا في المجادلة بان يعرف السائل
والمجيب ان نزاعهما في امر واحد او لا اتحاد لما يتنازعان فيه الا بالاسم
فلا يصح وقوعهما في الملاججة فيما لا يهم كما يتنازع اهل الكلام في الكلام
السمعي هل هو مخلوق فان الذي يقول بخلقه انما يعني به الاصوات
والحروف والذي يقول بقدمه انما يعني به معنى اخر لا يفهمونه ولا يقدر على
ان يفهم وايضا اذا عرف المجيب اللفظ المشترك قدر على ان يتحرز من
السائل بان يرتب في المقدمات اللفظ المشترك بمعنى وفي النتيجة
بمعنى اخر وهو لا يشعر به وايضا اذا عرفنا ذلك لم يغالطنا احد باستعمال
المشترك ولم ننسب الى غلطنا امتحانا فقدرنا وايضا كثير من الاراء
المذمومة يكون الحق فيها معلوما عند المدبر لكن الاصلح ان يعتقد الجمهور خلافه
فان نبغ منهم من لا يصلح للتدريج العلمي وكان قوي الجدل لزم المدبر
ان يفحمه باي وجه كان ولو بالمغالطة باسم مشترك كما فعل سقراط
مع براسوماحس [?] واما الالة الثالثة فتنفع في ارتياد المواضع و
المقدمات التي تنظر في الواحد والغير وتنفع في معرفة الحدود واما
الالة الرابعة فتنفع في ~~حمل احد الكليين على الاخر منفعة مشهورة لاحقة~~
الاستقراء فانه ينبع على طلب امور متشابهة تحت كلي وكلي اخر ليحمل احد
الكليين على الاخر وهذه منفعة مشهورة لاحقة وكذا تنفع منفعة مشهورة
في القياسات الشرطية المتصلة سواء كانت على الاستقامة كقولهم لو كان
اللمس يورد الملموس على اللامس فالابصار يورد المبصر على المبصر او

واذا اراد السائل ان يغالط المجيب قدر وكذا اذا لم يعلم ما سائلها [?] يحمل على ما يقابل ما وضع المجيب اورد [illegible] على ما يشاركه في الاسم م

على الخلف كقولهم

على الخلف كقولهم لو كان البصر يرسل رسولا الى المبصر فكذا اللامس
الاولى هنا لفظ الوصف الاول لفظ الزوائت [?] تعلم الرسالة منهما لا يصح
ان يكون معناه الحق فانه لا يلزم ان يكون حكم احد الشبيهين حكم الاخر ولكن المشهور
هذا النحو من المستدل الاحق انه يطالب المخاطب بالفرقة منها ان انكر
قد ينفع في الحدود والرسوم فان اول ما يطلب فيها هو الشيء المشتبه به
لانه الجنس ~~وهو ما التشابه~~ لان اول ما يطلب في الحدود هو الجنس
وهو ما التشابه واول ما يطلب في الرسوم اما الجنس او ما يقوم مقامه
ويشبهه وايضا اذا عرفنا حد شيء وهناك شيء اخر ليس عندنا حده او
رسمه وهو بعيد عن الاول جدا لكنه مشابه له في امر يصلح ذلك الامر لان
يكون حدا او رسما فمعرفة المشابهة تنفع في معرفة حده او رسمه وذلك
كما انه الوحدة للنقطة في الكون مبدأ كم **المقالة الثانية** فيها
ستة فصول **الفصل الاول** في مواضع الاثبات والابطال المأخوذة من جوهر الوضع امر خارج م
اعلم ان العرض يثبت كليا وجزئيا ولا يكفي في سلبه ان يسلب جزئيا واما ما سواه
فلا يثبت الا كليا ويكفي في سلبها سلبها جزئيا والخاصة والحد يحتاجان
مع ذلك الى ان يبطلا عما سوى الموضوع كليا ويمنع اثبات هذا المعنى اي
الثبوت الكلي مع السلب الكلي عما سوى الموضوع في العرض ولا يمنع ذلك
في ابطاله فاذن وجود العرض اقرب الى ان يكون مجرد الوجود اذ لا يعتبر
فيه زيادة معنى وجودي فلذلك الحق مواضع العرض بمواضع الاثبات مطلقا
وقد ظن بعض الناس ان السائل مبطل والمبطل سالب ولذا قدم المعلم
الاول مواضع السلب على الايجاب وهو وهم ظاهر الفساد فان ابطال كالرسم
الايجاب سلب وابطال السلب ايجاب والمعلم الاول لم يقدم السلب
على الايجاب بل انما قدم الابطال وظن بعض الناس ان الجنس ~~[illegible]~~

في العرض انه لا يدل على جوهر الشيء ولا وجوده كالابيض والجنس
يدل عليها فان الحيوان يدل على جوهر الحيوان الانسان وعلى وجوده ولم يعطها
وانت خبير بانه لا دلالة للمحمول على الوجود بل للذي يقول انه الابيض
الذي يدل على وجود شيء لا جوهر له البياض ثم كونه غير دال على المفهوم
امر خارج عن مفهوم اللفظ وكذا ما قال من قبل من ان العرض لا يدل على
شيء واحد دلالة لا تزول امر خارج عن مفهوم لفظه فاعلم ان الاول
المواضع ان ينظر في المحمول فان كان جنسا او حدا او خاصة فليس عرضا
وهذا الموضع برهاني والقياس عليه في الشكل الثاني ويصلح للابطال
يصلح للابطال والاثبات جميعا لكن الاصلح للابطال والقياس عليه في الشكل
الثاني والجمهور منفصلات كثيرة كانه يقال اما ان يكون جنسا او فصلا
او كذا او كذا لكنه ليس بجنس فهو اما كذا او كذا وهكذا الى ان يبقى واحد
موضع اخر معد نحو الحمل بالذات ويمكن ان يجعل معد نحو اعتبار العرض
وهو ان تقسم موضوع المسئلة الى انواعه واصنافه لئلا يقع في الكثرة
دفعة فتتشوش مثلا اذا كانت المسئلة هل العلم بالمتقابلات واحد
قسم المتقابلات الى الاربع ثم الاضداد مثلا الى العدل والجور ونحو ذلك
والمتضايفات الى الضعف والنصف ونحوهما والعدم والملكة الى البصر
والعمى ونحوهما والناقص الى البسيط كالانسان واللاانسان والمركب
نحو هو انسان وهو ليس بانسان ثم ينظر فان لم يكن المحمول موجودا
في شيء من جزئيات الموضوع بطلت الدعوى الموجبة الجزئية ولئن لم يكن
موجودا في بعضها بطلت الكلية ولئن وجد في الكل اثبتنا الايجاب الكلي
او في البعض اثبتنا الايجاب الجزئي وكذا ان كان الايجاب مستمرا
في الاكثر من غير مناقضة كفى في الايجاب الكلي الجدلي وكذا ان كان السلب
وجدلي

مستمرا في الاكثر من غير وجدان مناقضة كفى في السلب الكلي الجدلي فانك
لو انكرت احدهما ولم تات بمناقض كنت حقيقا بان يستخف منك جدلا
اذا كان معد نحو الاثبات والابطال واما اذا كان معد نحو العرضية
فيحصل ان ينظر اهو عرض موجود عرضا في الكل او الاكثر او ليس كذلك
وهذا الموضع انما يكون برهانيا اذا رتبت الجزئيات كلها بحسب الاستقراء
ثم يبين ان المحمول محمول على كلية كل جزئي اما بالاستقراء التام او بالحجة المفيدة
لليقين وهذا قليل جدا موضع اخر معد نحو الحمل نافع في البراهين
وهو ان يحلل كل من الموضوع والمحمول الى اجزاء حده وهذا يحتاج الاجزاء
ينظر هل في اجزاء احدهما ما يمنع اجتماعه مع الاجزاء او يلزم ما يمنع
ذلك فان كان كان الحمل باطلا ولئن لم يحل في الاجزاء الاولى للحد ما يمنع
حللنا الاجزاء الى اجزائها وهكذا حتى نقف على ما يمنع او نقف الانقسام
موضع اخر جدلي ان يضع المقدمات التي يريدها وياخذ في مقاومتها
فيحصل له منفعتان احديهما انه من حيث ان قواه حصل له الحدس على
تعيين على المتقابلين فيظهر له المقاومة سهل عليه القياس على مقابل
وضعه متى شاء وثانيتهما انه ربما فطن بشروط للمقدمات اذا اشترطت
سلمت عن المناقضة الفصل الثاني في مواضع الاثبات والابطال الماخوذة باعتبار اللفظ والماخوذ من الكليات باعتبار جزئياتها تام
منها موضع معد للاثبات والابطال باعتبار اللفظ فانه لو لم يات بمعنى
باسم مشهور لدى اهل اللغة او ~~لم يكن الموضوع اصلا~~ غير مشهور اصلا كان لنا ان
نبطل قوله بذلك ولنا ايضا اثبات القول باثبات ان هذا اللفظ لهذا المعنى
في المتعارف وهذا الموضع جدلي فانه لا اعتبار بالالفاظ في البراهين
وموضع اخر صالح للجدلي والمغالطي وهو ان يكون اللفظ مشتركا فيحكم عليه
بحكم كلي ثم يبين استمراره في جميع تلك المعاني فالمبطل يقول هذا انما هو

هذا المعنى لا في سائر المعاني واما الايجاب به فلا يكون الا اذا كان مثلا الى
الحكم على الواحد كالحكم على الكل وذلك في المقوم واللازم فان مقوم
جزئي واحد يكون مقوما للكلية وكذا اللازم وفي كل ما يكون مثلا من المخاطبين
لنا حكم جزئي واحد منه حكم الكلي كما انه لا يكون من نفوس الناس فرق بل
ما دام ثبت لنا نفس واحد منهم بما ثبت ثبت لسائر لا شيء منها بائنة فيها
نزل الجدلي حيثيات اللفظ منزلة حيثيات المعنى اذا احتاج الى اللفظ المشترك
فهذا الموضع في الاسوفسطائي ويصير جدليا باعتبار لكن كثيرا من
الاسماء المشتركة حقيقة ليس في المشهور مشتركة او عند الخصم ولكن
كان يسقط لا عن قريب انها ليست مشتركة اذ لا يمنع من الاشتهار ظهور
الخلاف والبطلان بعد التأمل وهذا الموضع لا يكون برهانيا البتة
نعم يسلب القياسات الامتحانية والعنادية وموضع آخر هو ان
يكون الاسم المشترك محصلا مشككا اما بان يكون المعاني مختلفة الحدود
ولكن متفقة في النسبة الى غاية كالصحي للامور المختلفة المنتجة نحو الصحة
او متفقة في كونها غاية لشيء واحد كالمتقابلات في قولنا العلم بالمتقابلات
فانها مشتركة في كونها غايات العلم واما بان يكون المعنى واحدا لكن يختلف
حاله بالنسبة الى الموضوعات فيكون لبعضها اولا وبالذات ولبعضها ثانيا
وبالعرض كتساوي الزوايا القائمتين بالنسبة الى المثلث والمتساوي
الاضلاع على الاطلاق لا المثلث المتساوي الاضلاع فانه ليس له الا
بالعرض ولئن لم يكن بالحمل الاول فان الحمل الثاني ليس هو الحمل الاول
والا لكان حمل الجوهر على الانسان حملا بالعرض فهو بالنسبة الى مجموع هذين
الامرين مشكك ولو كان بالنسبة الى المثلث وحده متواطئا فانا انما منعنا
ان يكون المقول اولا بالذات متواطئا فيما سلف بالنسبة الى طبقتين مختلفتين

عند المخاطبين
بان قيل ان فلانا بعد موته اخبر
اهله في الرؤيا بكذا وكذا

في التقدم والتاخر الا بالنسبة

في التقدم والتاخر الا بالنسبة الى طبقة واحدة لا اختلاف فيها في ذلك والانتقال
فاذا كان الاختلاف بالتقدم والتاخر موجبا للتشكيك لم لا يكون تساوي الزوايا
لقائمتين مشككا بالنسبة الى المثلث والمثلث المتساوي الاضلاع فان العام
متقدم على الخاص لانا نقول ليس التقدم والتاخر انما يعتبر ليس في الامور المتباينة
التي لا يوجد بعضها في حد بعض ولا يحمل بعضها على بعض كالاعداد ايضا واما
الاعم والاخص فانما يتقدم على الاخص في الوجود دون الخارج فانه في الخارج
متحد به وقد يكون اللفظ للتشكك باعتبار النسبة الى المبدا والى الغاية معا
مثل العلم بالشيء فانه يعم العلم بما هو كالمبدا له وبما هو كالغاية له وقد يستعمل
اللفظ ذكر مع الاختلاف بالذاتية والعرضية كالمشهوة للشيء الشاملة
لمشهوة المداواة ومشهوة الصحة التي هي غاية المداواة ومشهوة الحلو التي هي
بالذات ومشهوة الشراب لا لانه شراب بل لانه حلو التي هي بالعرض واكثر
ما يقع مثل هذا التشكك في الامور الاضافية وهذا الموضع صالح للاثبات
بان يفصل المعاني ويثبت ثبوت الحكم لكل منها او للابطال بان يفصل المعاني
ويبين عدم ثبوت الحكم لبعضها وموضع آخر يؤخذ ما يعرض للمحمول ويثبت
للموضوع كان يقال لئن الاحساس تغيير وكل تغيير من شانه ان يقع صوابا
وخطا لا اما صوابا او خطا فانه لا يوجب شيئا فيصح ان الاحساس
شانه ان يقع صوابا وخطا فيجعل حال الموضوع الجزئي من موضوع كلي وهذا
الموضع ينفع في الابطال الكلي فانه اذا لم يكن الشيء ثابتا للجنس لم يكن ثابتا
للنوع البتة ولا ينفع في الاثبات مطلقا فانه ليس كلما كان للجنس شيء
ثبت ذلك الشيء للنوع الا اذا اثبت انه ثابت لجميع افراده وهذا صعب
جدا بل لا يثبت في الاغلب وفي الاطلاق للجدل دون البرهان وموضع
آخر باعتبار الموضوع كان يقال لئن كان علم ما خسيسا كالعلم باتخاذ الدوف

وعلم ما شرعنا كعلم التوحيد كان حالما حسيسا او حالما شرعيا وهذا
يصلح للاثبات بلا شرط فان كل ما يثبت للنوع فهو ثابت للجنس الذي لم
يعلم ثبوته لافراد النوع ولا ينفع في الابطال البتة وموضع افراد اثبت
مع جنس الشيء مثلا ان لم يكن فيه نوع من انواعه مثلا اذا قيل الانسان
عالم مثلا ان لم يكن فيه من انواع العلم شيء وهذا الموضع يصلح للاثبات
والابطال فانه اذا ثبت احد الانواع ثبت الجنس واذا لم يكن شيء منها
بطل حمل الجنس وينفع في هذه المواضع ما سلفت تحليل الحدود الى
حدودها فان التحليل الى الحدود يسهل السبيل الى الحكم علمت ويجب
اعتبار الحدود والرسوم الحقيقية والمشهورة جميعا فربما كان حد
مشهور هو رسم في الحقيقة او لا حد ولا رسم وقد يكون بالعكس اي رسم
مشهور هو حد حقيقي **الفصل الثالث** في مواضع الاثبات و
الابطال الماخوذة من خارج جوهر الوضع منها ان يعتبر حال ما يلزمها
المطلوب ويطلب اي شيء يلزم منه المطلوب وهذا نافع في الاثبات
ومنها ان يعتبر حال ما يلزم من المطلوب وهذا نافع في الابطال باستثناء
نقيض التالي وهذان الموضعان يشترك فيهما الجدل والبرهان و
منها اعتبار الزمان كما انا اذا اعتبرنا الزمان ابطلنا ان كل معتذر ناس
فان الحي لا يصح عن الوقوف والاعطاء معلق ولبس ناس وان كل
مذكر يعلم فان التذكر انما هو بالنسبة الى ما مضى العلم به والتعلم انما هو بالنسبة
الى المستقبل علمه وهذا الموضع انما ينفع في الابطال ويشترك فيه
الجدل والبرهان ومنها ان ينقل الخصم عن الكلام في شيء الى الكلام في
امر خارج الامور الخارجة عنه الملزومة للمطلوب او اللازمة له ويجب
الى ذلك حيث اذا صح او بطلت لزم المطلوب لزوما حقيقيا او مشهوريا

وكثيرا ما يستعمل

وكثيرا ما يستعمل الى ما لا يتعلق بالمطلوب لا يهام انه مما ينفع في المطلوب اشفاقا
من ظهور الانقطاع وشغلا للوقت بالكلام ويوقعا قاطع من العوارض
تترك الامر مبهما او استغناء حال الخصم الاركد وهذا مغالطة في حق الخصم
ح لئلا يسارع الى التسليم ويرى انه لا ينفع الا لضعف
الفصيح ومنها النظر في الامور الخارجة المعاندة للمطلوب سواء كان مع المطلوب
مما يتعاقب على موضوع واحد كالصحة والمرض او من المتباعدات نحو اما
ان يكون الشمس طالعة او يكون الليل موجودا فان النظر في المعاندات انما ينفع
في الاثبات والابطال وهذا الموضع مشترك بين الجدل والبرهان ومنها
نقل الاسم الى اسم اخر مما يقع فيه ما استعمل به في الشان وذلك اذا كان الاسم
لا يدل على نفس المعنى وحده بل مع زيادة او نقصان او شرط فاذا بدل الاسم
الموضوع لئلا كما بدل المجيد النفس او حسن الرجاء او جيد البخت بالشجاع
وهو نافع في البرهان والجدل على السواء ومنها ان لا يقتصر على مطلق الوجود
بل يعتبر حاله من كونه دائما او اكثريا او اقليا ومنها ان يجعل جعل الذي
اخرم اجل اختلاف الاسم كان فعال من اللذات ما هو فرح ومنها ما هو سرور
ومنها ما هو طرب وهذه الالفاظ مترادفة ومنها الانتقال الانتقال من حكم
احد الضدين الى حكم الضد الاخر بنحو هذه الطرق لو كان الاحسان الى
الاصدقاء جائزا فالاساءة الى الاعداء جائزة لو كانت الاساءة الى الاصدقاء
قبيحة فالاحسان الى الاعداء جميل لو كان الاحسان الى الاصدقاء حسنا
فالاساءة اليهم قبيحة لو كانت الاساءة الى الاعداء جميلة فالاحسان اليهم
قبيح لو كانت الاساءة الى الصديق قبيحة فالاحسان اليه جميل لو كان الاحسان
الى الاعداء قبيحا فالاساءة اليهم جميلة فهذه الطرق كلها محموده مقبولة وكم
ليس كلها واجبة اما الاول فلانه لا يجب لو كان اذا كان الشيء موجودا للضدين

لفظ الشجاع م

يكون ضده موجود الضد واما في البواقي فانها يحكم فيها بانه اذا كان للشيء
الشيء حكم كان لضده عند ضده ذلك الحكم وليس ذلك بلازم البتة فانه
ليس اذا كان النور يسود شيئا كانت الظلمة تبيضه ومنها
ان يكون لو وجد المحمول لزم اجتماع الاضداد كما انه يلزم على القائل بالصور
المفارقة الموجودة في المحسوسات ان يكون متحركة ومستحيلة عليها الحركة
معا ومنها انه اذا كان المحمول عارضا لا على الدوام وكان لمحل مسقط
هل من شأن الضدين بعرض ذلك الموضوع فان لم يكن من شأنه ذلك
لم يكن المحمول محمولا عليه فان من شأن الضدين ان يكون موضوعهما واحدا
اذا لم يكن احدهما طبيعيا للموضوع والموضوع موضوع قريب مثلا اذا
كان محل البغض هو القوة الغضبية فكذا المحبة وهذا ينفع في الابطال
دون الاثبات الا انه يوجه الاثبات الى الامكان فانه اذا امكن احدهما
لموضوع امكن الاخر وهذا الموضع غير برهاني اذ ليس من الواجب
ان يكون كل ما هو موضوع لضد موضوعا يصلح ان يكون موضوعا للضد
بل انما الشرط في التضاد ان يوجد موضوع من شأنه ان يعرضه كل منهما
لا ان كل موضوع يكون من شأنه ذلك بل من الموضوعات ما لا يفارق
احدهما ومنها ما يفارقه الا الى العدم او الى الواسطة وكثيرا ما يشتهر هذا كثير من
الجزئيات حالها ذلك صارت هذه المقدمة مشهورة مقبولة ومنها الاستدلال
من احد النقيضين الى الاخر بان يجعل التالي عكس نقيض المقدم كان يقال ان
كان اللذيذ حسنا فالقبيح ليس بلذيذ او يجعل نقيض اللازم ملزوما
لنقيض الملزوم نحو ان كان كلما كانت الشمس طالعة فالنهار موجود كان اذا
لم يكن النهار موجودا لم تكن الشمس طالعة واما عكس هذا ففي بعض المواضع يكون
مشهورا وفي بعضها لا يكون فلابد للجدلي من ان يتصفح ذلك وكذا في الاضداد

وربما كان العكس مشهورا على الصحيح

وربما كان العكس مشهورا على الصحيح ربما كان ضد اللازم لازما لضد الملزوم
كما ان الشجاعة فضيلة والجبن رذيلة والصحة مؤثرة والمرض مجتنب
وربما لم يكن بل كان بالعكس كما ان جودة البنية اي اعتدال المزاج واستواء
التركيب وتناسب الاعضاء تلزمها الصحة ولا تلزم رداءة البنية المرض بل
بالعكس فيجب ان يكون امثال هذه معدة للجدلي ومنها الاستدلال من العدم و
الملكة الى العدم كان يقال ان كان البصر حسا فالعمى عدم حس وبالجملة
اذا اتصف الملكة بامر وجودي لم يجب ان يتصف العدم بذلك الوجودي بل
لابد من ان يتصف بعدمه ومنها الاستدلال من احد المضافين الى الاخر فكأنه
فان هو فقط على الموازاة والمعادلة كان التلازم حقيقيا كما يقال ان كان
العلم ظنا فالمعلوم مظنون ولو كان المبصر محسوس البصر حسا فالمبصر محسوس
لا انه لو كان العلم ادراكا فالعالم مدرك بالفتح او المعلوم مدرك بالكسر
ولا لو كان المدرك معلوما فالمدرك علم ولا اذا كان محسوس ما معلوما
كان الحس علما ولو كان المشهور فقد يوجب كون الحس علما بل الحق يوجب
ان لا يكون المحسوس معلوما ولا بالعكس فان الحس غير العلم فما وقع عليه احدهما
غير ما وقع عليه الاخر **الفصل الرابع** في مثل ما ذكر ومنها مواضع تعرف بالنظائر
وهي الامور التي لها نسبة الى الشيء مشتق لها منه اسم اما نسبة القابل الى المقبول
كالعدول من العدالة او الغاية الى الفاعل والحافظ كالصحي لكل ما يفعل او
يحفظ الصحة او المبدا الى الغاية كما يقال مرض عفوني ومنها مواضع تعرف
بالماخوذة من التصاريف وهي انه مثل الاول الا انه لا يشتق هنا
اسم بل يوسط بين المنتسبين ما يدل على الانتساب كما يقال جار بمجرى الطبيعة
ومن مذهب العدالة وما خذ الحكمة هذا وظني ان التصاريف هي امور صادرة
عن اشياء كالوجع عن الضرب وهو بعيد جدا عن عبارة المعلم الاول

المواضع الماخوذة من الخارج م

غير مناسب للمقام فانه لا يحسن ان يكون مثل الوجيع حكم مقايس الى المرض
بخلاف نحو الحاسس ما هو على سبيل العداله فانه لا بد لهم حكم على سبيل
حكم العداله وسمع مواضع النظار والنصار نفي على وجه جهل احدهما اما
بحسب العلم الخلقي ولم هو لم يحمل محمودا او مورطا احد المنتسبين بالقياس
الى الاخر كما يقال ان العدل محمودا فالعداله محموده ولا يعتبر تحمول
اخر ولا الى ان الخير هو المقصود لذاته ولا سعى فيه الامر لم والثالث
لم يعتبر بحسب المقابله كان يقال ان كانت الشجاعه حكمه فالشجاع حكيم ولئن
كان ما يجري مجرى الشجاعه ما يجري مجرى الحكمه فالشجاعه حكمه وهذا
موضع جدلي مشهور في بعض المواد يصلح للاثبات والابطال وهو
غير صحيح فانه ليس اذا كان الحكيم شجاعا كان الشجاعه حكمه ولا اذا
كان الحكيم يلزمه ان يكون شجاعا كان الشجاعه يلزمها ان يكون حكمه ومن
موضع الكون والفساد وبحسب محمول يحمل المحمود والخير فيقال ما
كونه خير فهو خير وما كونه شر فهو شر وما فساده خير فهو شر وما
فساده شر فهو خير فيجب ان يوخذ المحمول بالقياس الى شيء واحد ولئن
يوخذ الخير والشر مطلق لا بخصوص الخير الحقيقي او الشر الحقيقي حتى يكون
تعليميا والا فيكون جدليا محضا ولما بدل الكون بفاعل الخير والفساد
بفاعل الشر فيقال فاعل الخير وفاعل الشر لم يكن برهانيا البته
وان اخذا بنفسهما لم يلتفت اليها الا من حيث الشهرة واما
الحق فلا وجه البته اللهم الا ان يريد بكونه خيرا او شرا فاعل الخير و
فاعل الشر فيكون هذا ومنها مواضع المتشابهه وهي ان يجعل احد
الشبيهين معلوما والاخر تاليا كان يقال ان كان قد يكون بالاضداد علم
واحد فقد يكون لها ظن واحد ولو جاز ان يكون الابصار بخروج شيء من

البصر جاز لم يكن

البصر جاز لم يكن السمع بخروج شيء من الاذن ولئن كان ما له بصر فما
له سمع فيسمع وهذا جدلي صرف يصلح للاثبات والابطال ومنها مواضع
النسبه الى الوحده والكثره وهي برهانيه صالحه للابطال حيث يقال لم العلم
يكون بأشياء كثيره والفهم لا يكون الا بالواحد فليس العلم فهما ومنها مواضع
اربعه ماخوذه من الاكثر والاقل احدها لم يجعل ما هو اكثر في معنى
الموضوع اكثر في معنى المحمول كما يقال لم كانت اللذه خيرا فما هو اكثر
لذه اكثر خيرا ولم كان الجور شرا فما هو اكثر جورا اكثر شرا وهذا مشهور
محض لم يأخذ المقدم مهملا ولم يصدق كليا ~~وهو علمي~~ فانه ليس اذا كان
السكنجبين نافعا كان اكثره انفع بل ربما ضر نعم لم يصدق كليا كان علميا
وهذا صالح للاثبات والابطال معا والثاني ان يعتبر مع المحمول محمول اخر
يكون احدهما اولى بالموضوع من الاخر فان وجد ما ليس باولى فالاولى
موجود ولئن لم يوجد الاولى لم يوجد ما ليس باولى ثم ان يعنى بالاولى الاقدم
بالطبع كان الموضوع علميا واما ان يعنى الاكثر فلا اذ لا يلزم من وجود
الاكثر كابتلاع الطعام وجود الاقل كالمضغ ولا من وجود الاقل
وجود الاكثر ~~ولا يكون~~ سيما اذا كانا في طرفي النقيض والثالث عكس
هذا اي يعدد الموضوع لمحمول واحد يكون احدهما اولى به من الاخر
وهذا كسابقه في شرطه وصيرورته علميا والرابع ان يعدد كل من
الموضوع والمحمول ويكون احد المحمولين اولى باحد الموضوعين من المحمول الاخر بالموضوع الاخر
بالمحمول الاخر او بالعكس وهذا ايضا كالسابقين ومنها مواضع اربعه
اخرى مثل هذه الاربعه ماخوذه من المساواه وهي جدليه محضه ومنها
موضع ماخوذ من فعل الشيء بان يكون الشيء اذا فعل شيئا في شيء يجعله
مقرونا به قبل ان الفاعل انه مقرون به فيقال الفاعل للخير انه خير وللفاعل

الشيء انه ابيض وهو عدم البنية فان الحركة تجعل الجسم حارا وهي ليست
بحارة واحسن من اصنع الخلقيات وموضع اخر قريب من هذا وهو انه
اذا زيد شيء على شيء فجعله ازيد في حال كانت له كالبياض او الحرارة و
نحوهما فهو كذلك الحال وهو انه ليس عليها فان زيادة حركة الحار توجب
زيادة حرارته وليست حارة وهذا للاثبات دون الابطال فانه ليس
اذا لم يجعل الشيء غيره بصفة لم يكن هو كذلك الصفة ~~فان الزوج اذا زيد~~
ولا اذا زيد الشيء على غيره فلم يزد في حاله لم يكن هو كذلك الحال فان الجوهر
لا يجعل العرض جوهرا والزوج اذا زيد على الفرد لم يجعله زوجا على
انه لا يجعله نحيحا الا الابطال بعض الجدليين حين لا تفطن للمعاندات
وموضع اخر اذا قيل المحمول على الموضوع بوجه الكثرة او القلة فهو مقول
عليه على الاطلاق واذا لم يحمل عليه على الاطلاق فلا يكون اكثر او اقل
ولكن العكس فانه ليس اذا لم يقبل ~~الكثرة والقلة~~ لم يكن اكثر ولا اقل لم يكن مطلقا
اذ ربما لا يقبل القلة والكثرة وهذا الموضع ليس له عناد على وهو ط
ولكن له عناد جدلي وهو انه يحمد السهو خير من الفجور مع انه ليس خيرا
على الاطلاق واما في الحقيقة فهو ليس بخير من الفجور انما يصح هذا لو كانا
متشاركين في الخير وليس كذلك بل انما الفجور اكثر شرا من جحود السهو
لكثرة عدد الشر الصادر عنه بالنسبة الى عدد الصادر عن الجحود لانه
ولو كان فقد الخير شرا فيما وجوده فيه خير وفقد الشر خيرا فيما وجوده فيه شر
لكن ذلك فيما الخير والشر فيه دون الذي نال الخير والشر عن الصادر عنه
الخير او الشر فانه ليس اذا لم يكن الشيء سببا للشر كان سببا للخير او العكس
وموضع اخر قريب من هذا اذا كان الشيء موجودا او ممكنا او حسنا
او نافعا في وقت من الاوقات او موضع من المواضع او موضوع

من الموضوعات فهو كذلك مطلقا

من الموضوعات فهو كذلك مطلقا فان ما لم يكن ممكنا بوجه لم يكن ممكنا
في بعض الاوقات وهكذا وهو انه للاثبات وقد يعاند بامثلة مشهورة
كالمنازل التي يكون ماصلا في امر ولا يكون ماصلا على الاطلاق وينبغي ذوله
في وقت ولا ينبغي مطلقا وفي عليل في موضع ولا ينبغي مطلقا ويحسن
قتل القريب اذا كثر فساده ولا يحسن مطلقا ونحو ذلك ومن الناس من يحسن
قتل الاب وليس يحسن على الاطلاق لكن هذه الامثلة انما تعاند ما ذكر لو
كان الاطلاق الماخوذ فيما يعني لم يلاحظ مع المحمول شيء بحسبه
بلا اعتبار زيادة اصلا ولو كان كذلك لكانت كلها كاذبة بل انما يصدق
اذا اريد به وجود المحمول وجودا عاما دائما غير مقيد بوقت مخصوص
او موضوع او موضع مخصوص فالمطلقات في من اشتراك الاسم واما
المستحسن عند بعض الناس وهو لا يجب ان يكون مستحسنا في الخارج على الاطلاق
ليس امر المعتبر بل لا بد من اتحاد المطلق والمقيد في اعتبار الوجود
الخارجي او الذهني وهذا الموضع يصير عليا اذا اعتبر فيه الحصر وترك
الاهمال ولا تلتفت الى ما قال انه فقد يكذب الحج مفردا ويصدق مع
شيء فقد عرفت انه فاعرفه في الفن الثالث **الفصل الخامس** في الاولى
والاثر اعلم ان المواضع السابقة المواضع التي تعد نحو الاثر والافضل
وظاهر وظاهر الحال ان البحث عن ذلك متعلق بالخلقيات لكن النظر فيها
مقتضي للنظر في الاولى والاحرى والازيد والانقص وذلك بعد
الخلقيات ومشاركة هذا البحث للبحث عن الاكثر والاقل ان يرجع ما ينبغي
فيها ينبغي في الاثر والافضل واكثر ما ينبغي في الاثر والافضل ينبغي فيهما
لا كله فانه ليس بحسب ان يكون ما هو اطول زمانا اكثر مع انه اثر واعلم ان
الاثر والافضل ليسا بمعنى واحد فان العلم افضل وليس اثر

واعلم ان لفظ الافضل تطلق على وجوه منها في شيئين متشاركين في نوع
فضيلة تقبل الزيادة والنقصان ويكون في الافضل ازيد كما يقال فلان
ايسر من فلان اذا كان عنده مثل مقدار ماله وزيادة ومنها في
شيئين متشاركين في نوع فضيلة تقبل الشدة والضعف كالاحمر والاسخن
ومنها في شيئين متشاركين في نوع فضيلة لا تقبل التفاوت او تقبله ولكنها
غير متفاوتين ولكن يكون للافضل فضائل اخرى كان يكون احدهما شجاعا
عفيفا والاخر عفيفا ومنها في امرين متشاركين في جنس الفضيلة لا في نوعها
ويكون نوع الافضل في نفسه فوق نوع الاخر اعني انه افضل منه بل اعني انه
ثابت دائم دون الاخر او انه انفع في المطلوب لذاته دون الاخر ومن هذا
القبيل ما يقال ان الحكمة افضل من اليسار ومنها في امرين يتعلق باحدهما
مصالح اكثر عددا او ادوم من مصالح الاخر لا اكثر فقط فانه ربما كان
واحد دائم افضل من الف غير دائم ومنها في امرين احدهما له الفضيلة
من ذاته والاخر اكتسبها منه والاولى ان يقال على وجوه منها هذا المعنى
ومنها ما هو اشد مناسبة مثل الكرامة التي يجوز ان يقع لمن لا امانة له ومن له
امانة وهي اولى بما له امانة والامانة هي التي لها اولوية مثلا كانت حيث
يكون له شوبا مع انها الا اكثر الشرائط فلا يكون الكرامة عند الشارع فيه
بل اولى ثم انه اما ان يستدل بالامانة على وقوع الكرامة كما يقال ان فلان
عند فلان حقوقا وقد قصده فالاولى ان يكون قد وقع منه اكرامه
او على انها اجمل كما يقال ان اكرام فلان فلانا اجمل لان له عنده حقوقا
سواء وقع الاكرام ام لم يقع فالامانة تشارك سائر العلل في امر الوقوع
وتخالفها في الجميل فان سائر العلل لا تفيده وانما تعتبر في الامانة على
الاولى لانه لم يحصل العلم بوجود سائر العلل كمن يستحق الذهاب العامل

لان الذي حصل له العلم

ان الذي حصل له علة من العلل او العلة التي يصير علة بالفعل عند الشرائط
اولى من الذي ليس له علة وكذا ما يكون اسبابه المرجحة ازيد من الاخر فانه
اولى وكان الحق ان يوجب له ما لم يجتمع فيه جميع العلل فهو بعد ممتنع وما
اجتمعت فيه فهو واجب وزيادة العلل الناقصة او وجودها في شيء
دون شيء لا توجب الاولوية واعلم ان الاولى هو الازيد والافضل
فصح وقوعه في كل مقولة يمكن ان يحمل الذي يحكم عليه بالاولوية وعلى ما
يكون في كل مقولة كما يقال ان الصورة احق بالجوهرية من الهيولى والشخص اولى
بالجوهرية من الكلي لا يعني ان جوهريته اكثر من جوهرية ذلك او اسبق بل يعني ان
ماهيتا وان فيه يوجد لحكم ووصف هو اسبق لاحدهما والكمال وهو الوجود
وفي الكم والكيف وفي المضاف الاضافة كما يقال صداقة فلان اشد وفي الاين — والفعل والانفعال
النار اعلى من الهواء وما قيل في المثال ان القوة النفسانية في الدماغ
او في القلب فلا يخفى فساده فانه ليس الا الاختلاف الا في نفس الاين لا في
زيادته ونقصانه وفي متى تاريخ الفرس اقدم من تاريخ العرب وما قيل
في مثاله من ان الصيف اصلح لامر كذا او الشتاء فاسد ~~من وجهين الاول~~
لانه اخذ المتى موضوعا والثاني ان الاصلحية ليست مقولة متى بل تقع
في جميع المقولات وفي الجدة الترس اوقى من الدرع وفي الوضع الفلك
في الاقليم الرابع اشد ميلا او في الثالث ثم ان المغالطات التي في هذا
النظر على وجوه ~~منها ان لا يكون الموضوع والمحمول واحدا كاصح~~ — منها انه
~~الاصلح~~ لو يكون الموضوع متعددا نحو الغناء الزام الجلد ومنها ما — والمحمول واحدا
بالعكس نحو الفضيلة نظر او عمل وهو بالحقيقة راجع الى الاول
فانه يعني ان النظر في الفضيلة اكثر او العمل اوسط ومنها ان يتعدد الجزء
اللبن اشد في البياض ام الغراب في السواد ومنها ان يكون الموضوع

مضاعفا في الحاطين في الرديا وكلها كان نقال الحكم مع الشجاعة خير
ام الحكم مع العفة او نقال الغني مع الصحة افضل ام الفقر مع الحكمة و
قد يكون المحمول مضاعفا مع مضاعفة الموضوع او لا معا نحو الحكمة
مع العفة انفع في الدنيا والاخرة من الحكمة مع الشجاعة **الفصل**
السادس في المواضع المتعلقة بهذا الباب وانما نذكر الامور التي فيها خفاء
تخفى فيها التفاوت اذ لا طائل في التطويل بذكر الامور الظاهرة فاعلم
ان منها الذي ماهو اطول زمانا واكثر ثباتا فهو اثر وهذا انما يكون حقا
اذا كان الشيئان متساويين في النوع والا فربما كان الاقصر زمانا اثر
ومنها الذي الاكثر ثباتا اثر والفرق بين الاكثر ثباتا والاطول زمانا ان الاطول
ربما تارة كان يشتد ويضعف في مدة وجوده بخلاف الاثبت فانه
يبقى لا يتغير ومنها الذي يختاره الادب الحسن الاختيار او الصالح
افضل وكذا مختار الشريعة الصحيحة ومختار جماعة ممن برع في الفضل
والمعرفة في ذلك الباب وكذا مختار الاكثر منهم وكذا ما يختاره الكل
لذاته لا انه جزء من افضل وهو ايضا مشهور فانه ربما كان بالعكس فان
ما يختاره العقلاء من السعادة الاخروية افضل مما يختاره الكل من
الصحة وكذا المختار في الصناعة التي هي افضل افضل كالذي المختار في العلم
العلم الالهي افضل من مختار الموسيقى وهذا يصير حقا بقيد احدهما
ما يكون لم يكن مختار الصناعة الفضلى مما يوجبه الفيلسوف من جهة
انه فيلسوف لا انه يخطئ والذي لا يكون في الوقت موجبا كالذي في الصناعة
الحقيقة فانه ربما اقتضى الوقت استخراج شكل من الهندسة ومنها الذي
هو من جنس الفضيلة كالعدالة افضل مما عرضت له الفضيلة كالعادل
وهذا قد يشتهر وقد لا يشتهر واما الحق فلا يوجبه بل الاشرف عنده معروفان

وهذا مشهور

الافضل للنفس اما الذي

الافضل للنفس اما الذي يراد به الاكثر في كونه فضيلة او يراد به الاجمع للفضيلة
وعلى كل فلا ينعكس منهما الا الافضلية ومنها الذي المؤثر بذاته ولاجل
نفسه كالصحة اثر من المؤثر لغيره كالدواء ومنها الذي المؤثر بذاته افضل
من المؤثر بالعرض وهذا خلاف ما تقدم انه قد لا يكون المؤثر بالعرض مؤثرا
البتة كالحلو المريح فان الحلو مؤثر بالذات والمريح مؤثر لما عرض له
الحلاوة وليس يتوجه الى المريح شيء من الايثار وايضا ربما كان الشيء
مؤثرا بالعرض لان مقابله مكروه او ملزوم مكروه فانما يؤثر لانه موصل
لاعدام المكروه الذي هو مؤثر بالعرض وعلة لوجود المؤثر لا بالذات بل بالعرض
فان الاعدام لا تصلح لان تكون عللا للامور الوجودية ومثال هذا الذي فضيلة
الاصدقاء مؤثرة لذاتها لانها موصلة الى سعادة الصديق وهي مؤثرة لذاتها
وفضيلة الاعداء مؤثرة لا لذاتها بل لاندفاع ضررهم والضرر هو عدم
السلامة والسلامة هي المؤثرة لذاتها ومنها الذي ما هو سبب للخير بذاته كالفضيلة
اثر مما هو سبب له بالعرض كالبخت كالذي ما هو سبب للشر بذاته ادخل في الاجتناب
مما هو سبب له بالعرض والفرق بين هذا الموضع وما قبله انه اخذ الشيء
هناك مؤثرا وههنا سببا فههنا سببان لغاية وهناك غايتان او سبب
وغاية وينفع ذلك الموضع لبيان اثبات الايثار بل الايثار ثابت للامرين
ويطلب كون احدهما اثر من الاخر وهذا الموضع ينفع في اثبات الايثار و
الاثرية معا فهو بالقوة اثبات امرين وان كان بالفعل اثباتا واحدا هو
الاثرية ومنها الذي ما هو اثر عند الكل وعلى الاطلاق اي في عامة
الاحوال اثر مما يؤثر في حال دون حال وبحسب شخص دون شخص اخر
لعذر لولاه لما كان اثر وذلك كالصحة والبط للعلاج وهذا حق و
منها الذي الذي للشيء بالطبع اثر من الذي لا يكون بالطبع فالعدالة اثر من العادل

وهذا حق

لسنا نقول افضل فانه قد يمر ويغنم من جهة يستسهل الى نفع بعضان فيه
المنفعة المتعلقة بها لان من جهة ان احدهما يوثر لذاته والاخر لغيره فانه يوثر
بل هذا النظر ما قال ان السراج اشرف من المراة المضيئة بالعكس فانه يفعل الاضاءة
لامر في طبعه بخلافها فانها تفعل بامر مكتسب وهذا حق ومنها ان الموجود
للافضل اشرف من الموجود لغيره نحو الامر الذي يخصه سبحانه فانه افضل من
الذي يخص الانسان وهذا اذا اخذ على الاطلاق غير مشهود وانما يصير حقا
اذا حمل ان الموجود للافضل من حيث هو افضل لا من حيث هو اخس
افضل من الموجود للاخس على ما هو اخس وبعد فلا يمكن ان الالهيين يكونا موثرين
وانما يكونان موثرين اذا كان من شانهما ان يوثرا فيحصلا بالكسب ان لم
شرط ما ذكرناه لم يكن حقا فان اللحية الموجودة للانسان ليس بنافع و
لا افضل من مبلغ الشجاعة الى نحو الاسد ومنها ان ما كان اولا للامر
الاقدم اشرف كالصحة الموجودة للاركان بالنسبة الى الجمال والقوة الموجودين
للاعضاء الالية ومنها ان ما هو في الشيء الاكرم اشرف كالصحة السعيدة للنفس
الى جودة الهضم والرق منه وسر ما سبق انهما هنا يوجدان لشخص واحد
بخلافهما هناك ومنها ان الغاية اشرف من فاعل غاية اخرى وهذا
غير حق فان صحة البدن غاية وصحة النفس فعل غاية هي السعادة
القصوى وهي اشرف من الاولى ومنها ان ما لا يقع الاختيار على اهل هادية
اشرف وهذا مشهور في الامور المتقاربة كالنافع في المعاش وفي
النافع في المعاد واما المتباعدان جدا فالافضل هو الاشرف ومنها
انه اذا كانت غايتان فضل احدهما على الاخرى اكثر من فضل الاخرى على فاعلها
ففاعل الاولى افضل من الاخرى لان نسبة الغاية الى الغاية كنسبة الفاعل
الى الفاعل فيفضل فاعلها فاعل الاولى على فاعل الاخرى اكثر من فضلها

باعتبار معان ما بينهما

على فاعلها

على فاعلها ما يمكن ان افضل وهذا مبني على ابدال النسبة وهو من في المقادير و
الاعداد واما في غيرها فلا ومنها ان ما يمكن مطلوبا لنفسه ولغيره اشرف مما لا يطلب
الا لغيره كالصحة والغنا ومنها ان ما لازمه خير اكثر او افضل من ما لازمه
وكذا ما لازمه شر اقل من اللازم الاخر وايضا اللوازم منها ما يكون متقدما
كالجهل للمتعلم ومنها ما يكون متاخرا كالعلم فاللازم المتاخر اذا كان غاية
اشرف من المتقدم ومنها ان الخيرات التي هي اكثر اشرف من الاقل الذي في ضمنها
لا المطلق الاعم فانه ربما كان الاقل اشرف لان خالط الشر كالتحكيم مع ما يلحق
كاسهام الميت في افضل من جملة الغنى والصحة والجمال والقوة و
ربما كان شيء واحد مما ليس فضيلة اشرف من عدة فضائل كما ان السعادة اشرف من
العدالة والشجاعة والعفة وقد تعارض هذا الموضع بان مجموع الصحة والكون
ذا صحة ليس اشرف من الصحة وهذا لان ايثار احدهما لاجل الاخر ولو لم يكن كذلك
لكان المجموع اشرف البتة ومنها ان الموثر الحاصل مع لذة اشرف مما يحصل بدونها
وهو مشهور وكذا ما يحصل بلا لذة ولا اذى اشرف مما يحصل باذى وكلاهما
مشهوران ومنها ان ما في وقته اشرف مما في غير وقته او في وقت لا يعتد به كما
الحكمة في المشايخ اشرف منها في الشبان ومنها ان النافع في كل وقت او اكثر
الاوقات اشرف كالحكمة والعفة والعدالة اشرف من الشجاعة لكن ربما كان بالعكس
في بعض الاوقات ومنها ان احد الامرين اذا كان هو لا يحتاج الى الاخر
مع عكسه فهو اشرف كالعدالة الناس لو كانوا عدولا لم يحتج الى الشجاعة ولا عكس
فالعدالة اشرف وان كان ربما كانت الشجاعة اشرف في بعض الاوقات ومنها ان ما
تجنب فساده او ضده اكثر فهو اشرف وكذا ما رغب في تحصيله اكثر ومنها
ان ما يكون موثرا دائما اشرف مما قد يوثر وقد لا يوثر كلذة الحكيم ولذة الاكل
واعلم ان هذه المواضع منها ما ينفع في نفس الايثار كما انا اذا علمنا ان الانفع

اثر علما ان النافع موثر ومنها ما ينفع في الترجيح فقط وعليك ان تجعل هذه
المواضع اعم من الايثار بان تبدل الاثر بلازمه

المقالة الثالثة

فيها اربعة فصول

الفصل الاول

في ايراد بعض المواضع الجنسية اعلم
ان الحد ليس ولا يمكن ان يكثر عنايتهم بالاثبات والابطال المطلق واذا انفردوا
في الحدود كما هي النوع والانعكاس بالتساوي ولا يسعون الى معرفة
الحد الحقيقي من غيره لعطفوا الجنس وكثير مما سقط منهم المشهورات في
الصناعة لا يسعى ان يكون قد علم ما اشتهر عند المنطقيين من ان الحد مؤلف
من جنس وفصل فلذلك ان يتكلم في باب الجنس والفصل واعلم ان اكثر المواضع
الجنسية عليه مما لا يكون منها الا مشهورا اشرنا فيه الى ذلك فمنها ان ينظر
في الامور التي يدعى ان كذا جنس لها فان وجد منها ما لا يحمل عليه فليس بجنس
كما اذا قيل ان اللذة جنس للخير وجد ما هو مسلم انه لذة ليس بخير ولئن
وجد محمولا على الكل لم يلزم شيء فلا يصلح هذا الموضع الا للابطال و
كذا ينظر هل هو مقول في طريق ما هو فان لم يكن لم يكن جنسا ولئن كان لم
يلزم منه ان يكون لا يسعى ان يوجد في المشهور جنسا وكذا ان كان مقولا في جواب
ما هو بحسب الشركة كان جنسا والا فلا وايضا ان يطابق بعد ما العرض
لم يكن جنسا وايضا اذا اختلف مقولتا الجنس والنوع لم يكن جنسا كالشاخص
والثلج والعلم والجميل وايضا ان كان الجنس يلزمه الاضافة كان النوع كذلك
وهذا حق وايضا ان حمل ما وضع جنسا على ما وضع نوعا فليس بجنس — او على جنسه قريبا او بعيدا ام
وذلك كما اذا جعل الموجود او الواحد جنسا فانه يصدق عليه انه موجود
وانه واحد وايضا اذا صدق النوع على ما لا يصدق عليه الموضوع
جنسا لم يكن جنسا كالمظنون الذي يصدق على المعدوم الذي لا يصدق عليه
الموجود فليس بجنس للموجود وكذا ان لم يكن النوع مشاركا لشيء من

انواع الجنس لم يكن جنسا له

الحادي و الثلثون

انواع الجنس لم يكن جنسا له كما اذا قيل ان الحركة ليست جنسا للذة لان اللذة ليست
نقلة ولا استحالة ولا نموا ولا غير ذلك من انواع الحركة وهذا انما يكون اذا
كانت الانواع محصورة وكذا اذا كان النوع يقال على اكثر مما يقال عليه
الجنس كالمظنون فانه يقال على الموجودات والمعدومات وهذا انه
يفارق ما سبق بانه كان الملحوظ هناك المثال ذكره وعدمها وههنا
انما يلاحظ كثرة الافراد وقلتها وكذا اذا كانا متساويين في العموم كالموجود
والواحد وكذا اذا كانت امور لا تختلف الا بالاعراض فما وضع جنسا لبعضها
ولا يصلح ان يكون جنسا للبعض الاخر ليس بجنس لذلك البعض ايضا كما ان المقال
ان غير المنقسم ليس جنسا للخطوط الغير المنقسمة فان الخطوط المنقسمة وغير
المنقسمة لا تتفاوت الا بالعرض وهذا شكل ان غير المنقسم لا يكون جنسا للمنقسم
فلا يكون جنسا لغيرها ايضا وكذا ان كان للنوع جنس اخر غير الموضوع ليس
احدهما تحت الاخر لكن قد يجوز ذلك في المشهور كما يقال ان الفهم علم وفضيلة و
ان يقال فعيل لا يكون احدهما تحت الاخر وكلاهما تحت ثالث خلص القول في
العناد وكذا ان لم يحمل جنس الموضوع ~~على النوع او لم يحمل~~ على جميع النوع — قريبا او بعيدا ام
او لم يقل عليه في طريق ما هو وكذا هذا نافع في الاثبات ايضا بان يقال
اذا كان جنس الموضوع مقولا على النوع في طريق ما هو بالشركة وبين ان الموضوع
موجود للنوع كان الموضوع جنسا البتة اذ الحكم ان يقال العالي في طريق
ما هو ولا يقال المتوسط فان قيل الا ترى ان الكم جنسا للمتصل والمنفصل
مقولا عليهما في طريق ما هو في المنفصل يحمل على المتصل وليس بجنس له
ولا مقولا عليه في طريق ما هو قلنا اما ان يراد بالمتصل ما عرض له
الاتصال فالكم ليس جنسا له او ما هو بذاته متصل فلا يعرض المنفصل الذي يقابله
لا نهاية وايضا المنفصل لذاته لا يقال على المتصلات بالتواطي فضلا عن

لم تعال الا بالعرض كيف و لا يحمل عليه حمل هو هو ولا عكس لان يقال المتصل انه
عدد او انفصال او منفصل لذاته بل انما يقال له معدود لا شك ان المعدود
ليس نوع الكم كما ذكرنا فبطل سهو الموضع نعم ليس ما يقوله المثبت ان الاعم
اذا وقع في جواب ماهو في المعنى دونه كالاسفل ايضا كذلك بحق و واجب
لجواز ان يكون الاعم مقولا في جواب ماهو بالشركة و يكون للاخص فصلان
مساويان له و قد اخذ مع احدهما فسمي باسم ولكن لا يجب ان يصار الى هذا
الكتاب كل المضايقة ومنها ان الموضوع لان لا يحمل على ما تحت النوع من
طريق ماهو لم يكن جنسا وفي الاثبات يقال اذا راينا اعم وانه يحمل على
ما تحت النوع من طريق ماهو وجب ان يكون جنسا في هذا الكتاب ولئن كان
فصلا حقيقة اذا لم يشعر بكونه فصلا من جهة اخرى فانه يكفي في الجنسية
هنا القول في طريق ماهو فان الفرق بين المقول في طريق ماهو والمقول
في جواب ماهو مما لا نظر فيه المشهور بل الكلام في الجنس يحمل على المشهور
كما انه هناك عليه فصلا على الامور الخفية الذي في بابه فيعمل الماء
هنا جنسا للانسان والفرس لانه لم يشعر بفصليته من جهة اخرى **الفصل**
الثاني في مثل ذلك من المواضع بحث لان لا يجعل الجنس جنسا للفصل كمن
جعل العدد جنسا للفردية التي هي فصل بسيط من باب الكيف او
للفرد فانه ايضا ليس نوعا للاخير او الاول بل يقال على الانواع المتباينة
كالثلثة والخمسة ولا متوسطا ولا قليل في جواب ماهو وليس ايضا
فصلا حقيقيا بل هو فصل على المشهور ولا يجوز ان يجعل للفرد الذي
يعني العدد الماخوذ مع الفردية ايضا فانه صنف لا نوع والا لكانت
الفردية فصلا ولكان يحمل على ما تحته من طريق ماهو ولكان قولك عدد
فرد مثل قولك حيوان انسان في تكرار اخذ العدد فيه فانه يكون عدد

هو عدد ذو فردية

هو عدد ذو فردية كما ان معنى حيوان انسان حيوان هو حيوان ناطق واما
ما قد يتوهم من ان الجنس يكون جنسا للفصل لما انه قيل ان فصول الجواهر جواهر
ومقولة انواع الجوهر مع انه لا عاند به المشهور وقد عرفت ان معناه ليس
ما فهم منه فالفصل البسيط لا يمتنع ان يكون نوعا ولكنه فوق ما يحيط به
المشهور وايضا اذا عرض للنوع ان يصير جنسا وللجنس ان يصير نوعا لم يكن
الجنس جنسا كالاتصال والانفصال كان يقال ان الانفصال ايضا اما ما يرى
الانفصال فقد يوجد بعد الاتصال و ذلك في الانفصال بحيث لا يحل الحائل
كالماء والدهن وكذا ليس الاختلاط نوعا للامتزاج لتحققه بدونه في الاشياء
اليابسة التي لا تتفاعل كاختلاط دقيقين وايضا ان جعل النوع جنسا
للفصل كان غلطا فان الفصل يمتنع ان يكون اخص وكذا ان وضع الجنس في
الفصل فانه ابدا اعم من الفصل ولئن فرض انه يجوز ان يكون منهما عموم من وجه
كالعدد والمنقسم بمتساويين فطبيعة الفصل لا يمكن ان يكون مقومة لطبيعة
الجنس وكذا ان جعل الجنس فصلا كان يجعل الاختلاط فصلا للامتزاج
وكذا ان يكون شيء من الفصول المقسمة للموضوع جنسا له كما لا على النوع او الخواص
لم يكن ذلك جنسا كما انه ليس العدد جنسا للنفس لانها ليست فردا ولا زوج
وكذا ان كان ارتفاع النوع موجبا لارتفاع الموضوع كان يجعل الحقيقة
الالهية داخلة في مقولة من المقولات وتعالى بطبيعة الاثنين والثلثة فان
كلا منهما اذا ارتفع ارتفع العدد ويرتفع اذا اخذ فيه ارتفاعها ارتفاع
كل عدد او عدد او كذا ان كان الجنس نوعا وكذا الفصل وكذا ان كان ضلع
احد الجنس او الفصل يقال على النوع وكذا ان حمل على النوع ما لا يحمل
على شيء مما تحت الجنس كالنفس يحمل عليها الادراك والحس والحركة ولا يحمل
شيء منها على شيء من الاعداد وكذا ان يحمل الموضوع جنسا على النوع

الا بالاشتقاق وكذا ان لم يمكن ان يكون لنوع اخر وكذا ان كان انما يقال
على النوع والنوع الاخر المطلوب انه نوعه باشتراك الاسم كقول
الاتفاق على حال التحير وحال الصديقين وكذا لو كان للنوع دون
الموضوع جنسا ضد لا يحمل عليه الموضوع ولم يحمل عليه من جنس
وكذا ان كان للجنس ضد فان كان فيه ضد النوع كان جنسا والا لم يكن وكذا
ان كان ضد النوع جنسا عاليا فالنوع ايضا جنس عالي كالخير والشر
ان كان للنوع ضد وللجنس ضد وجب في المشهور ان يكون الضد جنسا
للضد وان كان بين احدهما وضده واسطة ولم يكن للطرف الاخر كذلك لم يكن
جنسا فانه اذا كان بين النوعين متوسط لم يجز ان لا يدخل تحت الضدين
معا ولا تحت احدهما فانه يجب ان يكون غير مندرج بل لا بد من متوسط مندرج
تحته وكذا اذا كان بين الجنسين متوسط لم يمكن ان يندرج فيه الضد بل
متوسط واما الحق فيقتضي ان يكون الضدان والواسطة كلها في جنس واحد
ولكن كانت الواسطة في احد الطرفين امرا وجوديا لا يحد بعدم الطرفين
وجب ان يكون في الاخر كذلك فان الوجودي انما يحمل على الوجودي و
يحمل عليه وجودي وهذا ايضا مشهور واذا كان بين النوعين المتضادين
المندرجين تحت جنس واحد متوسط غير مندرج تحته لم يكن جنسا
وهذا حق ولكن يعانده المشهور بان المتوسط بين العفة والفجور في
غير جنسهما فانهما في الرذيلة وهو في الفضيلة وان كان للجنس ضد دون
النوع لم يكن جنسا وهو ايضا مشهور اذ ليس للاجناس اضداد حقيقية
ويعانده المشهور بان الصحة تضاد المرض ومرض ما كالاستدارة
المعدة لا ضد له والحق ان المرض عدم ملكة الصحة لا ضد لها ومنها
مواضع العدم والملكة فلا بد من ان لا يدخل العدم في جنس الملكة

ومن المواضع مواضع الاضداد فان م

فانه ان امتناع

فانه ان امتاز عن الملكة بفصل وجودي كان ضدا لها لا عدما وان امتاز
بفصل عدمي كانت طبيعته طبيعة الجنس بشرط لا زيادة شيء والجنس بشرط
لا زيادة شيء لا يكون عدم النوع فان عدم البياض ليس لونا عاما للبياض
فانه امر وجودي بل الاعدام اما لا جنس لها او لها اجناس مغايرة
لاجناس الملكات بل الاولى ان يكون القائم مقام اجناسها اعدام اجناس
الملكات وقد ظن قوم ان هذا الحكم مختص بالجنس القريب الا انه غير
مقوله ولعله كان هذا مشهورا بينهم وان كان للجنس عدم وليس عدم
النوع فيه فليس النوع فيه وان كان فيه فالنوع فيه مثلا ان كان العمى تحت
عدم الحس فالبصر تحت الحس وهذا مشهور ومنها مواضع النقيض
فليس يحمل ان يوضع المقابل من النقيض تحت المقابل مثلا اذا كان الانسان
تحت الحيوان لم يجز ان يكون اللاانسان تحت اللاحيوان ولا تحت الحيوان
بل اللاحيوان تحت اللاانسان واللاانسان تحت لا حيوان ما لا تحت
لا حيوان البتة كما ان العمى تحت لا حس ما لا تحت لا حس البتة فان الاعمى
ليس عادما لكل حس على ان السلوب المحضة ليست اجناسا حقيقية ومنها
مواضع الاضافة فان كان النوع مضافا في الذات او ملزوما للاضافة
كان الجنس كذلك ولا عكس كما ان المشهور وقد يعاند الاول بالمشهور
بالكيفية فانه جنس للعلم وهو ملزوم الاضافة دونها وان كانت تحتها الا
الاضافة وكذا الراس من انواع الجسم ويلحقه الاضافة دونه وان كان
النوع مضافا لاثنين ولم يكن الاضافة الجنسية لم يكن الجنس جنسا كما
لو جعل كثير الاضعاف جنسا للضعف فانه لا يضاف الى النصف الذي
يضاف اليه الضعف وعاند من طرف الحق بان الزائد والضعف فان
الزائد لا يضاف الى النصف بل الى حد وهو الناقص والاولى ان يجعل

لان يكون م

الجسم م

الجنس ومضافه جنسين للنوع ومضافه كالحس والمحسوس للبصر والمبصر
ويعانده من طريق الشهرة بان العلم نوع من الملكة وهو مضاف الى المعلوم
والملكة الى العالم والحق انه لم يضاف العلم الى العالم ومن المواضع التي [نوع جنس]
خ في اثبات الجنس وابطاله المواضع التي ذكرت في رابع الثانية كان يقال
خ لم كانت العدالة نوعا من العلم فالعادل نوع من العالم ولم كان ما على
خ جهة العدالة نوعا لما على جهة الحق فالعدالة نوع من العلم وبالعكس والامثلة
خ وتقال في النسبة لم جاز اللذة جنس الخير كما ان اللذيذ جنس الخير فان كانت
خ اللذة نوعا للخير او جنسا له فكذا اللذيذ للخير وهذا مع الاشتقاق مشهور
خ ولا معه بعيد عن الشهرة كان يقال ان الحيوان لم الانسان كان الانسان
خ من الاشخاص الا انه يسلم الخصم ذلك وتقال في الكون والفساد لم كان
خ لم يعلم نوع لم يتذكر فان يعلم كون لم يتذكر ولم كان لم يحل نوع لم ينفسد
خ فان يحل نوع لم ينفسد وكذا الراحة فاعل الخير وفاعل الشر كان
الكون والفساد ومن المواضع انه اذا كان الجنس يدل لفظه على النوع
م يخالف لفظ لفظ النوع في الحروف والروابط كان يكون فيه ولا يكون في
م النوع شي منها او بالعكس او يكون في احدهما ما يخالف ما في الاخر ويعاند
م بالمخالف والغير فانه يقال غير كذا او مخالف لكذا مع ان المخالف تحت الغير
م وبالزائد والضعف فان الزائد على كذا والضعف لكذا وليعلم ان
م الامور التي يلزمها الاضافة منها ما لا يضاف الا الى ما هو فيه ومنها ما يضاف
م لا الى ما هو فيه والى غيره كالعلم المضاف الى العالم والمعلوم ومنها ما لا يضاف
م الا الى ما ليس هو فيه كالضعف الى النصف فاذا اختلف النوع والجنس
م الاضافة من هذه الجهات لم يكن جنسا كما لو قيل ان الذكر ليس نوعا على البقاء
م العلم فان البقاء يضاف الى الشي الذي هو فيه والذكر الى المتذكر لا الى

الفصل الثالث

لا النفس وهذا يصلح للاثبات والابطال المطلقين وهو طالب
في مثل ذلك ومن مواضع ابطال الجنسية ان يكون قد جعل الفعل جنسا للملكة
او بالعكس كمن يقول ان الحس حركة جسمانية لان الحركة فعل الامر وفعل
والحس مبدو فعل ومن يقول ان التذكر ملكة نفسانية فان الملكة النفسانية
لا تحدد والتذكر متجدد ومنها ان يجعل القوة على المصاعب جنسا
للملكة النفسانية كان يجعل كظم الغيظ جنسا للحلم والصبر على المخوف
جنسا للشجاعة وقسر النفس على الامتناع عن الارباح الدنية فان للعدالة
هذه الانواع كلها ملكات ليس فيها تكلف مصابرة ومنها ان يجعل اللازم
الشي جنسا له كما يجعل الغيظ للغيظ والظن للتصديق فان الغيظ يلزمه ان يتقدمه
غم وكذا التصديق يلزمه ان يتقدمه ظن ولو كان جنسا لما امكن ان يستحيل
عن كونه ظنا مع انه بالاستحالة يستحيل ومنها ان يكون النوع في غير ما فيه
الجنس كان يقال الحيا خوف فان الحياء في النفس الحيوانية والخوف في
النطقية والغيظ في القوة الغضبية والالم في الحس والغم في الشهوانية
او السليمة والمشيئة فكرية والحس الشهواني شهواني وهذا يصلح للاثبات
للاثبات والابطال المطلقين ومنها ان لا يقال الجنس على النوع قولا
مطلقا بل من جهة والقول من جهة له معنيان احدهما ان لا يقال على
الكل بوجه كالبعض للانسان فانه لا يقال على كله بوجه والثاني ان يقال
على الكل من جهة الجزء كالمحسوس على الانسان فانه يقال عليه من جهة ظاهر
جسمه او يقال عليه من جهة امر مباين له متصل او عارض له لا يقال على
مقولية الجسم الذي هو جنس للانسان وانما يقال على احد جزئيه لانا نقول
قد عرفت الفرق بين الجسم الذي انما يقال على احد والذي يقال على كله و
ان الجنس انما هو الثاني دون الاول ومنها ان يجعل الفعل نوعا من القوة عليه

او الغيظ الم او غم ما
او الحس الشهواني شي ما

فانه لما كان الفعل شرا كالسرقة كان الفاعل شريرا وليس القوي شريرا
ولا القوى شرا بل الله محموده موثرة فانها انما مخلوقة لمصالح ولكن لا
يكون قوى الا اذا كانت على المتقابلات ولما كان الفعل محمودا كان
موثرا لذاته والقوى عليه لا يكون موثرة الا لاجله فان الموثر لذاته لا يمكن
ان يكون في جنس الموثر لغيره ولما كان يجوز ان يكون الشيء الواحد موثرا
لذاته ولغيره كان هذا الموضع ليس في مثل ذلك واما على قول من قال
ان هذا الموضع ان يكون النوع موثرا دون الجنس فهو جزاف فان الملكة
لا موثرة ولا مكروهة ذاتا وانما يصير احد الامرين بالفصول فما يمنع
ان يكون النوع موثرا والجنس مكروها لا لا موثرا او هذا حق اي النوع موثرا
لذاته والجنس موثرا لغيره وهذا مشهور ومنها ان يكون للنوع نسبة الى امرين
على السواء فجعل احدهما جنسا له دون الاخر فانه باطل كما ان السارق
كما انه يحب القادر تحت المختار ونقيض لا يمكن ان يعكس عن شيء منهما او
حمله في العموم سواء فان القادر يكون مختارا او يكون غير مختار وكذا المختار
قادر وغير قادر فاما ان لا يكون شيء منهما جنسا او يكون كلاهما جنسين فلما لم
يكن احدهما جنسا والاخر فصلا فكلاهما او الحق ان المختار هو الجنس و
المتمكن هو الفصل ومنها ان يكون قد جعل الجنس مكان الفصل والفصل
مكان الجنس كان يقال ان التحير افراط التعجب فانه تعجب مفرط او يقال
ان التصديق هو قوة الراي فانه راي قوي ولو كان التحير افراط التعجب
لكان في التعجب كالافراط وكذا لو كان التصديق قوة الراي لكان في
الراي كالقوة وهو ثم تعرض ان يكون الافراط مفرطا والقوة قويا ومنها ان
يجعل المنفعل جنسا للانفعال اللاحق الغير المقوم حتى يكون المعروض
جنسا للعارض كان يقال ان عدم الموت حيوة ازلية فان الحيوة الازلية

اي الحكم

بعدها عدم الموت حتى لو توهم متوهم ان سيتلاشى عن الله موت فقد وقع
ذلك عنه ولما كان ذلك غير جائز بحيث كانت تلك الحيوة بعينها حيوة ازلية وقد حصل
لها عدم الموت ولم يكن ذلك الا في الازل ويمكن ان الحيوة الازلية لو كانت
جنسا لعدم الموت لكانت الحيوة جنسا اعلى فلزم ان يكون طبيعة جنسية
واحدة عادمة للموت بعدما لم يكن وهو المستحيل ان يوصل طبيعة واحدة
لامرين متباينين اعني المائت وغير المائت **الفصل الرابع** في مثل
ذلك ومنها ان يجعل الانفعال جنسا لذي الانفعال وظاهر كلام المعلم
الاول يدل على انه مثل ان يجعل الريح هواء متحركا مع انه ليس الا حركة
هواء وهذا فاسد من وجهين الاول انه لا يكون مثالا لما نحن فيه فانه
يكون من جعل المنفعل وهو الهواء جنسا للانفعال وهو الحركة وهذا
عكس ما نحن فيه والثاني انه جعل الريح حركة مع انه جسم فينبغي ان يحمل
كلامه على ان يجعل الريح جنسا للهواء المتحرك حتى يكون الهواء المتحرك
نوعا له ومع انا نرى هواء واحدا يكون متحركا وغير متحرك فلا يجوز ان
يكون المتحرك فصلا بل الهواء هو المحمول الريح هو المتحرك من الهواء حتى يكون
من الهواء فصلا فكان يجب ان يقال ان الريح متحرك من الهواء كما يقال
ان الجرداب مستدير من الماء لا ماء مستدير ولا مانع بطلان هذا القول
من هذا الوجه ان يبطل بوجوه اخر كان يقال ان هواء واحدا يكون ريحا
وغير ريح او ان الريح لا يكون الا هواء فكيف يكون جنسا واما كلامه الذي
بعد هذا فيكون متصلا بما قبل هذا الموضع على ان جملته كلام واحد فيقول
لان في بعض الاشياء قد يحمل الموضوع على المكون منه فيقال ان الريح هواء
متحرك لا متحرك هوائي والحرف صوت مقطع لا مقطع صوتي وفي بعضها
يحمل ما ليس بموضوع له بل العدم كما يقال الثلج ماء جامد بل ماء ليس على

في المشهور بلا استنكار

بل ربما كان ما قبل الثلجية وربما كان الموضوع جزا من موضوع المحمول كالعاقل
الطين تراب معجون بالماء فانه ليس ترابا فان كان مع هذا الموضوع الذى
هو جزؤه مما لا يحمل على الكل البتة كما فى المثال المذكور ظهر عسر فساد
الحمل فضلا عن الجنسية ولكن ان كان مما يحمل عليه كالانسان على الكاتب
والصوت على الحرف اشكل الامر فيظن به الجنسية ولكن ربما كان نوعا
اخيرا وذلك اذا كان بعض الامور النوعية اخذ مع شيء من عوارضه
وسمى المجموع باسم واحد كالحرف فان المجموع الماء والشكل المخصوص
فمثل هذا الشيء اذا اريد تحديده ولم يوجد له جنس اقيم الموضوع مقام
الجنس اشكل الامر وهذه الاشياء ليس لها حدود ولا اجناس حقيقية بل
انما لها اجناس متخيلة اما من الامور الجنسية المركبة من عدة مقولات
او من الشيء المطلق مع مقولة واما الذى قام الطبيعة الموضوعة مقام
الجنس وقد يوجد لا على الاعتبار الذى يكون به موضوعا بل على الذى يكون به
نوعا او جنسا فيكون عنه الجنس لانه طبيعة تخصصت بخصص كلى وصارت متنوعة
للطبيعة المركبة تقوم الجنس طبيعة النوع الا ان المخصص ليس فصلا حقيقيا
لانه لا تقوم ما بعده من الطبيعة المشتركة ولا الطبيعة متحصلة كالطبائع
النوعية فالاولى ان يكون صنفا لا نوعا فليميز الاعتبارين فى الموضوع
انكر المعلم الاول بان يكون جنسا وسلمه اخرى فكان المنكر فيه المشهور
او لا شبه على الحق وانه موضوع لا محمول فانكر الحمل والمسلم ثانيا انما
سلم لما قد اشتهر من ان الريح هواء والجرداب ماء ولا تمتنع ان يكون والاول اشهر الناس
طرفا النقيض كلاهما مشهورين ولم يكن يشهر احدهما اشهر اما بنفسه او بحسب
الفسق فى احدهما واما لموافقته الحق مع سهولة التنبه لما دنى تنبيه
وضعف مخالف الحق واحتمال الان يغالط فيه انه يجوز او غلط اهل الوهم

المواضع انه اذا كان فى الاشياء الموضوعة انواعا للموضوع جنسا لا يختلف
بالفصول التى من جهة ذلك الموضوع جنسا لم يكن الجنس جنسا كالبياض للثلج
والجص لا يختلفان من حيث انهما انواع الابيض بل انما يختلفان من
حيث انهما انواع الجسم ولا فصلاهما فصلان يقسمان الابيض من حيث
انه ابيض بل هما نظرا الى الابيضية وكيف يكونان من انواعه وقد عرفت
ان الجنس لا يتحصل الا وهو فى الخارج عين النوع والابيض ليس عين
الجص بل الجص ذات متحصلة بنفسها قد طرأ انها الابيضية كما ان اللون
انما يتحصل بكونه سوادا او بياضا او نحو ذلك لا بكونه فى جسم ما او فى
جسم ملموس او نحو ذلك بل هو متحصل وان لم يتحصل موضوعه ومن
المواضع ان لا يكون الجنس من لوازم الانواع كالموجود والواحد فانه
ليس بجنس الا لما يكون ذا احلاف مهيات ولو كان الموجود جنسا لجميع الاشياء
لكان الموجود الواحد نوعا منه مع انه مساو له فى العموم ولو كان جنس
للمقولات فلم يحمل الا ان يكون الواحد جنسا لجميع الموجودات مع
الموجود او بعض الموجود فان كان لزم جنسان للاشياء فى مرتبة
واحدة من العلو وان لم يكن فلا وجه له الا انه ليس ذا احلاف مهياتها
وهو جار فى الموجود وفى الاعرض ان يكون فصلا ايضا لعدم دخولها
فى المهية ولانها اعم من الاجناس ومنها انه اذا كان وجود الجنس
الانواع من قبل وجود الموجود فى موضوع كالبياض فى الثلج او من
قبل وجود المشتق من الموجود فى الموضوع كالابيض فى الثلج لم يكن
جنسا ومنها كذا اذا لم يكن الجنس متواطئا على الانواع بالتواطؤ ومن
المواضع مواضع مشتركة القوانين تعليميتها وجدليتها على ما سبق من قبل
فى الاثبات والابطال المطلقين منها ان يكون للنوع ضد وهو فصل

والابيض بنفسه متحصل لا
بسبب فى تحصيله الى ان يكون
جصا او نحو هم

دون الواحد

من ضده فيجعلا تحت جنس ويجعل الافضل تحت الاخس كان يجعل الرداوه
تحت النور والحرارة تحت الظلم ومنها ان يكون حاله عند امرين متضادين
واحدة وجعل تحت الاخس منهما كمن يجعل الحس تحت التحرك او المحرك
وحالها عند التحريك والتسكين على السواء والتسكين من حيث انه
ثبات افضل ومنها انه اذا كان الجنس يقبل الاشد والاضعف فكذا النوع
وهذا انما يكون يقينيا اذا اثبت قبوله الشدة والضعف بالفحص الكلي
او قبوله ذلك من جهة طبيعته من حيث هي ومنها عكس ذلك اذا كان النوع
يقبل الشدة والضعف فكذا الجنس وهذا انما يكون يقينيا بعكس ما قيل هناك
وهو لمن يثبت ان الجنس لا يقبلهما بالفحص الكلي او من حيث طبيعته فانه
لا يكون جنسا ومنها ان لا يكون الاولى بالجنسية جنسا فكذا الاخر كالغم والظن فانهما
شرطان في وجود الغيظ واولاهما بالجنسية الغم فاذا لم يكن جنسا فكذا
الظن وكذا اذا لم يكن الاولى بالنوعية نوعا فكذا الاخر وفي الاثبات يقال
اذا كانا في استحقاق الجنسية سواء فاذا كان احدهما جنسا فكذا
الاخر وهذا انما يصح اذا سلم الخصم تساويهما والا فلا يكون شيئان ان
ليس احدهما اعم من الاخر سواء في ذلك ولو توهم ذلك فلعلنا يكون بعد نوع
بحوث انهما معا جنسان لا ان يستدل به على جنسيتهما وايضا
يقال في الاثبات ان غير الاولى اذا كان جنسا فكذا الاولى وهو ايضا
مبني على التسليم ومنها ان لا يكون تحت الجنس نوع اخر يقال عليه
من طريق ماهو وموضع اخر مبني على ان يكون في المشهور ان الفصل ايضا
يقال من طريق ماهو كالجنس ثم يفرق بينهما بان الجنس ادل على الذات
من الفصل لان الفصل يدل على حصول الشيء الذي هو اصل الذات
كالمنار فانه يدل على الحيوان وقد حصل او يفرق بينهما بان الفصل ادل

وكذا في النوع وهذا في الجنس

على الذات فانه

على الذات فانه يدل على ما به يصير هويه مخصوصه واما الجنس فمشترك
وما دل على الخصوصيه اولى بتحقيق الذات كما ان الصوره اولى بتحقيق الشيء
من المادة فيرجع الى الفرق الاول الذي ماهو ادل على المهيه جنس وعلى الكثرة
عكس ومنها المواضع اذا كان المشتق تحت المشتق فالمبدأ تحت المبدأ
وهذا يصلح للاثبات والابطال وهو مشهور قوي واما الحق فلا وجه
له اذ اشتقاق اسماء الاجناس من العوارض وكثيرا في الجدل يجعل
قد يجعل اللازم الغير المنعكس جنسا فيجعل المنقسم جنسا للعدد و
الصحو لاقلاع المطر وقد يغلط في المشهور بحب ان كل ما يكون يلزمه ان
يكون شيئا فقد كان معدوما والمعدوم وقتا ما ليس جنسا للشيء البتة
المقالة الرابعة في مواضع الخاصة وتشتمل على ثلثة فصول
الفصل الاول في مواضع ان الخاصة اجيدت ام لا لنبحث الان عن مواضع الخاصة
التي هي اعم من المفرده والمركبه والرسم وقد عرفت انها لا تكون خاصة الا اذا كانت
دائمة مساوية فمن مواضعها مواضع مشتركة في اعتبار انه هل وضعت
الخاصة حينئذ اي هل وقع التعريف بما يعرفنا بالاعرف فمنها ان لا يكون
اخفى من المعرف ولا ما لم يعرف به كان يقال النار جرم شبيه بالنفس لطافة
فان النفس اخفى من النار ومنها ان لا يكون وجود الخاصة للمخصوص اخفى
من تصوره كما يقال النار هو الذي يتعلق به النفس فان تعلق النفس
بها اخفى من تصورها وهذان تعليمان وللابطال وللاثبات يعلم بهذين
المساواة والاعرفية من الوجهين ولنعلم ان من الخاصة ما هي اعرف بالذات
من المخصوص كالاضاءة والصعود للنار ومنها ما هي اعرف بالنظر
ككون الزاوية الخارجة اعظم من كل من الداخلتين المقابلتين ومساوي
الزوايا القائمتين فانه اعرف منه ومنها ما يعرف فمنها ما ليس اعرف ولكن

ام في الجدل

على اختصاصها به بالنظر كتساوي الزوايا لقائمتين للمثلث فالذي يدخل
منها في الرسم مكان ان اعرف ولم كان تحت الاسم كما لو كان لفظ مساوي
الزوايا لقائمتين اعرف عند احد من لفظ المثلث واذا لم يكن اعرف فانما
يذكر اعلاما للخاصة لا اعطاء للرسم وبهذا علم الفرق بين الخاصة المركبة
والرسم ومنها ان لا تشتمل القول على لفظ مشترك كان تقال ان
الحيوان من خاصيته انه حساس فانه مشترك بين ان يحس بالفعل او يحس بالقوة
والاول كاذب والثاني صادق وهذا للاثبات والابطال ومنها
ان لا يكون المخصوص مشتركا ولم يبين ان الاختصاص لاي معانيه ومنها
ان لا يكون في القول تكرار كان تقال النار جسم الطف الاجسام فانه يعد في
المشهور هذرا وبعضهم يقال جسم الطف مما يكون فانه يفهم منه في المشهور
انه الطف مما يكون من الاجسام ولكن الحق لا يعد ذلك تكرارا وهذرا فانه
لم يحذف في اللفظ فلا بد من احضاره في المعنى والتصريح بما لو لم يذكر لفهم
بحوى الكلام لا بحسب الوضع ليس هذرا واما في النار جسم ما من الاجسام
هو الطف فهو هذر في المشهور والحق وكذا جوهر من الاجسام هذر
لكن بالقوة فان الجوهر مضمن في الجسم واما في الانسان حيوان قابل للعلم
فلا تكرار فيه فان الحيوان غير مصرح في قابل العلم ولا بالعكس ومنها
ان لا يكون مشتركة بينه وبين غيره فانه حينئذ عرض كمن قال خاصة العلم انه امر ثابت
واحدا وانه ذاتي لا يزول ومنها ان لا يورد خاصتان على
انهما خاصة واحدة كان تقال النار الطف للاجسام واخفها فاورد
الخاصتين في رسم واحد مع ان الرسم يتم بكل منهما فهو رسمان وهو يوهم
انه رسم واحد وهذا في الجدل وفي الحق لا انه لا يكره ذلك بل انما يكره في
الجدل لئلا يكون متعددا ومنها ان لا يكون قد جعل موضوع المخصوص خاصة

اسم

كان تقال الحيوان هو الذي نوعه الانسان ومنها ان لا يكون قد اخذ
في تعريف الشيء ما ليس اعرف منه لكونه مقابلا له كمقابلة المتضايفين او
المتضاد لا العدم والملكة او السلب والايجاب فان الملكة اعرف
والايجاب اعرف او لكونه معه نوعين تحت جنس واحد وهذا موضع
على من هذا علم ان اخذ النوع في تعريف الجنس اردؤ فان الجنس اما
اقدم معرفة من النوع او معه ومنها ان لا يكون قد جعل خاصة ما لا يلزم
المخصوص كمن يجعل الكاتب خاصة للانسان ومنها ان لا يكون قد اخذ
ما يميز الشيء عن الشيء في وقت مميزا مطلقا كمن ~~يعرف زيدا بانه جالس~~
يميز زيدا عن عمرو بانه جالس وعمرو قائم ومنها ان لا يكون ما اخذ بالقياس
الى الحس والحس لا يدوم نسبته من الشيء كمن يقول ان الشمس هي الكوكب
الذي هو اضوء الكواكب يكون متحركا فوق الارض فانه انما يصدق
على ما يحس فوق الارض ومنها ان يؤخذ الحد على انه رسم ومنها
انه يجب ان لا يغفل معطي الرسم الجنس فانه المهم لحدوده الرسم فان المعرف
الذي يؤخذ هو مفاد لاعطاء الذات عن العارض عنه والمضاد امر الشيء
فعليك ان يعرض تمييزه للامر الذي يقع له التمييز بل ما لم تعتبر الجنس
لم يقع التمييز فان الضحاك مثلا انما هو يعني الشيء ذي الضحك عند اخذ
فيه الحيوانية او الانسانية وغيرهما فلانهم من يعبس لفظ الضحاك الحيوان لم
الاكتساف ولم كنت عالما بذكر من خارج فانما اعتمد عليه محمع كان الرسم
حصيف يجمع ما ذكر وما علم فاذا اريد مساواة اللفظ للمعرف وجب
ان يذكر مع الخاصة الجنس فان لم يذكر ترك اختصارا كما يترك الكبريات
في القياسات **الفصل الثاني** في مواضع ان الخاصة اعطيت منها ان لا
يكون الخاصة صادقة على واحد من ~~افراد المخصوص~~ شيء من افراد المخصوص

اولم يعطه

او علم واحد منها كما يقال ان العلماء لا يغلطون ثم وجد المهندس قد غلط
واما ما قيل من ان المهندس اذا اخطأ لم يخطئ من حيث انه مهندس
فلا يضرنا فانا لم نقل انه اخطأ من حيث انه مهندس ومنها ان يكون اعم
من المخصوص كان يقال خاصة الانسان انه حيوان قابل للعلم ثم يجعل
الملك كذلك ومنها ان يجعل المخصوص خاصة كان يقال خاصة الطف
الاجسام انه نار وكيف يكون المخصوص خاصة وربما كانت له خواص
كثيرة ولا يمكن ان يكون الشيء خاصة اشياء ومنها ان يجعل الفصل
خاصة ومنها ان يوجد الخاصة قبل وجود المخصوص وبعده كان
يجعل المشي في السوق خاصة لزيد ومنها ان يجعل خاصة الاسم
ولا يكون خاصة لمرادفه كان يجعل الحد خاصة للمطلوب وهو ليس خاصة
للمؤثر ومنها ان يجعل خاصة لصفة ولا يكون خاصة لصفة اخرى لموصوف
لموصوف بعينه ولا يكون خاصة لشيء اخر ذلك الموصوف موصوف
بهما معا كمن يجعل الفحي خاصة الموصوف بالضحاك فانه موصوف
بالمسيح ايضا وهو ليس خاصة له البتة ويجب ان لا يعتبر قيد الحيثية
في شيء منها وهذا يصلح للاثبات والابطال المطلقين ومنها ان يكون
للخاصة مقابل ويكون من الاعراض الذاتية لجنس النوع المخصوص
ولا يكون المقابل خاصة لسائر الانواع بالنسبة الى ذلك النوع كان يجعل
الحركة بالارادة خاصة للانسان فانها مع السكون بالارادة من الاعراض
الذاتية للحيوان وليس السكون للانسان بالارادة من خواص ما عدا الانسان
وموضع نقل للطالب عنه وهو انه اذا كان للمخصوص خواص
خواص كثيرة وكانت الخاصة خاصة لتلك الخواص ايضا مثلا ما يخوضه
مع المخصوص ايضا مثلا اذا كان الضحاك خاصة للانسان كان خاصة

الثاني والثالث

للانسان الخجل والانسان المستحي والانسان القابل للعلم صح
من هذا وجوه من الغلط منها ان الخاصة مع انها خاصة للانسان قد
توجد لغيره وهو الانسان الخجل فانه غير الانسان وحده وانه الخجل
غير المستحي وغير القابل للعلم وايضا اذا قيل ان الانسان الابيض انسان
والانسان تخصه انه ضاحك فالانسان الابيض تخصه انه ضاحك فلا
يكون الاسود منه ضاحكا والا لم يكن خاصة اما الوجه الاول فيتحمل بان الموصوف
بانه انسان وبانه انسان خجل وبانه مستحي وبانه قابل للعلم واحد غير
مختلف فان اريد كون الخاصة خاصة للموصوف لم يكن تباين في الاقوال
وان اريد كونها خاصة للخجل من حيث هو خجل والمستحي من حيث هو
مستحي وكذا القابل للعلم فكونها خاصة لاحدها ممنوع فان المستحي مثلا
من حيث هو مستحي ليس الا المستحي فكلا بعضه وبالجملة فالخاصة قد تكون
للملكة فتحمل على ذي الملكة اما بالاشتقاق كما تحمل خاصة العلم على العالم واما
بالتواطي كما تحمل خاصة الضحاك من حيث انه ضحاك على الانسان وقد تكون
لذي الملكة كالانسان فتحمل على الملكة كالمستحي والقابل للعلم ونحوهما
ففي الاول قد تغالط فتحمل الى لا تحمل الا بالاشتقاق بالتواطي وفي الثاني
قد تغالط فتوهم ان الخاصة ثابتة لاشياء كثيرة فمن ميز ما للخاصة بالذات
وما للشيء لم تشتبه عليه واما الوجه الثاني فمعروف بالقياس وشروط
انتاجه فكيف فيه وموضع اخر وهو ان يراعي التصريف فيقال اذا كان
خاصة العلم انه ما لا يزول التصديق به لم يكن ذلك بعينه خاصة العالم
بل الذي لا يزول تصديقه عما صدق به وكذا اذا كان خاصة العالم انه
الذي لا يزول تصديقه عما صدق به كان خاصة العلم انه ملكة تصديقه
لا يزول تصديقها وكذا في سائر المشتقات التصاريف وموضع اخر

للانسان الخجل

لئن يكون الخاصة خاصة بشرط الطبع فاخذت مطلقة كان يقال الخاصة
الانسان بالحقيقة الفرس لئن يكون ذا رجلين فانه بالطبع كذلك وربما
عرض له ان لم يكن كذلك وموضع اخر لا بد لمن يضع الخواص من ما يكون للشي
اولا وما لا يكون ولا يقتصر على مثل خاصة السطح على التلوين بل على
التلون اولا اذ لو اقتصر على ذلك شاركه الجسم وبالجملة فجهات الحمل مختلفة
فالخواص من جهة الحمل مختلفة
فمنها ما لا يكون وجوده حقا ويكون كونه بالطبع حقا كذي الرجلين و
منها ما لا يكون حقا الا كونه مرة لئن يعرض لنا وذا كذي اربع اصابع
للانسان وايضا منها ما هو بالخاصة الصورة ككون النار الطف الاجسام
ما لا يكون بالطبع بل بالكسب كالعلم ومنها ما
ومنها ما بالخاصة نسبته الى الجملة على الاطلاق ككون الحيوان حسي متحرك
ومنها ما نسبته الى الجملة الجزء منها كما ينسب الفهم الى النفس لجزئها الفكري
ومنها ما يكون بالشركة من الموضوع وغيره كالحس للانسان فلا يكون خاصة الا
بالقياس الى بعض الاشياء فلا بد لمن يعطي الخاصة لئن يلاحظ جميع هذه الوجوه
ولا بد ايضا من لئن يراعي الاختلاف بالكثرة والقلة كان يجعل خاصة النار انه
الطف جدا لا مطلق الطف فان الهواء ايضا الطف بل انما يجعل الالطف من
خواص الحار ولا يجعل خاصة النار اللطافة جدا فان الشعلة الرقيقة
والالتهابية والجمر كلها نيران وهي مختلفة في اللطافة ومن المواضع لئن يكون
قد جعل الشي خاصة لنفسه اما بان يعبر عنه باسم مرادف كان يقال خاصة
الانسان البشر او يعبر عنه بحده ومن المواضع لئن يكون الشي متشابه
الاجزاء كالماء والهواء فاخذ له خاصة لا يشترك فيها الكل والجزء كمن
يقول ان البحر خاصيته انه مالح او اكثره مالح والذي هو المستنشق

الفصل الثاني في استعمال المواضع المشتركة منها لئن الاضداد اذا لم يكن خاصة
الخاصة
الضد لم يكن الضد الاخر خاصة الضد الاخر مثلا اذا لم يكن العدل الافضل
خاصة

انه افضل شي لم يكن

انه افضل شي لم يكن خاصة الجور انه اخس شي وهذا يصلح للاثبات ايضا وقد مر
انه مشهور وفي النظائر لئن لم يكن الا مثل خاصة الضعف لم يكن المفعول
خاصة النصف وهو انفع للاثبات في الابطال وفي العدم والملكة لئن لم
يكن عدم الحس خاصة الصمم لم يكن وجوده خاصة للسمع ويصلح للاثبات وفي
النا قض لئن كان المحمول خاصة لم يكن نقيضه خاصة وهما للابطال وكذا لئن
وكذا لئن لم يكن خاصة للشي لم يكن خاصة لنقيضه
كان لئن يحس خاصة لئن كان مثلا لئن يحيل مثلا خاصة لئن يحس فان لا يحيل خاصة
لئن لا يحس وهو للاثبات والابطال ومنها ما على سبيل تعادل القسمة جنس
واحد مثلا اذا انقسم الحيوان الى محسوس ومعقول والى مائت وغير مائت
ثم لم يكن الحيوان المحسوس خاصة للمائت لم يكن المعقول خاصة لغيرها وفي
الاثبات يقال اذا كان شيئان مشتركان في معنى عام وكان لكل منهما في
موضوع مغاير لموضوع الاخر فاذا كان اختصاصه بذلك الموضوع خاصة
لئن كان اختصاص الاخر بموضوعه خاصة له مثلا الفهم والعفة فضيلتان
والاول موجود في الجزء الفكري والثاني في الجزء الشهواني وكانت خاصة
الاول اختصاصه بالفكري فيصلح للثاني اختصاصه بالشهواني ومنها
مواضع التصاريف وهي للابطال والاثبات كان يقال لئن لم يكن خاصة
ما هو على طريق العدل لئن يكون على طريق الجميل لم يكن خاصة العدل الجميل
ولئن كان خاصة الانسان انه ماش ذو رجلين فخاصة ما يجري على
طريق الانسانية انه يجري على طريق المشاء ذي الرجلين وكذا في جانب
السلب نحو ما ليس على طريق العدل وما ليس على طريق الجميل وغير
العدل وغير الجميل وكذا سائر المتقابلات ومن جملتها مواضع
النظائر وكذا في مواضع التصاريف والنظائر فليطلب وهو انه لا يلزم
من كون المشتق خاصة للمشتق لئن يكون المبدا خاصة للمبدا بل ربما يحمل

عليه كالضحك لا يحمل على النطق نعم يكون مقارنه المصدر خاصة للمصدر
واما العكس اعنى انه اذا كان المبدا خاصة للمبدا فى المشتق خاصة للمشتق
فثابت ومنها مواضع النسبة فمن فاذا كان نسبة شىء الى شىء كنسبة ثالث
الى رابع والثالث خاصة او ليس بخاصة فكذا الاول مثلا نسبة المرتاض الى
المحصل نسبة الطبيب الى الصحة فان كان خاصة المرتاض الالى يكون مفيدا
للمحصل فخاصة الطبيب ان يكون مفيدا للصحة وهذا غير على اللهم الا ان يضم الى
ذلك بيان المساواة لحال الامرين لصاحبه فيكون معه الخاصية هو
المساواة دون النسبة او يقاس على ان حال المرتاض من المحصل كحال الطبيب
من الصحة من كل وجه فلا تكون الخاصية فانه لا تكون النسبة مفيدة للمطلوب و
كذا اذا كان حال شىء عند شيئين سواء ولم يكن خاصة لاحدهما فليس خاصة
للاخر وكذا ان لم يكن خاصة للاول فليس للاخر وهو لا يصلح للاثبات
فان الخاصة لشىء لا تكون خاصة لغيره وانما يصلح للسلب فى الحد دون
العلوم فان المجادل يعلم ان نسبته الى الامرين سواء واما فى العلوم
فانما يعلم كونه بالنسبة الى الامرين سواء بعد ان يعلم انه ليس خاصة لاحدهما
ومنها موضع الكون والفساد فاذا كان خاصة الانسان امر تحاصه
بكونه يكون ذلك الامر وخاصيته فساده فساده وهو على وللاثبات
والابطال ومنها انه ينبغى ان يكون الخاصة حمل المحمول الشىء من جهة مهيته
وطبيعته النوعية ويكون مساويا لها ولو لحقه لا من جهة مهيته كالتحرك
السكون للانسان من جهة انه جسم او لم يكن مساويا كالملاح للانسان
لم يكن خاصة واما نحو كونه مركبا من جسم ونفس للحيوان فهو خاصة
جنس ولا يتوهم ان هذا حد فان الحد انما هو جسم ذو نفس واما
هذا فلا احد الجسم جنسا ولا النفس فصلا ولا فيه جنس وفصل

سواء كان الوجود والحمل ثابتا قبل ذلك او متضمنا لاثبات الخاصة م

اخر لابد ليكون فصلا

اخر لابد ليكون حدا او منها مواضع الاكثر والاقل فان لم يكن الاكثر
ملونا خاصة للاكثر جسمية لم يكن الاقل ملونا خاصة للاقل جسمية
ولا الملون مطلقا خاصة للجسم مطلقا ولو كان كان وهذا انما يكون
حقيقيا اذا كان كل من المخصوص والخاصة قابلا للشدة والضعف
كالسواد وجمع البصر ولذلك لم يلاحظ هذا الشرط لكان مشهورا غير حق
فان خاصة النار الذى يصعد وليس الاكثر صعودا اكثر نارية وكذا
اذا كان الشىء اكثر وجود الشىء فقد حكم بانه موجود وى لا نقاس الاولى
على الاكثر لان المشهور فان الاولى والاكثر ربما لم يكن لذلك انه يقال
ان الخلا اولى بان يسرع فيه الحركة من الملا الرقيق وقد يعد الاولويه
فى الموضع والخاصة معا فى المشهور دون العلوم فيقال ان كان الحس
لما كان الحس اولى بان يكون خاصة للحيوان من العلم للانسان وليس خاصة له
فليس العلم خاصة للانسان او العلم خاصة للانسان فالحس خاصة
للحيوان وانما لا يعتبر فى العلوم لانه ليس شىء من الخواص بمخصوصها اولى
بالخاصة من اخرى بمخصوصها ومنها انه يقال لما كان اللون اولى
بان يكون خاصة للسطح منه للجسم ولم يكن خاصة للاول فليس خاصة للثانى
ولا يجرى فيه الاثبات ولا يكون على الا الاخرى اذا اريد بالاولى ان يكون اولا
وبالذات ومنها عكس هذا اى يكون الخاصة كثيرة والموضوع واحدا
فما ليس باولى اذا كان خاصة فكذا الاولى واذا لم يكن الاولى خاصة
فكذا ما ليس باولى وهذا جلى فى بحوث العلم الحقيقية فاولويه
احد الامرين بان يكون خاصة من الاخر لا يخلو اما لان يكون لان شروط
الخصوص موجودة فيه مفقودة فى الاخر او لان الموجود فيه اكثر
من الموجود فى الاخر فقط الاولى وعلى كل تقدير يجرى العلم بذلك معلوم

من المواضع المشهورة فى الاولى ما يقال فى المشهور دون العلوم م

لزم الاخر ليس خاصة وفي الاول نظر لجواز ان لا يكون الاول خاصة فاقام
الحجة على ذلك ضايعة ومنها انه ربما كانت الخاصة امرا بالقوة فلا بد من ان
تفرق بين القوة التي يتعلق بما يجوز ان لا يوجد فلا يوجد القوة والتي تتعلق
بالشيء الموجود فالاول كان تقال الهواء جسم مستنشق فانه ان اريد
الاستنشاق بالفعل كذب وان اريد بالقوة فاذا لم يكن هواء لم يكن
لا بالقوة فانه فان هذه القوة متعلقة به والثاني كما تقال النار الموجود ما
في قوة طباعه ان يفعل او ينفعل وهذا موضع عسر على الابطال وان لم
يكن عليها لان كلام القوة لا تتعلق بالموجود ~~وبعض المحمول بالمحل~~
بالمخصوص وبعضه انما يجوز زواله فان المستنشقية قوة في الهواء
لا ان المستنشقية في الهواء محمولة وكذلك قوة الفعل فانها قائمة بالموجود
فلا فعل حيث لا شيء ينفعل عنه وكذا لا انفعال حيث لا فاعل
واما في المشهور فانما يكون ذلك مقبولا لان مصدر يستنشق هو الاستنشاق
وهو فعل وجميع المصادر بالفعلية لفظا وفي المشهور ان الفاعل
ويفعل قد تلاحظ فيه دون المفعول فقال ان قوة الضرب في الضارب
دون المضروب فلهذا يسلم ان قوة الاستنشاق ليست الا في الجواهر وفي الثاني
لما اضيف قوة الفعل والانفعال الى الموضوع كان اللفظ المشهور
انها فيه بعينه ومنها ان لا يكون الخاصة ماخوذة في الازل في
موضع لو عدم الموضوع عدم الازل لشيء آخر كما انه تقال للنار انها
الطف الاجسام ولو عدمت لكان الهواء الطفها فلزم ان يكون
نارا وكذا ان يكون الراحل من النار ووجد الهواء الطف الاجسام
توهم انه نار فلو اكد ذلك بان يكون عند السامع علم بعدد الاجسام
وانه لا يمكن ان يكون اكثر منها ولا الطف من هذا الجسم وانه لا يعدم شيء

فلو كان عبر باسم فاعل لم يكن اللفظ الا في قوته في الجواهر

مبانى الكلام

... في الحدود والخاصة

مبانيه الكلام ولكن الرسم الذي لا يكفي دلالة الفاظه غير تام ولا مقبول
المقالة الخامسة في الحدود وفيها ستة فصول الفصل
الاول في الشروط الاولية للحدود بان وجوه اعلم ان الخطاء الحد على وجهين
احدهما الخطاء انه كيف يولف ويكسب وقد مر والثاني ان الحد الموجود
كيف حاله اهو صحيح مستجمع للشرائط ام لا والذي يهمنا الكتاب فمستطرقه
على البحث الحدي الاعم اعني الجدلي ونحيه البحث الاخص اعني العلمي فاعلم
انه يجب ان ينظر اولا من هل الحد صادق على المحدود فان لم يكن لم يكن
حدا ثم هل ذكر فيه الجنس القريب فان لم يذكر سواء ذكر جنس بعد او لم يذكر لم
يعمل شيئا وكذا اذا لم يكن القول مساويا في العموم للمحدود ولكن الجدلي يقنع
بالمساواة في العموم وان لم يكن المساواة في المعنى بل لا بد مع ذلك بان لا يكون
الجنس والفصل حقيقيين وكذا لا بد من ان يكون الصيغة الحاصلة من افراد
الجنس والفصل جيدة بان لا يكون ردية التاليف ولا مخلوطة ما لا ينبغي
ولا مغلقة اللفظ ولا محرفة الجنس او الفصل عن الجهة التي ينبغي ان يكون عليها
ثم ان يعرف انه هل هو صادق على المحدود ويعين عليه المواضع المذكورة في
باب العرض واما انه هل اورد الجنس فيعين عليه مواضع الجنس واما انه
هل ساوى فيعين عليه مواضع الخاصة واما انه هل الصيغة جيدة فيعين
عليه ما نذكر الان من المواضع فاعلم ان هذه المواضع مواضع متعلقة
باللفظ ومنها ما يتعلق بتجاوز المحدود مبلغ الكفاية في الحد ومنها ما يتعلق
باغفال الواجب اما تركه راسا او العدول عنه اما القسم الاول فمنها
ان يكون اللفظ مشتركا اما لفظ الحد كما تقال ان الكون مصير الى الجوهر فان
المصير مشترك يتبادر منه الى الحركة المكانية واما لفظ المحدود
وهو ردي الا اذا كان لفظ الحد ايضا مشتركا فيطابق معانيه معانيه

اعتبار جودة الحد

او في المعنى

المحدود ذكر تعالى في حد النور المشترك بين المحسوس والمعقول الذي
هو البيان اذ الانكشاف انما يتصل بالمدرك فان الانكشاف ايضا مشترك
يطابق معناه معنى النور ولكن لما كان اغمض واخفى كان تحديدا وامعنا
لم يكن هذا القول تحديدا له الى آخره ومنها ان يكون اللفظ مستعارا او يجب
استعارة لا سيما اذا كان مستعارا بالنسبة الى معنى عام كان يقال العدل
الشريعة المكيال او المقدار او المثال ومنها ان يكون اللفظ مختلقا
غير مجرد عن معتاد كان يقال بدل العرض مطلقا للحاجب وبدل الرسالة
معنى اللسع وموضع اخر قد وصل بين المواضع وهو انه هل يلوح
حد الضد من حد ضده فانه لم يلح لم يكن ذكره حدا فان حد الضد ضد الحد
ويمكن ان يجعل هذا موضع اثبات الحد وابطاله لان حد الضد وان كان
لا يكتسب حد ضده الا انه يصلح هذا للابطال في العلوم ايضا ولا اكتساب — يلوح منه م
في الجدل واما القسم الثاني فمنها ان يكون احد بدل الجنس شيء من المحمولات — فما لا يحتاج الى ذكره كالمقومات او ما اورده
العامة كالموجود والشيء او يتخذ الجنس البعيد للاعلى ان يكون حد
حد الجنس القريب الذي ليس له اسم فاورد حده بل اورد مع ارادة
مكون فصلا فاشتمل الحد على التكرار ومنها ان لا يكون الفصل مساويا
للمحدود في العموم بل يجعل الاخص ولو كان شرح الجميع كما اذا اخذ
الانسي في حد الانسان فانه يخص بعض افراده وقد مثل له في التعليم
الاول بان يقال في حد الشيء انه حي مشاء ذو رجلين ذو اربع والظاهر
ان الغا … من اجل النقص القوي لا لخصوصية الفصل صح
وتوجيهه ان يقال ان المحدود هو المستقل من الحيوان والحي مشاء — حي م
ذو رجلين وذو اربع يعني انه منقسم الى هذين القسمين فانه يكون — او او ذو اربع م
الفساد من جهة ان الحيوان المستقل اعم من القسمين فيكون في النسخة غلط

ومن

ومنها ان يكرر معنى واحدا اما بان يكون المكرر في الحد او باعادة المحدود
في الحد ثم اما ان يكون بالفعل او بالقوة اما الذي بالفعل فبايراد اسمين
مترادفين كان يقال الحركة زوال وانتقال من مكان الى مكان فان
الزوال والانتقال بمعنى واحد والذي بالقوة نحو الشهوة توقان
الى اللذيذ فان التوقان هو الشهوة وايضا هو الميل الى اللذيذ لا انفعال
فلا يصح ان يقال الانسان حيوان ناطق … فانه يعيد الانسان
لانا نقول هذا افاده على الانسان بالالزام لا بالترادف والتضمن
ومنها ان يكون الزيادة المخصصة في النوع فيلزم مع التكرار التفسير
بالاخص كان يقال الحيوان جسم ذو نفس انسان فان الانسان نوع
للحيوان وللجسم ذي النفس ومتضمن لهما واما القسم الثالث فمن ضعف يكون
في الفصول الاخر

الفصل الثاني في مواضع اثبات الحد وابطاله

فمنها انه يجب ان يكون الحد بامور هي اقدم بالطبع واعرف عندنا من المحدود
واقدم بالطبع منه بان يكون مقومات لمهيته اذ لو لم يكن احدهما ولا شك ان هناك م — اذ لا بد له من مقومات وهو المحال م
مما هو اقدم واعرف حد للشيء فيلزم ان يكون للشيء حدان وهو غير
جائز ولا يكفي ان يكون اعرف عندنا فحسب فانه ربما لم يكن اعرف في
نفسه كما يعرف الخط بانه الذي طرفه نقطة وايضا ربما كان الشيئان كل منهما اعرف
منه عندنا فيلزم ان يكون كل منهما حدا فلا بد من ان يكون مع كونه اعرف
عندنا اعرف في نفسه وايضا ربما كان شيء في وقت اعرف وغيره في وقت آخر — فلا بد ان يكون مع كونه اعرف عندنا اعرف في نفسه
اعرف ومنها ان يعرف الشيء المتحصل الذات المستقر المهية بشيء غير متحصل — ومن مواضع التعريف بغير المقومات م
كان يعرف الصحة بما يقابل المرض فان المرض امر عدمي غير مستقر …
البغض او البصر بعدم العمى واما التعريف بما ليس اعرف فعلى وجوه
ثلثة الاول ان يكون بالمساوي في المعرفة والجهالة كالضدين …

واما في العدم والملكة فهو حد الملكة في حد العدم دون العكس وكذا في
السلب والايجاب يوجد الايجاب في حد السلب دون العكس واما المتضايفان
فلما كان كل منهما معقول الماهية بالقياس الى الاخر لم يكن بد من اخذ كل منهما
في حد الاخر لكن لا اخذا بلا تدبر فانه يستلزم التعريف بغير الاعرف
فلا يقال في تفسير الجار انه الذي له جار فانه لا يفيد بل لابد من اخذ احد
احدهما من حيث الذات والاخر من حيث الاضافة مثلا يقال في
الجار انسان هو ساكن دار بلصق الدار احد حدها هو بعينه
حد دار انسان اخر هو الذي يسمى جار اله والثاني لم يكن فيه اخذ
الشيء في حد نفسه على سبيل التصريح كان يقال الشمس كوكب يطلع
نهارا لان النهار انما يعرف بطلوع الشمس والثالث لم يوجد احد
الامور المتساوية في الترتيب تحت جنس واحد في حد الاخر كان
يعرف الزوج بانه الذي يزيد على الزوج بواحد ومنها ان يغفل
الجنس ويقتصر على الفصل كان يقال الجسم ذو ثلثة ابعاد ومنها
ان يغفل بعض الفصول وان كان المذكور مساويا في العموم كان
يقال الكاتب هو الذي يحسن ان يخط فانه الذي يحسن ان يقرا او
يخط ومنها ان يراد شيء على انه فصل ولا يكون الا العرض كما يقال
الطبيب هو الذي يحدث الصحة والمرض فان احداث المرض عرض
ومنها ان يغفل الجنس القريب ويذكر البعيد ومنها ان يغفل الفصل
اصلا ويذكر غير الفصل مكان الفصل ويعلم عدم الفصلية بان لا
يكون ~~محصلا~~ يكون تحت الجنس فصل اخر قسيم لذلك الفصل لا
يحصل كالجامع للبصر بازاء المفرق للبصر او غير محصل
كغير الناطق بازاء الناطق وجه وبانا لا نقول الا على السلب

انه ذات مسمى بهذا الاسم والاخر من حيث الذات ومن حيث انه جار كذا مع الاول الجار الى ان يتبين بها العلاقة الاضافية بينها انتقال الجار اي المسمى بالجار هو هو

المجرد كان يقال الخط طول بلا عرض فان طبيعة الجنس من حيث هي مسلوب
عنها العرض مثلا والا لم يكن الطول الا مع العرض فلم يرد قوله بلا عرض
معنى على طول ويلزم ان يكون طبيعة النوع هي طبيعة الجنس وهذا لازم على اصحاب
الصور لزوما مشكلا لانه اذا كان الطول طبيعة جنسية فلا بد ان لا
يوجد مفرده بلا عرض فهو يفارقها طبيعة النوع اي الخط الذي هو طول
بلا عرض ولا يلزم منا هذا فانا لا نرى للجنس وجودا الا في ضمن الانواع
التي منها ما له عرض ومنها ما لا عرض له واذا نظرنا الى الطبيعة من حيث
هي لم يكن عرض ولا بلا عرض بل انما كل منها بالقوة منظورا معها مع الاخر
من كونها مع عرض او لا معه وكونها بالقوة لم يكن مع عرض وذلك اذا طابقت
النوع الذي له عرض ولم يكن بلا عرض وذلك اذا طابقت النوع الاخر
واما الخط فليس له بالقوة ان يكون مع عرض لا يقال فلم لا يكون المراد من
قولنا بلا عرض انه لا يكون له عرض لا بالفعل ولا بالقوة فيصح الكلام على
راي اصحاب الصور ايضا لانا نقول انما الكلام فيما اذا اريد مجرد السلب
لا هذا المعنى فانه معنى ايجابي مقابل للكون مع العرض وبالجملة فكما ان الفصل
الايجابي لازم في الطبع كذلك السلب لابد من ان يكون سلبا لازما في
الطبع ويكون في الحقيقة راجعا الى ايجاب ولكن العدميات تحد بالسلوب
كما يقال ان السكون عدم الحركة فيما من شانه الحركة فان قيل فما الفرق بينها
السلوب مع القوة على الايجاب اي فرق بينه وبين الطبيعة الجنسية قلنا
الفرق كثير فان القوة التي في هذا الفصل على شيء غير الذي عليه قوة
الجنس وفي شيء غير الذي هي فيه فان هذه القوة على الحركة مثلا وفي
الموضوع للسكون والتي في الجنس في نفسه وعلى طبيعة النوع بكمالها اي على
عدم الحركة الموصوف وعلى هذه القوة ومنها وضع النوع مكان الفصل

في الحقيقة

الاستخفاف

كما تقال اللفظ العيب شتم من استخفاف فان الاستخفاف نوع من الشتم فان الشتم قول يؤدي المخاطب يدل على قلة خطره والشتم قول يؤذي المخاطب يدل على عيب فيه وقلة الخطر من انواع العيب ومنها وضع الجنس مكان الفصل كما تقال الفضيلة ملكة محموده فان المحمود جنس للفضيلة في المشهور واما نسبته الى الملكة فيمكن ان تقال في المشهور انه فصل وذلك حسن ولئن كان بينهما عموم وخصوص من وجه كالمنقسم بمتساويين فانما لا يجعل يجوز العكس مع تساويهما في العموم لان المحمود ليس مقولة من المقولات ولا نوعا من انواعها ولا يدل على ذات شيء بشركة او عموم لتصلح لان يكون جنسا بل انما يدل على تمييز ما يستفاد منه الانية ومنها ان يوضع مكان الفصل امر عرضي يجوز ان يفارق في الوجود او في الوهم ومنها ان يوضع مكانه امر مخصص يميز الشخص عن الاشخاص كما كان يقال في جواب زيد اي شيء هو هذا فان الفصل لا بد من ان يقال في جواب اي شيء واي شيء سؤال عن امر ذاتي يميز المسئول عنه عن الاغيار والامور المخصصة لا تكون ذاتية وداخلة في ماهية الشيء وشيئيته فسواء قيل اي شيء الانسان او اي شيء زيد كان الجواب ناطق نعم لو قيل اياهما زيد يصح هذا ~~فان الكل~~ لان الاي قرن بالانسان فجاز الجواب بالانسان ومنها ان يكون الجنس محمولا على الفصل سواء كان الفصل بسيطا او منطقيا وما من شيء من خواص حمله على المنطقي غلط ويدل عليه ما في التعليم الاول في بيان هذا من انه لو كان الجنس محمولا على الفصل لكان حمولها عن الحمول الجنس محمولا على الانسان بل حيوانات كثيرة اذا كانت هناك فصول كثيرة فانه ظاهر في ان مراده الفصل المنطقي ومنها ان يكون النوع او

ما تحته محمولا على الفصل حملا كليا فانه لا بد من ان يكون الفصل مقولا على اكثر من النوع على الوجه الذي علمت ولو كان كذلك لكان الجنس الى مقولا على الفصل فيكون النوع فصلا للفصل عرضيا له لكانه في الجنس ومنها ان يكون الفصل اقدم من الجنس فان الجنس ولئن كان لظن انه يجوز ان يكون بينه وبين الفصل عموم وخصوص من وجه فيجوز ان لا يكون الجنس اقدم وجودا الا انه لا يجوز البتة ان يكون الفصل اعم مطلقا منه بل لا بد من ان يكون الفصل بالقياس الى الانواع التي تحت الجنس ابدا بعد الجنس فانه لا يوجد الا في بعضها ومنها ان يكون الفصل فصلا في جنس مباين لهذا الجنس ومنها ان يوضع امر عرضي فصلا لجوهر من الجواهر فانه لا يجوز ان يفارق جوهر جوهرا في الذات الا بامر جوهري واما نحو قولنا ان الحيوان منه بري ومنه مائي فلسنا نريد به الحد بحرف الاين بل انما يدل بذلك على التوصل الى ~~اعتبار بعضها~~ بها الحصول ان لا يعيش الا في الماء او في البر على ان هذه فصول مشهورية لا حقيقية ثم انه قد صرح في هذا الموضع من التعليم الاول ان فصول الجواهر لا تكون في موضوع البتة فظهر من ظاهره ان المراد يكون فصول الجواهر جواهر مرادها بالنسبة الى النوع لا تكون في موضوع ومنها ان يكون المأخوذ فصلا انفعالا او استحالة فان الفصل ما به يقوم الحقيقة ويثبت والاستحالة مغيرة للشيء على ان كثيرا من الاستحالات توجب تزيدها فساد الجوهر كالتسخين فانه اذا زاد في الماء صار نارا

الفصل الثالث في مثل ذلك من المواضع التي تعتبر الامور المضافة يجب ان يكون فصولها مضافة وكيف يكون شيء ليس من مقولة المضاف محمولا على ما هو من مقولته ومعطيا له اسمه وحده والحال ان محمولا كذلك لكان فصلا

اذ لا يمكن ان يلزم

لا انقال نحن نرى الاضافات البسيط يوخذ في حدودها فصول
غير اضافية كما يقال ان المشابه موافقة في الكيف والمساواة
موافقة في الكم ونحو ذلك واذا كانت الاضافات البسيط
كذلك فما الطريق الاولى الاشياء المضافة لانا نقول ليس الفصل
في نحو ذلك هو نفس الكيف والكم او نحوهما بل الفصل هو في
الكيف وفي الكم وهو نسبتهما اعني الكيف والكم لا بالقياس اليهما ومن
لا سوهم من هذا ان اصل العلاقة الاضافية الى ذات الكيف والكم
او نحوهما بل الباطن في الاضافة الموافقتان اللتان في الكيفين ولا
لزم ان لا يكون للكيف ماهية غير القياس الى شي وكذا الكم وليس
كذلك ومعنى قولنا بالقياس في هذه الاضافات ان وجودها بالقياس
واما ماهيتها فانما هي نفس القياس كما عرفت هذا في الاضافات
الحقيقية البسيط واما فصول الاضافات المشهورة فهي ايضا
لا تخلو عن اضافة فيها فالعلم سواء كان من الاضافات الحقيقية او
المشهورة فالنظري والعملي منها ايضا مضافان وكذا النحو
الذي هو نوع منه فاذا حددت النحو قلت علم بما يعرض للكلم من
جهة كذا وكذا فلا يحذوون كون اضافة هذا الفصل عن اضافة
الجنس الذي هو العلم على انها تغايرها بالتخصيص فان المضاف
اليه العلم كان كل شي وهنا شي مخصوص ومن المواضع انه اذا كان
لشي اضافتان الى شيئين احدهما بالحقيقة والاخرى بالعرض فاذا
حد لزم ان يحد بالاضافة التي ينبغي ان يكون على الجهة التي ينبغي كالبصر
البصر له اضافة الى المبصر واخرى الى المبصر فاذا حد لزم ان يوجد
الثانية فانها التي له بالذات فانا البصر لا يكون ~~بصرا لعلم للشي بط~~

ليس بصرا الا لانه الذي يتمكن به من تحقق المبصر بالنظر ولا يحذوون ان يكون
بصرا لكون المبصر ~~به حراذا لحصوص~~ من جهة الاضافة لم يحد من جهة الذات
كان يكون قولنا داخل لم يحد المكيال من حيث هو مكيال فقال انه جسم
مجوف ومنها ان يوخذ في الاجناس او الفصول ما ليس بالاعلى الاول
كان يحد الفهم بانه ملكة استعداد به للانسان او للنفس نحو سرعة ادراك
ما يرد عليه او عليها فانها او لا ملكة للقوة الفكرية التي للنفس في سوسطها
للنفس للانسان ومنها ان يورد حسن الشي او فضله ~~عل~~ من جهة
لم على انه في نفسه ولا يكون في ذلك الشي كان يقال ان النوم ضعف الحس ولو
لو كان كذلك لكان النائم هو الحس او يقال الشك تساوي الافكار ولو
كان كذلك لكان الشاك هو الافكار بل ضعف الحس بسبب النوم
وتساوي الافكار بسبب الشك ومنها ان لا يحلق الحد والمحدود
في الزمان ولا يعم الحد من الزمان ما يخالف مقتضى المحدود كان يقال
في حد شي عن مائت انه الذي هو غير مائت الان ولم كان يجوز ان يعرض به
انه الان موصوف بانه غير مائت بالطبع وهي يكون حشوا فان الشي كذلك
في كل وقت وكل ما مضى من المواضع المتعلقة باختلاف الزمان جاري
هنا وكذا كل موضع يتعلق بابطال الوجود على الاطلاق جارية فيه ايضا
ومنها ان يكون قول اخص عن الذي جعل حدا يجعل الشي اكثر في المعنى
واحق به فانه لا يكون الماخوذ حدا حدا كان يقال في حد العدل انه
قوة على قسمة الامور بالسوية فانه يمكن ان يؤثر فعل القسمة بالسوية
المقوي عليه عدل وهو يمكن عنه وتلك القوة تفاوتت فيما الذي يكون
هذا اكثر عليه او يكون القوة اكثر عليه لكن الثاني باطل ضرورة فتعين
الاول فيبطل الحد ومنها ان يختلف الحد والمحدود في قبول الشدة

ولكن كان الاضافات كلتاهما لان بين
للذات لزم اخذهما في التعريف كما
انه لو كان احداهما الى المبصر وكل الملمس
لا ان شيئا لذاته لزم ان يتحقق الحاصل بوصفه من
كلتاهما فكذا لا يحوز اذا احد الشيم

البتة

والضعف اما بان يكون احدهما يقبلها دون الاخر او الاخر كلاهما يقبلانها
لكن لا يذهبان معا كان يحد العشق بشهوة الجماع فان العشق كلما
اشتد نقصت شهوة الجماع ومنها ان يكونا بحيث كلما يقال عليه
الحد اقل يقال عليه المحدود اقل او بالعكس كان يحد النار بانه الطف الاجسام
واللهيب من الوقود اكثف من نار البرق مع انها اولى بالنارية منها و
البرق من هذا وما قيل انه فيما قبله لا يحمل الحد بوجه على المحدود و
هنا يحمل ومنها ان يكون المحدود في شيء على السواء وسطا وشيء فيها
الحد كما يكون النارية في البرق واللهيب على السواء واللطافة فيهما تختلف

الفصل الرابع في مثل ذلك من المواضع منها ان يدخل في الحد امرين
لا يحتملان معا شيئا واحدا ويكون احدهما كافيا في بيان معنى المحدود
كان يقال ان اللذيذ الحسي هو اللذيذ عند السمع واللذيذ
عند البصر وان الموجود هو الذي يمكن ان يفعل وان ينفعل
فانه يلزم ان لا يكون اللذيذ عند البصر وحده واللذيذ عند السمع وحده
حسنا وان لا يكون الاله الذي لا ينفعل موجودا لكن ليس كونه كذلك
فاحد الامرين كاف في التحديد وهذا الموضع نافع جدا لاكثير لما
لان كثيرا من الناس يحدون من طريق القسمة وهم لا يشعرون انه ليس
يتحدد نفع للقسمة معونة في الدلالة على المعنى المطلوب فانه لا علاقة
عليه والبيان انما بيان بالخاصة وهو بيان ضعيف ومنها
ان لا يوافق المدلول عليه باسم الحد المدلول عليه باسم المحدود
كان يكون المدلول عليه باسم المحدود مضافا الى شيء كالعلم او الجنس
كالنحو ولا يكون المدلول عليه بالحد كذلك او يكون المضاف اليه
فيهما مختلفا او يكون فاعل المضاف اليه او فاعل الذي هو الاصل
الحادم

اكره

والغاية في الاضافة

الثالث والثلثون

والغاية في الاضافة كان يقال الشهوة شوق الى اللذيذ ولا يقال الى اللذة
فان اللذة هي الاصل والغاية واللذيذ انما يطلب لاجلها ومنها ان يجعل
بدل الغاية التي يتبع لها يوجد في الحد المصير اليه كان يحد صناعة البناء
بانها ملكة تحرك الاجزاء كالطين واللبن الى الاجتماع ولا يقال انها ملكة
لان يوجد البناء بالفعل فان البناء انما يكون بناء اذا حصل الجزو
فرغ منه وقد يعاند بانا نطلب اللذيذ للالتذاذ لا لان ينقطع الالتذاذ
والتحقيق ان الغايات منها ما هي امور مستقرة كحصول العلم ومنها ما ليس
كذلك فما كان من الاول لم يكن يحصل الغاية ما لم يتم ولم يستقر وما كان
من الثاني فوجوده الغير المستقر هو الغاية والالتذاذ ليس يتوجه الى
غاية بل هو نفس الغاية ولا اليها بوجه بان يكون هناك استحالة ما ليس بالتذاذ
منتهية الى الالتذاذ ومنها ان يكون لهية المحدود مقدارا او كيفا او اين
او نحو ذلك فيغفل ذكره في الحد كان يحد محب الكرامة بانه الذي يشتهي
الكرامة والفاجر بانه الذي يشتهي اللذة فان كل احد فهو يشتهي الكرامة
واللذة وانما يخص بهذه الاسمين من يحبها بحد ما ومبلغ ما وكذا من
قال ان الليل هو ظل الارض ولم يبين اين ومتى وما ذا وباي مبلغ
وكذا من قال ان الزلزلة حركة جزء من الارض ولم يبين كم وكيف وبعد
~~كلها يعود في الحقيقة الى اغفال فصل من الفصول~~ وكذا من قال ان
الارادة انبعاث شوق نحو الخير ولم يقل نحو الخير في الظاهر والرق
برهنه الزيادة والزيادات السابقة انها تعم وتلك تخصص وهذه كلها
تعود الى اغفال فصل من الفصول ومنها انه يجب ان يكون حدود الصفات
بحسب قياسها حدود الموصوفات مثلا اذا حد العلم فقد حد
بالقوة العالم والمتعلم والمعلوم فان لم يستمر هذا فقد اخطأ الحاد

من قبيل القسم الثاني

كان نعرف اللذة بانها نفع حسي ثم لم يكن المدرك منتفعا او كان الامر بالعكس
ولكن العكس غير لازم في الحقيقة كما عرفت فيما سبق وكذا الامر في المقابلات
والنظائر وكذا لا بد اذا كان للجنس مضايف جنسي فلا بد من ان يكون للنوع
مضايف نوعي لذلك المضايف مثلا اذا كان ~~اعتقاد ما بازاء معتقد ما~~
الاعتقاد الكلي بازاء المعتقد الكلي فاعتقاد ما بازاء معتقد ما ومن
~~اعتبار التقابل~~ في حد الضد ضد الحد والملكة يوخذ في حد العدم
من غير عكس وكذا الايجاب والسلب ومنها انه يعتبر العقود التي يجب
اعتبارها في حدود الاعدام فلا يقتصر في حد العمى على عدم البصر
بل لا بد من ان يكون عما من شانه البصر ولم يعتبر الزمان الذي فيه
بصر والعضو الذي به يبصر **الفصل الخامس** في مثل ذلك من
المواضع منها انه لا بد من ان يطابق الحد المحدود ويحمل كل واحد
في حد الانسان مثلا انه حيوان ناطق مائت ثم يحد من المثال الافلاطوني
غير مائت ولا كالحد وحده يوخذ فيها الفعل والانفعال والمثل
الافلاطونية لا تفعل ولا تنفعل ومنها انه ربما كان المحدود يقال
على اشياء من جهة اشتراك الاسم والحد يطابق جميع تلك المعاني
باشتراك الاسم فيظن انه بذلك متواطي وانه القول الواحد وليس
الامر في الحقيقة كذلك كان يحد النور على وجه يعم النور الحسي
والعقلي فيقال هو الذي يصاب به حقيقة الشي الخفي فان الخفي
يقال بالاشتراك على المظلم والمستور الشي والمجهول وقد يكون
الحد عاما للمعاني لا باشتراك الاسم بل بالحقيقة ولكن لا يكون حدا لكل
منها وذلك كان يقال للنبات انه جسم لا يستحيل على قوة التغذي فيقال
الحيوان على ما يعم بحد بانه الذي له جسم اي قوة تغذي به فان هذا

والتصاريف

وقد عرفت لزم

صادق عليها حقيقة

صادق عليها حقيقة ولكن ليس حدا لها فان الحيوان ليس حيوانا لاجل
قوة التغذية بل لانه جسم ذو نفس حساس متحرك بالارادة
ومنها انه اذا كان المحدود من الامور المركبة وجب ان يكون اذا
اسقط من اجزاء الحد ما يخص بعض اجزاء المحدود بقي الباقي حدا
للباقي الا انا اذا حددنا الانسان العالم قلنا انه حيوان ناطق مائت
نفسه متصورة لحقائق الاشياء فانا اذا حذفنا قولنا نفسه الى الاخر
هو حد العالم بقي الباقي حدا للانسان ولا كذلك اذا قلنا في حد الخط
المتناهي المستقيم انه نهاية سطح له نهايتان ووسطها لا يستر نهايتيها
فان قولنا نهاية سطح له نهايتان حد للخط المتناهي واذا اسقطناه
لم يكن الباقي حدا للمستقيم فان المستقيم الغير المتناهي لا نهاية له ولا
وسط ومنها انه اذا كان المحدود مركبا فلا يجوز ان يوتى في
الحد باسم البسيط بعينها او بمرادفها بل لا بد ان يوتى لكل منها
بقول يكون حدا له او للاخير فقط ويوتى باسم الاول بعينه او بمرادفه
او يوتى بحد الجزء منها والاخر يذكر باسمه او بمرادفه فلا يصح ان يقال
الانسان العالم انسان عالم او بشر متحقق بل اما ان يقال حيوان
ناطق مائت متصور لحقائق الامور او يقال انسان متصور لحقائق
الامور فمن قال في حد الجمد الاسطقس الخفيف الثلجي المحسوس وكذا من قال
اسم الجزء الاول باسمه او مرادفه او حده وترك الاخر ولكن هذا انما
عاب على الاطلاق في المشهور واما في التحقيق فيجوز ان يكون الاول هو
الخفي ولكن الاكثر ان الاول لكونه عاما مخصصا بالثاني معروف
مفروغ عنه وانما يجهل الثاني منها ومنها ان يكون المحدود موجودا
ويحدها بما يستحيل وجوده كان يقال ان المكان هو الخلا المتوهم

ان قال في حد العدد الفرد انه عدد ذو وسط فان ذو وسط لا يصلح حدا للفرد فان الخفاء السطح والجسم ايضا ذو وسط الا ان يقول ذو وسط عددي او العدد الذي هو عدد ذو وسط

[illegible]

الساذج هو اللون المختلط بالجسم فان اختلاط اللون بالجسم محال
ومنها ان يوخذ في الحد اضافة لا يكون شيء من المضاف اليهما او
في بعضها كما يقال الطب هو العلم بالموجودات ولا يكون شيء منها
او بكلها ومنها ان يورد شيء في الحد ولا يكون في الحقيقة جزء بل جزء مركبا
مع الغير كمن يحد الطبيب بانه الذي له ملكة ازالة الامراض كلها فانه
حد الطبيب الماهر ومنها ان يورد في حد شيء مؤثر لذاته ما يجعله
مؤثرا لغيره كمن يحد العدالة بانها حافظ السنن فانه ليست العدالة للسنن
بل السنن للعدالة وربما كان الشيء مؤثرا لنفسه ولغيره معا كالصحة فاذا
حد من كل جهة لزم رعاية تلك الجهة في الحد الفصل السادس في مثل
ذلك منها ان يكون المحدود مجموع شيئا فيذكر تلك الاجزاء في الحد على
سبيل العطف كان يقال العدالة عفة وشجاعة وحكمة فانها اما
ان يراد ان كل واحد منها حتى يكون المعنى انها العفة وانها الشجاعة وانها الحكمة
فان حمل الرسم والحد والخاصة والاسم المرادف يكون بلا الف واللام
في لغة العرب … فان المفهوم من التكرير انها عفة
وشجاعة ما … اعمتها منها لا اخصوصها واما ان يراد انها العفة
التي هي الشجاعة التي هي الحكمة كما يراد مثل ذلك في قولنا ناطق مع
ان هذه العبارة بعيدة جدا عن هذا المعنى والكل باطل اما الاول
فلانه يلزم ان يكون العفة بلا شجاعة وحكمة عدالة وكذا الشجاعة
وكذا الحكمة ويلزم ان يكون كل من الفجور والجبن جورا فيلزم ان يكون
العدالة التي هي عفة بلا شجاعة جورا واما الثاني فلان شيئا من
هذه الاجزاء لا يحمل على الاخر واما الثالث فلانه يكون المعنى
ان العدالة هي نوع من العفة وهي العفة المقرونة بالشجاعة لا المجموع منها

فالذي ينبغي ان يقال

فالذي ينبغي ان يقال ان العدالة مجموع هذه الاشياء بل نقول ان المركب
على ثلثة اقسام منها ما ليس فيه الا اجتماع الاجزاء كالعشرة ومنها
ما فيه زيادة داخلة في المركب كالبيت ومنها ما فيه زيادة تابعة
للتركيب خارجة عنه كالمعجون فالاول يكفي فيه ما ذكرنا واما الاخيرين
فلا بد في حدهما من التعرض لتلك الزيادة ومن المواضع ان يحد الشيء
باجزاء لا يمكن اجتماعها كان يقال السطح خط وعدد او الجسم مؤلف
من الاجزاء التي لا تتجزى ومنها ان يكون الكل يستدعي محلا او مكانا و
كل من الاجزاء يستدعي محلا او مكانا اخر كان يقال الابصار لون و
ادراك فان محل اللون غير محل الابصار وكذا غير محل الادراك
ومنها ان يكون الاجزاء التي اخذت في الحد بحيث اذا ارتفعت يرتفع
الكل ومنها انه اذا تركب الشيء من متقابلين كالخير والشر يعني دخل
الخير مثلا في الخيرية ودخل الشر في الشرية ومنها انه اذا تركب شيء
مثلا من خير وشر والخير اشد خيرية من الشر شرية فالمركب يكون اشد
خيرية منه شرية وهذان الموضعان انما تمان في المركب الذي لا يكون
فيه سوى الاجتماع والا فربما اوجب الامتزاج شيئا اخر وربما جعل
غير الخير خيرا وغير الشر شرا ومنها انه يجب ان يكون حد الكل
بحيث لا يصدق على احد الاجزاء والا كان الكل عين جزئه ومنها
انه اذا كان ماخوذا في حد الشيء المعية وجب ان يتعرض لانه في اي
محل واي زمان وان المجتمعين على اي حال فلو قيل في حد الشجاعة انها
اقدام مع فكر صحيح لم يكن تاما لانه يتناول الطبيب المقدم على العلاجات
المعالجات وغيره بل لا بد من بيان انه بالنسبة الى اي شيء وربما او
اوردت المعية بين شيئين احدهما سبب للاخر او غاية له ولا يكون داخلا

او بعضها

في تحديد المحدود كان يقال الغضب غلي مع توهم استخفاف فان توهم الاستخفاف سبب للغم او يقال الرمي ارسال سهم مع اصابة الغرض فان الاصابة غاية للارسال ومنها ان يوجد الجمع مكان المجموع كان يقال الحيوان هو تركيب نفس وبدن مع انه المركب وجعل تركيبا لم يبين انه اي تركيب وكيف هو ثم ان الكل هو باز اكل تركيب تحليلا وليس بازاء الحيوان تحليل ومنها ان يكون الشيء نسبته الى الضدين على السواء فاحد في الحد بنسبته الى احدهما دون الاخر كان يقال النفس جوهر قابل للعلم مع انها قابلة للجهل المضاد للعلم ايضا على السواء ومن مواضع ابطال الحد ان ينظر هل يرتفع جزء من اجزائه فانه ان ارتفع ارتفع الكل فلا يكون حدا ومن ذلك الاستكشاف عما به غموض حتى تبين انه صواب او خطا ويتبين موضع الخطا واذا بان الصواب فهذا الذي هو مكشوف الصواب هو الحد دون الاول المقالة السادسة

في المواضع التي تنفع في اثبات ان الشيء هو هو وواحد او غير كان ذلك اثباتا او ابطالا فانه مع انه مقصود لذاته نافع في الحدود وايضا ثم الواحد يقال على عدة معان واحقها باسم الواحد ما لا ينقسم بالعدد بالنظر الى ذاته سواء لم يصدق على كثيرين بل كان واحدا بالشخص او كان معنى عاما يحمل على عدة موضوعات فاذا قيل ان العدالة والشجاعة هل هما واحد كان المراد هل هما ذات واحدة اي هل العدالة هي الشجاعة بعينها لا انها هل هي شخص واحد او تحت نوع واحد او جنس واحد ثم من المواضع موضع التصاريف فان كانت العدالة هي الشجاعة فالعدل هو الشجاع وكذا ان كان العدل هو الشجاع لا بالعرض فالعدالة هي الشجاعة ومنها مواضع النظائر

والمتقابلات والكون والفـ

والمتقابلات والكون والفساد وكذا الذي لم يكن ما هو اولى بان يكون هو هو مما ليس باولى كذلك وان يكون كل منها في ترتيب افضل واكرم من كل اعتبار منذ كون ه الاخر منهما واحد وان كان احدهما اكرم من الاخر منهما غير ان هو ليس كذلك اذا كان احدهما اكرم من الاخر اما اذا كان كل منهما افضل من كل اعتبار منذ كونه ولم يكونا في ترتيب واحد فلا يكونان واحدا كالحيوان والانسان اللذين هما كل منهما افضل من كل الاجسام الكائنة الفاسدة لكن احدهما يحوي الاخر وقد يعاند هذا الموضع بان الحار جدا اعلى من جميع الاجسام المتحركة بالاستقامة وكذا المتخلخل جدا وليسا واحدا الا بالموضوع والجواب انهما ليسا كذلك الا اذا اعتبرا بالقياس الى الموضوع فانا اذا اعتبرنا الحار جدا من حيث هو حار جدا لم يكن اعلى من كل ما عداه فان من جملة ما عداه المتخلخل جدا من حيث هو متخلخل جدا وليس باعلى منه ومنها ان ينظر هل ما قيل انه هو هو دائما هو هو وهو للاثبات والابطال وايضا هل يختلف في الاحوال العارضة وهل في المقولات مختلفة وهل فصولها واحدة وهل يقبلان الاكثر والاقل معا وعلى نسق واحد وهذه كلها للابطال وايضا هل اذا ضم كل منهما الى ثالث حصل عن المجموع مع الاخر وذلك الثالث وكذا اذا نقص من كل منهما شيء خاص كان الباقي منه غير الباقي من الاخر اذا نقص منه ذلك الشيء وايضا هل يشتركان في لزوم وضع او رفع منهما او لزومهما لوضع او رفع وايضا هل يحملان في المحمولات او في الجنس او في النوع وكل موضع ينفع في ابطال الهو هو ينفع في ابطال الحد واما ما ينفع في اثباته فلا يثبته وهو ط

من المواضع

المقالة السابعة تشتمل على اربعة فصول الفصل الاول
في وصايا السائل في المقدمات التي يتسلمها وفي غنائم حل الجدل والمقدمات
الخاصة وبيان الآلات التي للجدلي فنحن بها الآن لنشتغل في كيفية استعمال
وقد عرفت حال السائل الجدلي والمجيب الجدلي والفرق بينهما ولنذكر
عمدة المجادل لزم السؤال وعليه تبنى الجواب فلنقدم وصايا السائل في
وصايا المجيب فنقول الذي يعمله ما يحتاج له ثلثة الاول الذي يكون قد اعد
الموضع الذي منه ياخذ المقدمة والثاني الذي يكون قد اعد في نفسه كيفية التوصل
الى تسلمها وكيفية التشنيع على منكرها والثالث الذي يصح ما اعده
في نفسه مخاطبا به خصمه والاول مما يشاركه فيه الفيلسوف الجدلي
بخلاف الثاني فانه لا حاجة له الى تسلم ولا الى اخفاء النتيجة وتبعيد
المقدمات عنها بل كلما كان الانتاج اوضح كان اليه آثر في القضايا
التي يورثها الجدلي ضرورية وغير ضرورية فالضرورية ما لا يخلو
نفس القول الموجب للمطلوب من قياس او استقراء وغير الضرورية
تورد لاحد اغراض اربعة للاستظهار في الاستقراء او القسمة الاول ص
~~للاستظهار في تنجيح القول والاشتهار في اخفاء النتيجة والتكلف~~
~~لايضاح القول~~ لا يقال الذي للاستقراء الذي كان جدليا كان قولا مقنعا
نحو المطلوب مكتنف يكون المصحح له غير ضروري وكذا القسمة تستعمل
في المقاييس المنفصلة فلا يكون مصححها ايضا من غير الضرورية لانا
نقول الذي للاستقراء قد يستعمل لاثبات المطلوب وقد يستعمل لتصحيح
المقدمات الضرورية وقد يستعمل للاستظهار بان لا يكون المقدمات
بعيدة عن التسلم ولكن يكون مع الاستقراء اقرب اليه وكذا القسمة
ربما اوردت لتحسين الكلام كما يقال الذي العلم يكون اشرف من علم

اما القوة برهانه

اما القوة برهانه او لشرف موضوعه او لشرف غايته الثاني بسط
القول لاجتلاب التصديق والتسلم في مرح الكلام او التحسين
بكر ما خفي او بايراد الامثلة او الاستشهاد ما وافق ما ليناسبه او
تبديل العبارة بعبارة اخرى كما هو عادة الفصحاء او باستمالة
المخاطب الى التسلم اما بمدحه ونسبته الى الانصاف وذمه و
نسبته الى ترك الانصاف وهذه المواضع والتي كانت خطابية
او سوفسطائية الا انها ربما احتيج اليها في الجدل الى الخطابة و
السفسطة المغالطة الثالث اخفاء النتيجة بخلط المقدمات
النافعة بالقضايا الغير النافعة والرابع ايضاح المطلوب وكشفه
بعبارة واضحة فاعلم الذي وصية السائل باعتبار الوجه الاول اعني
الاستظهار في الاستقراء والقسمة هي الذي لا يذكر المقدمة الضرورية اولا
اذ ربما لم يسلم بل اما الذي يبدا بتسلم الاعم منه لو اراد التوصل بعقد
القياس او الاخص منه ان اراد الاستقراء او المساوي لو الذي
اراد التمثيل كما انه اذا كان المطلوب تسليم الذي العلم بالاضداد
واحد قال هل العلم بالمتقابلات واحد او هل العلم بالحار و
البارد او بالرطب واليابس واحد او هل العلم بالمتضايفين واحد
ووصيته باعتبار اخفاء النتيجة الذي يبدا بابعد المقدمات عن النتيجة
ولا يساق المقدمات على الترتيب ولا يذكر نتيجة ما تسلمه من المقدمات
~~ولو كانت بعيدة عن النتيجة المطلوبة وعنون الامور مع اخفاء النتيجة~~
~~فانه احرى وعن~~ وربما نفع في الاخفاء تبديل الشيء بنظيره او
في قصار نفقة فينفع في ذلك ايضا اخفاء الذي المطلوب تسليم اي من
طرفي النقيض بل اظهار غير المطلوب في معرض المطلوب ليتوهم انه المطلوب

فتعاسر في تسليمه ويسلم نقيضه لا سيما اذا كان النقيض هو المشهور
او اشهر ومن ذلك ان يسلم المقدمات التي تنتج غير المطلوب ويكون
تحصيل الاشتغال بها الى المطلوب ومن ذلك ان يسال ما يسال على
سبيل التردد والتشكك كانه يستفهم ويسترشد ولا يسلك
الجدال والمخاصمة ومن ذلك ان يقول اجمع الناس على ذلك او جرت
العادة به او نحو ذلك ومن ذلك ان لا يظهر حرصا شديدا على التسليم
بل يحطه سرعان ما يعود اليه بتلطف ثم الجدليون منهم متعاونون ومنهم
متعسر ومنهم سمحاء بالتسليم استنكافا واظهارا لانهم يقدرون
على التخلص من اي شيء سلموه فالاول ينبغي ان لا يسلم منهم المطلوب
المتمن في اثبات المطلوب بادي الامر فانهم في بادي الامر اعسر منهم
بعد طول الكلام واما الاخر فينبغي ان يسلم منهم العمل اول
الامر فانهم سمحاء **الفصل الثاني** في وصايا السائل في احوال
القياس والاستقراء وبيان ما يسهل وجود القياس عليه وما
يصعب على ان الاولى بالقياس المحال الجدليون والاولى بالاستقراء
الذين هم اشبه بالعوام ولا بد من ان يكون للمعنى المشترك بين المستقريات
اسم ليتأتى للسائل الانتقال الى القضية الكلية والمجيب ايضا يتمكن
من ايراد نقض فانه يعلم انه يورد جزئيا تصدق عليه اي يصلح
للنقض فاذا كان للمعنى اسم واستقرأ السائل واثبت منه المطلوب
لم يكن للمجيب ان لا يسلم المطلوب ~~[illegible]~~ فان الاستقراء
[illegible] يكون في اثبات المطلوب في الجدل فانه لا يلزم فيه الا ما يقبل
المطلوب بحسب المشهور لا بحسب نفس الامر وبعد ذلك ليس له الا الذي
اتى بالمناقضة والمناقضة باشتراك الاسم رديه كان مناقض قولنا

وصية باعتبار حلب المخاطب الى التسليم صح

ونقول ان الحكم فيما استقرى ان ذلك واما فيما سواه فليس كذلك صح [illegible] الا ان يكون من عاني اول الامر ان هذا الواحد المختلف فيه حكمه مخالف لحكم ما سواه فهو لا يكون الاستقراء عاملا عليه صح

كل حيوان حساس

كل حيوان حساس بان هذا المصور حيوان وليس بحساس اللهم
الا اذا كان نوع خفي في المشهور ان الاتفاق في الاسم دون المعنى فانه
موجب المناقضة بهم ~~السائل اذا دل~~ ثم انه ان نوقض الاستقراء
فرأى المجيب المخصص بعد اخراج مادة النقض كما في اثبات المطلوب
تعلق به ولا عليه كان يحكم او لا الاستقراء بان كل حيوان يحرك فكه
الاسفل عند المضغ فنوقض بالتمساح فقال انما اردت الحيوان الماشي
البري وبعضهم يعد من ذلك هذا او استعمال المستقيم في الجدل اولى
من الخلف فانه اذا اورد الخلف لزمه ان يلزم او لا محالا ثم ينتقل
منه الى المطلوب فربما لم يسلم الخصم استحالة المحال لتفطنه بانه يؤدي
الى تسليم ذلك الامر فيبطل سعي السائل ويحتاج الى بيان استحالته
فان لم يمكن ذلك [illegible] بطلان سعيه ولئن تمكن كان تكلفه ان ياخذ اولا
نقيض المحال ويقرنه بالمقدمة الاخرى لينتج ~~المطلوب [illegible]~~ ثم لا يجوز
استعمال الخلف الا [illegible] اذا كان نقيض المحال اسبق الى الذهن من المؤدي
الى المحال او كانا متساويين في السبق ولعل المراد بالمحال هنا
الشنيع فانه هنا بمعنى محال [illegible] بعد المشهور حقا هذا ومن وصايا السائل
انه اذا ادعى المقدمات الكلية جعل ما يحتوي به الاحترازات التي يرفع عنها
المناقضات واعلم ان المسائل ما يشتمل على القياس والنتيجة معا
كان يقال السائل اذا كان كذا كذا وكذا كذا فكذا كذا وهذا الطريق
ينبغي ان يهجر فانه ينكشف به على المقدمات والنتيجة المناسبة لا مع
جماعة اذا رأوا اوائل القياس [illegible] راوا تسليم واجبا ومن وصاياه
ان لا يظهر حرصا على تسليم ما يسلم اهم فيفتح فانه توجب لجاج المجيب
ويدل على عجزه وانه مفتقر الى تسليم هذا الشيء وانه لو لم يسلم له لانقطع

على ان القياس المستقيم وكان ينتج المطلوب بالاستقامة غير ان يفطن السامع كما [illegible] سيما اذا اخفي النتيجة صح

لم اذا راه يشتغل بشي اخر عاد اليه بتلطف ومن وصاياه ان لا
يكثر السوال بعد السوال والتسليم بعد التسليم فانه يكثر فروع فيبعد عن
المطالب الجدلية لا يذهب بعيدا فهذا اما خارج عن الجدل الى التعليم
اما هاذى فيه يشتغل الزمان بما لا يفيد ويظهر ظهور قصوره وتوقعا
لان يسمع نفسه فكرا ما يعتمد عليه في اثبات مطلوبه ومن وصاياه ان لا يكون
في مسئلة سوال عما هو ولا عن اي شي هو كما عرفت سابقا الا على الوجه
الذي عرفته ايضا وهو ان يكون لاستكشاف لفظ استعمله السايل ما
صاحبه واكثر هذا البحث او تقلب المابية الى الهليه بان يقول هل هذا
حده كذا او يقول ان لم يكن هذا حده كذا فحده ما هو او ان لم يكن هذا
المعنى من هذا الجا الذي يفهم منه هذا والامور ربما تصعب القياس عليها
لانها من احوال الاوائل لا يقاس عليها الا بعد تحديد تلك الاوائل
فيفتقر الى تسليم حدودها وتسليم الحدود صعب لان السوال عن الماهيه
كما عرفت ليس يجي الا على ذلك الوجه وهو معرض لعدم التسليم
وربما لا تسلم فيفتقر الى اثباتها واثبات الحد صعب جدا فان ابطاله سهل
جدا على ان الاوائل انما رسم في الاكثر بما تتاخر عنها او ما يتاخر عنها
امور كثيرة فليس بعضها اولى من الدخول في رسمها من الباقي وايضا
ربما كان في الحدود وما يشوش منه وقوع الاسماء المشتركة او المستعارة
فيعسر فهم فصل الحد او لانها من احوال الامور القريبة من الاوائل
التي تحد بالاوائل على مسلك واحد ليس الا فانه اذا كان للوصول الى
شي من مسلك واحد كان الوصول اليه ما له مسلك فوق الواحد
او لانها تعسر جدا على المبادى فان تحديدها ايضا صعب لوجوه كثيرة
المسالك كثرة المذاهب من المبادي اليها وطولها واختلاط

العلة عشر

بعضها ببعض بحيث

بعضها ببعض بحيث تعسر تمييز الصحيح منها من غير الصحيح هذا وربما
عرض للمجادل ان يضعف عن الاتيان بمقدمات هي اشهر من النتيجة
فياتي بما هو مثلها او اخفى منها فيفتقر الى تصحيح كل مقدمة منها
بحجة ثم ترتيبها واستنتاج المطلوب منها ولو اعطي كتاب رسل
لصرف وكن الى ارتياد قياس على نفس المطلوب

الفصل الثالث

في وصايا المجيب اعلم ان كلا من السايل والمجيب يكون محيلا او غير محيل
اما السايل فيكون محيلا من جهة الفعل ومن جهة القدرة اما من جهة
الفعل فبان ياتي بمقدمات اشهر من المطلوب واما من جهة القدرة
فبان يلزم المجيب مقابل وضعه من مقدمات غير محمودة فانه ح
بمنزلة من يقطع بالكهام من السيوف ويصيب بالاعطل من السهام
والمجيب ايضا يكون محيلا من جهة الفعل ومن جهة القدرة اما الاول
فبان يسلم المشهور ويمنع عن تسليم غير المشهور واما الثاني فباعتبار
الالزام او باعتبار الجدل فالاول بان لا يسلم ما دفعه بل يقول ان ذلك
لئن سلمته فلا يلزمني مقابل وضعي لكني اورد منقبة تسليم المحمود
ولئن لزمني مقابل وضعي والثاني ان يمنع مع تسليم المقدمات المشهورات
الانسياق الى النتيجة او يظهر لها شروطا وقيودا فاجيب اذا
لم يراع فيها صارت غير مشهورات او يظهر للشنيع شروطا
وقيودا يخرج بها عن الشناعة هذا واعلم ان المجيب اما ان يكون حافظا
لوضع مشهور او شنيع او غير مشهور ولا شنيع وكل من هذه
على اقسام من غير جنسه جعل الشنيع من المشهور فانه ليس كل نتاج
الباطل من الحق لا يجوز فان المشهور ربما كان باطلا لكنه يخفى
بطلانه عن ظاهره ويحصل من علم ذهن المشهورات ما بطلانه

ظاهر مشهور وربما كان الشنيع صادقا في نفس الامر فمستنبح
من المشهورات الصادقة وكذا ما ليس بمشهور ولا شنيع يمكن
ان يستنتج من المشهورات ومن الشنعات وبالعكس لكن الاكثر
ان الشنعات لا تودي الى المشهورات ولا العكس فان القياس
الجدلي اما بسيط او قليل التركيب لما عرفت من ان النتائج في
الجدل لا يجوز ان يحتاج الى مقدمات كثيرة واذا كان كذلك من
البعيد جدا ان ينتج احد المتقابلين ويكون الاخر شنيعا وكذا
النتائج المجهولة قلما توصل اليها المقدمات المعلومة الشهرة الا بوسائط
كثيرة هذا واعلم ان مقابل المشهور شنيع ومقابل الشنيع مشهور
فان كان وضع المجيب مشهورا اصبح السائل شنيع وبالعكس
ان لم يكن مشهورا او شنيعا حكذا النتيجة لا يكون مشهورة ولا شنيعة
فالمجيب ان كان ناصر وضع مشهور فلا يسلم ما يقول له السائل لان
النتيجة شنيعة والمشهورات الى نصرة المشهور اقرب منها الى
مناقضته وان كان ناصر شنيع لم يسلم المشهورات بل يقول مثلا
انى لا اسلم ان الخير والشر متقابلان لا اسلم ان العلم والجهل متقابلان
وان كان ناصر ما ليس بمشهور ولا شنيع فليسلم المشهورات و
الشنعات فان المسافة منها الى النتيجة بعيدة لا تفي بها مجلس
الجدل والمجيب اذا اورد عليه ما فيه غموض ان لا يسلم الا بعد ان
يستفسر عن معناه وان كان فيه اشتراك اسم فله ان يستفسر
عن معانيه سواء تبرع بتعدادها او السؤال عن تعيين المراد منها
ام لا ولكن ان كان الجواب على الحكم صادقا في الكل او كاذبا في
الكل فلا يشتغل زمانه بالاستفسار ولا عليه ذلك اذا اختلفت

الا ان يكون المشهور مشهورا
عند قوم دون قوم او في
وقت دون وقت فلا
يكون مقابله شنيعا الا
بالنسبة الى ذلك القوم او
الوقت م

في الصدق والكذب على ان له ان يسلم اول مرة بلا استفسار ثم اذا
ظهر خلاف وضعه قال ان الذي سلمته انما كان بذلك المعنى لا بهذا
المعنى لكن هذا ادل على تقصيره وضعفه او قلة انصافه او انه
كان جاهلا بالاشتراك هذا كله في ممانعة المجيب في المقدمات القريبة واما
اذا مانع في المقدمات البعيدة فان كانت معونة نحو الاستقراء فله ان
يمنع عن القول بالمناقضة بقياس يدل على خروج بعض الجزئيات
عن الحكم الاستقرائي لكن المناقضة بالمحسوس او المشهور او المعترف
اكثر من المناقضة بالقياس وان يسلم الجزئيات ثم لم يكن له ان يقابل بقياس يعاند
به المقدمة الكلية عنادا كليا كيف وقد سلم الجزئيات وان لم يكن قياسا
على خلاف الظاهرات والاتيان بقياس يخالف الظاهرات لم يكن مما
يصعب حله مماحكة وخروج عن الانصاف كقياس زينون على بطلان
الحركة وان كان الاولى بالمجيب بالمحقق الناصر وضعا شنيعا لانه
يودي به الى المماحكة هذا ثم ان المجيب اذا نصر وضعا مشهورا فقيل عليه
بحجة على خلافه فلا بد من ان يكون احد مقدمات هذا القياس كلتيهما كاذبتين
او يكون احدهما كاذبة فان كان الثاني فلا يمنع الا الكاذبة فانه ان
منع الصادقة ادى الى المماحكة وهما وله عنه محيص وان كان الاول
فله منع ايتهما شاء لكن الاولى به ان يمنع الكبرى فانها اذا كذبت بطل
القياس وبطلت النتيجة في نفسها بخلاف ما اذا كذبت الصغرى فيبطل
القياس دون النتيجة فانه اذا قيل كل ج ب وكل ب ا فاما ان يبطل ان كل ب ا
واثبت ان لا شيء من ب الزم ان لا يكون شيء من ج ا لانه مما يصدق
عليه ب واما اذا منع ان كل ج ب فلا يلزم الا بطلان القياس
لا بطلان النتيجة فانه اذا لم يكن ج ب جاز ان يكون سببا اخر يثبت له ا

في الصدق والكذب

هلالم مما نعا المحبث اما الى سوجه نحو العقول وذلك عنع المقدمات او نحو
القامل بان يقول الى بالنفكر غير مبين ولو كانت المقدمات صحيحه اذا
غيرت الى التفصيل انبحث ذلك او بان يطول عليه الزمان بمباحثات
ومباملات تحزبه الى ما لا ينتفع بها حتى ينسيه مبلاحركته ويشوش
عليه الامر وهذا النوع خسيس هذا ويسكت المحبث السامل اما السؤ
مقالته او لسوء مشاركته او لمعاسرته فيما ينبغى ان يسلم ولا يعاسر
ولكن هذا انما يصح فى المجادله الا رياضيه دون الجهاديه فان له فى
الجهاديه ان يعاسر ولكن الى حد ان يتعدى المحبث المعاسر
حدها بان انكر المشهورات الجليه والامور الواضحه كان للسايل
ان يحتال عليه من كل وجه ويعيبه عليه من الكاذبات والخفيات
والسكت لسوء المقال يقع فى خمسة مواضع احدها الذى لا يكون منتجا
لكونه بالفعل غير قياس والثانى ان يكون منتجا لغير المطلوب والثالث
ان يكون منتجا للمطلوب ولكن من المقدمات الكاذبة الغير المشهورة
والرابع ان يشتمل على فضل يستغنى عنه والخامس ان يكون المقدمات
اخفى من النتيجه الفصل الرابع فى تعداد القياسات المنتجه للتبكيت وفيها
بيان اصناف المصادره على المطلوب واصناف القياسات المنتجه للتبكيت
ما لا يتبع ومنها ما يتبع ولكن من المقدمات الكاذبات او الشنيعات او الخفيات وهذا
اخس من غير المنتج المولف من الصادقات لانها اذا فسرت على
الصدق بالحقيقه ومنها ما يكون فيه فضل على الكلام بدونه ويكون دخوله
يعمى وجه اللزوم ويخفى المقدمه التى عنها كانه لو اراد الشى اذا احل عن
بدل ان الظن منه ما يكون اقوى من ظن فيقال لان الامور منها دائم و
منها غير دائم والدائم افضل من غير الدائم منها ما هو افضل واتم

لما اراد ننم

اللزوم

الرابع والثلثون

وجودا او منها ما هو اضعف وجودا وفى كل شى ان يوجد افضل
واضعف والظن لا يكون فى الدائم وانما يكون فى الممكن الاكثرى والظن
بما هو اكثر وقوعا او عدد ظانين اقوى فانه كان يكفيه ان يقول لان
الظن بما هو اكثر وقوعا او عدد ظانين اقوى فكل ما علاه فضل
ومنها الذى لا يكون المقدمات مناسبة للنتيجه كان يستدل على الطب
بمقدمات هندسيه وعلى الجدل بمقدمات تعليميه ومنها الذى يكون
فيه مصادره على المطلوب فى المستقيم او على مقابلة فى الخلف
حقيقه او ظنا اما المصادره الحقيقيه فهى التى ما عرفته سابقا
من كونه حد القياس حد المطلوب واما التى بحسب الظن فهى التى
لا يكون الحد الاوسط عين الحدين ولكن يوجد لفظ مكانه بحيث الظن بعين انه لا يكون
بينهما بحسب الظن فرق فان يسلم احدهما يسلم الاخر وهذا على وجوه
منها الذى يوخذ الاعم مكان الاخص كمن يستعمل فى اثبات ان العلم بالمتضادات
واحد ان العلم بالمتقابلات واحد فان المجيب يقول انكم لو سلمت
هذا لكنت قد سلمت ذلك ومنها عكس ذلك وهو فى الاستقراء
ومثاله عكس ذلك المثال ومنها الذى يكون الماخوذ فى الدعوى جمله وفى
الدليل اجزاوه جزءا جزءا كمن يستدل على ان الطب معرفة بحال الصحه
والمرض بان الطب معرفة بحال الصحه والطب معرفة بحال المرض و
منها الذى يوخذ اللازم مكان الملزوم كمن يقول ان الضلع مباين لانه
غير مشارك او ان الانسان محبوب لان الضاحك محبوب واما
المصادره على مقابل المطلوب الحقيقيه فهى التى عرفتها واما المظنونه
فاما باخذ الضد بدل النقيض كقولنا ان زيدا ليس بفاضل واما
بان يوجب الجزئ مقابل ما اوجب الكل الماخوذ فى الدعوى و

على المطلوب صح

ذات

امامان تصادر على ضد لازم ما وضع في المقدمات او لازم ضده او ما يلزمه ضد لازمه ثم الخطاء في المصادرة على المطلوب باعتبار النتيجة وفي المصادرة على مقابل المطلوب باعتبار المقدمات بعضها لا بعض وينبغي لمن اراد ان تحصل له ملكة الجدل ان يعود عكس القياس بالنقيض والضد ليمكنه التوسع في استثمار القياسات ويحوز له ان لا يزال الحجج المتقابلة ليحصل له القدرة التامة على الجدل وعلى اختيار الافضل والاحتجاب عن غيره وينبغي له ان يحفظ المسائل الخلافية المشهورة ويحفظ حجج الاثبات والابطال وحدود الاصول والمبادي ويتدرب في تصيير القول الواحد اقوالا كثيرة بالقسمة والامثال ويحلل القياسات الى المبادي والاصول ويجتهد في رد الاحكام الجزئية الى الكلية ليسهل حفظها ولئن كان الحكم العام صعبا في كل شيء انه ينبغي للمجيب ان لا يسلم الحكم الكلي ما امكنه فان القياس ينبعث منه هذا واعلم ان صناعة الجدل تعيننا القوة على اكتساب القياسات وعلى المناقضة والمعارضة والمقاومة والقياس فعل السائل والثاني فعل المجيب فالمعارضة ان يورد قياسا للنصرة وضعه يحاذي به قياس السائل وذلك اذا لم تقدر على مقاومته واجزاء القياس والمعارضة متداخلان قد يكون الا وجه والمناقضة والمقاومة يرد لان وجه الاكثره اما الاولى فلانها تجعل الحكم الكلي مختلفا واما الثانية فلانها انصرف عن النتيجة الى المقدمات

بسم الله الرحمن الرحيم

الفن السابع كتاب سوفسطيقا وهو مقالتان المقالة الاولى تشتمل على ثلثة فصول الفصل الاول في استقراء القول في المغالطة وتقسيم الى السفسطة والمشاغبة اعلم ان اكثر الامور يكون منها

وبيان اجزاء هذه الصناعة جملة وبيان اقسام ما تقع به التبكيت المغالطي مفصلا م

ما هو حق ومنها ما هو شبيه بالحق وليس بحق كذلك من القياس ما هو حق ومنها ما هو تبكيت سوفسطائي شبيه بالحق اي قياس يرى انه مناسب ما يناقض الخصم ولا يكون كذلك في الحقيقة واوكد اسباب رواجه اشتراك الاسماء بانفرادها او اذا ركبت فانهم يستعملون الاسماء في ادخالهم مقام المعاني فاذا كان منها اتفاق او افتراق حكموا بذلك على الامور وذلك السبب القوي لوقوع الاشتراك في الاسماء ان المعاني غير محصورة ولا حاضرة عند المسمي حتى يسمي كل منها باسم بل اعا لكل الخاص عنه من الاسماء ثم ما لم يف الاسماء بالمعاني لانها غير متناهية ولا يمكن في الاسماء التركيب فلانها به يلزم احدها لا يوجد الاطول غير محتمل جعلوا بعض الاسماء مشتركة بين كثير من المعاني هذا وقد عرفت سابقا ان تناهي الالفاظ ولا تناهي المعاني ليس سببا للاشتراك ولكن هذا التقرير صار قريبا من الصواب في الجري ان يكون اول ما يهتم به المغالطي ان يستقرئ الالفاظ المشتركة ويجمعها وينصبها حذاء عينه بل ان يحيط بجميع المحاورات السوفسطائية واصنافها ولكن بشبه ان يكون في اشتراك الاسم انفع شيء له ولا حاجة لنا الى اثبات الاسماء المشتركة لان ينتهض بها ثم المغالطي اما سوفسطائي او مشاغبي فالسوفسطائي هو الذي يتراءى بالحكمة ويظن انه حكيم ولا يكون حكيما في الحقيقة والمشاغبي هو الذي يتراءى بالجدل ويظن انه مجادل ولا يكون به في الحقيقة فاعلم ان في الصناعة المشاغبية اربعة اجزاء الاول التبكيت المغالطي والثاني التشنيع بما تسليم من المخاطب او بما يقوله والثالث سوق الكلام الى الكذب او خلاف المشهور والرابع ايراد ما يتحير منه المخاطب ويشتبه عليه من جهة اللفظ

المغالطه

والخامس الهذيان والتكرير والفرق بين هذه الامور ظاهر فان
التبكيت هو نفس القول الذي يراد به انتاج نقيض وضع وشيء
من الوضع ليس كذلك بل المغالط اذا سال عن طرفي النقيض فان
سلم له الايجاب عقد منه التبكيت على سلب وان سلم له السلب لم يتيسر له ذلك
بل شنع عليه وكذا الامر في الوضع ثم التبكيت منه ما هو داخل
في اللفظ ومنه ما هو داخل في المعنى اما الاول فيوقع الغلط ستة
اقسام اشتراك الاسم والمماراة واشتراك التاليف واشتراك القسمة
واختلاف العجمة والاعراب واختلاف شكل اللفظ وكل منها يقع في
القياس وفي الاستقراء ويعلم خطاؤه بحل منها فانك تعلم باستقراء الامثلة
في هذه اسباب الغلط وتعلم بالقياس انه اذا وقع شيء من هذه لم يكن
نسبة الوسط الى الطرفين واحدة ولا الطرفان هما طرفا النتيجة فلا يكون
القياس قياسا اما مثال الاول فكان تقول المتعلم انه يعلم او لا يعلم فان
لم يعلم فليس بمتعلم ولئن علم فلم يتعلم والغلط لاشتراك يعلم بين ان
التعلم حاصل له وان يحصل له العلم وكان تقول هل شيء من الشرور واجب
ام لا فان كان واجبا وكل واجب خير فبعض الشرور خير ولئن لم
يكن واجبا لم يكن شيء من الشرور بموجود فان ما لا وجوب له لا وجود
له والغلط لاشتراك الواجب بين الواجب وجوده والواجب العمل
به وكان تقول لابن القائم اما هو القاعد او غيره فان كان الاول
فالشيء بعينه قائم وقاعد معا ولئن كان الثاني فلا يقدر القائم على القعود
والغلط لاشتراك القائم بين القائم من حيث هو قائم والذي هو موضوع
القيام واما الثاني وهو المماراة فهو الذي لا اشتراك فيه لا يكون
في شيء من الالفاظ المفردة بل في التاليف كان تقول ما يعلم الانسان

[illegible]

فذلك يعلم

فذلك يعلم والانسان يعلم الحجر فالحجر يعلم الحجر او تقول ما يعلم الانسان فهو
ما يعلم والانسان يعلم الحجر فهو الحجر والغلط من جهة اشتراك ذلك وهو
بين الانسان وبين المعلوم وكان تقول ما قلته موجود انت موجود وهو
وقلت لي الحجر موجود فانت موجود حجر والغلط من اشتراك انت
بين ان يكون تاكيدا للضمير قلت وان يكون مبتدا خبره موجود وهو اما
بسبب التقديم والتاخير كما لو قيل الساكت متكلم احتمل ان يفهم ان
الساكت يتكلم وان يفهم ان المتكلم ساكت واما الثالث فهو ان يكون
للقول عند التركيب حكم ليس له عند التفصيل كما انا اذا قلنا الذي ليس
بكاتب فهو كاتب بالقوة صدق ولو حذفنا بالقوة كذب وكذا اذا
قلنا يمكن الجالس ان يجلس والذي لا يكتب ان يكتب صدق لانه حول
لعطفه على ما في حين عكس ولو انفرد لم يصدق واذا قلنا الماشي يمكن ان
يجلس حين ما هو ماش كذب واذا حذفنا حين ما هو ماش صدق
وهذا المثال هو الموافق لغرضنا هنا واما الرابع فهو ان يكون
الشيء عند التحليل صادقا وعند التركيب كاذبا او جارا الى الكذب واضح الصدق
ولم يكن له تاويل في التحليل اما بحسب موضوع القول او بحسب القول
نفسه فالذي بحسب الموضوع اما ان يكون القول صادقا على الاجزاء بحيث
يحمل صادقا عليها مفصلة ولا يكون كذلك اذ يكون الشيء اجزاء وكل
منها يحكم بحمل الشيء نفس اجزائه ويجري عليه احكامها فالاول كان
تقول الخمسة زوج وفرد وكل ما هو زوج وفرد فهو زوج والثاني
كان تقول الخمسة ثلثة واثنان فهي ثلثة وهي اثنان معا والذي بحسب نفس
القول نحو ان كان الانسان حجرا فهو حمار فانه هكذا صادق وكل
جزء منه كاذب اما استعد لذلك وانتجه واما الخامس فهو ان

تغير المعنى بتغير الاعراب او تركه او بالاعجام والاهمال او بالتشديدات
والتخفيفات والمدات ونحو ذلك وهو يختلف بحسب اللغات و
اما السادس فانه يختلف المعنى باختلاف اشكال التصاريف
والتذكير والتانيث كما انه يتوهم من صيغة اسم الفاعل انه بمعنى ما يصدر
عنه الفعل حتى يتوهم من قولهم ان الهيولى قابلة انها فاعلة فعلا ما
ووجه الحصر في هذه الستة انه من البين انه لا يجوز ان يكون اللفظ الذي
يقع به الغلط معناه مطابقا للمقصود والا لم يكن غلطا بل لا بد ان
يكون له معنى اخر ولا بد ايضا من ان يكون المعنى المقصود قد يفهم منه
فان المباين بالكلية لا يقع منه الغلط فاما ان يفهم منه وحده او لا وحده
بل مع غيره فعلى الاول اما ان يفهم منه منفردا او مركبا فعلى الاول فان كان فاما ان
يكون الغلط لمجرد انه يقال منفردا فالرابع او لاشتراك جوهره فالاول
او لحال فيه فالسادس او لحال من خارج فالخامس وعلى الثاني هو
هو الثاني والثالث هو الثالث **الفصل الثاني** في اقسام السكتات الداخلة
في المعنى وهي سبعة الاول ما الغلط فيه من جهة ما بالعرض الثاني من سوء
اعتبار الحمل الثالث من قلة العلم بالتبكيت الرابع من ايهام عكس
اللوازم الخامس من المصادرة على المطلوب الاول السادس
من جعل ما ليس بعلة علة السابع من جمع المسائل في مسئلة اما
الاول فهو ان يكون الشيء يعرض له شيء عرضا غير واجب فيوخذ واجبا
او يعرض له اعراض فيحمل الاعراض بعضها على بعض او يعرض شيء لشيء
فيوخذ في حكمه مثل ان يقال ان زيدا غير عمرو وعمرو انسان فزيد غير
انسان فانما يصح انه غير الانسان اذا عرض له ان كان عمرا او يقال
ان زيدا غير زيد لانه غير عمرو الذي هو انسان فغير انسان وهو انسان

الخامس من ايهام عكس اللوازم

واما الثاني فان

الى من تبع التناقض

واما الثاني فبان يكون المحمول محمولا بشرط بوجه فاخذ بغير ذلك
الوجه كان يكون محمولا بشرط فيحمل مطلقا او محمولا بالذات فيحمل بالعرض
كالرابطة فيحمل بغير ذلك من الوجوه كما ان يقال الذي ما ليس بموجود
مظنون وكل مظنون موجود فما ليس بموجود موجود والحيوان موجود
في الوهم او موجود مظنونا واما الثالث فبان لا يكون ما ينتجه القياس
التبكيتي مناقضا للحق على شرائط المناقضة للوضع الذي اريد مناقضته
او لا يكون القياس على الصورة المنتجة او المنتجة للمطلوب كان يراد انتاج
الكلي من الشكل الثالث واما الرابع فقد عرفته فيما سبق وعرفت ايضا
العجز عن المعرفة بين هو هو والغير واما الخامس فهو ان يجعل الملزوم
لازما والمراد باللازم هنا ما لا ينفك عن الشيء ذاتيا كان او عرضيا فالغلط
اما من الحس كمن رأى ~~العسل سيالا احلو فظن ان كل~~ العسل
هو اصفر سيال فظن ان كل اصفر سيال عسل او من العقل كان ما ليس له
كان عنده ان كل غير ذي مبدأ فهو غير مكون اخذ ان كل غير مكون فهو غير ذي
مبدأ و ~~ما كان غير مكون~~ اي كل حادث له مبدأ فظن ان كل ما له مبدأ فهو
كائن واما السادس فهو ان يورد في القياس شيء وبين فساده يحلف النتيجة
ولا يكون هو علة المحال كان يقال في ابطال ان النفس والجسم شيء واحد
انه لما كان ان يكون مطلقا مقابلا للفساد مطلقا فيكون ما يقابل الفساد
والموت فساد ما ليس ضدا للحيوة فالحيوة كون ما فيجب ان يكون وهو محال
فليس النفس والحيوة شيئا واحدا فان هذا المحال لازم كان النفس و
الحيوة شيئا واحدا او لا واما السابع فهو ان يجمع عدة مسائل
في صورة مسئلة واحدة فيسئل عنها مع اختلاف احكامها اذا
كانت مختلفة في الموضوع والمحمول معا مثل ومنع الاشتباه فيها

بل لا بد في الاكثر اما من تعدد المحمول كما يقال هل الارض حجر او سماء
او تعدد الموضوع كما يقال اهؤلاء هل زيد وعمرو انسان وتعال
مشارا الى اشياء بعضها خير وبعضها شر اهي خير ام شر و
الى اشياء بعضها ابيض وبعضها اسود اهي بيض ام سود ثم لكن
المغالطين بهذا النوع يستحلون في الجواب فان توقف المخاطب نسبوه
الى العجز والتحير والخوف وان اجاب قادوه الى التناقض او
الخلف ووجه حصر المغالطة المعنوية في هذه الاقسام انها
اما من جهة اجزاء القول القياسي او من جهة جملته ثم الاجزاء اما قضايا
واما مفردات والتضليل المعنوي انما يكون من جهة الصدق و
الكذب فلا يكون في المفردات ثم الغلط في القضية اما من جهة نفسها
او من جهة نقيضها فالثاني ان يكون قد اخذ ما ليس نقيضا نقيضها بمنزلة
النقيض فيسئل عنه بسؤال واحد كما يسأل عن النقيضين وهذا
هو السابع وعلى الاول فاما من جهة معنى الموضوع بان يحط العرض منزلة
منزلة الذات وهو الاول او من جهة معنى المحمول بان يجعل الموضوع
محمولا وهو الانعكاس وهو الخامس او من جهة الكيفية وهو الثاني
والذي من جهة جملة القياس فاما لانه لا يلزم منه قول وهو الثالث او يلزم
ولكن لا يكون قول اخر وهو الرابع او يلزم قول اخر ولكن لا يكون هو المطلوب قسم م
وهو السادس **الفصل الثالث** في ارجاع هذه الاسباب الثلثة عشر الى
سبب واحد وذكر سببين اخرين ص
قد عرفت ان اصناف التضليل الواقع من جهة اللفظ ومن جهة المعنى ثلثة
عشر فاعلم الان انه يمكن ارجاع كلها الى شيء واحد وهو الجهل
بالقياس والتبكيت فان التبكيت هو القياس الا انه مختص بانتاج
مقابل وضع ما فاذا وقع في شيء من التضليلات لم يكن قياسا وتبكيتا

حقيقة

في جهة الجهل بالتبكيت فقط ولما كان الذي
وكذا المصادرة على المطلوب واحد
مثال ما ليس بعلة علة واما الذي

حقيقة اما السبب المتعلق باللفظ فلانه اذا تحقق شيء منها انتفى الاشتراك
بين المقدمات او بينها وبين النتيجة بحسب المعنى فان جميعها توجب اختلافا
في المفهوم واما السبب المتعلق بالمعنى اما الذي من العرض فلانه لا يلزم من
كون الشيء ابيض مثلا ان يكون ابدا ابيض ولا اذا كان المثلث موصوفا
بانه شكل وبانه مستقيم الخطوط وبانه مساوي الزوايا لقائمتين ان يكون
هذه الصفات له جميعها في حكم واحد ولا اذا كان شيئان معا في حال
ان يكون ذلك لهما ضروريا ولا اذا كانا معا في شيء ان يكونا معا في كل موضع واما
الذي من جهة شروط الحمل فلانه لا يكون المقدمة الصادقة مستعملة في القياس
على ما هي صادقة عليه او لا يكون بين المقدمتين اشتراك او لا يكون النتيجة نقيض
الوضع المناقض واما الذي من جهة ايهام عكس اللوازم فهو كالذي من
العرض فانه جعل هنا اللازم العام والملزوم كشيء واحد
كما كان يوجد هناك الشيء وعارضه او العارضان او المحمول
والعارض شيئا واحدا واما الذي من جمع مسائل في مسئلة
فلانه لا بد في كل تصديق ان يكون له موضوع واحد ومحمول واحد
والمقدمة الواحدة لا يكون الا قضية واحدة فلا يجوز ان يجعل
ما هو في الحقيقة عدة قضايا مقدمة واحدة هذا واعلم ان السبب
في جميع هذه الاغلاط العجز عن الفرق بين الغير وهو هو فانه في جميعها
لم يفرق بين الشيء وشبهه اما اللفظ او المعنى هذا واعلم ان ليس المغالطة
مقصورة على ما ذكرنا بل ربما كانت لاجل ان القياس تركب من امور
غير مناسبة للموضوع وان كانت صادقة كمن برهن في الهندسة بمقدمات
خارجة عنها ولكن هذا انما يكون في المغالطات السوفسطائية في المراء عليه
فان المشاغبين شرط في الجدل وربما كانت المغالطة لكون المقدمات غير

مسلمة عند المخاطب بل شبيهة بالمسلمة ولم تكن حقة في الحقيقة وهذا
تخص المغالطات الجزئية فهذا تعداد اسباب المغالطة على العموم واما حل
المغالطات في صناعة صناعة فالى صاحب تلك الصناعات وحل
المغالطات الجزئية في الامور المشتركة فالى الجدلي **المقالة**
الثانية تشتمل على ستة فصول **الفصل الاول** في رد ما نقل عن افلاطن
من ان المغالطة انما تكون من جهة الاسم [زيادة بين السطرين: ينسب الى الاسم م] نقل عن افلاطن انه قال ان الخطأ والغلط انما تقع
من جهة المسموع والصواب والادراك من جهة المفهوم وليس بصحيح فان
~~اللفظ بعينه يجوز ان يستعمل في الحجج غير مغالطية وفي معنى اخر فلا تغالط~~
غير المعنى الذي يسلمه المجيب مغالطية ولم يستعمل في معناه فلا تغالط به
او تغالط به لا من راجع الا المعنى دون المسموع بل كل لفظ انما تغالط به
لا من اجل معناه لانا الالفاظ انما وضعت بالفصل الاول للدلالة على المعاني
ولم توضع للمسموع ولو لم تكن دلالة لم يمكن تغليط فان اللفظ المشترك
انما كان تغلط لانه موضوع لمعان كثيرة صح تعدادكان الاسم مشتركا وسلم
السائل المجيب معنى من معانيه استعمل عليه معنى اخر كان الغلط
من جهة الاسم فقط لكن ليس كل الغلط من هذا القبيل وكذا اذا
قال القائل قولا او لفظا ليس معناه معتقدا فيمكن ان يقال ان الغلط
فيه في اللفظ فقط يعني ان معناه ليس معتقدا بل انما يقوله ظاهرا
ثم انك قد علمت وجوه الغلط التي من حيث المعنى والتي من حيث اللفظ
لا من جهة الاشتراك وذلك كاف في بيان فساد هذا الراي ثم ان هذا
الرجل قد اعرض عن تعريف القياس مطلقا وابتدا بالقياس المغالطي
مع انه لا يمكن معرفة القياس الردي الا بعد معرفة القياس الجيد فان
دلالة القياس اما من جهة المادة او من جهة الصورة او من جهتهما معا

الجزئية الى م

وان الاسم مشترك م

بطل المفهوم م

فمن لم يعرف اولا الزيادة القياس وصورته كيف يمكنه ان يتكلم في القياس
المغالطي بل لا بد له من ان يعرف قبل ذلك القياس البرهاني المناسب و
الخارج الجدلي المحمود حتى يعرف ان بالقياس الذي كل منهما قياسا مغالطيا
مخالفا الا بالقياس الى الاخر مغالطيا كما عرفت **الفصل الثاني**
في سائر اجزاء صناعة المغالطة قد علمت ان للمحتج اجزاء وكلمنا في اولها
وهو التبكيت فلنتكلم في الباقي فنقول اما التشنيع بان يقول او يسلم المخاطب
فانما تيسر بان يسال واحدة شيئا اذا سمع وغمض حتى يشوش على السامع
او يخفى عليه الجواب الحق فان كان المجيب بصيرا بالامر وعاد فاستفصل
واستفسر عسرت مغالطته ولكن يجب عليه ان يفعل هذا الاستفصال في
اول الامر لا حين ما زرت الحلف فانهم لم يسمعوا منه جوابا لاستعجالهم احالوا
فانتقلوا الى سوال اخر حتى يحدوا اهله فكر وموضع تعلق على
الحرص على هذه الصناعة ان يراعي مذهب كل من يريد ان يغالط وينظر
الى الاشياء التي يقولها ويطلب منها اما اضداد المشهور او اضداد ما ينتجه
المشهور فانه لا يخلو شي من الاراء من مثل ذلك ثم يسلم منه فان انكر
المشهور شنع عليه وان انكر مخالفة بكته ~~وبكى الى المغالطة~~ ثم لما كان
المشهور ربما لا غير المشهور عقلا والمشهور بالسنن غير المشهور بالطبع
والمشهور بحسب السنن العامة غير المشهور بحسب السنن الخاصة المكتوبة
والمشهور عند الحكماء غير المشهور عند الجمهور كان الذي المحمود قولا لمن الاولى
ان يموت محمودا وربما كان في الاعتقاد لدى الجمهور في الذم او ان الموت
مع الحمد والمشهور بالسنة ان العدالة خير والطبع يوجب ان الاسماع خير
ولو بالجور وتزوج الرجل على امراة مطيعة مكروه في السنة العامة غير
مكروه في الشريعة الخاصة والمشهور عند الحكماء ان الشيخ هو العالم و

عند الجمهور انه الملك المظفر وجب على كل من المغالط والمغالط
لئن يكون هذه الاشياء عنده محصلة حتى اذا سلم المجيب جانبا شنع
عليه بالاخر وحتى لئن يشنع عليه بشيء منها كقول الذي يقول انه انما هو
شنع عند غير من ابصر وضعا وانما هو شنع بالطبع لا بالسنة
نحو ذلك او اذا شنع عليه بشيء قال لا ليس خلفا وشنعا او
شنعا ان بما هو مشهور من جهة اخرى ولم كان في هذا مغالطا فان مغالط
المغالط احسن على الذي ذكر مما نصره المغالطين هو ما خالف المشهور بحسب
السنة بحسب الاجمال ويكون الخلف خلفا بحسب مقتضى الطبيعة ومقتضى السنة
الخفية مقابلته بالمشهور الحقيقي الاوضح سهل بل لا يمكنهم من سؤال لا
يحوج الى مخالفة المشهور الحقيقي مطلقا قليل جدا والسؤالات التي يحوج
اليها ربما كان طرفاها شيء من طرفيها شنعا بل احدهما حقا اي مشهورا
عند الحكماء والاخر مشهورا اي عند الجمهور فان حرجوا الى مخالفة الحق
حملنا عليهم بالمشهور ولم حرجوا الى مخالفة المشهور حملنا عليهم بالحق
الحمل عدل فان المشاغبين كالجن ليس لا يمكن لمن يجري المخاطبة معهم على
قوانين الحكمة والاصول الحقيقية فان ذلك فوق درجتهم واما
التشنيع بالعود الى الهذر وذكر النتيجة كان يقال الشيء الضعف ضعفا للنصف
فان قيل نعم قيل الضعف ان فالنصف له ضعف فالضعف ضعف ضعف ما
له ضعف وهذا هذيان فليس الضعف ضعف النصف وهذا انما
لزم من ايهام ان الهذيان باطل وليس كذلك بل اذا قيل ان الانسان
انسان لم يكن باطلا وانما كان هذيانا لا فائدة في الاخبار عنه الشبيب
هذا الهذيان ان السؤال هذيان وقد لزم من مثل هذا التكرير في الحدود
اما على سبيل المغالطة او على سبيل الوجوب اما الاول فكان يقال

لم يكن منه

وجرى هذا على سائر الاجزاء الا الاخير وهو

على قول من قال

على قول من قال ان الشهوة شوق الى اللذيذ لئن الشوق انما هو الى اللذيذ
والعلاج منه انه ليس كذلك بل الشوق يكون الى اللذيذ وغيره واما
الثاني فمثل الشيء الذي يوخذ في حد الموضوع وهو قد اخذ مع الموضوع
كان يقال الانف الافطس هو انف فيه تقعير في الانف وهذا التكرير
لازم اما مصرحا او مضمرا **الفصل الثالث** في الحيل النافعة
للسائل والمجيب مما يرفع التضليل المطويل حتى يختلط الكلام ويخفى مواضع
الخلل ويشبه على الخصم التوجه الى المطلوب ومنها
الايجاز والاستعجال حتى لا يكون للمخاطب زمان فكر ومنها ترك التشنيع
البليغ حتى يشتغل بعقلا يشتغل عن التنبيه للزلل ومنها تغيير الترتيب
والوضع ليخفى الانتاج ومنها خلط صحيح بصحيح وقول يقول وايهام ان كلا
طرفي النقيض متساويان بالنسبة اليه وانه سمع بانها تسليم ومنها
ان يسال على وجه يظهر منه ارادة تسليم خلاف ما يريد تسليم حقيقته
كان لا تقول هل العلم بالمتضادات واحد او ليس العلم بها واحدا
بل يقول اليس من لا يكون العلم بها واحدا ومنها ان ياخذ الجزئيات في الاستقراء
مسلمات ولا يسال عنها فيعرضوها للانكار بل يدعي انها مسلمة عند الجمهور
لا مجال فلا مجال لانكارها ثم ان يسال عنها فلا يسال عن المقدمة الكلية
التي هي النتيجة للاستقراء وكثيرا ما لا يلتفتون الى اسم الكلي بل يفعلون الحكم الى
النتيجة للمستقرءات ومنها ان يستعملوا من طريق التناقض الى طريق
التضاد ليتمكنوا من التشنيع على اي تقدير كان يقال هل يجب ان
يطاع الاباء في كل شيء او الاصوب ان لا يطاعوا في كل شيء ومنها
ان يذكروا الشيئين بايهام انهما نقيضان ولا يكونان كذلك بل يكون بينهما
واسطة كان يقال هل يجب ان يجر الشراب كثيرا او قليلا ومنها

وما ينبغي ان يفعله المجيب

لئن تكلموا بكلام غير مناسب ثم يوردوا النتيجة كانها المطلوب كانه يستنتج لانهم
من ذلك الكلام مفروغ عنه وكانهم قد قطعوا الخصم وفصلوا الامر
ومنها انهم اذا سالوا فان سلم لهم مرادهم والا فان لم يسلموا انه
خالف المشهور واما الذي يظهروا انه قد سلم مرادهم بان يخرجوه فيسلمه
موهموا انه سلم المراد ومنها استعمال الاستعارات التي تذكر في
الخطابة واستعمال الاشياء ذات الشروط مطلقة عن الشروط ومنها
طي المسافة من ابتداء الكلام والانتاج ومن ما يقرب من النتيجة ومنها
انهم يحصل الانتاج عنهم من غير حفظ للنظام لئلا يفطن المخاطب كيفية
الانتاج ولا يعرف في اي شي انكر ومنها خلط الكلام بما لا ينفع في الانتاج
او ينفع نفعا خفيا او اجلا لا عاجلا ليخفي النتيجة كما اذا كان المطلوب
شديد التجلي مقدمه مقدمه صعبة لكن ومنها انهم يحرفون الا نقيض
المطلوب فيثبتوه بابطال المطلوب ويطلوه باثباته ومنها انهم لا
يسالوا عن شي بل يوردوا الكلام القياسي متصلا بالنتيجة بايهام انه
ظاهر لا يحتاج الا التسليم فهذه هي حيل السائل واما المجيب فينبغي له اولا
ان يفيد تفصيل معاني المشترك ويعتمد من على جودة التمييز بين معاني
ثم بين ذلك للسائل ليتبين خطاؤه ثم انه لا يكفي له ان يقتدر على حل الشك
بالتامل والنظر بل لا بد من ان يكون له ملكة سرعة الجواب فان لم يكن له الملكة
فعليه بالتاني ثم لا يجب له ان يراعي في الاحاطة بالحق بل تارة يترك المشهور
بالحق واخرى بالعكس فان من حق المرء في التحاور بالمراء تمام الغرض
لئلا نضحهم ولا يضرونا ولئن ادعوا الحق وتوهموا انهم احق بالشبهة بهل
علينا ردهم بان هذا غير مطلوب وربما كان استعمال المشترك وبالا
على السائل بان يقول المجيب اني ما اردته وضع هذا المعنى فلو كان السائل

فصل وسال عما اشترك فيه كان عسى لئن يلجي المجيب الى سوال لا يمكنه
التفصي عنه ثم لئن المجيب لم يسلم المشترك حتى اذا ابتدا السائل ابتدا
فقال اني انما سلمت ذلك المعنى الذي لا ينفعك فلا باس عليه فانه لم يرجع عن
معنى بل انما رجع عن اللفظ لا لاصلاح اضطر اليه غلط السائل بل ربما
كان الاستدار بالاستفهام والاستقسام بوجه العناد والتعنت لا حرى
ح التاخير ومنها اذا سلمنا شيئا لئن تسليم ما بل على سبيل انا نظن
به ظنا ثم السائل لئن غالطنا بالمصادرة على المطلوب فان كانت ظاهرة
لم نقبل ولئن كانت خفية قيل لئن ما سلمته غير ما اوردته ولو كنت
سلمت ما اوردته لكنت سلمت ما فيه النزاع ومنها الاستقرار الذي لم يبدل لفظ
الكلي يقول او لم يكن له اسم معين يقول لسهل امكن التسليم مع
عدم الانجام فانه اذا قال لئن ما يجري مجرى الانسان والفرس يتحرك
فكه الاسفل عند المضغ سلمناه وقلنا فيما النزاع فيه انه ليس مما
يجري مجرى الانسان والفرس لكذا وكذا واذا كان طرفا السوال كلاهما
مشهورين كل منهما باعتبار مغاير لاعتبار الاخر كان لنا ان لا نقبل ايا
منهما شيئا وكذا اذا كان كل منهما انما يصدق بشرط وقد اهمله السائل
ثم انك قد علمت لئن القياس المغالطي قد يكون غلطه من جهة الصورة وقد يكون
من جهة المادة وقد يكون من جهتيها فان كان من جهة المادة فانما ينقض
بنقض المقدمات ولئن كان من جهة الصورة فانما ينقض من جهتها
ولئن كان من جهتيهما فمن جهتيها او على الحال التي ينظر في النتيجة انها فان
كذبها ينبه على فساد القياس الفصل الرابع في بيان حل
التبكيتات المغالطية بحسب اللفظ اعلم ان المغالطة باشتراك الاسم اما
لكثرتها في السوال او في النتيجة وعلى كل تقدير فاما ان يوجد فيها الحق اولا

فقول القائل هل الساكت متكلم يوجب الكثرة في السبب فانه لا يشعر
باشتراكه وهو مقدمة وقول القائل هل الذي يريد ان يتعلم ليس
يعلم يوجب الكثرة في المقدمة فانه لا يفهم الا بعد التفصيل فلا يمكن ان
يتعدى عنه وهو بعد مجمل فيجب ان يشعر ابدا بما اشتراك الاسم فعلينا
ان نفصل ونقول ان اردت هذا المعنى فكذا وان اردت ذاك
فكذا وان لم نشعر الا بعد الانتاج فلنا ان نتدارك بان نقول مثلا
انما اشبه الساكت الان ان يتكلم في وقت اخر واما المغالطة
من جهة التركيب والتقسيم فحله بتسليم الحكم حين التركيب ومنعه حين التقسيم
او بالعكس والغلط في هذا الباب يرجع الى تمام المرايات التي تقال — ربما استعمل علام
على نحوين فانك اذا علمت الان البست تعلم بما يضرب به زيد فقيل نعم
لا فقلت الملهى البسيط لكن يضرب مفصل فعلت بما يعلم ان زيدا
يضرب به يضرب فهذه الغلط من جهة التركيب هو ظاهر ومن جهة المراد
لان لفظته ترجع الى موضع الى العلم والى الضرب واما مثال الكل
التركيب من المراد فنحو ان يقال البيت كان خيرا والبيت كان
رديا فعلان خير ردي واما المغالطة التي من جهة الشكل فاما الغلط
فيها من نفس اللفظ او مما يتعلق بشكله او بهيئة اداته فانه يختلف
الحكم باختلاف الاداء جزما وثقلا ونحو ذلك فالذي يجب ان يسهل
علينا التخلص ان لا نلتفت الى اللفظ وهيئته بل انما نلحظ المعنى
مثلا اذا قيل اليس ان الذي يبصر يفعل من حيث يبصر و
ينفعل من حيث يبصر لم لمعتاد الى يبصر فعل يصرف تصرف
يضرب ويقطع ونحوها بل نقول انا لم انه يفعل من حيث يبصر
بل هو دائما منفعل وبالجملة محل المغالطات اللفظية ان يقابل قول

المغالطة بالضد

الخامس المغالطة

المغالطة بالضد فانه كون الغلط من جهة التركيب فصل او التفصيل ركب
وان كان بشكل مخفف اتى بالمثقل وبالعكس وان اتى باسم مشترك
اتى باسم محقق وهكذا

الفصل الخامس في حل المغالطات

المعنوية اما التي من جهة العرض فاما حل ~~يشتمل في جميع الصور وهو ان يقال~~
~~ليس ذلك ضروريا~~ وان كان قد يتفق كذلك في حل حال الى اعتبار تغاير
الشكل المطبوع اتحاد جهة المقول له او في الاجناس والانواع
الاتحاد او اعتبار شروط الاضافة وسائر شروط التناقض ومنع لزوم
الحمل فما لا يلزم كان يقال ان الابيض وان كان قد يكون موسيقارا لكن
ليس ذلك ضروريا ومن الامثلة ان يقال العلم ما يهلك عنه
فان علمته قيل ما هو وان كان لا تقال هو زيد وانت تعلم والحل
انه معلوم انه معلوم في نفسه لا من حيث انه مسئول عنه وما قيل
في حله من ان الشيء يعلم ويجهل من جهتين فهو اعادة للاشكال
للمسئل به بل لا يبين انه الفارق بين المعلوم والمجهول اوضح الا ان لم
كونه شي واحد معلوما ومجهولا معا وان المعلوم انما يكون مجهولا بالعرض
على انه انما هو كلام على النتيجة والصواب في الحل ان يكون على مقدمات القياس
ومن الامثلة ان يقال ان كذا اب لك وهو اب فهو لك اب وابن والحل
ان الذي هو اب لك عرض له ان كان ابا لا كما قيل في المغالطة من طريق العرض
لا من اشتراك الاسم في ذلك فانه مع نقل ان هذا الاشتراك في هذا المثال
ليس هو من المغالطة نحو هذا عبد لك وهو ابن واما التي من جهة
السكيت فالطريق في حله ان يعتبر صورة القياس هل هي منتجة ام لا و
هل الوسط واحد وهل كل طرف هو في القياس والنتيجة واحد
وحال من جميع الوجوه المعتبرة في التناقض وكذا راعى جميع الوجوه فما تسلم

المشهور

واما في المصادرة فان عرفت انها مصادرة فلا تسلم ولم تخالف
بل تقول كما خالفت المشهور في الوضع الذي انصره وكذا فيما هو هو او
بحكمه ولم يعرف كونها مصادرة وسلمتها ثم تنبهت فلك ان تقول اني
سلمت هذا ارجع عن وضعي وساعدتك واما انت فلم تعمل
شيئا واما في وضع ما ليس بعلة علة فبانه لزوم ما الزمه على تقدير
رفع ما سلم واما في عكس اللزوم فيجب عليك ان تميز عند نفسك اللازم
من الملزوم حتى لا تتوهم الانعكاس على الانعكاس في هذا الباب على نوعين
اما على الاستقامة كما تتوهم من كون كل حريف حار ان كل حار حريف او على
سبيل عكس النقيض كما تتوهم من كون كل متكون له مبدء ان ما ليس متكون
ليس له مبدء واما في جمع المسائل فيجب ان تتامل الموضوع و
المحمول او المقدم والتالي فان كان واحدا من جميع الوجوه والاعتبارات
فالمسئلة واحدة وهو الا فهي كثيرة فلا بد لك من ان تفصل ولا تجيب
الا عن واحد واحد واما في الالجاء الى التكرير فبانه في بعض المواضع
تبين ان التكرير ليس هذيانا بل هو واجب كما يحتج في تعريف العشرة مثلا
ان يقال هو المؤلف من واحد وواحد وهكذا وفي بعضها تبين ان
الهذيان انما لزم من نحو السؤال فانك لو سالت عن معنى انف افطس
لزم ان يكون الجواب ايضا مكررا مثله وتبين انه لا يلزم من الهذيان كذب وشنيع
واما فيما يعرض من العجمة فعليك ان لا تحتشم بكشفك ان المراد هذا و
لا تخفى ان هذه الوجوه المغلطة تكون ظاهرة وتكون خفية وربما تجتمع عدة
منها في موضع واحد وربما كان في ذلك من نوع واحد احدهما ظاهر و
الاخر خفي واكثر ما تغلط هو القول الحاد السريع العمل جدا الذي لا
تفطن معه بادي الراي ان الغلط فيه من اي وجه واقوى ذلك ما لا تكون طرفا

السؤال الخفي

السؤال الذي نقيض او لا تكونان مختلفين في الشهرة والشناعة ويجب
ان يسلط في النقض فتارة تقصد به القول وتارة القائل وتارة كليهما
فان السائل ايضا تارة يقصد البحث واخرى التحول نحو المسئلة واخرى
كليهما ولا يجب ان يجعل سوء ترتيب المقدمات سببا للكثيرة انه اذا
كانت صحيحة احوال الحدود بل انما يستهين بان لا تكون القول موجها
للشهرة او لانتاج التاليف **الفصل السادس** في خاتمة الكلام في الجدل
الغرض قال المعلم الاول انا ما وجدنا لم يكون لنا عواصر يعتد بها على ايراد
القياسات من المشهورات لغرض جدلي او امتحاني وكانت السوفسطائية
تسائل الاسير اما الاول فلاشتراك موضوعاته ولان السوفسطائي
قد تشبه بالجدلي فيسمى المراء واما الثاني فمن حيث المغالطة ومن حيث
تشارك الجدلي اردفنا في الجدل لهذا الغرض وفصلنا شعبه ولم
نقتصر على ما للسائل بل وما للمجيب ايضا فانه اهم فان الحفظ اصعب من — ذكرناه
السؤال الذي هو كالهدم ولذا كان على المجيب ان يحفظ بالمشهورات
والسائل لم يرتب تماما اراد فاك وكان الموجود قبلنا بين الناس
في البرهانية والجدلية امورا جزئية ومواد خاصة لا اصولا كلية وتلك
الجزئيات كانت تتداول الامر قليلة جدا ثم اتسعت وكثرت حتى صار الناس
يعلمونها على التجربة لا الصناعة واما في مقاومة السوفسطائية فكان
لكثير منهم شيء يعتد به واما هذه الاصول المذكورة من صورة القياس
وصورة قياس قياس فما قد كدونا في طلبها مدة من العمر حتى استنبطناه

بسم الله الرحمن الرحيم

الفن الثامن من كتاب الخطابة وفيه اربع مقالات **المقالة الاولى**
تشتمل على سبعة فصول **الفصل الاول** في بيان منفعة الخطابة

قد علمت ان الصنايع القياسية خمس وان الحاصل منها حصول التصديق
اربع فان المغالطة مرفوضة ولان الجدل لا ينفع الحكماء الا بالطرق
المشتركة بينه وبين البرهان وبالارتياض وبالاقناع في المبادي وبخطئة
المخالفين للحق بنقض ما يسلمونه ولا ينفع العامة ايضا فانه متعالي عن درجتهم
لانهم اذا دعوا اليه فانما يتحيرون من عمومه لانه فعال الا اصلهم لقصورهم وقوع
القايل وانه لو كان يعسر امامهم الاشتغال عن درجتهم لم يعد لان يعصلوا
ويعلموا اوجه الغلط فيه فلم يبق صناعة ينتفع بها في افادة التصديق الا
الخطابة فالصناعة النافعة في افادة التصديق صناعتان البرهان
للخواص والخطابة للعوام واما الجدل فمنفعته الغلبة واما نفعه في
التصديق فهو بعض حواشي الصناعة او ما يعرض عنها لا لانها جدل
ولو اريد به الدلالة على الصدق لما كان منتجها الا المقابلات ولا
مبنية على المسلمات واما افادته اقناع المتعلم في المبادي فليس
افادة للتصديق بل انما غايته ازالة الاستنكار عن نفسه واستعانه
قرب الوضع من الامكان وامالته الى احد طرفي النقيض وهذا وان
لم كان من العام تصديقا لكنه ليس تصديقا من الخاص لان ان
التصديق اعم من الخاص وهذا يفيد التصديق العام لانا نقول انما
تصديق لم يقال انه يفيد التصديق اذا افاده المخاطب و
المخاطب هنا لا يستفيد التصديق ولو سلم انه يفيد التصديق الا
ان هذه الافادة ليست من الاغراض الاولية للجدل فاذا الغاية الذاتية
للجدل هو الالزام وربما يوجه نحو التصديق فيحسن اعانته فيه اما مع العامي
اذا ترفع عن العامية يسيرا واما مع المتعلم اذا اريد منه قبول المبادي
كالبراهين المخاطبة البرهانية التي غايتها افادة التصديق فقد يوجه نحو الغلبة

وما قلناه من

وما قلناه من ان البرهان والخطابة يعملان التصديق دون الجدل
قال الله تبارك وتعالى ادع الى سبيل ربك بالحكمة اي البرهان
والموعظة الحسنة اي الخطابة وجادلهم بالتي هي احسن فاخر الجدل
عنها **الفصل الثاني** في بيان ما يشارك الخطابة الجدل وبيان اجزاء الخطابة
اعلم ان الخطابة يشارك الجدل في وجه ويخالفه اما مشاركتها الجدل ففي
وجهين الاول في الغرض فان كلا منهما يروم الغلبة اما القياس من كل
منهما فما الالزام واما الحجة فلا انفصال لكن في الخطابة يعرض اخر هو اقناع
التصديق وان لم يكن للحجة مقاومة بل لابد له من ان يعتمد على مقابل
النتيجة والثاني من جهة انه ليس لشي منهما موضوع يخصه اما في الجدل فقد
عرفت واما في الخطابة فلان رتبة العوام يبعد عن تمييز الموضوعات
بعضها عن بعض وكما ان للجدل التفاته الاول الى الكليات والخطابة
التفاتها الاول الى الجزئيات واما مخالفتها له فلان مبادي كل منهما محمودات
وكم محمودات الجدل حقيقية ومحمودات الخطابة ظنية ثم لما كان كل من الجدل
والخطابة يعرض لموضوعات كل علم كانا مشاركين لساير العلوم فمنها
ومنها انه ينتفع بهذه الصناعة مما يتعاطاها كل احد ويجري فيها
المفاوضات فيما يختلف فيه من مدح او ذم او شكاية او اعتذار او مشورة
فمنهم من يحسن البعض فيجمع هذه ومنهم من يحسن بعضا دون بعض ومنهم
من ليس له الا ملكة اعتيادية حصلت له من استعمال المواد ومنهم من له
مع ذلك ملكة صناعية وشتان ما بينهما لا يستغني عن الاخرى فان الثانية تعين
الاولى فانها في الانجاح والاولى تدعو الثانية فينجح لا عن بصيرة ثم اعلم
ان الخطابة عمود واعوان اما العمود فالقول الذي يظن انه منتج للمطلوب وحيلاه
واما الاعوان فهي الاشياء التي تعين على الاقناع وهي اما قول واما شهادة

والشهادة اما شهادة قول او شهادة حال فشهادة القول كالاستشهاد
بقول نبي او امام او حكيم او شاعر وكالاستشهاد بقول قوم بحضرته
ويصدقونه بان الامر كان كذا او شهادة الحال اما شهادة حال تدرك
بالعقل او شهادة حال تدرك بالحس كفضيلة القائل واشتهاره بالتحري
الصدق او حال تدرك بالحس وهي اما قولية كالتحدي لمن يدعي النبوة
فياتي بما يعجز عنه غيره وكمن يدعي الابصار فيقول والا فليعلم [?] الحكم [?]
وكاليمين وكالعهود التي يشرعها المتعاهدان على انفسهما او غير قولية كبشرة
من يخبر بخير او شر وكتمات [?] الحال الشاهدة من خارج كالعقوبة والمثوبة
واما الحيل فما لم يكن بحيث يجعل القائل مقبول القول بان يتكلف الدلالة
على فضيلة نفسه او تهيئة بحيث يجعله مقبول القول او بحيث يجعل القول
انجح من الاقوال ما يفعل ذلك رفع الصوت به ومنها ما يفعله خفض
الصوت ومنها ما يفعله ثقل الصوت ومنها ما يفعله حدة الصوت و
ايضا ما يحتال على الاغراض انواع من الترتيب يليق كل ترتيب بغرض او بحيث
يجعل السامع اقبل بان يستعطف ويستمال ويؤثر فيه بان يجعله بحيث
المصدق وان لم يكن مصدقا وهو على وجهين اما بان يوهم خلقا يميل الى
التصديق واما ان يحدث فيه انفعالا يوجب ذلك فان من رحم كان اميل
الى التصديق وكذا من احب وكذا من اتقى عاقبة العناد وكذا من فرح و
مقابلات هذه توجب مقابل التصديق هذا وقد ذكر في التعليم الاول
ان السلف انما تكلموا في الاقاويل الخارجة الانفعالية والخلقية وما
يتعلق بترتيب الكلام واما العمود فلم يتكلموا فيه

الفصل الثالث في الاغراض

التي تختص بالخطيب الامور التي على الخطيب ان يتكلم في الجهات فلابد له
من ان يثبت لها وجود شيء في الماضي او الحال او المستقبل واما اثبات

شهادة م

نحوها وبيان تقسيمه
[illegible] في هذه الصناعة وحجته
على تعليم الحيل الاستدراجية
م

ان على الوجود

ان على الوجود فقد يحتاج اليه وقد لا يحتاج اليه لان الشريعة العامة
المنسوبة الى العقل او الخاصة بامة دون امة او الاخص الى بين
متعاهدين قد لا يثبت او لان الامر موكول الى الائمة والخطباء وهم
قد تخصصوا بذلك او لان الامر موكول الى نظر القاضي والامام وليس
الى الخصم ان يتولاه بيان ذلك وانما على الخطيب بيان ذلك فيما يعرض الا
لمشاجر الخصمان فانها اقنع للقاضي وهذا القسم عسر الوجود
قليل الاتفاق في هذا الزمان ثم لكن ما يثبته الخطيب لم كان ظاهر التأدية
الى النفع او الضر وكان النفع او الضر مشتهرا معروفا لم يجب عليه
بيان التأدية لا بيان النفع او الضر وما كان خفي التأدية جلي
النفع او الضر لزمه بيان التأدية وما كان خفيه لزمه بيان النفع او
الضر فان كان مؤديا الى المطلوب لا بتوسط امر لم يحتج الى بيان التأدية
وان كان مؤديا بتوسط احتيج الى بيانه لئلا يكن بينا وليس الى الحاكم الا
ان يقول اشد اقناعا من قول الخصم وليس عليه ان يعين الذي عنه
الاتي الامور الاخروية فعليه ان يبين هل يجب ام لا وكذا الامور التي يمدح
بها او يذم بها ان كان احالها المدح او الذم بينا في الشريعة العامة
او الخاصة لم يحتج الخطيب الى بيانه والا احتاج فقد علم ان الامور الخارجة
والحيل الاستدراجية لا تنفع في اثبات الاحكام الكلية التي يتدرج تحتها
الاشياء الاحكام الجزئية التي الكلام فيها فان الانفعالات النفسانية انما
تتناول الاشخاص فان المحزون والمرحوم والمحبوب والممقوت انما
يكون شخصا بعينه وان كان معنى كليا فالواقع منه في الاستدراج انما
يكون شخصا بعينه بل الاولى ان يكون الاحكام الكلية مفروغا عنها ولكن
يكون الشارع والامة قد فرغوا عنها بحدودها واستنباط الاحكام الجزئية

النفع او الضر ظاهر م

من الكليه موكول الى الحكام دون المشاور عن فانه لا ينبغى لكل احد
وليس للحكام سبيل الى وضع الاحكام الكليه ههنا ثلثه اشياء
الاول كون الشي اولا كونه الذي هو جهه تتفق فيه الاشتراكات والثانيه
الحكم الكلي الذي فرع عنا ان يع فلا يستانف ثباته ولن
استونف فلا مدخل فيها للحيل والثالث النتيجه الجزئيه الحكم
بها الحكام ولا مدخل للحيل فيها ايضا فانما ينفع الحيل في الاول ثم انها
ليست بمحموده بل المحمود انما هو نفس القول الموقع للتصديق واما
الحيل فانما يمكن بها تحصيل الى مع عدم موافقه لقول الحق والاذعان
للتصديق الذي يقتصر عليها بها اذا اقتصر على الصحيح الخارجه ولم
يستنبط كنه الامر ولا ادرك حقيقته ثم ان الحيل انما ينفع في المشاجرات
دون ما يراد به النفع على سبيل النصح في المشورات والا في جميع المشاجرات
اذ لا يحتاج في الامور اليسيره التي يقع بين اهلها مودة بينهم او منشؤها
لسياسه مدنيه فلو اقتصر على الحيل كان التعسف لصناعه والمشاجره
الاخرى بل المشاجره في الامور العظام لصناعه وفي الامور السوقيه
الاخرى واما اذا اعتبرنا العموم فهو في الكل على السواء واعلم انه قد
يتحد التعسف والمستقر به في الموضوع كان يقدم الانسان على زلة
بالاهاجرة فالمشير بان لا يفعل به والحاكم يحكم بان فعله
هذا عدل او جور ربما او جب لسنه التي يتصورها والراي الذي يعتقد
ثم هذا التعسف ولئن كان اخص بالحكومه فانه يعمل بحضور الحاكم
ويحضر الى انسان هو دون الثاني وذلك بحضره راي الثاني
ولا انه في النزاع الذي هو الجزاء دون الاصل الذي هو استحقاق الجزاء
الا انه اوضح للجمهور واسبغ واعم فان لكل منهم نصيب من الحكم المشورات دون

الحكومه

الحكومه وكذا اذا حكم الحاكم المشير بين للناس عدله او ميله اذا
كان في امور اهليه واما حاكم الثاني فلا يظهر عدله او ميله للناس
غالبا لم يراه الثاني دون من يحضر على الحكام تجاوز بلغ كلامهم الى ما يليهم
اليه وفي الاحكام المشوريه فلما تكفي قوانين من غير ان ان عن
فقد استنبطت قبل عنا الخارجيات ووجوب الاشتغال بالاله
الصناعيه وهو ما يوقع التصديق من القياس المسمى بالضمير والتفكير
وهو المحذوف في كبراه الذي لو ذكر لظهر انه حجه لان الجدلي سالف
من المحمودات الحقيقيه والخطابي من المطلوبه بادي الراي انه من
المحمودات وكما ان النظر الجدلي لصناعه المنطق كان النظر في
شبهه ايضا منها كما ان النظر في الصادق والجدل الذي منه البرهان
وفي المحمود الشبيه بالصادق الذي منه الجدل لصناعه واحده هي
المنطق والا فالمسمى الاول لان يكون في صناعه المنطق هو البرهان

الفصل الرابع في منافع الخطابه ومشاركتها للجدل في انها على

اعلم ان صناعه الخطابه عظيم النفع فان الاحكام الصادقه فيما هو عدل
وحسن افضل نفعا واعم جدوى من اضدادها لان نوع الانسان
انما يستبقى بالتشارك وهو لا يتم الا بالتعامل والتحاور وهو لا يتم
الا باحكام صادقه في الامور العمليه بها ينتظم شمل المصلحه وباضدادها
تتشتت ولا بد من تقرر هذه الاحكام في النفوس وقد عرفت ان البرهان
قليل الجدوى في حمل الجمهور على العقائد الحقه وانه انما يتكفل به
هذه الصناعه وايضا في الامور الجزئيه احكام لا تدرك الا بالعقل
الصحيح ~~كالجزئي في الاحكام الكليه احكام نظريه لا~~ فاذا اريد تقريرها في
نفس من يستقل عن العقل بتركها كانت الخطابه اعون شي عليه كما

على التضاد من قبيل وقوع المغالطه في ضمن
وبحال الغلط الذي يقع في المغالطه التي بحسب
ان يعمل الصناعه اخرى كالمغالطه الجدليه

لكن من يستقل عن رتبة البرهان يصح عليه الامر بالجدل ثم لم يصنع
الخطابة كالجدل ينفع في المتضادين لكن لا في زمان واحد كالجدل
لكن القياس الجدلي على المتضادين انما لا يكون في زمان واحد الا
في الارتياض نعم قد ينفع باستعمال الاقناع في المتضادين في زمان
واحد من وجه شبيه بالارتياض وهو لئلا يخفى عنا الحجج المتقابلة
معا فيصح لنا ما ينفعنا في ايقاع التصديق بما نريد ومهما كان الشك
اذا كان حاضرا عندك كنت اقدر على حله من ان يطرا عليك من غير
استعداد بهذا النوع من فضائل الخطابة اعني الاقتدار بها على الاقناع
في المتضادين ولكن الخطابة الفاضلة هي التي تنحو نحو الطرف الافضل
وتستعمل من المقدمات التي هي افضل وليس في الصناعات ما
يتوجه الى المتضادين الا الجدل والخطابة ثم انه ليس على الطبيب
ان يشفي كل مريض بل انما عليه ان يبلغ الممكن الانساني على طريق الصواب
فان احوج كان السبب صعوبة المرض ولا يخرج عن كونه طبيبا كذلك
الخطيب بما يبالغ في العمل وايراد الحجج على ما ينبغي ثم لا ينفع الحجج
لكون الامر مما يعسر تقريره في النفوس ثم انه في الجدل قياسا جدليا
بالحقيقة وقياسا جدليا بحسب التشبيه كذلك في الخطابة قياس
مقنع في الحقيقة ومقنع بالتوهم لكونه من المظنونات حقيقة ومقنع
بحسب التشبيه لكونه من الامور المشاركة للمظنونات باحد الامور
اللفظية والمعنوية المذكورة في سوفسطيقا ولكن المقنع بالتشبيه
هنا لم يجعل صناعة اخرى كالجدل بحسب التشبيه وذلك لان الجدل
انما هو جدل لتحصيل ملكة وقوة على الاثبات والابطال وفعل افعال
تطابق تلك القوة والجدل الكاذب لا يكون من غيره الا بحيل مطابقة

العقل قوة وملكة

العقل قوة وملكة ولا لاظهار القدرة على التلبيس فان هذا قد يكون
غرضا في الجدل الامتحاني والعنادي بل لاظهار ان المثبت او
المبطل جوهر في نفسه ولترويج التلبيس قصدا او ارادة للتضليل
فالجدل انما هو جدل لتلك القوة والمغالطة انما هي مغالطة لهذه
المشيئة الردية فيجب افراد صناعة لكل منهما واما الخطابة فمشتملة
على القوة والمشيئة معا فانه يراد بها ترويج ما يثبت او يبطل بالاقناع
كما ان التعليم البرهاني جامع للقوة والمشيئة والعلم ان المشيئة يستعمل
هنا على وجهين عام يراد مشيئة ايقاع التصديق فيعم جميع الخطابات
وخاص يراد مشيئة الترويج والتلبيس فقط

الفصل الخامس

في حد الخطابة وشرحه وختم الكلام في بيان اجزائها ومناسبتها لغيرها
اما حد الخطابة فهي قوة تتكلف الاقناع الممكن في كل واحد من الامور
المفردة فالمراد بالقوة الملكة النفسانية التي تصدر عنها افعال
ارادية وهي اوكد من القدرة فان القدرة ربما توجد في كل انسان
واما الملكة فلا تحصل الا بعد مواظبة على افعال تعتاد والمراد
بالتكلف تعاطي فعل بالغ قصد لا تمامه لا تعاطي فعل بارادة مستكرهة
والاقناع الممكن هو الفعل الذي يتكلفه اي ما يمكن من الاقناع ومعنى كل
واحد من الامور المفردة كل واحد من الجزئيات او كل جزئي من اي مقولة
كانت والغرض ان الخطابة لا تختص بموضوع معين من مقولة ومن قوله
قيد تتكلف الاقناع الممكن مع انه اشارة الى غاية الخطابة احتراز
عن البرهان والجدل والسفسطة ومعنى كل واحد من الامور
احترازه
المفردة مع انه اشارة الى موضوع الفن احترازا عن جميع الصنائع العلمية
والصنائع الجزئية المقنعة في الجزئيات كالطب المخصوصة بموضوع خاص

كالهندسه والطب فان قيل هل الطب ملكه على الاقناع الممكن
فان كان فهل هو ملكه بالذات فان كان بالذات فاذا امعن الطبيب في
امر واقنع فيه بعينه الخطيب فهل يكون اقناع الطبيب من جهة اقناع
الخطيب وهل الخطيب حينئذ قد تعاطى شيئا من الطب قلنا ليس الطب
ملكه على الاقناع ولا على التعليم بل على تدبير البدن لتصحيحه الا انه قد يعرض
له ان يفعل فعل المعلم وذلك في الامور الواجبه او الامور الممكنه
الاكثريه اذا حاول تعليم امر جهلها انها ممكنة او اكثرية فيها من الكون
ولم يحاول ايقاع التصديق بوجودها اقناعا كان فاعلا فعل الخطيب
ولم يحاول ايقاع التصديق الجازم بوجودها كان فاعلا فعل
المعلم فالطبيب ليس له الاقناع الا بالعرض ومجرد الاقناع لا يصير
خطيبا بل انما يصير خطيبا بحصول الملكه له ولو سلمنا ان الطب
ملكه على الاقناع فليس ملكه على الاقناع في كل شيء كالخطابه هذا واعلم
ان الخطيب قد يعرض له ان يقنع في الامور الغير المفرده كما يعرض الطبيب
الطبيب ان يعالج غير الانسان واعلم ان التصديقات الخطابيه يكون
صناعيه وغير صناعيه فغير الصناعيه ليس تحيله منا بل لوجود
الامر الداعي اليه من غير صنع منا وتلطف مثل الشهود و
التقريرات بالعذاب واما الصناعيه فانما يكون بصنعنا واحتيالنا فعلينا
استنباط المواضع والانواع الخطابيه ومعرفة ترتيب القياس الخطابي
فمنها ما قد اعددنا قبل المحاوره وهي المواضع وهي مقدمات يمكن ان
لم يصير بالفعل او بالقوه اجزاء قياس ومنها ما هو غير معدة قبل بل
نستخرجها من اصول وقوانين قد اعددناها ونسميها بالانواع
مثال ذلك انه اذا كان قد تيسر لنا عند حصول هذه القوه انه كيف

نقل الكلام من نقيض

نقل الكلام من نقيض الشيء الى ضده قلنا سيرهن البرهان ربما كان
هو عدوك فقد استوجب منك الاساءة اليه فمن والذي هو
صديقك فقد استوجب احسانك اليه لان التصديقات الصناعيه
التي تحتال لها بالكلام المقنع بطبعه الوضع او بشرع ثلثه اصناف الاول
العمود المسمى بالتثبيت والثاني هيئة المتكلم حين الكلم لكونه على هيئة صالح
متخشع فاضل او هيئة صادق وتلطفه في تاديه الكلام والثالث
استدراج السامع في العمود قد ينحو نحو الغرض نفسه وقد ينحو نحو تقرير
شيء من الابواب مثل تفصيل نفسه او حساسة خصمه او وجوب الرحم
عليه واما هيئة القائل فلا ينفع الا في الامور الواقعه دون المستقبله
كانه في المشاجرات مثلا اذا احسن سمته ودل على فصل ظن به انه لم
يفعل الجور ولم يفعله فلا على وجه الجور واما في الامور الحاضره فلا ينفعه فان
الدلاله على فضيلته لا يدل على اصابة راي في الامور المستقبله واستدراج
السامع قد عرفت انه يكون بالاقاويل الخلقيه والانفعاليه فعلى الخطيب
ان يعلم ما يحتاج الاخلاق والفضائل والانفعالات حتى يمكنه ان يصرف
بها وفيها المستعمل او يرد المستعمل خصمه بان يصح بانه يحتال بامثالها
بامثالها عليه ولان التصديق الذي يروم ايقاعه ليس لاحقا به بل احتياله
فقد عرفت ان الخطابه مركبه مع الصناعه الخلقيه ايضا كما كان الامر في الجدل
فكانها مركبه منها وليس كذلك حقيقه بل ليست المشتركه الا في الموضوعات
دون التصرف فيها فان تصرف الجدل يشبه تصرف الخطابه لانه ايضا
يروم التقرير بالمخاطبه **الفصل السادس** في معنى التثبيت والضمير والاعتبار
اعلم ان البرهان تثبيتا وهو القول الذي يراد به ايقاع التصديق وضميرا
وهو التثبيت الذي يكون قياسا واعتبارا وهو الذي يكون تمثيلا وبرهانا

لا انها امر بانه اشار اليه

والبرهان والتفكير وبيان انفع فحص الصحيح
وبيان انه قد يستعمل التمثيل في الكلام والفرق بينه
وبين المشتهرات [illegible] الحقيقيه والظنيه والصور [illegible]
والفرق بين الضمائر [illegible] وعلى [illegible]
المنطقي وبيان الملكات وبيان الدلائل [illegible]
والاكثريات الصادقات ومن الدلائل والعلامات
الاخيره [illegible]

هو اعتبار يتم به المقصود سريعا ويكتفى به وهو الضمير بعينه لكن يسمى بكل اعتبار
فيسمى تفكيرا لانه يحذف فيه وسط اما لتقتضيه الفكر ويسمى اخر نقصانا
بعد من عنه محمول الخطابة على الضمير والتمثيل كما ان معول الجدل على القياس
والاستقراء ثم كل منهما اما حق او مظنون والكل هاهنا مستعمل كما عرفت
الا انه لم يستعمل القياسات التامة هاهنا لانه اذا ذكرت الكبريات زال الاقناع
وظهر الكذب خصوصا في المشهورات فانها في الامور الممكنة وقد يكون
حذفها لئلا يكون اللسان منطقيا فان الخطيب اذا نسب الى مخاطبة منطقية
توهم انه انما يغلب بفضل قوته لا لاصابته فقد علم ان حال الخطابة بالنسبة
الى الضمير على عكس حال الجدل والعلوم وكذلك حالها بالنسبة الى الاعتبار والقياس خ
فانه هنا اقرب الى الاقناع فان الضمير يحتمل كثرة المراجعة في سواء
كانت المقدمة ولم لزم مما ذكرت ما ادعيت بخلاف التمثيل فانه بامور
ظاهرة مسلمة ثم يستعمل في التمثيل الحكم من جزئي الى اخر كذلك يستعمل من جزئي الى
كلي وح فالفرق بينه وبين الاستقراء انه في الاستقراء يورد الجزئيات على انها
الكلي هو هي بعينها وفي التمثيل على انه مثلها مثلا اذا ادعيت ان كل انسان
يسرق فهو فقير فعللت لان فلانا وفلانا فقيران تعنيت انه اذا كان
فلان وفلان فقيرا فكذلك من يسرق كان هذا التمثيل ولو عنيت ان كل
انسان سارق ~~هم هولاء او هولاء في حكمهم لكونهم الاكثرين~~ حتى كانك
عددت الكل او ما يقوم مقام الكل وكانك حكمت على الكل لا الحكم فيما
يشكله بل الحكم مع الكل واعلم ان كل مقنع اما مقنع في نفسه او مقنع كان استقراء خ
في غيره وكل مقنع في غيره يلزم ان يكون مقنعا في نفسه والمقنع في نفسه
هو المحمود والمحمود اما محمود بحسب انسان انسان او عند عدد او
اما محمود عند الجمهور او طوائف منهم غير محصورة العدد وكل

القسم يستعمل

القسم يستعمل في الخطابة الا ان الحق هو الثاني فان الاول غير مضبوط
لكونه غير محدود ولكونه مختلفا باختلاف الاهواء ومن استعمال الخطابة
لها واستعمال الجدل للثاني وهو ان الجدل انما يستعملها بشرائط القياس
المنطقي بان تكون المقدمات حقيقية الحمل صحيحة التاليف على نظم قياس
بالفعل او بالقوة ولا يكون فيها اضمار كان يحذف لوضوح ما اضمر لتغير
الحكم وتكون في الخطابة ان تكون المقدمات محمودة في الظاهر بان تكون
الناس يرونها معتقدين لها اعتقادا واجبا واعراضا سواء كانت
محمودات حقيقية او شبيهة بها باحد وجوه المغالطة التي سلفت
فيكون بحيث اذا عرض على الجمهور اقنعهم ولكن لو اذا خلوا بانفسهم
وفكروا ادركوا انها ليست هي المحمودات التي ظنوها فاذن جميع اصناف
المحمودات نافعة في الخطابة لكن المحمودات بحسب شخص شخص انما ينتفع فيها
بان يعرف ان المحمودات كذلك تنفع في الخطابة لا التي يعرف المحمودات
باعيانها وانما على الخطيب ان يحصر المحمودات الحقيقية او الظنية لدى
الجمهور والمحمودات الحقيقية هاهنا التي اذا تعقبت لم تزل محمودها
او عرفنا انها التي تحمد عند الجمهور ولم تزل تحمدها عند التعقب لا لانها
انما توجد لانها محمودة عند الجمهور واما المنطقي فاصل المحمود عنده
انه محمود عند الجمهور وذلك المعنى لم يوجد بل هو محمود عند اهل البرهان
ولم يشكوا في صدقه فالمحمودات المظنونة هاهنا التي اذا تعقبت ظهر كونها
شنعة لكاذبة فقط فالخطابة انما تستعمل المحمودات مطلقة لانها
محمودة في الظاهر وانما تتصرف فيها على الرسم المعتاد لا على ترتيب القياس
ويقل بحث الخطيب عن الامور الضرورية فان عرض فانما على سبيل
وضع الصناعة غير موضعها كان يتكلم في الطبيعيات او الالهيات وعلى

سبيل استعمال الواجبات كقولهم لم فلانا لا يصنع فيه العفة وجب ذات السهوات
ولم فلانا لا يراعي السمع ما دام منكرا للبعث فالضمائر ليس كلها عن
ممكنات بالتساوي بل قد يكون عن الاكثريات وقد يكون عن الضروريات
وعلى كل تقدير قد يكون منها من الصادقات اي المحمودات الحقيقية و
قد يكون من الدلائل كما يقال لم هذه المراة ولدت فيكون مقتضيه انه حلت
الولادة ولما علم الاقتضاص الدليل ما يلزمه المحمول وهو يلزم الموضوع
فان ابتغ احد الملزوم من هو علامة ولذا يكون الكلام في الاول على هيئة
الشكل الاول بالقوة وفي الثاني يكون في قوة الشكل الثاني او الثالث كما
يقال هذه منتفخ البطن فهي حبلى فانه في قوة هذه منتفخ البطن وكل حبلى منتفخ البطن
فانتفاخ البطن علامة للحمل لا دليل اذ لا يلزمه الحمل وكما يقال الفقيه
عفيف لان زيدا الفقيه عفيف فانه في قوة ان يقال زيد فقيه وزيد
عفيف فكل فقيه عفيف والفقه لا يلزمه العفة فزيد علامة كون الفقيه
عفيفا فانه لا يلزم الفقيه الذي هو الموضوع والعلامة ايضا يكون اكثرية كما يقال
من سريع النبض فهو محموم وكما يقال الشجعان اصحاب لان عليا رضي
طالب صلوات الله وسلامه عليه كان لا يبخل ابن اقسام الضمائر
عن الضروريات والاكثريات في الكلام الحاوي عن المتباينات فليتكلم
فيه في هذا الفصل التالي الفصل السابع في الضمائر الخالية عن المتباينات
فاعلم ان الخالي عن المتباينات ما يكون العلامة فيه علامة الشيء ولنقيضه
لكن لاحدهما بلا واسطة وللاخر بواسطة او لكل منهما بواسطة وكذا اذا
سبق الى الذهن مثل انه الذهن فكر ولا يمنع ذلك من يلوح الكثرية فانه
ما لم يظن الاكثر لم يميل الذهن اليه وهذا كما يقال فلان قائم على راس زيد
الفضيل الطائي منتصبا سيفه فهو قاتله او هو ليس بقاتله حالا اول

السادس والثلثون

علامة الاكثرية لم يقال كذلك قائلو الثاني بعد يقابل لكل المقدمة بل
عكسه وهو ليس القائل لا بقوم كذلك لانه خائف وكل خائف فيصل الى عجز
محل الزلة والمحال اكثري او زاد في العلامة سببا كان يقول فلان قائم
على راس الفضيل الطائي المحصور ومع الخائف سائفه من العفو يوجد الاكثرية
علامته غير علامة الاول يوح لا يكون العلامة المذكورة في الاول في الانواع
بل لا يمنع ان يقال انه قد يوجد هناك غير متهلل للعقاب او بانه يستلذ
الخالص عليه وبالجملة في الحال ان يكون علامة واحدة متساوية النسبة
الى النقيضين بوقوع اجتماعها بل لا يمنع المقارن منها اذا اجتمع
اقتضى احدهما ومنها اذا اقتضى الاخر اللهم الا في شخص مختلف في
الحال فاختلاف حالها ايضا يرفع التساوي من كل وجه ولذلك
لم يعرض المعلم الاول للمتساوي لرجوعه الى الاكثري ولكن الاكثرية
مظنونة تقدم علم ان اصناف الضمائر ستة احدها هذا الصنف والاخر الخمسة
السابقة في الفصل السابق واما المثالات فليس فيها كثير اختلاف
وانما الظاهر الاختلاف الكثير في الضمائر ولما تعظم المؤونة في تفصيلها
فانها تختلف المآخذ فصعب تفصيلها من حيث هي للخطابة ومن حيث
اختصاصها بعلوم وصنائع ثم ترك الخطابة الجمع في الموضوع ثم
المواضع المشتركة بين الخطابة والجدل اكثرها مشتركة من المواضع الخاصة
بالخطابة فكثير منها يشترك فيها ومن الخلقيات والطبيعيات والسياسيات
والاعتبار بكل نوع من الاستعمال يغاير نحو استعمالها باعتبار الثاني فلا بد
في الفصل من الاعتبارات ولا بد من استخراج المواضع والانواع
واعدادها للخطابة

المقالة الثانية تشتمل على تسعة فصول

الفصل الاول في بيان الاغراض الاولى للخطبات واصناف المخاطبات والاستعداد لانواع المشورات

اما المنافرة فكمرتبة ولا كونه فاسدا عام لجميع انواع الخطابة واما اذا رجع الى
التفصيل فكثر المحاورات العامية في الامور الجزئية يرجع الى الخير والشر
ثم الامور الجزئية اما واقعة او مستقبلة ومن البعيد ان يتنازع الجمهور في الامر
المستقبل هل هو خير ام شر فان هذا انظر العلوم اشبه بل انما يتنازعون فانما
ينازعون في ارادته والعجز عنه والامور الواقعة اما ماضية او حاضرة و
~~الكلام في خير او شر معدوم قليل واما مدح او ذم في الحال الحاضر~~
الكلام فيها اما باثباتها والمدح عليها ان كانت خيرا او الذم ان كانت شرا وهذا
مما يقع في الامور الماضية بل الاولى به الزمان الحاضر واما بالشكر عليها
او الشكاية منها وهذا في الامور الماضية فجميع المفاوضات الخطابية ثلثة او الاعتذار لدفع الشكاية
مشاورية ومشاجرية ومنافرية فالمشاورة مخاطبة يراد بها الاقناع
في انه كذا ينبغي ان يفعل او يترك والمنافرة مخاطبة في المدح بفضيلة او الذم
برذيلة والمشاجرة مخاطبة في الشكاية والاعتذار وليعلم ان المشورة
ليست مشورة بحسب الاقناع في نافع بالحقيقة بل يكفي فيه اظهار انه نافع ولئن
لم يكن حقيقة ولا عند المشير وربما كان ضارا في العاجل والمدح ايضا
لا يوجه الشيء النافع بل ربما مدح على الضار كاقتحام المضار للذكر
الجميل والسامعون ايضا ثلثة خصم وحاكم يحكم باقناع احد الخصمين دون
الاخر ونظار ليس لهم الا النظر في قوة احدهما وضعف الاخر وربما
جعل مخاطبة من الاصناف الثلثة مقدمة لمخاطبة اخرى كمن يمدح شيئا
او يذمه ليسوق الى المشورة والرأي لا يحصر في كون الشيء ولا كونه بل
ربما نازع في كونه نافعا او ضارا او كونه ظلما او غير ظلم او كونه فضيلة او
رذيلة ثم لما كانت الخطابة يعتمد على قضية واحدة ما ماخوذة من المحمودات
واما دليل واما علامة وكل منها مقدمة مكان القياس فلا بد من ان يكون

عندنا مقدمات

عندنا مقدمات نافعة في هذه الابواب ثم ان الضروري لا يمكن ان يطلب او
يهرب لا كونه ولا لا كونه فلا يتوجه المشورة الا الى الامور الممكنة فينبغي
ان يكون عند المشير مقدمات لاثبات ان الامر ممكن او غير ممكن وانه يكون او
لا يكون وكذا كان او لم يكن فان هذا مما ينتفع به المشير والمنافر والمشاجر
في الجميع في اثبات الامكان او نفيه وينتفع به الشاكي والمعتذر والمادح
والذام وايضا ينتفع المشير والمنافر والمشاجر بالتعظيم والتحقير كون
هذا الامر نفعا عظيما او حقيرا لا يعبأ به او كونه فضيلة او رذيلة عظيمة
او حقيرة او عدلا او جورا عظيما او حقيرا فينبغي ان يكون عند الخطيب
مقدمات في هذا الباب ايضا ثم لما كانت المشورة يتوجه الى امر الخير فالخير
ليحصل المشير اقسام الخير وقبل ذلك عليه معرفة غاية ما يتوجه الاختيار
في ان المشورة لا يتوجه الى خير ضروري فانها انما يتوجه الى ما يكتسب او يحرز
عنه بالارادة بل الى خير ممكن ولكل ممكن فانها لا يتوجه نحو الممكنات الصادرة
عن الطبائع او عن الامور الطارئة من غير اختيار وارادة واما الامور التي
هي اقسام المشورة الخطيرة جدا في الجهات التي لا يتحصى فهي خمس العدة
والحرب والسلم وحماية المدينة ومراعاة امر الدخل والخرج ووضع
السنن اما المشير في العدة فلا بد من ان يكون حسب المنافع الحاصلة
في تلك الناحية من الزراعات والتجارات وغيرها ومبلغ النفقات
اذا اجريت على القسط حتى توازي الدخل الخرج ولئن ينفي من لا ينفع في
المدينة من البطالين والمعطلين ويحجر على المسرفين وينبغي ان يحيط
بجهات الاخبار وفوائد التجارب لتكون له مذاكرة وامثلة واما
المشير في الحرب والسلم فيحتاج ان ينظر اولا في الخطب الباعث على القتال
اهو عظيم ام ضعيف فربما كان لضعفه لا يليق بان يتجشم له القتال اما

لان كظم الغيظ يكفيه او لان له دوا اخر ثم يحيط علما بما يقابل مدينته و حصصها ومقابليهم عددا او عدو وقدرة بالحرب ويحيط بحال حصن عسكره و
استعدادها ونفاد حيلهم وظهارة نيتهم وسائر النظر لكل وقت
في الخصوم عدتهم وعدتهم لجواز لم يكونوا قد كثروا بعد القلة وقووا
بعد الضعف ويتبع لم يكون حسنا بعض انواع الحروب لعلم لكن بكل ان
لم يسمع اخبار المقاتلين في مدينته وما يليها ورسومهم ومذاهبهم ويكون
حسنا بالعواقب المحموده او المذمومه بحسب غرض غرض من اغراض المقاتلين
واما المسير في حماية المدينه فعليه لن يعرف انواع الحفظ لانواع البلاد
من السهلية والجبلية والبرية والبحرية وما يكسبها ويحيط بها ويعرف
عدد الحفظة وبعد اعتبرهم الضعفاء والمشايخ والخائنين ويكون بصيرا
بالمدارج والمسالك المخوفة التي يرتادها المغتال و لم يعف عن
كل الحاصل من القوت وما يحتاج اليه اجله واعداده من خارج المدينه
وما يحتاج الى ادخاره الى ميقات لغرض او عرض اخر وبصيرا بعدد اجناس
كل صنف الى القوت واللباس وباحوال اهل الفضائل واهل الثروة
مستبشرا الى ما ينبغي لن يستعان فيه باهل الفضائل وما ينبغي لن يستعان
فيه باهل الثروة واما المسير امر الدخل والخرج ومداخلهما
ذكروا اما المسير في السنن فاولا ما ينبغي لن يعلم لن يعلم عدد الانواع
والاشتراكات المدنية ومناسبة اشتراك اشتراك لامه امه بحسب عاداتها
وخلائقها والسياسة الحافظة لكل من الاشتراكات والمانع له واصناف
السياسات الحافظة للاشتراكات اربعة منها السياسة الوحدانية اذا
لم يرض الساسة بالمشاركة ومن جملتها السياسة التغلبية وهي لن
يكون السائس مستوليا بالغلبة اما بفضل ذات اليد او بفضل

قوة اخرى وتكون هذه مقصورة على الاستخفاف والتعبد ومنها سياسة الكرامة
وهي لن يراعي الرئيس مصالح المرؤوسين لا لعوض الا الكرامة والتعظيم
ومنها السياسة الفقرية وهي لن يطاع احد وتدبر بتدبيره لثروته ومنها
السياسة الاجتماعية وهي لن يكون اهل المدينة شرعا سواء فيما لهم وعليهم لا
يرؤسهم احد الا لاجتماع عليه ومنها سياسة الاخيار وهي لن يكون
اهل المدينة متشاركين في طلب السعادة العاجلة او الاجلة لكل منهم
مقام محمود وفيهم رئيس او رؤساء يطيعونهم طوعا لا جبرا ويرؤسهم
استحقاقا لا اتفاقا فلا بد من لن يكون المسير في وضع السنن بصيرا بهذه
السياسات وما لكل منها وما يؤول اليه حال كل منها وربما تعرض في وضع
هذه السنن تامل وقصص من سلف واما الامور المحسنة للسنن
التي ذكرت في باب حفظ المدينة فلا يحتاج اليها الخطيب من جهة ما
يتشرع في وضع السنن بل من جهة ما يحفظ المدينة **الفصل الثاني**
في المشوريات التي في الامور الجزئية التي يحتاج الاشخاص علم انها ولنها لم
محصورة الا انها مشتركة في انها نحو صلاح الحال فيجب لن يحدد صلاح
الحال وانواعه واجزاؤه التي بها يحصل فاعلم لن صلاح الحال هو الفعل
الجميل عن فضيلة واستدادا للعمر مستوعبا لمحبة القلوب والتعظيم ونوع الكرامة
من الناس في رفاهية وطيب عيش ووقاية وسعة ذات اليد وسعادة الجدود
المال والعدد ويمكن استدامة هذه الاحوال والاستعداد اليها
واجزاؤه ركاء المحتد وعز الاصولين والاولاد والبسار وحسن
~~السمعة الجميلة وحسن احوالها~~ والصحة والجمال والجلد والجسامة
والبطش والمجد وسعادة البخت واصالة العقل والعقائد
والعفاف والبروس الكمالات النفسية والجسمية والخارجية ومن اجتماع

هو اجتماع الفضائل النفسانية والجسمانية معه

وليسمى السياسة الحربية والديمقراطية

الحوم وحسن منقلبه في الممات كان فهو السعيد عند الجمهور واما زكاء
المحتد فبان يكون من قبيلة علماء او حكماء او رؤساء ذوي كثرة احرار
او من سكان في المدينة من اول بنائها او قدمائها وهو يرجع الى طرفي
الاب والام ولا بد لن يكون ما عددناه موروثا من الاسلاف للاخلاف
واما الاولاد وصلاحهم لن يكون مع الكثرة حسانا مع جمال وبطش وقوة
وفضائل نفسانية كالعفاف والعدالة بحال الانسان يسر به ولكن
واليسار بكثرة الصامت والصامت وسائر انواع الاموال مع تعاهد
الحال واستعمال الوقاية عليها وحسن الاستمتاع بها والتصرف فيها من غير
تحرج والاسراف والنباهة هو الشهرة باصالة الراي وجميل الفعل والكرامة
تحصل بحسن الفعال وذلك يختلف باختلاف الازمنة والامم والكرامة
قد يكون بالوجوب والاستحقاق لكن فعل الجميل فاكرم وقد لا يكون لاجل
الاقتدار على الفعال الجميلة كاكرام الاغنياء وخدم السلاطين لاقتدارهم
على الانعام بمال او جاه ودفع المضار والايصال الى المنافع و
الكرامة يكون بعدة اشياء بان يدعى الانسان بالخير او يصدق باسمه او يبرا
عنه في حياته او بعد موته او يصدر في المجالس او يساعد بجوار بين او
يندب اليه الولائم ويتقرب اليه بالهدايا او التحف والصحة ينبغي لن يكون صحة لا يشوبها
سقام فيه ويمكن معها من استعمال الالات كلها لا كما للذين ركنوا
الى الكسل او اقعدتهم ضخامتهم عن الحركة والجد من العلل الكاذبة الى
يعولوا عليها في خير ولا شر ولكن جعل اتاها الى يعط عليها او يكد فيها
الحسن وهو اما في الامور الطبيعية او في الامور الارادية فالاول
كان يكون احسن من حقه في الجسد ومع في مقابلته نحا او اصح
مقابلته نحا والثاني كان يتفق لاحد العثور على كنز دفعه احد من السلف

ولاخوفه

ذكر المسالك

ذكر المسالك واصابه واخطأ من الرامي في موقف واحد دون الاخرى
فمن هي الامور التي يشا ربما يشا لا لاجلها وتبقيه النوافع التي يشا لا بها
لا لها والترفق من الخير والنافع لن الخير يراد لاجله لغيره وغير الفضيلة
والنافع يراد لغيره وربما كان من الخير ما يتشوقه الكل او اهل
البصيرة منهم بحسب ظنهم ومبلغهم من العلم فالذي يختاره الجاهل عن
جهله لا يكون خيرا عند الجمهور جدا ولا يظنونه واذا اختار احد من
اهل الراي والبصيرة شيئا كان ذلك حجة مقنعة على انه خير فالخطيب
ينتفع بذلك والنافع قد يشارك الخير بوجه حتى ان الاشارة اليهما الا ان
الاشارة الى النافع لاجل الاشارة الى الاخر وربما اشار الخطيب باللازم
النافع او باللازم اجتناب علل الشرور كان يقول التعب يصح فان
التعب ليس سببا للصحة بل الحركة الرياضية التي يلزمها التعب هو اللازم
للشيء اما مساوق لوجوده كاستحقاق المدح اللازم للحسن السيرة او
لاحق بعده كالعلم الذي يلزم التعليم والعلة للخير منها ما يكون علة لذاتها
كالغذاء للصحة ومنها ما يكون علة لكنها كالحركة الارتياضية للصحة فان القليل
منها لا ينفع والكثير ربما اضرت واما الغذاء فهو ولو لم يحتج ولا رحل
الحاجة اليه الا ان القليل منه اذا انهضم وقبله عضو بسبب الصحة لذلك العضو
والزائد منه لن انهضم فكذلك ولو لم ينهضم فليس يصح غذاء ثم النافع
منه خير ومنه شر يفيد التخلص من شر ومنه ما ينفع يفيد نفس الخير
ومنه ما يفيد الزيادة فيه ومنه ما يفيد التخلص من الشر ومنه ما يفيد
تموينه ولعل التخلص من الشر ليس خيرا حقيقيا بل هو اخص من النوافع
بل الخيرات الحقيقية هي الفضائل واعلم ان اللذة من الخيرات العامة
لانها مما يشتاق اليه الطبيعة الحيوانية وكذلك التمكن اللطيف كالذكاء

وحسن القبول من الخيرات النافعة وكذا الحفظ والتعلم والحذق في
العلوم والصنائع واضدادها هذه شرور وقد تغالط فتقلب الامر
فيها كالنفي الشجاعة ولئن كانت خيرا الا انها ضارة اذا كانت للعدو
فاذا احدث ضاره مطلقا كان مغالطة لاجل جنس المغالطة الداخلة
في الخطابة بل مغالطة محرزة عنها ومن الخيرات النافعة الاحسان
والمكافاة فانه في نفسه خير ويفيد النباهة والذكر الجميل والمحبة والاحسان
انما يكون خيرا اذا صادف الوقت الذي لا يجوز التاخير عنه وكان
بقدر لا يمكن النقص منه فلو كان يمكن اكثر مما فعل ولم يفعل كان
تقصيرا كالنفي الاشارة انما يعذر فيها لو لم يتجاوز ما لا يمكن تركه منها
والمكافاة احسان بازاء احسان ومن باب الاحسان والمكافاة الهداية
والنصيحة لكل من الاحسان والمكافاة تختلف باختلاف الناس فمنهم
من يسره العلم ومنهم من يسره الكرامة ومنهم من يسره اليسار الى غير ذلك

الثالثة **الفصل الرابع** في الانواع التي في الاشد والاضعف خيرا او شرا او ايثارا

ربما يحتاج الخطيب الى بيان ان هذا الخير افضل وهذا النافع انفع فعليه
ان يعد الانواع النافعة في ذلك في علم النزاع الخيرين افضل وكذا الادوم
ادومهما واكثرهما جهات نفع وخير واولاهما بالقصد اليه لذاته
وكذا ما الواحد منه افضل من الكثير من الاخر وما عظيمه افضل من عظيم
الاخر كالنفي العظيم من الحكمة معرفة الصنع والعظيم من العبادة هو المواظبة
على الصلوات وكذا ما كان افضل فعظيمه افضل كما انه لما كان
القران افضل من كلام النبي صلعم وكذا فصيحه افضل من فصيحه وكذا
ما يستتبع الاخر والاخر لا يستتبعه افضل كالعلم والسلطان يستتبع
الكرامة واليسار من غير عكس وربما يقع لمن ما ليس بفاضل ويفعل خيرا

اعظم من الفاضل فهو اشد من الفاضل ولئن لم يكن افضل كالنفي الجلد ولئن
لم يكن خيرا الا انه يدرك به ما هو افضل من الجمال فهو اشد من بعض
النوافع افضل من الخير وما يؤثر لنفسه ولئن لم يصح الاخر دونه الاخر اثر
وافضل كالصحة والجمال فان الجمال لا يؤثر بلا صحة بل يعني العكس وما هو
تام الوجود مستمر ومراد لنفسه افضل من فاقد احدهما او كليهما كاللذة
الفاعلة للاول والرياضة الفاقدة لها وكذا ما نفع على الاخر والاخر يفتقر اليه
كاليسار والتجارة وما مبدؤه اعظم فهو اعظم ومبدؤ الاعظم اعظم
وقد يتوهم ان المبدا اعظم وليس كذلك مطلق فان الخير افضل من
الاختيار وهو مبدؤه نعم قد يتصور ذلك كما قال من ذم رجلين ابن احدهما
الاخر بجور فقال لولا اشارة ذلك لما امر لما ارتكب المامور وقال باره اخرى
لولا الاتمار لما صارت المشورة وايضا الاعز افضل كالذهب من الحديد
وايضا بل الاعم نفعا افضل كالحديد والاكثر وجودا اعم نفعا كالحديد و
ايضا الاصعب ادراكا افضل لعظمه في نفسه وايضا بل الاسهل ادراكا
لموافقته لمحبتنا وما ضده اعظم ضررا فهو اعظم نفعا وما فقدانه اضر فهو
انفع وبالعكس في كل منها اي ما ضده انفع او فقدانه انفع فهو اضر وغاية
الاعظم خيريه او شريه اعظم وبالعكس وما يحصل الاعظم اعظم كالصحة
البصر من صحة الشم ومحبة الانسان من محبة المال نحو وايضا الفضائل
افضل من الافعال الفاضلة وما اشتهاره افضل افضل وبالعكس وافضل
العلمين ان افضل كالهندسة من علم الاخلاق فان الصدق فيها اكد وهو
الغرض منها بخلافه فان اعتباره على المحمودات والغرض منه العمل معا
وبالعكس ايضا اي افضل العلمين في البراهين وفي الرتبة بتقدمه فيها بان
يكون الاخر علما لاجله افضل غاية كعلم التوحيد من علم الهيئة

لان البراهين التوحيدية مجردة عن المادة صحيحة حلا والهندسية متعلقة بالحس
والنفس تحتج بقصدها اليه لتتوصل بها الى الكثير من علم التوحيد وما تشهد
بتقدمه الاكثر والفضلا من اولي البصيرة افضل والالذ افضل خصوصا
الابرار من شرب النعم والادوم الاريح والاجمل افضل من الاصح والشجاع
لو كانت الشجاعة افضل وانزه من العفة فكذا الشجاع من العفيف وما
يؤثره الكل اثر وكذا ما يؤثره السلاطين والاعاظم والعلما والذين يوخذ
عنهم الراي في الامور العظام والذين هم اعظم كرامة والذين هم اشد
تمكنا من النفع والضر والمطلع العظيم اذا جزي وفصل اقسامه واجزاوه
صار اعظم من ان يذكر جملة وقد يعظم التركيب في الاجمال بان تعد جريات
خير او شر او بان يتبع ذلك بالدعوى الكلية فان ذلك يزيد تاكيدا و
ما يصدر عن اصعب مصادره واقلها صدورا عنه اعظم اما بحسب الزمان
~~كان يصدر في زمان اقل~~ او السن او الحال او غير ذلك والجزء الرئيس
من الاشرف افضل والذي في الحين الانفع افضل والاقرب الى الغاية
افضل من اللوازم الاخص الغاية افضل من الى يحصل ما دون الغاية كالصحة
وعدم الضعف فان الاول يحصل اعتدال المزاج والثاني يحصل ما دونه
ما يسر من الخيرات في اخر العمر اثر من المتيسرة في ابتدائه لانها كانها تحصل
الغاية والمقصود لذاته افضل من المقصود للغير حتى لو لم يتوقف عليه لم
يؤثره كاستفادة الخيرات من افادتها وما ينفع في الاكثر هو الاحرى الانفع
مما ينفع في الحين وحسنها مثلا انفع مما ينفع في احدهما فقد علمت الانواع
النافعة في صلاح الحال التي ينحو اليها المشورة وعلمت المشورة الكلية
والجزئية وما ينبغي ان يعرفه الخطيب في كل منها واعلم انه ينبغي ان يكون الخطيب
متخلقا بالخلق الذي يشير اليه فان قوله اقرب الى القبول الفصل

الرابع الخامس في تعديد الانواع النافعة في المنافرات اي في باب المدح والذم
وهي مع انها تنفع في المدح والذم كذلك قد تنفع في اعداد الخطيب
لان يصدق بقوله فانه اذا اثبت لنفسه الفضيلة حصلت الثقة بقوله
واذا اثبت الرذيلة لخصمه رد الناس قوله فاعلم ان الجميل هو المختار لنفسه
لا لاجل شي اخر والفضيلة نوع منه فانها ملكة بها تحسن نيات الخير او
المظنون خيرا واجزاء الفضيلة هي البر والشجاعة والعفة والمروة
وكبر الهمة والسخاء والحلم واللب والحكمة فيها ما يعد من جرح لغير
الفاضل كالبر والسخاء والشجاعة فالبر فضيلة عادلة بها تقسم لكل
لمستحقه على حسب نص الشريعة وتقابله الجور وهو رذيلة بها ياخذ
المرء ما ليس له والشجاعة فضيلة بها يكون المرء فعالا افعالا نافعة في
الجهاد على ما تامر به الشريعة وبها ينصر الشريعة وتقابلها الجبن والعفة
ما يكون بها المرء في استعمال القوى الشهوانية على قدر ما رخص الشرع
وتقابلها الفجور والسخاء ما يكون بها المرء فعالا للجميل ببذل المال
وتقابلها الدناءة وكبر الهمة ما يفعل بها المرء افعالا عظيمة المنزلة في
الحمد وتقابلها السفالة والمروة ما يفعل بها البذل بالتوسيع في الاطعام
وصغر النفس ويقابلها النذالة واللب ما يكون بها المرء حسن التعقل
والمشورة نحو الخيرات وتقابلها البلاهة وهذه رسوم ظاهرة
وكذلك اكثر سائر الرسوم في هذا الفن فلا تطلبن فيها التحقيق
واما غير هذه من النماذج ففاعلات الفضائل والعلامات الدالة عليها
كالاثواب الدالة على الشجاعة والانفعالات الدالة على العدالة كالمستودع
اذا استرد عليه العذاب لانتزاع ما في يديه فاحتمل وابى ان يسلم
الوديعة الا الى صاحبها وهذه الانفعالات وان كانت جرات وواجبة

الانهار حسنا لانه الامر صرفه بحليه ضيما وحسنا لانه ليست خيرات
ولم وقعت على الاستحقاق دون العدل كانت شرورا محضة وربما
كما اختصت بنوع من الفضائل افعال وانفعالات لان الشجاع
تصدر عنه افعال لا تصدر عن غيره وتقع له انفعالات لا تقع الا لغيره
وكذا السخي ولكن لا يكون ما للسخي من الافعال او الانفعالات محمودا
اذا كان خارجا عن مقتضى العدل وان الفضائل تتفاوت فيما بينها
فبعضها يكون افضل من بعض كالذي يجازيه الشجاع بالكرامة افضل من
مجازاته بالمال واول الافعال على السخي المدح ما فعل لا لجذب منفعة
الى الفاعل بل للجزء ولو لا انه نفع خير ثم ما فعل لنفع الاخرين حيث
انه خير لهم ثم ما اراد به الاحسان الى المحسنين خاصة ومن علامات الفضيلة
اخذ او من نائل الفضيلة وبضادها ومن علاماتها الاستحياء وهو قد
الذي يكون استمرار النفس عن الحالة الشنعاء دون الذي للاستحضار ما
صدر من القبيح ومن الممادح اصلاح حال الاخرين والانتقام من الاعداء
والجراءة على الحرب والسيلة ولن يكون الشجاع غالبا لا يغلب ويفعل افعالا
عظيمة بسرور ويذكر وسوارها الاعقاب ومنها السمات المختصة باشراف
كالسبال العلوية شعورهم ومنها الاستغناء عن الغير في اي باب كان
ومنها الانخداع والغلط في صغار الامور فانه يدل على قلة الاحتياط
فيها لعدم الخوف منها وقلة الالتفات الى مراقبة ومنها البراءة عن
الفطنة الانخداع للدلالة على الفطنة ومنها تعميم الاحسان للصديق
والعدو ومنها ايضا تخصيص الصديق بالاحسان ومنها ذكر
السلف الصالح والاثار التي خلدوها سيما اذا شبه بهم الخلف
لن قصر عن شاوهم ولكن الكبير انه انفع من الافتخار بالاباء او بجهل

في ان يكون اعلى درجة

في ان يكون اعلى درجة من ابائه واول الافعال التي يمدح عليها الافعال الصادرة
عن قصد ومشيئة واما الصادرة لا عن ذلك فلا يمدح عليها الا انه يتكرر
فانه اذا تكرر ظن انها صدرت عن القصد فان الذي اتفق قلما يتكرر
ويعلم ان المدح حقيقة لنفس الفضيلة الناشئة عنها الافعال لا نفس الافعال
واعلم انه قد يعطى المديح على الرذيلة لكونها اقرب الرذائل الى الفضيلة
ولكون شئ واحد لمرتبتها والفضيلة كما يقال للجبان انه حسن المشورة وللعاشق
انه حسن العشرة وللغافل انه حليم وللغضوب انه نبيل وللابله انه عفيف
وللمتهور انه شجاع وللماجن انه ظريف وللمبذر انه سخي هذا واما السخي
~~فهي من باب البحث والاتفاق لكن الكلام يحصه اتفاق البحث وهو~~
~~حبسها لاصلاح الحال حبس للفضيلة لكن الكلام في المدح والمشورة~~
~~لا يحصى بشان ذلك بل يعم الكمال ويعم جميع خيرات الامور الخطابية~~
واعلم انه هاهنا نوعا من الكلام يعم المدح والمشورة كما انه يقال في الاول
لا ينبغي لك ان تفتخر على الفضائل الحسنة بل عليك ان تحصل بعينك
الفضائل ويقال في المدح هو الذي حاز الفضائل بسعيه وعلى الطيب
مع العلم بالممادح ان يعلم مواضع المدح حتى لا يمدح احدا في موضع ذم
فان الممادح تختلف بحسب البلاد والامم والملل وينبغي ان يوكد امر المدح
والمشورة بالالفاظ المفخمة كان يقول هو وحيد دهره وفريد عصره
واول من فعل هذا وانه وحده فعل وانه فعل في زمان تقصر عن فعل مثله
غالبا وانه صار قدوة لغيره واقام غيره لغيره واصبح مرجعا للفضلاء
انه يوقنه به وانه فعل كذا لا كفلان الذي قصر عنه بل كفلان الذي — ومن باب الامثال
لكل فعله ويوكد امر المشورة بالدلالات والبراهين لانها في الامور الغائبة
تحتاج الى الدلالة والبيان بخلاف المدح فانه في الامور الحاضرة المتوهمة

ومن الممادح المنطوية الامور النسبية كالافعال بلاد الجد والجيد ليس الصادرة عن التاديب و الامور التي لا غرض لها الطبع النعوم

واما الكلام الذي هو فصل القضا وهو ما يستوضح به اصحاب الحجج فللمحاكم هذا
وربما انبسط المادح من الملام والصواب المشورة من الخطأ

الفصل الخامس

في شكاية الجور والاعتذار بانه لا جور علينا ان نتكلم الان في
القياسات المشاجرية والامور التي لما كان الفاعل الجائر عليها جائرا والتي لما كان
المجور عليه عليها جير عليه والتي لاجلها الجور والتي هي جور فلنحد الجور
اولا فنقول انه اضرار عن قصد يتعدى حد الرخصة الشرعية والشريعة اما خاصة
مكتوبة او عامة غير مكتوبة وربما تحكم القضاة كانها بان ذلك الاولى بالمحالة فانه
جارية المكتوبة غير جارية غيرها على الجمهور الجائر اما ان يكون قد
جار عن روية ونظر واختيار وهو الشرير الجائر واما ان يكون قد جار
لضعف الراي ولانفعال نفساني مناسب لاستعداد خلق او لعقد لا خلق
موجود فيه كالجائر عن الشهوة او الغضب والخوف ونحو ذلك او
لتخيل انفعال كالمؤثر للكرامة عند الخوف من الهوان ومنهم مؤثر الظفر عند
الخوف من الغلبة ومنهم الانف ذو الحمية عند الخوف من الاستخفاف والعقوبة
فلنبين الان الامور التي لاجلها يجار فنعلم ان كل فعل يصدر عن الانسان فاما
بقصد وارادة او بالاتفاق او بالاضطرار وما بالاضطرار فاما عن طبيعة او
قسر وما عن الارادة فاما ان منه ما يتبع العادة والخلق ومنه ما يتبع شوقا
حيوانيا نحو اللذة وهو الشهوة او نحو الدفاع والغلبة وهو الغضب
ومنه ما يتبع شوقا فكريا او منطقيا ولعل المراد بالفكري ما يصدر عن
الفكر نحو اي غرض كان من الاغراض [illegible] ولو كان غير عقلي وغير جميل
وبالمنطقي ما يكون نحو جميل عقلا او المراد بالفكري الخطاء وبالمنطقي
بالمنطقي الفكري بالحقيقة فهذه اقسام سبعة الاتفاق لكن من اصول اقسام
انسانا والطبع لكن [illegible] ركب طبيعة [illegible] مشغلة بالاحتقان [illegible]

وطبع م

عسى ان يكون غاية ما رخص في حمله عليها فيتفق وكالسكران كما يغلب
على ابن محصص سكنا يفعل به انسان والاغنياء ذي كاغنياء السرقة
فاذا وجد عرضه لم يملك نفسه ان ينتهزها والفكري كمن احتال حاكم فلم
يزل يفكر ويحتال حتى انشا تدبيرا في اختزال مال انسان والغضبي
والشهواني ظاهران واما القسمة باعتبار الانسان والاحوال والايام فالفعال
لذات الشباب يجور في الجرم والدمار والشيخ في الاموال والغني في
اللذات فهي قسمة عرضية فان الشاب لا يجور في الجرم والدمار من جهة انه شاب
بل من جهة انه مغتلم وكذا البواقي ثم ان الافعال الصادرة عن الاتفاق غير
مضبوطة ولا محدودة والتي عن الطبيعة دائمة او اكثرية واذا اوجبت
الطبيعة خلقا يتبع فعلا فانما ينسب لكل الخلق والخارج عن الطبيعة
فالمستكره منه يعرضه تهيل المعاذير فالذي يجب علينا تهيل القول فيه ما يكون
بروية ثم الذي عن الروية يتوجه نحو منفعة يرى خيرا او ربما كانت لا التذاذ
او الغلبة ولكن الاكثر انه لا يقصد الا المنفعة لا اللذة ولا الغلبة بخلاف الشهوانيين
الفجار فانهم لا يجورون في اللذات لينتفعوا بها بل ليحصل اللذة وبخلاف
المغلوبين على انفسهم فانهم يطلبون الثار لا اللذات بل لاجل
التشفي وبخلاف الذي عن خلق او انفعال فانه قد اعترض له شيء نفساني
يحركه اليه انفعال او خلق من غير تخيل في تحصيل الغاية ثم بالجملة كل
من المتبع رايا والمطيع خلقا او انفعالا لا لذة والاول منفعة وربما
وسط غير الخير ليتوسل به الى الخير لكونه نافعا فيه فعلينا النظر في
النافع واللذيذ ولكن الكلام في النافع قد مضى فلنتم الكلام في اللذيذ
واسباب اللذات فان من اللذات ما هو ملذ لها بالطبع ومنها
ما هو ملتذ بها بالعادة ولو كانت مكروهة بالطبع

ويمحل الحيلة في تحصيلها

الفصل السادس

السابع في تعريف اللذة واللذيذ في الاسباب الواقعية للحزن الاجل

اعلم ان اللذة جزء كمال النفس بحيث هيئة تكون على اثر يؤديه الحس بغتة سواء
الحس الظاهر او الباطن وسواء كان الاثر طبيعيا لذلك الحس او معتادا له
بغتة لحصول امر طبيعي لذلك الحس والشيء المفيد لتلك الحركة هو اللذيذ
والذي يفيد هيئة مضادة لتلك الهيئة هو المولم فالامور الطبيعية
المعتادة والمتخيلة لذيذة والامور المستكرهة مولمة واللذة
نطقية وغير نطقية فالنطقية ما يوجه اليها الشوق عن فكر ورأي
وتمييز انه هل يجب ان يطلب ام لا وغير النطقية بخلافها وهي
الى الطبيعة او الحس لكن حس السمع وحس البصر قد يؤدي لذات
عقلية كمن يسمع فضيلة فيرغب اليها او يبصر فعلا جميلا فيرغب الى (او يتروى من كتابه)
التشبه وللتخيل ايضا نوع من اللذات ضعيف وقد يلتذ بالتذكر
وبالتأميل بل قد يكون الالتذاذ بها اشد من الالتذاذ بالحصول اذ
لا شوق مع الظفر وقد يلتذ بعض بتذكر مشقات قد سبقت فتخلص
بها من خطر او توصل بها الى وطر وقد ربما يلتذ بانبعاث الغضب لتخيل
الغلبة اللذيذة ولولا الغلبة لما التذ به كالغضب على من لا يرجى الغلبة
عليه لعلو شأنه ومع من يلتذ بالغلبة عليه لغاية سقوطه وقد يجتمع
في عارضة واحدة لذة والم كالمصاب يتألم بفقد من اصيب به
ويلتذ بتذكر شمائله ومن اللذات ادراك الثار واخفاق العدو
في الطلبات والغلبة لذيذة عند سائر الحيوانات ايضا ولاجل
الغلبة يلتذ باستعمال الادوات اللعبية كالضرب بالصولجان
والنرد والشطرنج ونحو ذلك فبعضها لا يلتذ بها ما لم يتمهر فيها كالنرد
والشطرنج وبعضها يلتذ بها في الحال كالصيد من الناس يتلقون منهم

لا يلتذ الا بالغلبة

السابع والثلثين

من لا يلتذ الا بالغلبة بالواجب ومنهم من الغلبة بالمكر والخديعة والتلبيس
عليهم الذي وكثير من الامور اللذيذة من الغلبة وغيرها انما يلتذ بها لما
تتبعها من الكرامة فان المجتهد في الفضائل ربما يصرف وكده الى الاجتهاد
بسبب الوجوه ثم وجوه الحاضرين ادعى الى ذلك من الغائبين والمعارف
اولى من الاجانب والبلديين اولى من الغرباء والحاصلون اولى من الاراذل
والمحصلون اولى من العوام والاكثر اولى من الاقل واما نحو البهائم
والاطفال واشباههم من الناس فلا تطلب لديهم وجه والحبيب لذيذ
لما يتخيل فيه من خير يصل منه او خير يدر منه هو الحبيب ويلتذ الانسان
بكونه محبوبا متنزها لا لاجل نفسه لان يكون متجانس نفسه ولذلك يرى
المعجب بنفسه يبادر من الصفوف لما يتخيل التذاذا لما يتعجب نفسه
ويلتذ بالتملق ايضا لانه يتحير نفسه باظهار الموالاة وكثير اللذيذ لذيذ
وتغير الاحوال لذيذ لما يحدث معه احساس غير ما كان حاصلا او تستقبل
به الوجه كان حين والتعلم لذيذ ولذلك يكون لحصول التعجب
اذا اشكل ولانه يخرج به ما كان دفينا في قوة الطبيعة والفعل الجميل
لذيذ وكذا الانفعال الجميل كالاحتمال الدال على جودة الاقتدار
وكالمخاطب الجروح الدال على الشجاعة ولكن الفعل الجميل يلتذ به من
جهتين الاولى الشوق الى الجميل والثانية الشوق الى اظهار القدرة
وفي الانفعال ليس الا الاخيرة والكفاية لذيذة وكذا الهداية و
اسوداد الخلة وكذا المحاكاة كما في التصوير والنقش وان كان المحكي
صورا قبيحة اذ الغرض المقصود من المحاكاة والحيل للتخلص عن المكاره
لذيذة لحسن تدبيرها وترتيبها والشبيه اللذيذ لذيذ كشبيه الصديق
وشبيه نفس الشيء لذيذ اليه كما يصبو الصبي الى الصبي واللص الى اللص والملك
الى الملك في العادة لذيذ والسلطان و
الترأس بالحكم والاستصغار لذيذ
خصوصا عند محل الكرامة ص

والحكم من عول الاقارب ورياستهم عليه وان يناصل المرء منها عنه ويتفق
في الكتب الفضائل الزيد والمضاحك والنوادر والفكاهات
لذيذ

الفصل السابع في الاسباب الداعية الى الجور من ذلك ان يكون
متمكنا منه مع امنه سوء عاقبته بان يسهل اخفاؤه او نقل الغرم
فيه او يكثر ناصروه من العشيرة والاخوان او يكون المجور عليه ممن لا
يرجو احتماله او حسن رجوعه الى اعتذار او يرجو ذلك من الحاكم
ومنها زوال الحسبة عدم الاحتشام من المجور عليه ومنها ان يكون مريضا
او ضعيفا او يعرضه حد يقام عليه وبلاء يساق اليه ومثل هذا
المجور عليه قد يسهل عليه الجور لانه لا نظر في ذلك ومنها ان يكون المجور
عليه قليل التحرز والتحفظ ومن الناس من يحمله اهمال التحفظ ليوهم
سلامة صدره من عداوة الناس حتى اذا جار عليهم قال انه كان
واجبا او كان هزلا لاني لا اعلم من حالي انهم الي عدوا ان ومنها ان يكون
هناك منفعة حاضرة او عظيمة والمضرة تكون منه اجلة او يسيرة ومنها
ان يكتب به ذكر ينتشر ومن ان يشتهر كان يفضل نفوسا عن نفس ومنها
ان لا يبالي بالخسر لربح المال او الاضطرار الى الجلا ومنها ان يكون
مردود داعي العقوبات معتاد الالام فلا يخاف من عاقبة الجور ومنها
ان يرتقي اليه من المجور عليه استخفاف ونحوه وهو يختلف باختلاف
الناس فانه ان كان عدوا او محتاجا استخف منه ذلك لانه يتوقع منه اعظم منه
وان كان صديقا فربما احتمل منه ذلك وان لم يكن احدهما فربما تهون
[illegible] ومنها مجرد الالتذاذ به كما يجار على الغرباء واصحاب الغفلة الذين
يحوجون الى القلق بادنى شيء ولذا يرى الصبيان يؤذون المجانين ومنها
ان يكون المجور عليه معتديا مسيئا الى الناس فيجار عليه تقربا

الى الناس والحلماء المحتملين لهذا الجور عليهم بمجاز حلمهم واحتمالهم والذي
جير عليه فيشكر جار عليه اذا كان المجير سكانه لانه قد وقعت والذي
يعرضه جوده بعض الجور عليه كمن ماله في عرضة النهب ومن اشرف على الغرق

الفصل الثامن في التنصل والاعتذار وتعظيم الذنب [illegible] الجناية و
تصغير الجاني لها اعلم ان الظلم قد يكون للحاسة السنية المكتوبة وقد يكون
للحاسة الغير المكتوبة وكل ذلك اما في المكثر او الكرامة او السلامة
وكل ذلك اما بحق واحد او بحسب المدينة كمن يرتم الزحف او لا يشارك في
البيعة ثم ان اركان الظلم المتصل هو اما نحو وقوع ما فيه او تركه
ونحو دفع على وجه الظلم كان يقول اني اخذت وما سرقت او عاشرت
وما فجرت او اخذته غافلا عن كونه وقفا او فعلته بحيث لم تنفتح المفعول
او واطئت العدو احيانا لا عليه والمرجع في جهات الظلم وعدمه الى السنة
المكتوبة والسنة المشتركة وكثير من العدل والجور غير مفصل في المكتوبة
ثم يفصل بالمشتركة كان الحلم يعد علامة المكتوبة ويفصل في المشتركة
والاهمال في المكتوبة اما القصور عنها لكونها غير موجود من السماء واما
لعدم انحصار الجزئيات كما كان الشيء يعد جورا بحسب السنة المكتوبة ولا
تحل بحسب المشتركة [illegible] اصلا لانه كان في بعض
المكتوبات ان لا يلبس الخاتم اذا [illegible] غير منكوسه استحق السادس
والمشتركة تبيح ذلك وكما ان الغير المكتوبة يوجب الاحسان الى جميع
الاخوان والمكتوبة تبيح في بعضهم والمكتوبة تعد الحلم عدلا مطلقا والمشتركة
تفصل والمشتركة ترى الحلم عن يسرق دينارا او ربع دينار حسنا
دون المكتوبة وكثير من اللطف على السنة الغير المشتركة ولا [illegible] المكتوبة
لا [illegible] حلمها ولا [illegible] كما ان [illegible] الافضال على موجب [illegible] المكتوبة

لا يسع متفضلا الا يسعى في افضل على موجب المشاركة متفضلا وبان المتظلم
آخر هو المستغفر سواء كان هو نفس المعتذر او غيره وهو ملتمس الحلم او
بان لا يعاقب على جرمه او التفضل بان لا يسترد ما اخذ منه والانواع
النافعة فيه لنيل الحلم اصلاح ولين الاولى العاقل ان لا ينظر الى اقوال الشارع
بل الى سيرته ولا يتعلق بظاهر لفظه بل بمقصوده ولا يؤاخذ بعمل العامل
بل بنيته ولا يلتفت الى ايراد خطيئة مع نوادر طاعته ولين كان المستغفر
هو الخصم هو المعتذر فيقول لا تحتج على الحال بل بعين السالف والالف
فقد حمدتني وستحمدني واذكر الجميل فيستر القبيح ولا تبادر بالمكافاة على
فعلك ما كرهته خيرا ولا تكن للجميل عندك موضع دون موضع القبيح ولكن
حضور الولاء اثر عندك من حضور المخاصم ثم هنا امور معظمة للجور و
امور مهونة له فمن الاول ان يكون الظالم عظيما لا افاقة به الى الجور ويكون اليسير
من فعله مستعظما ومنه ان يكون بالنسبة الى المجور عليه عظيما كان لا يملك
الا قوتا فاخذ منه ومنه ان يكون الجناية خسيسة كان يسرق من وقف المسجد
درهما صحيحا ومنه ان يجمع من غصب النعم والعقوبة ومنه ان يقع على المحسن
ومنه ان يقال انه اول من فعله او انه المنفرد به او انه كثيرا ما فعل او
جار على من توخى بضيعة التقرب اليه ومنه الاستعانة في الظلم بالجبار
على العقوبات الذين لا يرقبهم ومنه قطع القرابة واغفال حقوقها
ومنه نقض العهد والحنث في اليمين والخيانة في الامانة والتعرض
للمحصنات والظلم في السنة المشتركة اعظم ~~وبعدى المكتوب عنه~~ لانها احب
وفهذه المذكورات في هذه الفصول كافية في التصرفات التي من صناعة

الفصل العاشر في التصرفات التي ليست من صناعة واكثر — التاسع م

نفعها في المشاجرات وهي خلاف تمام السنن والشهود والعقود و

العقود والقرارات م

في المخاطب والايمان اما السنن فان كانت المشتركة او فوق حال الخطيب كان
ان المكتوب به بعرضه النسخ والتبديل دون المشتركة ولين اهل المروءة لا يسامحون
بالقضاء المكتوب لان المكتوب به انما احتيج اليه لعجز الجمهور عن عقل المشتركة
وتفصيلها فاذا كان العاقل قادرا على ذلك استغنى عن المكتوب به وكان لم
يخصص المكتوب به وعلى القاضي ان لا يخل الا المكتوب به بل ينظر في الواجب
فان لم يظهر له راي الانظر فليتوقف حتى يظهر ولا يستعجل ولكن كان الامر
بالعكس فان في المشتركة احكام مختلفة مستبدة لا استقرار لها ولا
صدق للحكم الكلي فيها بخلاف المكتوب به ولا ينبغي للحاكم ان يعدل عن المكتوب
فان لم يكن الحكم بحسب المكتوب به معلوما فبالحري ان يحكم الى الذي يستبين له فانه
لو جاز ان لا يستعمل المكتوب به لجاز ان لا يستعمل في ابطال السنن والشرائع
وكان ان الاسعاف بالطب ينفع اذا عدل عن اشارته وكذا الاسعاف بالشرائع
ينفع ان جازت مخالفته ولو جازت مخالفته ان لا يلتفت الى المكتوب به
لكان سعي الفقهاء في تحصيل المهارة في الفقه ضائعا واما الشهادات
فمنها شهادات ورثة عدل بوجود الامر او لا وجوده وبكونه صوابا
او خطا او غير ذلك وربما كانت شهاداتهم انذارات لهم بالامور المستقبلة
ومنها شهادات المعاصرين بوجود الامر او عدمه وهؤلاء اوثق
الى تعديلهم لانهم يتهمون بمشاركتهم المشهود له في جذب خير او دفع شر
ولا يرجع اليهم الا في الوجود والعدم واما الحكم فالى الحاكم ومنها
شهادات الدلائل والامارات التي يحكم الحاكم الا احدى جنبتي الحكم
الشكاية والاعتذار ولا يستنام اليها الا عند عدم الشهود
الا ما ينفع في قبول شهادتهم او تزييفها والشهادة اما على الخصم بانه كان
او على الامر بانه كان او لم يكن او على السيرة بان يقال للمشهود له انه حليم

محصل حسن السيرة وعلى خصمه بانه داهية محتال خبث ونحو ذلك واما
ابطال الشهادة فبان يقال ان الشاهد صديق المشهود له او عدو المشهود
عليه ونحو ذلك واما العهود اي شرايع شرعها اثنان فيما بينهما او عدة
فيما بينهم وهي كالشهود في وجوب ما اوجبه على المكتوب له وعليه وفي
التعديل والتجريح والتعظيم والتحقير فانها اذا وافقت دعوى المدعي جر
عظم امره بانه حافظ على المناق وعير خصمه بانه نبذ العهد وراء ظهره
وجرى بها سنن الشريعة وراء ظهره فان الناس عند عهودهم ولو كان العهد
مرذولا لزالت المعاملات والمشاركات والخصم يقول كل عهد ليس
في الكتاب فهو بدعة وكل بدعة ضلالة بل كفانا عقد الشريعة عقد العهد
الذي هو مخادعة ومراوغة ومن خالف الشريعة لا العهود فقد برئت منه
الذمة ويقول للحاكم ان الحاكم حاكم العقل والشرع فبالحري ان يستفصل
احوال العهود فان كانت تعزا عن جهة السنة عمل بها وان كان ابطالها والشريعة
مقبول اعرضا واتفاق من العلماء واما العهد فربما خلع اليه وربما
قسر السلطان عليه واذا وجد مضامن السنة المكتوبة لملك المدينة
بملك الامة او مدينة اخرى وامة اخرى او وجد مشهور امر المشترك
خالف العهد فقد يتمسك بالعروة الوثقى في ابطال العهود وكذا اذا وجد
عهدا اخر سابقا بخلافه فيقول ان السابق هو الاولى بالقبول او لو جعل
نكثه فالاخر احرى بذلك وكذا اذا وجد عهدا متاخرا بخلافه فانه يقول
انه فسخ الاول ونسخه وسيقع الضد بالتامل في لفظ العهد وعبارة
الصك معنى ليجد لفظا مشتركا او مشتبها فيمكنه ان يأوله وفي
اما التقريرات والفحص عن الاحوال بالانذار والاعذار والترغيب و
الترهيب فان الخصم على وفق الدعوى احتفظ به واعتمد عليه اذ الاكثر
كان اللزوم

من الاعتراف في حضرة الحاكم

من الاعتراف في حضرة الحاكم وعلى حضور الجمهور ولو كان على خلاف الدعوى قيل
ان المصطفى تعويق لا يدري عمهم تتشبث ومنها كذب لتخلص كما اذا صدق
صعوبة على الصدق واحب على الكذب كما نعالى الزم من الناس من يستنكف من ان
ينال العقوبة فيسرع الى ان يبوح بالاسرار المكتومة ومنهم من لا يبوح تولي اختلفت عليه
ضروب العقوبات ومنهم من يقرن ادنى عقوبة ذا عرف لا يعول بها على التقرير
بالتنكيل واما اليمين فاما للاعطاء والاخذ جميعا واما للاحد منها واما لليسر
منها بل يكون حاكيا او متطلعا وكل ذلك اما ان يلزم ما المدعى او خصمه ولا
يعول على من عرف بالحنث والفجور واما الموثوق بهما اذا حلف اما ظ
عن نفسه لزوم ما يدعي عليه واذا لم يحلف اوجب على نفسه ما ادعى عليه
قالوا فالخطيب ان يرغب اليمين فيقول ان هذا ان كان حانثا في يمينه ضيعها
في مروته او ان يمنع الاقدام على اليمين عاجلا وعزم الحنث اجلا في والفاجر يؤثر
العاجل على الاجل والملاعنة والاستدعاء الى اليمين اما للتهور واما للتفقه
بجلى الاخر وخصوصا اذا كان المستغني عن نفسه لا يبالي بما يعقبه اليمين ولئن
كانت كاذبة وذلك الاخر مشبه في اليمين الصادقة واما للتفقه بصدق نفسه
والامن بما عزم ولم يحلف اجلالا لله تعالى وربما حلف استحياء في مقام
كلف غيره ان يحلف او ازالة للشبهة عن نفس الناس حتى نفى في الكريم حين
حلف عزم والمقدم على اليمين الفاجرة اذا طرحه ينفع الله عن نفسه بان
يقول اني تهربت على الحلف او حدعت او تهربت على الخلاف او وقع
مني بلا قصد او ان اللفظ المذكور في الحلف اريد به غير ما خالفه فعلى
هذا اولى الحاج حمله على الزلة لكثرة عناد الخصم ولان اليمين المعول عليها
ما تعقدت عليها القلوب لا ما توجهها اللغو فان الشرايع اجملت امر اللغو

المقالة الثالثة فيها ثمانية فصول الفصل الاول

في استواء الكلام في المخاطبات التي يستدرج بها القضاة والسامعون
استواء الكلام في الاحوال التي تختلف في الناس ويختلف بسببها القضا
والسامعون اعطاء الانواع المعدودة في باب المدح والذم والابتداء
منها بالغضب اعلم ان المخاطبات التي يستدرج بها القضاة والسامعين
تختلف بحسب اختلاف مراتب الحكام في اذهانهم وتعاقب ارائهم في فصل ذلك
خصوصا في المشورات فان الخصومات اكثر الاعتماد فيها على
السنن المحفوظة دعوى النزاع كان يكون الخطيب عارفا بحال الحاكم و
حال خصمه اسمع في ذلك لان الحكام لا تساوي حكمهم بالنسبة الى من يحبونه و
من يبغضونه وكذلك اذا استدرج الحاكم حتى جرى الى قلة الحلم والسخط
عليه او عند ذلك مما يجر الى الميل اليه والتشديد على خصمه اسمع به وكذا
اذا كان الحاكم حسن الظن به مستنيما اليه لما يتخيله من فضيلته ودمائة
ماله وقد ينفع الثقة بقول الخطيب للثقة بلبه او فضله او موالفته و
صداقته كما ينفع التكذيب باضداد ذلك كما ينفع التكذيب مع المشاورات
لجهله او شرارته او لعدم اعتنائه بالمشار عليه فقد تبين ان الحكم بالصدق
والكذب يختلف باختلاف احوال المتكلم فلا بد من امتحانه اما حال
الالفة والصداقة فسنخبر فيها من الانواع ما يرجع العلة في معرفتها واما
اصالة اللب وركانة الخلق فانما يتيسر بالوقوف على الانواع المعطاة في
باب المدح والذم ولنبدا منها بالغضب فاعلم انه اذى يعرض للشوق
الى احلال ما يرى عقوبة بسبب احتقار من المغضوب اياه ولا يتناول
امرا كليا فان الكلي لا يصدر عنه احتقار ولا يرجى منه انتقام بل اما
شخص او نوع والاستحقار يعلم باحد هذه الامور كالاستهانة والعنت والتشتيم
فالاستهانة اظهار ما يدل على دناءة المستهان به قولا او فعلا والعنت

فكم الخطيب اذا كان م

محبته وم

التعرض لم يغضب بحا وله حركة او سكون بالزجر لا لغرض سوى الالتذاذ بالحزن وحيرته
والشتم ظاهر وهو مما يلتذ به الشاتم لما يتخيله من الغلبة وما يتوهمه من سبقه
المشتوم في الفضيلة لبراءته عما قذف به واقل الناس احتمالا للمغضبات
من يرى لنفسه فضلا بحسبه او قوته او فضيلة فيه او سلطان والمتعمون
من كان يتوقع من المغضوب عليه انعاما واكراما والمشغول البال في
بدنه او مقاساة اذى من غيره او مصائب محنة ومن مني بالعسر و
من حيل بينه وبين مشتاق اليه ويسرع غضب الانسان على من تهاون
معارض له من الم يجده او نفي او بما لهم من استخبار حال او من اوله
قتال او بحقه من الصداقة ومن المغضبات قطع العادة في الاحسان و
القعود عن جزاء الجميل بالجميل فضلا عن جزاء الجميل بالسيئة المساءة و
الثاني اخس من الاول ومنها التحسين في كل حق وتلقي الجد بالهزل والتحصيص بالحرمان
من بين اشكاله وتناسي الصديق حتى ينسى اسمه او ذكر قصته عن الذكر واما
فتور الغضب فاما لان المستهين لم يعمد به الاستهانة الا سهوا او غلطا
واما لانه متعدى عن الاغضاب الى العذاب فانفس الالم عن الجرح واما
لانه عامل بما عامله واما لاعترافه واستعفائه وتوبته واما لتخشعه
وتذلله واستكانته وسكوته وعدم اعتصامه باللجاج او الحجاج واما
لهشاشته كان الهشاشة احسان يقتضي جزاء واما للفقر وضرورة واما
لشهرته بكف الاذى وغض الطرف وقصر اللسان فان هولاء يحتمل عنهم
بوادرهم ونوادرهم واما الهيبة والاستحياء منه واما المحتشمون لظنهم انهم
انما ليست استهانة محضة بل تاديبا واما لغابة سقوطه واما لكون الاستهانة
حالة المزاح فانها الغاء وفقدت لا للاذى المستهين بمجاورة المستهان به
لا لحقارته او لكونها مشوبة بحسن خصاله وسالف معروف او لطول الزمان عليه

وضرر الاستهانة ... او بعض ... او سمع بلعنه او ... اعتصمه

اولانه قد ظهر وادرك الثار او لانصباب عذاب على المغضب ولو من السماء او الجهل
بحصاره وعدم فرقه بين الجميل والقبيح او لان المغضب قد مات الفصل
الثاني في انواع الصداقة والامن والخوف والشجاعة والجبن الصداقة
حالة للانسان من حيث انه يحب الخير للآخر لاجل ذلك الآخر لا لاجل نفسه فيكون
له ملكة داعية الى فعل الخير لذلك الآخر والصديق هو الذي يحب ويشارك
في السراء والضراء لاجل صديقه ويظهر صدق الصداقة بالارتياح لما
يسر صاحبه والاغتمام لما يسوءه والمحبب اليك من احسن اليك او الى من له
منك بسبب لاسيما اذا تولى الجميل من احسانه عن طيب نفس وطلاقة وجه
المحبب عدو العدو ومن ~~يحسن والطمع في الغير~~ الاخيار
والشجعان والاسخياء والابرار والقانعون بما يكتسبون عن طمع من
غيرهم وسليما الصدور واولو الفضائل المستغنون عن الاغيار ولا
يقدم على اكرامهم الا المستحقون والظرفاء الالذاء في عشرتهم لما تتوقع من
مساهلتهم ومساعدتهم ولهم المشعث وقلة معاتبتهم على التقصير وسكون
الامان في توبيخهم على التوبيخ والمداحون المتملقون والمتجملون والذين لا يعيرون
ولا يرضون الوعيد في الصدور ويقتضون اللجاج والذين يمكنون السنتهم ولا يحرجون
ولا يفضحون في السوء ومن ينظر بك فضيلة والمكرمون ومن تود لو يحسدك
من غير تعديه الى ... فانك لا تود ذلك الا ويعتد به والمعتد
اذا امر بسره كان محبوبا ومن يتعلم بحبك ومن يبذل مودته للاذلاء والكاملين
من غير تملق وتصنع ومن يوثق بحسن كتمانه لما يرى من المساوي والوقح
عن الحي لانه يامنه وانواع الصداقة ثلثة الاول الصحبة وهي حال سالكين
اثنين لطول المشاهدة والثاني الانس وهو الالتذاذ بالبقاء والثالث
الوصلة وهي المشاركة في القرابة او في النعم كالهداياه والعداوة تعلم

والعداوة م

الصداقة بالعلم

الصداقة بالمقايسة ومن اسبابها الغضب والبغض والغضب كما علمت الا
على شخص والبغض يكون لنوع او ما شابه النوع كبغض السارق ثم هذه الانواع
يمكن بيان ان فلانا صديق وفلانا عدو ويمكن تقرير حال ~~في نفس الحاكم و~~
السامعين عداوة للخصم ومحبة للمتكلم في نفس الحاكم والسامعين على سبيل
الاستدراج واما الخوف فهو حزن واختلاط نفس لتخيل شر متوقع يبلغ
الافساد لكل شر فانه لا يخاف من كون الانسان فاجرا ولا مما قد حصل
ولا مما هو مستقبل مستبعد ولذا لا يخاف من الموت وركوب الخطر هو
الحركة نحو مقاربة الضرر والثبات بقربه ومما يوجب الخوف مشاهدة مثل
ذلك الضرر والذي صدر عنه ذلك مخوف ومن خوفه بالاضرار من ان يخوف
والمعنى الذي لا يدافع الا بالاستغفار مخوف والذي لا يقدر على الاضرار خصوصا
اذا كان ظالما او المخاصم بخلاف المطمئن مخوف والمقتدر على
المنازع فيما لا يحتمل الشركة كالملوك مخوف والاعلى من مخوف خصوصا اذا
شعر بقصور منه كما الى الاضرار والمخوف عند الافضل مخوف عند الادنى
واصدقاء المظلومين مخوفون للظالم وكذا اصدقاء الاعداء والمسارعين
الى الاضرار وكذا المنافقون الدهاة الذين لا يعلم طول مزاولتهم العداوة
لا يمكن الوقوف على نياتهم ... ومن الامور المخوفة ما لا يسهل تداركه بتعذر او
متوسطة بصده وما لا ناصر على دفعه والذين لا يخاف منهم المترفون المتمكنون
العدد والاعوان وخصوصا في سن الشباب وصحة البدن وقوته فهذه
هي الانواع النافعة في اثبات الخوف او تقريره في نفس واما الشجاعة
فهي ملكة بها يكون الانسان حسن الرجاء للخلاص مستبعد الوقوع المكروه
لاعتقاده قرب اسباب الخلاص ويمكنه من دفع الشر المتوقع وكثرة
الانصار من الاقوياء ~~وقلة احتمال الظلم~~ الجرأة على الظلم قلة احتماله واذا
تجمع وكرام

كان الظالم صديقا او كان لم يزل محسنا اليه بالفعل كالمعونة او الانفعال
كمقاساة الشدائد وفيما يرجع على الصديق بالمصالح كان التشجع عليه
اشد او الاستناد الى الشرف في النسب او الفضل في الحسب مشجع على من دونه
من دونه والامور الممكن فيها مع الخلاص منها يتشجع عليها وكذا ما
لم يجرب للجهل بعقباه وقد يتشجع على المخوف اذا صودف من يعول
عليه او شوهد خلاص طائفة منه واذا كان تحت يده من غيره ورأى انه افضل
واولى بالرتبة السنية منه يتشجع عليه وكذا اذا كان حسن السيرة متمهل الحال او مساويا له
فيما بينه وبين الله كان قليل الاكتراث بالمتغلب عليه واشتعال الغضب
مشجع يتشجع اذا كان الظالم واقعا على البرئ لحسن ظنه بنصرة الله وكذا
اذا امر عاقله بالاقدام او رجح زيادة النفع على الضرر او اعراض الضرر
للمتنافع **الفصل الثالث** في انواع الاستحياء وعدمه والمنة وشكرها
الاستحياء والخجل حزن واختلاط بسبب تصور الانسان منه ما يلام له
وقع او يتوقع والوقاحة خلق يحتقر به الانسان فوات الحمد ويستهين باعتبار
الذم وهذه الشرور هي الفاضحة كالفرار من الزحف والكشف عن
السلاح جبنا والتعرض للوديعة والظلم ومعاشرة الفساق ومخالطتهم
في مواضع الريبة والحرص على المحقرات وسلب المسكين والنبش لكفن
الميت والتقتير مع اليسار والمدح للطمع والذم عند الاخفاق ونحو ذلك
ومن الافعال المخزية للانسان كالاستهزاء لضربه ومحاكاته للامور الخسيسة
وتعريض اعضائه للافعال القبيحة وصبره على الشرور الحاصلة والمستحى منهم
هم المتعجب منهم والمعجب من المستحى ومن يؤثر ان يكون المستحى عنده محبا
مكرما ومن يعتمد عليه او يكون محتاجا اليه او مادحا له او نظيرا
له ويكون معروفا باصالة الرأي وصحة المعاني اشد من صحة الاثر والجهر

اشد من السر وعند الاقرب والاصحاب اشد وعند غير المتقين من المؤدبين
اشد وكثير من المتعرفين للمودة من كل من باستتار المساوي في الفضيحة عليهم
اعظم ومن لا يستحيى منهم هم الخلص من الاخوان والغاية المحرضين مجرى
البهائم والاطفال والغرباء الذين لا معرفة بينه وبينهم واما المنة فهي التي
لا يسع الانسان ممتنا وهو النافع الذي اذا وجد من انسان عمل انسانا
وجبلته يصير لرشده شكرا او طاعة او شكرا او طوعا والمنة اما بجلاء
اي فعل بدني نافع او صنع اي اعطاء جوهر نافع انما يكون منه اذا لم يرد
الممتن غير نفس المصطنع اليه ومما يعظم المن في الازدياد الحاجة
او وقتا يعسر فيه المعونة بمثله وانفراده بالامتنان بها وكونه اول
من امتن به وكونه اكثر امتنانا به ولمن لا يريد به ذكرا وكون الممنون ممنوا بالفاقة
او محجوبا او مستخفيا عن عدو او وصل ومن مخفراتها الزعقال ما اردت
باصطناعك الا انتفاعك به وانك قصرت ولم تتم النعمة او لم تفعله حين
الاحتياج فانك لم تفعله بقصد بل انما وقع اتفاقا وضرورة او رغبة
في المجازاة ومن العلامات المحققة للامتنان ان يكون صدورها عن ارادة
ومحبة ولا يكون فيها نقص ولا يشرك مع الممتن علاوة ولا اعلان بغيره الممنون به
فان ذلك يدل على انه لم يقع الا عن ضرورة ولا يحرم امثال الممنون فانه
يدل على ذلك ولا يشوبها بشر ينقصها **الفصل الرابع** في الاهتمام
بالغير والشفقة عليه والحسد والتعيير والغيرة والحمية والاستخفاف فالاهتمام
اذى يعتري الانسان لشر مفسد او حازن يعرض لانسان من غير
استحقاق ولا توقع فالهالكون لا يهتم لهم لان الهلاك ليس مما يتوقع وكذا
سعداء البخت لا يهتم لهم للامن من لحوق الشر بهم ولا يهتم المتمردون عن سائر
الشرور والمجلدون الى الاقبال والمشهورون بالاعتلاء والمبادرون الى الذين

يطلب عليهم حسن الظن والذين جرت الامور على محاب اسلافهم ومجالهم و
العضاب والقضاة والمستهينين والشامتين ولا اضداد هؤلاء من الحاضرين
الا رفاء المكروبين جهة شقيا فانه مما يشغلهم عن الاهتمام بغيرهم بل انما
~~يهتم المستوطنين ذلك ولا يهتم بالجاهلين المحتقرين فانهم منزلة المعدومين~~
والمهتم بهم المعارف والمشاركون والاقربون والمشاركون في الاخلاق و
الهمم والمراتب وابناء الجميل والمتشكل بشكل المظلوم والمعذب والممنو
والمحروم ولذا هذه الاعلام المحنة ما تناه او محنة ولا يهتم بالجاهلين المحتقرين
فانهم منزلة المعدومين ولذا لا يهتم الجبابرة باحد لاحتقارهم الناس وما
كان من الانسان عن غير نوع لا يقال انه يهتم به كالولد ولا انه يشفق عليه كالا [كالولد]
نقال انه يهتم بنفسه ويشفق على نفسه بل انما يقال الحكمة انه يشله خوف و
الامور التي يهتم لها هي معلوم ما محل الاهتمام ومنها امتحان غير المستحق
وكذا الانجاح بغير استحقاق وهذا الاخير يسمى في هذا الكتاب بعرغاف
الاهتمام بهذا الامتحان او الانجاح انما يكون اذا لم يكن عن قضاء من اسرع
والازل او لو بعلامة والجزع عن الحسد فانه اذى يعتري الانسان لخير اصاب [اوضعفه]
من يستحقه وهو كالوسط بينه وبين الاهتمام فالحسد انما يكون حسدا اذا كان
الغم فيه من جهة اصابة الخير لا من جهة ان الخير يصيب موقعه بل يقول لئن هنا
رجاء يصيب الانسان لشر يعرض المستحقين كالذين يسعون في الارض الفساد
فيقتلون ورجاء يصيبه لاخفاق المستحق وسوء حال المحسن والزهاد
كالصغير فان الاول عن فضيلة نفسانية والاخر عن رذيلة وهنا حزنا
يعرض لحسن حال المستحق لاجل حسن حاله وهو الحسد وحزنا يعرض لحسن حال
من لا يستحق لانه لا يستحق وهو المنافسة والغبطة وهما الدان كالمتضادين فان
الاول عن رذيلة والثاني عن فضيلة فالحسد يكون في كل خير من الحسن والجمال

واما النوع فلا يتعلق

واما النوع فلا يتعلق بالفضائل فانها لا تنال الا بالفضل ولا الخيرات الواقعة
في الطبع من نحو الحسن والجمال او الموروثة منها نحو كالحلي والواجب والخيرات
المستحقة للسلطان فانه ولئن لم يستاهلها الفضيلة لكنه كانه استاهلها
بالسلطان وعند تشتد النقم اذا كان الناقم محبا للكرامة فانه نظر الى شبيها ل
وعلة ذلك ان الحسد انما يكون بين المتجانسين فان المتنافسين في الحسن لا يحسد بعضهم [وكذا المتجملون فانهم محسودون لكرامة ... [illegible]]
وكذا في النسب او الحرفة او الثروة او المرتبة ولذا ترى العالم احسد
للعالم من غيره وفاعل العظام احسد لمن يفعل فوقه من غيره ولا يحسد المتقدم
السالف في القرون الماضية والبعداء في المكان والفائقين جدا فانه انما يحسد
من يصلح للمزاحمة ذلك في الهوى والارادة ويكون الخير المحسود عليه مما يتوقع [بنازع وهم]
الحاسد واما الحمية فهي اذى يعتري الانسان عند فوت خيرات يستحقها
وينالها الاخر فهو لا ينال الاخرين لها على حوازها فلا تعرض الا لمحب
الخير ويتاسف على فواته والاولى بالحمية من يستاهل السلطان او عشيرة او كالة
وخصوصا اذا كان الخير مما يكرم عليه كالشيء عن الحكم والرياسة والمال
ولا يحرص على من نال الفضائل الخير بالحرف فانه يوثق بوجوه اسره وما استحقاق
هنا دالحمية فهي ناشئة عن عدم الغيرة كما ان الحمية ناشئة عن الغيرة **الفصل
الخامس** في اختلاف الناس في الاخلاق بحسب اختلاف اسنانهم او احوالهم
اعراضهم او هممهم او وحدتهم او انفسهم اما التي باختلاف الانسان فالعلمان
كثرتهم حركة الشهوة ونفس عن عليها وتقل بعضهم سهولتهم على الامور المطيعة
البدن كالمناكح والملابس والمشارب ومنه [illegible] كثيرا ويملون سريعا لحدة
اهوائهم وقلتها وعدم الحالة في ارائهم ويغضبون سريعا ويشتد غضبهم
ويغلبهم محبة الكرامة والغلبة فلا منهم الى البشاشة وذلك اشد فيهم من
حب المال بل لا يحلون المال الا يسيرا اذ لم يقاسوا الحاجة ولم يكابروا

الفاقة ويسرعون الى تصديق ما يعرض اليهم لما هم فيه من حسن الظن وقلة الارتياب
وفسحة الامل لذا لا يحورون ولانهم معتورون حول العيش بالامل والحسن الظن
يسرع انخداعهم كالصبيان وقد تغلب فيهم الحيا وانهم لم يتعودوا الا
في الفواحش ويتهمون انفسهم لاستقصارهم الانفس في المعرفة وميلهم الى التواضع
الذي الفوه اكثر من ميلهم الى الجميل الذي لم يالفوه وهم شديدو المحبة لذويهم
واخوانهم واترابهم لانهم يستطيعون تحمل السرور وهو اكثر بالصحبة لا يقصدون
في اغراضهم سوى اللذة لا المنفعة الحقيقية وخطاهم في كل شيء اكثر من خطأ المشايخ
لانهم من طمعهم والافراط مفعلاهم ومن شدة افراطهم بانفسهم البصر بكل شيء
ومن شجاعتهم ركوب الظلم بها ولو عاد عليهم بالعار والخزي لانهم شديدو
الغضب قليلو الخوف ومع ذلك قد تغلب عليهم الرحمة لتصديقهم المتظلمين
وتقلد مكرهم وشرارتهم ينامون الاشرار والمشايخ اخلاقهم في الاكثر
على خلاف اخلاق الغلمان ولغاية تجربتهم لا يحكمون في شيء بحكم جزم ولم
يحكموا حكما ابد على ما جربوه وكل شيء هو عندهم على حكم ما سلف او لا يحكم
لا عندهم اصلا ولا تقلا اكثرهم الحمد والذم واخلاقهم سيئة لسوء ظنهم
ولا يعلون في ولا ود ولا بغضاء وهم صغار الانفس متهاونون ولا يتمنون في الاكثر
عزمهم كانهم قد يئسوا املا لضعف شهوتهم الا الامور الا ما يتعلق بالمعاش
محصورون عليه جدا حوفا من زوال الاجل قبل نيله ولذا تقل كرمهم
مروءتهم ضنا بمتاع الدنيا ولانهم قد جربوا سوء عاقبة الاتلاف ويستولي
عليهم الجبن وهم حسنو الانذار بما سيكون لكثرة تجاربهم وهم الى السكون
اميل من الشبان الى الحركة وسقطت شهوتهم عن الملكة والمناظر لفوت حاجتهم
اليها ويميلون الى العدل ويحبون الامر العادل لجبنهم وضعفهم لانهم يحبون
السلامة لا الفضيلة بل لصغر انفسهم ويؤثرون النافع على الجميل فانهم

ويكبرون انفسهم ولا يقدرون ... يستعظمون
اذ لم يعاينوا الشر ولذا تجد
همهم الى العظائم ويحبسون فيهم
الامانة

ولذا يكثر محبتهم للهزل والمزاح

وحبا للحياة

ولذا الا ... حرصهم على
متاع الدنيا

يحبون انفسهم والنافع يحب انفسهم والجميل يحب غيرهم وهم وقاح لعدم ميلهم
الى الجميل ويقل باسهم لما وجدوا الاخفاق واكثر في العلم من الانجاح نهم يلمون
بالتذكر بدل التامل وغضبهم حاد لكن ضعيف اما حدته فلسرعة اغضابهم كانهم
سفاسفون واما ضعفه فلضعف طبيعتهم وشهواتهم مضمحلة او منكسرة واكثر
شوقهم الى النافع دون اللذيذ ولذا نظن بهم انهم اعفاء ولكنهم اعفاء ضرورة
لا اعفاء فضيلة ورغبتهم الى طلب الفضائل قليلة لاستقصارهم مدة
حيوتهم وانهم تراعون بالصلاح فعاشرون عند الناس على انهم اتباع اخلاق
مستعففة لا على اتباع افكار تروم المنافع وهم طلابون جدا لكسب المنافع
على سبيل المكر والخبث قد يرحمون لا لما يرحم له الشبان بل لضعفهم نفوسهم
وخوفهم وهم صبراء على الاذيات غير قلقين وفي نهار الدنيا واما الكهول
فاخلاقهم متوسطة بين اخلاق الشبان والمشايخ وهذا السن ثلاثين
الى خمسين واما الانساب ذوو الابوة من الناس فراغبون جدا في الكرامة
~~متشبهون باباهم فقد يظنون كل من هو اقدم هو اجل واعظم ولذا تشبهون~~
متكبرون مستطيلون وماداموا في العادات الموروثة عن ابائهم باقية فيهم ميلون
الى المروءة والكرم واذا جار عليهم الدهر تنوا متعطلين لقلة تواضعهم للعادات
واعلانهم عن علم الحرف والمكاسب السافلة واما الاغنياء فمن اخلاقهم حب
التسلط والاستخفاف بالناس والاقدام على شتمهم واعتقادهم في
انفسهم كانهم فائزون بكل خير محجوبون للثنا مستحسنون فيه لكل من عداهم
والاقدم في الغنا منهم انبل من المستحدث لانه قد فات قبله اهوال ونبغ
فيه صغر النفس ويعوى منهم الاخلاق المائلة الى جهة القوة وهذه الاخلاق منها
ما هو احسن وهو الذي يصرف القوة مصرف القوة الى الارتياد في الاقتناء
ومنها ما هو ابتة وهو محبة الفضيلة واصحاب الثبات اجل الاراء واقدرهم

في اخلاق الشيخ ... بعظامهم

الثامن والثلاثون

ارباب الاول لان افعال القوم نحو الغلبة والكرامة والجلالة والاكتسا
والاستكثار من العزة للضعف فكلما كانت النفس اقوى كانت الى
النصرة والصلف اميل نعم لا يكسبون بقوة انفسهم فضل تيه وتترفعون عن التي
تكبر والتكلف فيكونون متواضعين حسنى المعاشرة مع الناس
ولا يسعون في الظلم لاحتقار الكل ولا في عظيم واما المجدودون
فمنهم مستمتعين باللذات والاستطالة ويميلوا المبالاة بمحققهم حيلة
والتغرير متوكلون عليه واعلم انه لما كان المقصود في الخطابة الاقناع
وهو لا يحصل بواحد بل لا بد من حاكم من الذي يكتب على اركانها القبيح
المعاشرين معاشرة السوء ومكن كلام الخصم من كلامه ولا بد له من
نظار للاشياء الكلام الى الميل وجب ان يكون في الخطابة متكلم وحاكم ونظار

بيان اقسام المثال والراي

الفصل السادس في الانواع المشتركة للامور الخطابية الثلثة اعني المشورات
والمنافرات والمشاجرات كالقول في الممكن وغير الممكن والكائن وغير
الكائن وفي التكبير والتصغير ولكن الكبير والتصغير احص باب المدح
والذم والنظر في الكائن وغير الكائن احص بالمشاجرات والممكن وغير
الممكن احص بالمشورات فلنبدأ بالممكن وغير الممكن فممكن ما
ممكن نقيضه او ما يشبهه او الاصعب منه او كونه بحال احسن وتمامه
وما امكن ابتداء كونه فما ينتهي اليه ممكن وما كان تمامه ممكنا فبدؤه ممكن
والمتقدم بالطبع على الممكن ممكن والامور المشتاق اليها طبعا ممكن و
الامور التي يتعاطاها العلوم ممكن كالطب والحرث ممكن وما كان البناء
لم يفعله ممكن وما يفعل بمعونة الاصدقاء والافاضل ممكن واذا كان الجزء
ممكنا فكذا الكل وبالعكس واذا كان النوع ممكنا فكذا الجنس واذا
امكن احد طرفي الاضافة امكن الاخر وما امكن للجي هل النظار امكن

للعالم والصانع

للعالم والصانع وما امكن للوضيع امكن للشريف واما الكائن وغير الكائن فنقول
اذا كان الاقل استعدادا كان الاكثر الان واذا كان التابع كان المتبوع
واذا كانت الاسباب كان الشيء ولما كانت المعدات فقد كانت كان الشيء و
اذا استعد الشيء فقد كان الاول وما استعدت نحو الاسباب فهو متوقع
الكون واما الكلام في التعظيم والتحقير فيكفي فيه ما ذكر في المشورات واما
الكلام في التصديقات المشتركة فاعلم انها نوعان مثال وتفكير واما الراي المحمود
فهو داخل في مواد التفكير فلنعلم ان المثال وهو الذي يسمى هنا البرهان على ضربين
الاول ما يكون من امثلة امور متى يكونها القاس عليها غيرها سواء كانت امورا موجودة
في الحال او سالفة او امثلة مضروبة والثاني ما يخترعه الانسان من غير ان يكون
قد كان وهو على وجهين فانه اما ان يكون ممكنا او لا فالاول كان يقال ان الملك
لا يتهم بالجواسيس فان فلانا استهان بجاسوس فندم والثاني كقول استراط
لم يحرم الناموس بالقرعة كمن يحرم المصارعة بالقرعة فان يحرم المصارعة
بالقرعة مما لم يقع ولكنه ممكن والثالث كافعال البهائم ولم يكونوا كالفرس الذي
زاحمه الايل في مرعاه فاستعان بانسان فشرط اعانته ان يلجمه ما
بلجم فالجمه وركبه فوقع في اسر كما كان فيه وهذه الامثلة انما يحتاج الى اختراعها
حين ما يعز وجود جزئيات مشاكلة واعلم ان النوع الى المثال انما يكون عند
عوز التفكير فان التفكير اولى بايقاع التصديق منه الا انه يورد على الصحيح كبرى
الضمير او على انه شاهد للضمير فان الاول ضروري والثاني نافع مهم للاقناع
في واعلم ان الخطيب اذا قدم دعواه مفرضا معرضا للاستكثار افتقر الى
عدة شواهد واما اذا قدم الشاهد فلا لانه قد استوقع النفوس و
صادف الاستعداد لقبولها اياه هذا اذا كان الاقناع بالمثال واما
اذا لم يكن المثال الا للاستظهار فلا باس في تاخيره واما الراي فانه قضية

٢ في استقراء الاحكام الكلية صح

كلية في امور عملية من جهة ما يؤثر او تجتنب وتناتج للاراء الراء الفضلة لكن لا ينفع
ما لم تقترن بها العلة كما قال الرجل عرفة الاحداث بالحكم فضول فهو راي وليس فيه
وجه الشرح يكون غير محتاج الى ما لا ينتفعون به راي فانواع الراي اربع راي لا
يحتاج الى القرن به كلام لظهوره ونوع واحد لا يحتاج الى ذلك لظهوره عند
المخاطب او اهل البصر واخر يحتاج الى ذكر وهو على قسمين لانه اما يقترن
باسمها او يقترن بنتيجة ثم لم على الخطيب لم يأخذ الاراء الخطبية اراء
مقبولة عند انسان من المخاطبين او عند الاكثر او مظنونا بها انها
مقبولة ما هو في الامور الممكنة المتعلقة بالزمان لا المظنونة التي في
الامور الدائمة كما في الجدل لا ان نضبط امورا غير متناهية من الموجودات
بحسب شخص في امر امر جزئي فان غير المتناهي غير موجود فضلا عن
ان نضبط بل نضبط الاحكام الكلية المحصورة المتعلقة بالاجناس الثلثة
للخطابة ونجتهد في تحصيلها ما قدر فان الاخص اشد نفعا واذا
استعملها في الجزئيات يلطف حتى يطبقها بكل الشخص كما انه اذا كان عندك
في المدح ان الالهي هو الذي كذا وكذا وقد اردت مدح شخص
قلت ان فلانا الهي لانه فعل كذا وكذا فلا بد ان يذكر الذي لاجله جعله الهيا
واعلم ان من الاراء التي يحتاج الى ان يقترن بها غيرها ما اذا انفردت كانت
شنعة او غير معقولة فقط كما اذا قال قائل لا ينبغي ان لا سادة فانه
اذا قال هذا وحده شنع عليه فلا بد من ذكر ما يقترن به قبله كان
يقول ينبغي ان المرء في ايام عوائل الحساد ان لا سادة وربما
كانت العلة لا يلائم للشعر الحيلة كقول القائل ان لم يكونوا شياطين
فنود واحط طيف الارض وبعينها الناس الضعفاء المستغيثين الى الشعر
والوعد اذا اصوحهم امروا واعلم ان استعمال الكلام الرائد واختراع

من الامثال ...

ضرب الامثال انما يليق بالمشايخ لانهم المرموقون من الحكمة ومن المطعون بهم الظن
الحسن لكثرة تجاربهم فيكون امثالهم التي يضربونها بمنزلة الامور الكائنة والراي
قد يوخذ كليا وربما اقتصر على الاكثر وربما اقتصر على الكثير لكن لا في الانواع
بتكلف ويوجد في الراي ما اجمع عليه الجمهور لسنة او عادة ولذلك يكون من
الذائعات كما يستعمل الناس قدف المحصنات يوجب جلد ثمانين ويورد فيه
الامثال المقبولة السائرة على انها احكام كلية وينبغي ان يستعمل الاراء التي
في غاية القسوة فانها جامعة بين ان يكون اراء وامثالا كان يقال اعرف ذاتك
فانه يصلح للمدح والذم وكان يقال لو عرفت حلفك لما استعطيت مثل هذا
فانه يصلح للشكاية وللاشكاء ومن هذه ما يورث في النفس نفعالات
كالقول للمستعمل غضبا عمرت بلغ الى هذه السن ايا لا تعد على الحادثة فانه
ربما اهاج غضبه ربما اهاج غيظا وربما كانت الاقوال الرايية خلقية كان يقال
ينبغي ان يكون المحب للمحب اكثر من بعض المبغض وينبغي ان يجتهد حتى يكون
اللفظ مطابقا للمعنى فان قصر عاد الى الشرح ومن منافع الراي للسامعين
انهم اذا جربوا امورا جزئية وعرفت احكامهم عن رفعها الى الحكم الكلي فاذا
اوردت عليهم الحكم الكلي فرحوا وربما كان الحكم الكلي كاذبا ويلقونه
بالقبول الحق اذا كان لاحد جيرا ان فساق فاذا سمع من القائل الكلي ان كل
الجيران مؤذ فرح وتلقاه بالقبول ولذلك يجب ان يكون المتكلم بصيرا بحال الشخص
السامع والحاكم ونحو حاجته الى القول الكلي ومن منافعه انه يجعل الكلام
خلقيا وهذا مما ينتفع بها الكلام ويصير قائله كالسان الفصل السابع
في الفرق بين المقدمات الجدلية والخطابية اعلم ان الفرق بينهما ان الجدل
قد تستعمل فيه المقدمات البعيدة عن المطلوب ليروج الى المطلوب
باوساط وتستعمل فيه المقدمات المشهورة المتعالية الشهرة حقيقتها

ومن هذه ما يصلح للصنفين

وبيان الانواع التي لا تستعمل في الخطابة ص

ويستعمل المقدمات التي لا ترى للجمهور فيها اذا كانت صحيحة من المشهورات بخلاف
الخطابة فلا يستعمل فيها المقدمات البعيدة جدا ولا يستعمل المشهورات
الحقيقية فقط فيسوغ ان المتكلم متعلق بالحجاج توخارج عن طريق العامية
ولا يستعمل البعيدة عن طبع الجمهور بل انما يستعمل مقدمات لشيء الحضور
كقولك الشمس مشرقة ولا في الغيبة بحيث اذا ذكرت لم يحكم الاذهان بها
بل التي اذا ذكرت تفوح الظن بها اصوات ويعلم بالعلامات التي الحكام يقبلونها منزوجة او مع قرينة
وينبغي ان تقرن بها حين ذكرها دعوى انها بينة للكل او الاكثر فانه يرد الكلام
بالكذا والتي لم يكن كذلك بالحقيقة ويجب على المتكلم في كل جنس من الاجناس ان يكون بصيرا
بالاحوال العارضة للجزئيات الذي يتكلم فيه فانه ما لم يعلم مثلا مآثر انسان لم يمكن
مدحه وما لم يعلم فضائحه لم يمكنه ذمه وكذا في الخطابة يسلك الجدل فانه
كما كان من الواجب فيه اعداد مواضع كل اثبات وابطال قريب من الامر
فكذا من الواجب فيها ولكن الواجب فيها ايضا وكان الموضع الاقرب
حيث متناسبة للاحراج والاستعمال فكذا هنا النوع الاقرب والاخص
بالغرض وابعد الاستعمال فلا بد فيها من اعداد المواضع والانواع لا لانها نطقيات
للعمل واعلم ان التفكير على قسمين تثبيت شبيه بالقياس المستقيم ونوع شبيه
بالخلف والتثبيت تاليف من مقدمات متسلمة والنوع من المحدودات المستشنع
فلنذكر الانواع ثم نستقل الى ذكر المناقضات والمقاومات فنوع منها نقل
الحكم من الضد كما علمت اولا وربما يحمد لانه غير ضروري واخر من الاشباه
والنظائر واخر من الاضافات كما يقال ان فعل هذا الذي كان حسنا فانفعال
ذاك حسن وربما كان هناك شرط فان حسن فعله كان مفعالا كان يقال ان
كان عدلا ما يفعل الذي يقتل فعل الجند ليس فاضلا لانه ليس عدلا ان يقتل
كل من كان بل سليمى قاتل محمود وربما كان من شبيه اضافة من جهتين كالكفر

صدقا وشركا وربما

صدقا وشركا وربما تضادا كالكفر شركا وظلما ونوع من الاقل والاكثر
على الوجوه السالفة ونوع من التقدم والتاخر الزماني كان يقال الم يفعل كذا
فلمتى لم افعل كذا وكان يقال ان الفاضل والقدير من يفعل كذا فهم فافعل
فانه موجع لان المتكلم قادر على ما يعجز عنه المخاطب وكقول ليس الرجال اناسخ
فعلت كذا فانه موجع انه يرى السامع عن هذه الملامة ونوع من الحد اما
لتخريج حكم من حده كان يقال ان الملك حقيقة انه الهي او خلق في ... الله
فالله موجود او بالعكس كان يقال العلانا لم يسم فاضلا الا انه يشجع في الحجاج
فالفضيلة هي الشجاعة ونوع من القسمة وابطال وجه وجه الى ان يثبت المطلوب يحمد او تسلم او نوع من الاعتبار
ونوع اخر ان يحكم بذلك الحكم او يشبهه بنص في مثل الامر فاضل ونوع اخر
ان ينظر الى جزئيات المحمول فيسلب كل منها عن الموضوع فيسلب المحمول عنه جملة
كان يقال ان فلان شجاع عالم قاتل في اي حرب بارز واخر كثير اللواحق
الحكم كان يقال يا دب تنجل او لانا دب فتحسد واخر من اللواحق النظر
لكن من لواحق المتضادين اذا كان يلزمهما حكم واحد كان يقال عطا عليك
بالسكوت في المحافل فانك ان صدقت ابغضك الناس وان كذبت ابغضك
الله فالكلام مقيت او يقال عليك بالتكلم فانك ان صدقت احبك الله و
ان كذبت احبك الناس فهو محبب ونوع اخر ان كان يوجد في الظاهر لاثبات
شيء او مدحه يحمده مقبول في الظاهر ويكون في الباطن لغاية اخرى كان
يقول محب اللذات لانها لذات اني احبها الا انها تقوي الطبيعة وتشرح
الصدر وتجلو الذهن ونوع اخر من الوزن والمعادلة والوزن وضع مقابل
بازاء مقابله كما يقال ان الطويل من الغلمان رجلا فالقصير من الرجال غلام
صح والمعادلة وضع حكم بازاء حكم كان يقال ان [illegible] استقبح طرد
الضيف الحسن فلا تستقبح اقرى الضيف اللبيب الاول اعطافيا عن

عكس البعض وانما على قياس الاستقامة ونحو اخر من هذا القبيل وهو لم
يثبت الحكم على الوجهين كان يقال سواء كان الاله خالقا للخير وحده او له
وللشر وهو موجود او سواء علمنا ان الاله مكون او فاسد فهو فقد ثبت الاله
ومن ذلك ما يقال مثلا على سبيل الاستدراج معه لم ينكر العلم هل يجب ان يعلم
فان قال نعم اعطى علما وان قال لا اعطى علما ونحو اخر من ضليل عن ضدين
في وصفين كان يقال انا كنت اقاتل لاني كنت متورطا والان لست متورطا
فلا اقاتل وفي نحو اخر اذا كان احد الضدين قد كان سببا للضد فالضد
الاخر لم كان كان سببا للضد كان يقال انا لم كنت لما اعطيته سررته
فان ارتجعت منه حزنته واذا كان امر سببا لضدين فيجب ان لا يخص باحدهما
كان يقال ان الجد لا يعطي السعادة للاحسان بل للغبطة ولم يحسن
جهة الشرار ويقصدون بالشر ونوع اخر خاص بالمشاجرة والمشوره
هو ان يتامل الخطيب حال الشيء فيشكر كما او منع او اعتذر او اطلق كمن
يقول هذا ممكن وسهل ونافع لك ولاخوانك كما فعلته وفعلته وموضع
من التوبيخ لم يات بما يدعي الخصم ولم يسلب المسئلة وما يدعيه كل
ما يوبخ بها من الاحوال الجدية او الافعال او الاقوال الاختيارية او ما في
بعضها من نعم ولم يسلب المسئلة وموضع بازاء التوبيخ وهو لم كذا
لو كان صحيحا لما فعله فلان او لما فعل مثله او انما فعله غيري او انما
كان كذا لا كذا او ربما وقع في المصادرة او ما يحكم هاهنا كان يقال لم زعمت
ان فلانا سرق العصا فيقول لانه سرق العصا او يقال لم فعلا نا لا نفعل كذا
لانه ما يحسن ان نفعله ومن الانحاء في التوبيخ لم فعلت كذا ولا ولى لك كان
ممكنا لك ولو كان ما تقول صوابا لفعلته ويجري هذا في التثبيت بان يقال
لما فعله كان صوابا عنده وانه في التوبيخ لو كان ما تقول صوابا عنه لفعله

ويعارض نحو ان لم يفعل ما لا يكون عنه صوابا

ويعارض نحو ان لم يكن

ويعارض نحو ان لم يكون صوابا فعل لم يكن عنه صوابا او الان يرى انه صواب
او انه لا يلزم ان يفعل كل ما يرى صوابا وايضا في التوبيخ لم كان فعلك
كذا لاجل كذا فلم تفعل الذي يخالفه او لم كنت لا تفعل كذا فلم لا تفعل كذا
وايضا قد يمكن في التوبيخ لما يعرض خصم من الخطابة الاحتجاج كان يقال
للمراة المتهمة بقتل ولدها قتلت ولدك فيقول اما قتلت فلان ولا زوج
فصير هذا حجة للخصم لانها جعلت حكما في وجه احكم ولدها ونحو اخر
يتعلق باشتقاق الاسم كما يقال انك جواد كما سميت او ظالم كما سميت ولن
شريعة موسى كموسى اي حلاقة صعبة وشريعة محمد كمحمد صلعم واعلم ان
التوبيخ اجمع من البسط التثبيت وعبارته منبهة مرا او انما على اخرها لا يفعل
فيه لو فعلت كذا لكان كذا ولذا يحصل للتوبيخ فضل تشنيع فان سرع التوبيخ
مزج كسر على التوهم **الفصل الثامن** في الضمائر المحرفة المقبولة في الخطابة
والمرذولة المغالطية واصناف المقاومات قد علمت انه استعمال الضمائر
المحرفة التي ليست حقيقية قد يكون خطابيا فمنها ما تحرف باللفظ بان يكون اللفظ
مشتركا او ما يجري مجراه ومنها ما بالشكل وهو ان لا يكون القول اللازم
منه المطلوب بدلا ولكن يحمل القائل فينتقل عنه الى المطلوب على
طريق الاستنتاج وذلك اما من اشتراك الاسم كقول من يثني على الكلب الاري
الكلب الذي في السماء نسب الكواكب نورا او بسبب كشف التفصيل كما يقال
ان فلانا يعلم حروف الهجاء فيعرف الشعر او تركيب الامر والانتقال للعزم
كان يحل المهم بفعل في ذم فاعل ذلك الفعل وتقبيح فعله فان الحاكم
يشتغل عن اثبات الحال كونه ما اتهم ولا كونه باعتبار ما يخاطب
ومنها ان لا يكون ما رتبه للاستنتاج منه على الشروط المعتبرة في الانتاج
كالموجبتين في الشكل الثاني ومنها سلوك طريق ما بالعرض كمن يقول الزمن

الاستغناء الذي يكون مع الانسان حيث يكون درهمان فان من وجد درهما قبل الفقد
درهمين ومنها موضع منع على اعتبار المعادلة والمباينة فالاول كمن يعطي السري
بالليل دينارا على الزنا لان الزناة كذلك يفعلون وكما يقول لمن المساكين الذين
لا ماوى لهم وانما يسكنون الرباطات لما كانوا ياكلون بلا احتشام ويرقصون
والاكل والرقص قد يكون كثيرا انما يكون للمترفين المتنعمين فالمساكين مترفون متنعمون
والثاني كان يقال للسفلة يفتخرون بالكرم والاسراف وهذه الصفة من مظنونة
ومنها اخذ ما ليس بعلة علة كان يقال الولاة ورد فلان المشئوم فمات فلان
وسخ جدا ومنها اخذ المشروط مرسلا كان يقال لمن يلد الحال حيث ما
هو مريض صدق عليه انه لا يجب عقابه فيصح لمن لا يعاقب ابدا هذا ثم لم يبق
الخطيب اما بايراد حجة بعضها التجية حجته واما المقاوم مقدمات حجته
والمقاومة الخطابية كالجدلية اربعة نحو المقدمة او نحو القول او نحو السائل
كل الاربعة الجدلية كانت هذه امام
او نحو الزمان والاربعة هاهنا هذه اما نحو المقدمة نفسها او كلها او
جزئياتها واما نحو شبهها بان يثبت فيها يبطل حكمها واما الذي يقصد ضدها
فيجعل حكم المقدمة ضد حكم الشبيه او يرفع حكمها على مقتضى التضاد في
اما الذي ياتي بعض من اقاويل السابقين والحكام ثم التعكير اما من الواجبات
وهي الاراء المحمودة واما من البرهانات لا من حيث يصح بها المطلوب فانه
خارج عن الخطابة بل من حيث انه ينقل منها الى حكم كلي يعمل منه الضمير واما
من الدليل وهو الذي على سبيل الشكل الاول في اما من الرسم والعلامة
اما من الكلية فيكون على سبيل الشكل الاخر او من الجزئية على سبيل الثالث في المؤلف
من الاراء يناقض بمقاومة المقدمة بانها ليست دائمة الصدق لتخلفها في هذا
الجد او في هذا الوقت واما الرسوم والعلامات فيبعض ما بان
القول غير منتج او بان المقدمة غير صحيحة وهذا عسر فانها في الاكثر مقبولة

مثل واما الدلائل

نما
مثل واما الدلائل فلا يناقض بزيادة الا بنقض التشبيه واما الامثلة فانما
ينقض بايراد مثال يخالفها فان لم ينقض بمثال قيل انها اكثري لا اضطراري
فيستحق في مثل ما فيه الكلام الا الذي يعرض له جدا في الكثرة فلا يكفي فيه ذلك
بل لا بد من ايراد مثال به يخالفها واما التكبير والتصغير فليس بطعن في الضمير
فليست متقاومة بل مقاومة اصلية وكل مخاصم اما معارض ومقاوم وكلاهما
مشتركان في استعمال انواع جنس واحد ولكن كانت المقاومة ليست
تعكيرا فانها لا تفيد الابطال عند الخصم

المقالة الرابعة

تشتمل على خمسة فصول

الفصل الاول

في التحسينات المعينة على الاقناع
منها ما يتعلق بهيئة اللفظ ومنها ما يتعلق بهيئة القائل اذا خيل خلقا
وهذا هو المسمى بالاخذ بالوجوه والنفاق ومنها هيئات النغم من الثقيل
والتحرير والتوسيط والتجهير والمخافتة والتوسيط فان للنغم مناسبات
مع الانفعالات والاخلاق فاما الذي يقصد بها اظهار المتكلم نفس خلق ما
مناسب لها او يقصد بها الى نسبة السامع بما يليها ومن احوال النغم
المداث الغير الحرفية التي يشار بها الى الاغراض كتقطيع وتفخيم الكلام وامهال
السامع لينصرف وافادة الكلام استفهام او تعجب او خبر او نحوها
وربما دلت بالحروف والنقل على ان القائل متحير او غضبان او نحو ذلك و
من المعلوم لو لم يكن لهذه التزيينات لا تنفع شيئا في التعاليم فان المقصود
فيها لا يتعلق باختلاف الالفاظ اذا اتفق المعنى بل اول من اهتدى اليها
وانتفع بها الشعراء فان كلامهم لم يكن مبنيا على صحة واصل بل على مجرد تخييل
ثم اهتدوا الى استنباط الصنائع الخطابية المدنية والقصصية ولذا
يسبق التخييل التصديق فان المأثور من العبارات انما يجري على مذاهب
الشعراء والناس اولا ما يسمعون يسمعون الامثال الشعرية ثم يتدرجون الى

ان النغمة لهيئات النغم ربطا وذلك ضاه
واعلام السامع هذا بحسب وذلك بحسب
او هذا موضع وذلك
ونحو ذلك

الخطابة ثم الى الجدل ثم السفسطة ثم الى البرهان وقد يرشق الكلام بالاستعارة
والتبديل فان الكلام حينئذ يصير كالناس الغرباء الذين يحتشمون فوق ما يحتشم
المعارف واستعمال الاستعارة والمجاز في الاقوال الموزونة اليق من
استعمالها في المنثورة وهي في الخطابة بمنزلة غش يقع في ترويج الشيء على
من يخدع كما يغش الاطعمة والاشربة بان يخلط معها ما تطيب او يعمل عليه
ومن الغش الشبيه ما كان يفعله بعضهم من تغيير لغته وصوته للتشبه بالغرباء
ومثل الاستعارة اللغات الغريبة والالفاظ المختلفة ويكره فيه التغيرات
كالتفخيم التي بالشعر منها بالخطابة فانها تغلط وتوهم التغليط بالشعر انسب
وكذا الالفاظ المترادفة فان تكررها يخيل تاكيد المعنى ولا يزيده
اقناع التصديق وبالجملة فالذي للخطيب ان لا يغرب ولا يبتذل جدا بل
واذا استعار استعار ما يناسب المقام واختار الاستعارات الغير الغريبة
ومن حسن ادب الخطيب ان يكون اذا حاول التعبير عن معنى فاحش لم يصرح
باسمه الصريح بل يستعير له او يشير اليه ولا يعبر عنه ويكره الهذيان في مذهب
غيره سيما في الخطبة لان الخطيب يجب ان يدل على المعنى بحيث يسمع
وقد يحسن الاعراض بالكلية عن التصريح بمذمة ونسبة القبيح اليه فيقال
مثلا الحسن السيرة الجميلة اولى من العسر والعفاف افضل من الفجور وليس العفاف
اقل في ارغاد العيش من الفجور الطمع وربما لم يذكر الفعل المذموم اصلا فيقال
العفاف اولى والالفاظ المستعارة وغيرها متفاوتة في مراتب التاثير
فانه اذا مدح شان الحسن بانها وردية كان احسن من ان يقال قرمزية او
حمراء واذا مدح للبغل انه نسل فرس من غير فرس كان احسن من ان يقال
انه نسل حمار من غير حمار لان الاول [illegible] وكذا كل ما يكون له لفظان احدهما
من جهة معنى اكرم والاخر من جهة له معنى اخس وكذا يختلف الحال

باختلاف اللفظ في التكبير

باختلاف اللفظ في التكبير والتصغير والالفاظ الباردة المستهجنة اربعة انواع
الاول الاقوال الماخوذة بالتركيب عن الاسماء اذا ركبت من اغراض بعيدة
كما يقال بدل السماء كثير الوجوه وبدل الارض حمار الهامة والثاني ما لم يستعمل
لغرابته من ذلك اللسان او من لسان اخر او يخترع اسما والثالث ما لم يكن
اللفظ موضوعا ولكن مستهجنا لكونه منحرفا عن جهات القبول اما لطوله كان
يقال العشق الطويل او لابهامه كان لا يدل على زمن الوقوع في اي زمان او لكونه
يحرف الزمان كمن يقال كان يجيء سيكون او لاتصاله بغير ذكر المعنى كان يقال الخمر
الصهباء حيث لا يكون مشهورا او يقال للماء واللبن الابيضان حيث لا يكون
مشهورا فيه فان هذا لا يحسن في الخطابة الا ما صار منها مشهورا مستعارا في [illegible]
[illegible] والرابع الاستعارات التي لا تناسب الخطابة لشدة الغلو فيها
لحقارتها وذهابها الى جهة الاستهزاء والتشبيه كالاستعارة الا انها تجعل الشيء
غيره وهو يحكم بانه كغيره ولا يدفعها اذا استعملا في شيء معا لم يكونا متجانسين
مثلا اذا شبه الزهرة والمريخ معا واستعيرا لهما معا فقيل الا انهما ما سكة الكاس
قيل له ما سكة الحربة **الفصل الثاني** في اشباع الكلام في اجتناب ما يجب في اللفظ
واجتناب ما يجب وما يعرض للشعر ولا يحسن في الخطابة وما يحسن فيها يجب اولا ان
يكون اللفظ فصيحا صحيحا لا لحن فيه [illegible] الرباطات وهي الحروف التي اذا نطق
بها لزمت اعادتها مرة اخرى وربط الكلام بها فيجب اتمام ما ارتبط بها مثلا اذا قلت
اما انا فكذا فلا بد وان يقول واما فلان فكذا ولا يوقد بين الرباطين بحشو يطيل
الكلام وينسي الارتباط ويراعى حقها من التقديم والتاخير فيقال لكن كذا كان لان
تقديم لما وكان كذا لان كذا كذا تاخر لان وينبغي ان لا يدخل رباط بين رباط وجواب الا في مثل ما
كان يقال اما انا فلاجل كذا فعلت كذا فانه ليس بقبيح وهذا امر الرباطات
يختلف باختلاف اللغات ويجب ان يكون الالفاظ التي يرد فيها تشبيه او استعارة

لم يرتبط بعض الكلام ببعض ومهما

[illegible] مثل ما

الفاظا خاصة غير مشتركة ولا مبهمة ولا مغلطة ويجب مراعاة امر التذكير والتانيث
وامر الافراد والتثنية والجمع والاتصال والانفصال ولا تجعل اللفظ محتملا
لموقعين ولا يحمل كلام في كلام كما قال كنت رجلا اتيكم وقت المساء
وفي ذلك الوقت يرجع الناس الى بيوتهم ويتهيأ في لصلاة المغرب ولتناول
العشاء لان الشمس تغرب والليل يقرب لكن منعني من ذلك مانع واعلم
انه ربما كان الاتحاد والافراد نافعا في رد الحدود والرسوم الى المفردات
[illegible] وربما نفع البسط في رد المفردات الى الاقاويل وقد يبدل
الاسم بالقول لاستبشاعه كما تقال عورة النساء ودم النساء
وربما بدل بالصفة المفردة كالوطي وربما ترك الاسم الى التشبيه او الاستعارة
والشعراء اشد والحرص على ترك التصريح واذا قصد الايجاز حذفت
الرباطات وحروف الاضافة والصلة اذا كان الكلام المعتدل مغنيا ومنع
لم لا يستعمل المعدول الا فيما لا يحسن فيه التصريح كالتعريضات والتهويلات
والتعجبات وعزرة في الاعراضات المدحية والهجائية حسنت ارادة الاذكار حسرات
او شرح عن قصد الى انتفاع بها واما الشكاية فلا يحسن فيها غالبا الا ما دل
بالمطابقة ثم يحسن في الاشعار مطلقا فانهم ما يلوحون الى ترك التصريح في كل ما
يرومونه واحسن المعدولات ما حفظ المعادلة وذلك اذا كان للشيء ضد
او نظير او شريك كما قال الحكيم عن الجاهل عن عالم والزمن غرق عن وترى
واحسن الالفاظ ما دلت الحالة كانت مع دلالتها بالمطابقة مخيلة معنى يناسب
الغرض ومعتدلة اي غير مفرطة بحيث الكذب ولا مفرطة تسلب الصفة
دونها ويجب رعاية المقام فلا يقصر في الامور العالية ولا يغرق في الامور الا اذا اقتضى المقام حد حجاج
المتواضعة ولا يجوز الالفاظ العامية سفسافية التي لا تستعملها الا التاجر
وقد ينتفع بالالفاظ الخلقية والانفعالية اذا اريد اثبات خلق او انفعال في
او اعتقاده او اثارته
ينتفع بالالفاظ

ينتفع بالالفاظ المشتهرة للفواحش والاثام اذا اريد التزهيد عن القبائح
وفي دعوى الصحة معينة جيدا على التصديق بان يقول عقيب كل دعوى انه لا
شك فيه وانه الحق ولا ينبغي للخطيب ان يتزين كلامه وزنا وعددا اتفاقيا
فانه يلوح بعين الصناعة والتكلف ويظن به انه انما اراد ايقاع التخييل
لا التصديق وايضا يدعو الناس حشمة الى ان يشتغل صرف همهم الى تنبيه كلامه
مستقبلين للفظ ويتوهمون الغرض قبل الوصول فلا يلتذ به اذا سمع فانه
كالمفروغ عنه كما سبق الصبيان امام المنادي في السوق فيجيء قد عرفوا لونه
فاذا طلعوا على القوم كان اخبارهم مستغنى عنه واللفظ المقطع منزلا
منزلا غير لذيذ لانه لا يتميز فيه الفصل من الوصل والفصل والوصل وزن الكلام
وهو يحصل بمصاريع الاسجاع فان فيه شبها من الوزن العددي الذي للشعر كان حسنا
وذلك يجب بان يجعل المصاريع متقاربة الطول والقصر وللنبرات تاثير في
جعلها حمل الكلام قريبا من الموزون العددي ولذلك الخنسرو ابيات اغاورنت
بالمداث واحوج الكلام الى النبرات ما كان قصيرا فانه يحول مع القصر مختلا او للحروف
ربما احتيج الى تحليل النبرات بين المفردات اذا كان نتيجة حكم القضايا كما
بين الشرط والجزاء ويجب التفريق بين النبرات التي تحلل الكلام التي يتم بها الكلام
واعلم ان العادات واللغات تختلف في النبرات وطريق طرق تلفظ الكلام
وتصريفه وتسجيعه وللعرب في تقريب المنثور من المنظوم احكام اخرى خمسة
الاول معادلة ما بين مصاريع الفصول بالطول والقصر والثاني معادلة ما بينها
في عدد الالفاظ المفردة والثالث معادلة ما بين الالفاظ والحروف انفسها والرابع
مناسبة ما بين المقاطع في المد والقصر والخامس جعل المقاطع متشابهة حتى اذا كان اللفظ
ممدودا بالالف كان ما بازائه ايضا ممدودا بالالف لا بغيره من حروف المد

الفصل الثالث في وزن الكلام الخطابي واستعمال الادوات والنبرات وما يجب

من ذكره في مخاطبة مخاطبه وما يحسن مسموعا عند الجمهور وما يحسن في مجالس الخواص
وما يحسن في مخاطبة وما يحسن في مكاتبة قال المعلم الاول يجب ان يكون الكلام الخطابي
ذا مصاريع وكل مصراع منها يحسن ان ينشد بل يقابله وهذا كما قيل اياك و
ما يسوء اليه النصيحة الى الكاره ولو كان عندك اعتذار ويجب ان يكون لم عطف
وحو حتمة عما ابتدا به من لفظ المجرور او لفظا اما على سبيل التكرير او على سبيل
التجنيس اي يكون المعنى مختلفا فانه يجعل الكلام لذيذا في سياق الحفظ ويجب ان
لا يطول الاسجاع جدا بحيث ينسى الاول مع الثاني ولا يقصر جدا فانه اذا قصر
تقصيره من مطابقة الذهن اياه كما ان الذهن اذا قصر حدا لم يستعد للطو عليه
ولم يعتد به ويجب ان يكون التوصيل بين المصاريع غير متباين بل متشابها والموصل
هو الكلام ذو المصاريع والمصراع الواحد لا يسمى موصلا وهو على اقسام المقسمات
وهي التي يكون اتصالها اقساما كما ان يقال يحسب فلان الذي قال كذا وفلان
الذي فعل كذا فكل منهما قسم للمتعجب منه والمقابلات وهي التي اقسامها متقابلات
كقولهم منهم من اشتاق الى الروح ومنهم من اشتاق الى اللهو وقولهم اما العقلاء
فاحفظوا واما الحمقاء فاتخروا والمداعبات وهي التي تختلف اقسامها في
الطول والقصر ولكن منها نظام ما والمصارعات وهي المسجعات
بسجع واحد بان يكون المقطع الاخر منها واحدا او يكون فيها كلمة واحدة
مكررة في اخر كل مصراع واوله والعبارة المفهمة للزينة والغريبة مستكرهة
لعدم افهامها او من الاستعارات اللذين ليس بمحكم لا الى الفاعل بل الى   الا في مواضع واوقات كما مر
صفته كما ان يقال ان الشجرة تفعل الخيرات وينبغي لا يعين في الاستعارات
فيما يحكى كثيرا ولا في الاعرابات كما ينبغي لا يعين في السفسطة بل يجب ان
يكون الكلام يحبه الخواص حتى صاحبوا اليه من غير حاجة الى البحث عن
معنى ان يكون التعبير يحسب يحمل الشيء نصب العين اما بان يستعار له ما يحاكيه

محاكاة تامة

محاكاة تامة او بان يفسر بصفته او يشبه صفته او بصفة يقابله فان المقابل
يتضح بمقابله غاية اتضاح او بان يجعل بحذاء البصر اعين الناظرين مثل
ما يحكى من الافعال واعلم ان كثيرا من الاستعارات المستطرفة خطابا
يعني ان يستعمل في الكتابة وكذا الافراطات في الاقاويل كان يقال اجمع اهل
الدنيا من التغيرات الحسنة ان يحدث على امر بحيث لا يكون حجة عليه وذلك
من اشتراك لفظ وتشابهه ومنها ان يحدث على ظاهره الاقوال بشيء اكثر
الاحوال يدل على ان المراد خلاف الظاهر وهو ايضا من تشابه اللفظ
ومن الملح ان يقض الشيء بنفسه ويروج ذلك كقول القائل الاحسن ان يموت
قبل ان يستحق الموت فانه اذا كان احسن ان يموت وهو مستحق للموت
فكانه قال يجب ان يستحق الموت قبل ان يستحقه وهذا انما يروج اذا كان الكلام
موجزا مجملا فاذا بسط صار سمجا ويجب ان يكون المقابلة خفية ويجب ان
يكون له وجه يصدق معه لو قيل بذلك الوجه لكن لو قيل لم يبق له روعة والاستعارة
كما يكون في الافعال والاوصاف كذلك يكون في المسميات فاذا احسن فيها وقعت
الموقع اللطيف كما ان يقال للدرس صفحة المدح لا اذا قيل صفحة وقد يحسن اجتماع
الاستعارة في الاسم وفي الصفة او الفعل كما ان يقال ان فلانا شبه وردا
زمردا ومن الافراطات الواضحة الكذب المستحسنة ان يقال مثلا ان الزهر لا يشبه   ينبغي ان يكون ذكر الاسماء والافعال والصفات اه
بها بل يجب ان يقال انها احسن من ان يشبهها الزهر وهذا وامثاله في الكتابة   من الكتاب الكبير ان احسن الجمع ما ينتظر
انجح منها في الخطابة فان القول يتصرم والمكتوب يبقى دهرا وليعلم ايضا
ان اساليب الخطب المشورية والمدحية التي تقال على رؤس الملاء والخطب
المناورة من الشعر بعيد لم واحد فان الاولى يحتمل من الافراطات ما يقبح
جدا في الثانية والنفاق والاخذ بالوجوه المختلفة مع حداء جهالة واختلاط   الاقناع
مع التعبيرات والاستعارية اعون وليعلم ان ترك النفاق كالاخذ بفضل التوضيح

واستعماله لا خذ بالتلطف والالتماس كترك الرياءات والتعويل على جهارة
والهيئة والنغم وكالتثقيل كالترسل والتمهيل واعلم ان ترك الرياءات انما هو
اختصار في اللفظ واما في المعنى فتكرير الكلام فانه يوجد المتفرق فاذا قلت
وافيت لقيت طلبت بلا حرف عطف كان كلاما متفرقا متكررا او قد يحسن تصدير
الخطبة بما يبهم الغرض حصوصا في المشورات والقا على رؤوس الملا فان تفهيم
الاكثر اصعب ولذلك كان تصديقهم اسهل والقول الخصوصي لا ينبغي ان يكون شديد
الترسم الغرض شديد المطابقة للمعنى سيما حيث لا يكون كالخطبة بل يبرز في
حكم خاص في محفل خاص فان امثال هذا الموضع انما يحتاج الى احسن العبارة
دون الاستعارات والتشبيهات كما يحتاج اليها الخطب التي في المحافل وعلى المنابر
والتكلفات
ولذا ترى اكثر المعتاد من الخطب على المنابر يخفف في مجالس الخاصة لان التكلف
والنفاق كان هناك اروج واحسن لكان المراد هناك التلبيس
دون التحقيق واعلم ان المكتوب من الرسائل ولا يحتاج فيها الا الى القراءة
ومن السجلات التي يكتبها القضاة والخطباء ولا يطلب فيها التعظيم والتفخيم
بل انما يطلب ان يكون كلاما مهذبا وان يكون اسلس الكلام تفوهاً فانها اشرف من
الرسائل واتم واشد احتياجا الى التهذيب بل ان لا يكون الفاظها غريبة وحشية
ولا يكثر فيها الاضمارات ويجب ان يخلط بها الاشياء الطويلة التغيرات المعاني
وقليل من الغريبة وشيء من الوزن الخفي. **الفصل الرابع** في اجزاء القول
الخطابي وترتيبها وخاصيتها وكل باب من الابواب الثلثة وما يعمله المحتال فيها
اعلم ان الخطابة يعلو بامرين ما فيه الكلام والحجة عليه وللاقاويل الخطابية
صدر واقتصاص وخاتمة فالصدر كرسم للغرض الذي ينحى نحوه والاقتصاص
كالرسم للتصديق والخاتمة يجمع ما ثبت بذكره دفعة واحدة على سبيل التوديع
للقول وفي المشورة لا يحتاج الى الاقتصاص فانه انما هو اقتصاص امر واحد

واقع ونسبته الى الحسن او القبيح في المنافرات او الى العدل والجور في المشاجرة
واما الصدر والخاتمة فسبيلهما الحسن فيها لان السامع قد وعى الغرض في جملة
ثم لا يزال يستبري حاله بالمقايسة في الحجج التي يوردها المتشاجرون في
المشورة وكذا الخاتمة كان يقول وقد قلنا ما عندي من المصلحة ثم الراي
رأيكم والصدر يحسن في كل باب ونسبته الى الكلام كنسبة التنحنح الى الاذان فالصدر
في المدح كان يقال بالحري ان يعجب من فضيلة الموانيسي وفي المشورة كان يقال
من الواجب ان يكرم اهل الفضائل وفي الشكاية كان يقال قد بلغ السيل
الزبى ويصدر الخصومة بالطول اولى اذا كان الامر حقيرا او يترك الصدر اولى
وبعض الشكايات لا يطول الاقتصاص ليحصل الاختصار فيها واعلم
ان الصدر والاقتصاص والخاتمة انما يحتاج اليها السامعون واما الخصم فانما يلحق
التصديقات وهي يكررونها ويطول للتذكير والتفهيم واما الحيل الخارجة فمنها
ما يتعلق بالمتكلم ان يثني على نفسه ومنها ما يراد به الاستدراج ومنها ما يراد به تحميل
الامر على نفسه فالشاكي يجب ان يستعمل الحيل في المنزه فضيلته ورذيلة الخصم
والمجيب يجب ان ينحو او لا نحو الجواب الصحيح على الشكاية ثم ياتي بالحيل والمجاب
ينبغي ان يقدم التصديق لتعظيم القبيح فان المعاقبة بالقبيح اوقع كما ان الترسل
بالجميل اجمل والاستدراج قد يكون بترغيب وبسط وقد يكون بتبعيد وايحاش
والسامع الاحمق اطوع للاستدراج منه للتصديق ولذا وجب ان يتلطف
له بالتصوير الجالب للقلب والمرن والمغلظ واعلم ان الافتتاح بالعامة
الموجبة في الشكايات مثل ان يقال انكم تحلصون عمرو بن عبد ود
وكذا في المشورة كان يقال عقد كاد المجيب يكبه بالقلائد تعقد من ثلث
سبيل الاستدراج ملتفت السامع. واعلم ان الاعانة في الصدر واطالته
تدل على الحبس عن التصريح بالمقصود واذا اجدت الخطبة نحو الشكاية

مذهب بدونق الكلام

لم يحتج الى كثير من التصديق لان اكثر ذلك في الامور المشهورة الا ان لا يكون السامع
او الخصم عارفا فيعتقد ان الامر محتاج الى الابانة بالتصديق فهذا واما مغاو من الشكاية
فاما بان ينكر الوقوع او ينكر الاضرار والاول على وجهين اما الذي ينكر الوقوع اصلا
او ينكر وقوع جميع ما قال ويقول لا كل هذا واما الثاني فعلى وجهين اما الذي ينكر
اصلا او ينكر كونه عظيما و اما ان ينكر القبح ويقول بل كان واجبا او ينكر عظم
قبحه واما بان يدعي الخطا والزلة او بان يقول ان هذا كثير الشكاية بالجزاف
فقد شكى فلانا وفلانا ولم يكن مما ادعاه شيء واما ان يقول انه ولو اذى ذلك لكن
كانت فيه مصلحة لكذا او يقلل السيئة المشكوة بحسنات المشكور وقد يقابل
هذا بان الدهاة اذا ارادوا الاضرار غروا المضرور اولا بالمنافع ليؤمنوا
او يقول المواساة فعلا وقفا ساسات قولا والذي الساعي عليه عند المسيح اليه
يسيرا او يذم عند الناس كثيرا او ان المعتذر اكرم من الشاكي فانه يمحو بمحو الفضيلة
واثباتها والشاكي يمحو بمحو الرذيلة واثباتها او يقول ان رذل الاخذ بالوجوه
يقول هذه حيلة وهذا تبالك الطرازين او يقول ان فيه السبب كان خصمه
والمجادلة في المشورة اما ان الامر لا يمكن ولا ينفع او يمكن ولا ينفع او ينفع
ولا يمكن بعدل او ان المشير رايه غير محتاج اليه او يحتال لا يكون على هذا
التحويل على نحو اخر والدلائل نافعة والامثلة انفع في المشورة والضمائر
في الخصومة انفع واذا اردت ان يحدث الفعل علامات يتغير بها فانها ان
لان الانفعال بالتخيل والميل لا اختيار له حالة والفهم بحر اخبار والمشورة
اصعب من المشاجرة لانه في امر المعدوم والتعليق الشارع في المشاجرات
باب قوي والمحمودات في الظاهر صالحة جدا في المدح والتوبيخ انجح من
التثبيت كما امر لانه يحدث الالم ويحل الصغار بالمخاطب ويقع للخطيب في
المدح الذي لا يلائم التصديقات الماخوذة من الافعال والاوصاف الخاصة بالممدوح

واما الامور الاتفاقية

واما الامور الاتفاقية الخارجية فانما وقع بها للتاكيد كان يقال الذي كان
وهو ولد الفاضل فاضلا فلا عجب والاحسن ان يقاوم في المشورة و
الخصومة الذي يبدي بعض ما قاله الخصم ثم ياخذ في اثبات ذلك فان المشير
اذا استدل بابطال مشورة غيره اصغي اليه اشد مما اذا ابتدا بالمشورة
وينفع بحسب الشكاية بان يقول ان المصر على الشكاية لا يلتفت الى المعذرة
او انك سليط فصيح تاحكم كل شيء او يعظم كل شيء او يقتدر على الغلبة
وتحسين الكلام او انك لجوج معروف بالاطالة او انك ابله لا يعرف ما تقول
هذا وقد علمت ان المشورة يشارك المدح بوجه ما ولذلك كان بادنى تغيير
يصلح اللفظ يصير المدح مشورة فانك اذا قلت مثلا ان فلانا فاضل لانه
فعل كذا او كذا كان مدحا فاذا قلت افعل كذا وكذا لكي تكون فاضلا كان
مشورة واذا قلت لا تعتمد الجد بل الكد كان مشورة فاذا قلت انما يجب
مدح فلان الذي يدرك ما يدركه بالكد لا بالجد كان مدحا الفصل الخامس
في كيفية السؤال الخطابي وجوابه وفي خاتمة الكلام الخطابي قد علمت ان هذا
الخطابة ليس على السؤال عن المقدمات ولكن له فوائد في مواضع نافعة منها السؤال
عما الذي اجيبت فيه يلزم الخصم شيء انه خاص بما يقوله والذي اجيب بلا كان هو او
ما المنع صعبا عند السامع او يكون الامر فيه بالعكس ومنها ان يكون السائل
واثقا بانه لا يجيب الا بالطرف الذي هو العمل المنتج للمطلوب ومنها ان يكون واثقا
بانه يجيب جوابا فيه تناقض فيتعجب به ومنها ان يكون السؤال قد جر معوله
الى التفصيل فانه ان فصل المجيب انحرف ولم فصل يوهم الجمهور انه انحرم يسطو بحولته
الكلام ويهذي فانهم لا يفطنون للتفاصيل ومنها ان يكون المسئلة مهملة
فالحق فيه انه يوقف وهو يوهم انه يريد الاحتيال للتخلص عن الالزام ويجب
ان لا يسال عن النتيجة ولا ما بعد النتيجة مثل ما ذكر في الجدل وقد يستعان بالهزل في الخروج

وبالعكس

واما الجواب فيكون فيه ما في هيئة الجدال الخاصة بحيث لم يكن منفصلا غير مخلوط
عما قبله كما جاء في المشهورات كان نقول هذا الذي قلته وسمعتم والحكم لكم
او نقول اعوّل على هذا او اصغوا الى الحكم ونحو ذلك

بسم الله الرحمن الرحيم

الفن التاسع في الشعر وفيه ثمانية فصول الفصل الاول

في تعريف الشعر وبيان المقصود بالبحث هنا واصناف الصنع للشعر اعلم
ان الشعر كلام مخيل مؤلف من اقوال موزونة متساوية وعند
العرب مقفاة والمراد بالموزون ان يكون له ايقاع عددي ومعنى كونها متساوية
ان يكون ازمنة النطق بها متساوية والمنطقي انما نظر فيه من جهة كونه كلاما مخيلا
واما الوزن فينظر فيه كليا علم الموسيقى وجزئيا العروض والتقفية ينظر فيها
علم القوافي والمراد بالمخيل الذي ينفعل به النفس انفعالا نفسانيا غير فكري فتنبسط
عن امور وتنقبض عن امور من غير روية وفكر واختيار سواء صدق به ام لا
فان التصديق غير التخييل فكثيرا ما يصدق بقول ولا ينفعل به وكثيرا ما ينفعل
بقول مع الجزم بكذبه والناس اطوع للتخييل منهم للتصديق وكثير منهم اذا سمع
التصديقات استنكرها وللمحاكاة تعجب ليس للصدق لان الصدق المشهور
كالمفروغ عنه فلا طراوة له والمجهول غير ملتفت اليه وقد يكون القول الصادق
اذا حرف به عن العادة وقرن به ما تستانس به النفس افاد التصديق والتخييل معا
وربما شغل التخييل عن الالتفات الى التصديق ثم ان الشعر قد يقال للتعجيب
وحده وقد يقال للاغراض المدنية اما المشورية او المشاجرية او المنافرة
فالشعر والخطابة يشتركان في الكلام في هذه الامور لكن الشعر يوقع التخييل
والخطابة توقع التصديق والتصديقات المظنونة محصورة بحسب المواضع
والانواع بخلاف المخيلات فانها كلما كانت اغرب وابدع كان تعجيبه اكثر و

فالاول اذعان لقبول الشيء على انه حق والثاني اذعان للتعجب والالتذاذ بنفس القول ح

اما ما يجعل القول

اما ما يجعل القول مخيلا فمنها ما يتعلق بزمان القول وهو الوزن ومنها
ما يتعلق بالمسموع من القول ومنها ما يتعلق بالمفهوم منه ومنها ما يتردد بين
المسموع والمفهوم وكل من المعجب المسموع والمفهوم اما ان يكون اعجابه بنفس المسموع
بان يكون فصيحا او بنفس المفهوم بان يكون غريبا او بحيلة في اللفظ او في المعنى
وكل حيلة فانما تحدث بنسبة ما بين الاجزاء اما بالمشاكلة او بالمخالفة وكل
منهما اما تامة او ناقصة وكل منها اما في الالفاظ العديمة الدلالة او ناقصتها
واما في الالفاظ الدالة البسيطة واما في الالفاظ المركبة واما في المعاني
البسيطة واما في المعاني المركبة اما الاول فالمشاكلة فيه ان تتشابه اواخر
المقاطع واوائلها او تتشابه الادوات كمن وعن والمخالفة فيه ان تتخالف
الادوات كمن والى واما الثاني فالمشاكلة التامة فيه ان يكرر الفاظ متفقة كالعرض والعرض ح
او متفقة الجوهر متخالفة التصريف كالشمل والشمال والناقصة ان يكون الالفاظ
متقاربة الجوهر كالغارة والهارع او متقاربة الجوهر والتصريف كالسهاد
والسهاد واما على الثالث فان يكون لفظان اشتهر ترادفهما او اشتهر احدهما موقعا
على مناسب الآخر او مجانسه ويستعمل على غير تلك الجهة كالكوكب مع النجم المراد
به النبت واما المخالفة فلا تكون في الالفاظ الا من جهة معانيها فالصنعة فيها بان
يكون لفظان متولين على متضادين او شبه متضادين ويستعمل على غير تلك
الجهة كالبياض مع السواد المراد به القرى واما الثالث فالمشاكلة فيه
بان يكون جملة مركبة من الفاظ ذوات تصريف يقارنها جملة اخرى مثلها او
جملة مركبة من الفاظ لها احد الصفات المذكورة يقارنها جملة اخرى مثلها
والمخالفة ان تتخالف ترتيب اجزاء جملتين اما في الاجزاء المشتركة منهما او في
غيرها واما الرابع فالمشاكلة التامة فيه ان يكرر معنى واحد باستعمالات
مختلفة والناقصة ان يكون هناك معان متضادة او متشابهة والمتشابه اما

فيه ان ما يوجد في نفس اللفظ او ... باعتبار المعنى اما على الاول فالمثال كلمة ح

بالتشابه في النسبة كالملك والعقل او من جهة الاستعمال كالقوس والسهم
او باشتراك في الحمل او باشتراك في الاسم كالشمس في المطر والمخالفة اما
بان يكونا متضادين او الناقص من الشيء ونظيره ضده او مناسبه او نظيره
ضده او مناسبه واما الخامس فالمثل كلام فيه لفظ يكون مع من جهتين
معنيان مركبان من معا متشابهة او متشاكلة التركيب والمخالفة لما يحاكى
في التركيب بعد الاشتراك في الاجزاء او من غير اشتراك ويدخل فيه القسمة
كما قال اما كذا كذا واما كذا كذا والجمع والتفريق كما قال انت وفلان بحر لكن
انت للعمارة وذاك للامارة وجمع الاجمال الجملة لتفصيل البيان كما قال بحر
وسع من الحافية ويخشى الصواعق الفصل الثاني في اصناف الاغراض
الكلية والمحاكاة الكلية للشعراء كل كلام فاعلم ان كل مثل وحكاية اما على سبيل
التشبيه او على سبيل اخذ الشيء نفسه لا على ما هو عليه بل على سبيل التبديل
وهو الاستعارة والمجاز واما على التركيب منها فان المحاكاة كانها طبع للانسان
فمنها ما هي عن صناعة ومنها ما يتبع العادة وايضا منها ما هي بفعل ومنها
ما هي بقول والشعر من جملة ما يخيل ويحاكي باشياء ثلثة الاول اللحن
الذي يتنغم به فان للحن تاثيرا في النفس غير مشكوك ولكل مقام لحن يناسبه بحسب جزالته
او لينه او توسطه وبه تصير النفس حاكية لحزن او غضب او غير ذلك
والثاني نفس الكلام اذا كان مخيلا محاكيا والثالث الوزن فان من
الاوزان ما يطيش ومنها ما يوقر وربما اجتمعت كلها وربما انفرد الوزن
والكلام المخيل واما الوزن وحده فلا يعد هذا شعرا وقد يوجد اللحن المركب
المسموع بلا كلام كما في المعازف والمزاهر وقد يوجد اللحن بلا ايقاع كما في المزامير
المرسلة التي لا يوقع عليها الاصبع وقد يوجد الايقاع بلا لحن كما في الرقص
ثم لكل محاكاة اما ان يقصد بها التحسين او التقبيح واعلم ان ما لا يكون محاكاة للافعال

كالطول والعرض

منها السوطة الاشارات والخرافات

اعني اراد مثل الشيء

والاحوال الا ...

والاحوال او محاكاة الذوات والاخير لم يوجد في اشعار اليونانيين كما
وجد في اشعار العرب فانهم انما كانوا يقصدون باشعارهم ان يحثوا بقولهم
على فعل او يردعوا عن فعل واما العرب فربما تقصد بعضهم مجرد التعجب ولكن
بعضهم اقتصر في الافعال على التعجب من دون تحسين او تقبيح الفصل الثالث
في سبب تولد الشعر واصنافه اعلم ان سبب تولد الشعر شيئان الاول الالتذاذ
بالمحاكاة واستعمالها والناس منذ الصبي والناس اقوى على المحاكاة من
سائر الحيوانات فان منها ما لا محاكاة فيها اصلا ومنها ما فيها محاكاة يسيرة
اما بالصوت كالببغاء او بالشمائل كالقرد وللمحاكاة معنى يقوم مقام التعليم
حتى ان الاشارة اذا اقترنت بالعبارة اوقعت المعنى في النفس ايقاعا جليا
فان النفس تنشط وتلتذ بالمحاكاة فيقع عندها المحاكي فضل موقع و
الدليل على الالتذاذ بالمحاكاة انهم يلتذون بتامل الصور المنقوشة المحاكية
للحيوانات الكريهة ولو شاهدوها انفسها لتنفروا عنها وانهم لا يلتذون كثيرا اذا
راوا صورا لم يحسوا بذواتها لجهلهم بان المحاكاة هل طابقت ووقعت على وفقها
ولذلك كان التعلم لذيذا عند الجميع لما في التعليم من المحاكاة والسبب الثاني حب
النفس للتاليف المتفق والالحان طبعا ثم قد وجدت الاوزان مناسبة للالحان
فمالت اليها النفوس فولدت الاشعار وجعلت تنمو يسيرا يسيرا تابعة للطباع
فاحصلت بحسب الطباع والاخلاق والعادات فمن كان منهم عفيفا
مال الى محاكاة الافعال الجميلة ومن كان خسيسا مال الى الهجاء وهكذا وقد
بين الشيخ هنا اصناف اشعار اليونانيين والنسبة بينها وابتداء نشوئها
ولما لم يكن في ذلك فائدة معتد بها لنا ولم يمكن تلخيص عبارته في شان ذلك
تركناها [struck through] الفصل الرابع فيما ينبغي اعتباره في الخرافات
اعلم ان اجادة الخرافات بالبسط دون الايجاز وباسقاط الوزن الى كونه

المطابقة في المحاكاة

الرابع

من نوع بسيط فانه اوقع من ان يكون من ايقاع مركب ويكون موقعه توقيعا
كل شيء بحسبه وامّا نوع من الشعر يذكر فيه الاقاويل المطربة لحسن تدبيرها
وغزلياتها وربما استعملت فيه المسوريات والعظات وينبغي ان يكون متوسطا
في التعظيم والتصغير وفي الطول والقصر بل لكل من القصائد طول
وتقدير معتدل كما للطبيع انها ولم لا يخلط احوال باحوال وافعال بافعال
بل كما يكون اللفظ محدودا كذلك يكون المعنى محدودا ولم يكون المذكور
من المقاصد اولا هو الغرض لا يعدوه الى معنى آخر ولم يكون للشعر له اول
ووسط وآخر ويكون الجزء الافضل في الوسط ولا يكون فيه فصل اصلا
بل يكون بحيث اذا نزع منه شيء فسد واعلم ان المحاكاة والقصص ليست
من الشعر في شيء فانه انما يعرض لما هو ممكن الوجود او لما وجد ولو كان
الشيء بالعلم لعدم تناول المعقولات المحضة لكونه اشد تناولا للموجود
واحكم بالحكم الكلي ولم يكلم فيه بالجزئيات الموجودات منها او بالمفروضات الدالة
على معان كلية وينبغي ان لا يكون الخرافة موردة مورد الشك فان خرج لا يوقع التخييل
ولم يحكم الشعر بما دل على مقتضاه ولم يخالط ما يمنع من التخييل الخارج الذاتي
في التخييل ولم يكون المحاكاة في التمام بحيث جعل المحاكى كالمحسوس

الفصل الخامس
في قسمة الالفاظ وما ينبغي ان يستعمل منها اعلم ان للقول سبعة اجزاء الحروف الصامتة
وهي التي لا تقبل المد والحركة كالطاء والتاء والمصوتة والرباط الواصل
وهو الذي لا يدل بانفراده على معنى وانما يدل على ارتباط قول بقول اما
بان يذكر اولا ووسطا او ثانيا كاما المفتوحة او يذكر ثانيا بعد قولة
كحروف العطف والرباط الفاصل وهو الذي لا يدل بانفراده على معنى و
انما يدل على تميز قول من قول كاما المكسورة والذي غير الثاني من المقدم و
الخامس الاسم وما يتصرف منه والسادس الكلمة وما يتصرف منها والسابع

القول اما لفظ دال

القول اما لفظ دال فاما حقيقي او لغة او موضوع او منقول او مستعمل او متغير
او زينة فالحقيقي هو اللفظ المستعمل عند الجمهور المطابق بالتواطي للمعنى
واللغة هو اللفظ الذي ياخذ من لغة قبيلة اخرى وليس من لسان المتكلم
ككثير من الفارسيات المعربة قبل اشتهارها والمنقول ما نقل عن معنى الى معنى
آخر والموضوع هو الذي يخترعه الانسان فيكون هو اول من استعمله والمنفصل
ما خرج عن اصله بمد قصر او قصر مد او قلب او ترخيم او نحو ذلك وقيل هو الذي يعسر
التلفظ به لطوله او لسان حروفه او اجتماعها والصحيح هو الاول والمتغير هو
المستعار والمشبه كما مر في الخطابة والزينة هو الذي لا يدل بمجرد تركيب حروفه
على معنى بل انما تعرف بما من هيئة نغم وسرد وليس للعرب مثله واوضح الاقوال
ما كان بالصحيح اي بالالفاظ الحقيقية وسائر ذلك انما يدخل للتعجيب

الفصل السادس
في بيان غلط الشاعر اعلم ان الشاعر لما كان محاكيا كان غلطه اما بالذات فبان
يحاكي ما لا امكان له واما بالعرض فبان يحاكي موجودا لكن محرفا عن هيئة وجوده
او يورد لفظا مشتبها لا يفهم منه المراد ومن غلطه ان يعدل عن المحاكاة الى التصديق
الصناعي ولم كان ذلك جائزا اذا وقع موقعا حسنا وبلغ به الغاية واذ
قد بلغنا الغاية في تلخيص فنون المنطق من الشفاء فلنقطع الكلام فيه حامدين
لله على جزيل نعمائه وجليل آلائه ونتلوه بتلخيص فنون الطبيعي والالهي مستعينين
به متوكلين عليه